

٢٥ مظهرًا

من مظاهر الغلو في الصالحين

تأليف راجي رحمة ربه الغفور

ماجد بن سليمان الرسي

شوال، ١٤٤٧هـ

طبعة جديدة، منقحة ومزودة

الجزء الأول

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إنَّ الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضلِّل فلا هاديَّ له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أَمَّا بعد: فإنَّ خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

تعظيم القبور، وما أدراك ما تعظيم أصحاب القبور؟! داء عضال، ومشكلة مزمنة، وفتنة عمياء، دخل بها الشيطان على الناس، فوقعوا في عبادة الصالحين من دون الله، ومع الله ^(١).

(١) أي عبدوهم استقلالاً، أو مشاركة مع الله.

ومظاهر الغلو في أصحاب القبور كثيرة، وكلها منتشرة في بلاد المسلمين، وقد يسّر الله في هذا البحث جمع ما تيسر الوقوف عليه، وعددها خمسة وعشرون مظهرًا، وبيان مُخالفتها لشريعة الإسلام، لعل الله أن يجعل في ذلك ذكرى لمن كان له قلب، أو ألقى السمع وهو شهيد.

وقد ألحقت الكلام على تلك المظاهر بملاحق علمية تُعين القارئ على فهم الفرق بين حقوق الله وحقوق خلقه، سواء كانوا من الأنبياء أو من أتباع الأنبياء من الصالحين، وكيف يحصل الخلط بين الحَقَّين، فإن الإنسان إذا ضبط الأصول والضوابط العلمية صار عنده فرقانًا، يميز به الحق من الباطل، بإذن الله.

ومظاهر الغلو في الصالحين التي يسّر الله حصرها في هذا الكتاب هي كالتالي:

- ١- اتخاذ القبور مساجد.
- ٢- بناء المساجد على القبور.
- ٣- بناء الغرف والقباب ونحوها على القبور.
- ٤- رفع تُراب القبر.
- ٥- اتخاذ السُّرُج على القبور.
- ٦- وضع السّتائر على القبور، وفرشها بالسّجاد والرخام، وكسوة القبر بكسوة خاصة، وإفاضة الطيب عليه، وجعل سدنة وحُجّاب وحرّس خاصين على بابه، أو شُبّاك ينظر منه الناس إلى القبر.
- ٧- دفن خواص الناس في قبور خاصة.
- ٨- دعاء أصحاب القبور.

- ٩ - طلب الدعاء من صالححي الموتى.
- ١٠ - التوسل بالموتى من الأنبياء والصالحين.
- ١١ - تحري دعاء الله عند القبور.
- ١٢ - السفر إلى القبور.
- ١٣ - اتخاذ القبور أعياداً.
- ١٤ - العكوف عند القبور.
- ١٥ - الذبح لأصحاب القبور.
- ١٦ - الطواف حول القبور.
- ١٧ - الحلف بالصالحين.
- ١٨ - النذر لأصحاب القبور.
- ١٩ - اتخاذ الله واسطة بين المخلوق والمخلوق.
- ٢٠ - خوف السر من أصحاب القبور.
- ٢١ - تصوير الصالحين على هيئة تماثيل وصور.
- ٢٢ - التبرك بقبور الصالحين.
- ٢٣ - تعظيم الأماكن التي مر بها الأنبياء.
- ٢٤ - دعوى الربوبية في الصالحين.
- ٢٥ - ادعاء علم الغيب لغير الله، من الكُهان وغلاة الصُوفية وأشباههم.



وقد قدمت لهذا البحث بمقدمات تأصيلية تمهد فهمه، هي كالتالي:

١ - التوحيد، تعريفه وبيان أنواعه.

٢ - العبادة، تعريفها وشروط قبولها.

٣ - مقدمة في حقوق الصالحين الشرعية.

ثم ألحقت بالبحث ملاحق تأصيلية، هي:

١ - ذكر أحاديث ضعيفة تفيد اتصال الموتى بعالم الأحياء.

٢ - تنبيه على حديثين موضوعين يُقرّران الغلو بالنبي ﷺ.

٣ - الكلام على ما يُعرف بالأبدال والنُّقباء والأوتاد والنُّجباء والأقطاب.

٤ - المراحل التي مر بها الفكر القبوري.

٥ - وصف مختصر لواقع الفكر القبوري في الأمة الإسلامية.

٦ - عوامل بقاء الفكر القبوري.

٧ - أثر الفكر القبوري على عمارة الأرض.

٨ - التحذير من الشبهات.

٩ - مظاهر إهانة القبور.

١٠ - بيان ما يُشرع للموتى من حقوق.

١١ - ملحق في بيان الوجوه الخمسين لبطلان دعاء غير الله.

وقبل ختام هذه المقدمة، فإني أشكر المشائخ وطلبة العلم الذين أعانوني على إخراج هذا الكتاب، باقتراح أو تعديل أو إضافة علمية، ومنهم الشيخ مقبل بن هادي الوادعي رحمته الله، فقد قرأ أصل هذا الكتاب في مرض وفاته، وقد كان الكتاب في طور إعداده، وقدم له أيضًا، ولكن مع الأسف فقد ضاعت تلك المقدمة، فجزاه الله خيرًا على كل حال، وجزئ غيره من المشائخ ممن راجع الكتاب، وكذلك أقدم شكري للشيخ د/ باسم الجوابرة الذي أعانني كثيرًا في تخريجات الأحاديث.

والله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصًا، وأجره ذخراً، وأن ينفع به قارئه وكتابه وناشره، وأن يكون حُجَّةً لهم لا عليهم، والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

وكتبه

أبو سليمان ماجد بن سليمان الرسي

ليلة السابع عشر من شهر جمادى الأولى لعام ١٤٣٥ هجري

majed.alrassi@gmail.com



التوحيد، تعريفه وبيان أنواعه

لـ تعريف التوحيد:

(التوحيد) في اللغة هو مصدر وحّد الشيء، إذا جعله واحدًا.

وفي الشرع: إفراد الله تعالى بما اختص به من خصائص الربوبية والألوهية (العبودية) والأسماء والصفات.

و ضد التوحيد الشُّرك.

والشرك لغة من المشاركة، وهو اشتراك اثنين في شيء ما.

وفي الشرع اتخاذ شريك مع الله في ربوبيته أو عبادته أو في أسمائه وصفاته. وسيأتي ذكر أمثلة لبعض أنواع الشرك الذي يمكن أن تطرأ على كل نوع من أنواع التوحيد الثلاثة على حدة.

لـ أقسام التوحيد:

ينقسم التوحيد إلى ثلاثة أقسام:

الأول توحيد الربوبية.

والثاني توحيد الألوهية (العبادة).

والثالث توحيد الأسماء والصفات.

وقد جمع الله بين أنواع التوحيد الثلاثة في آية واحدة من سورة مريم وهي قوله تعالى: ﴿رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥]، فقوله: ﴿رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ فيه إشارة إلى توحيد الربوبية، وقوله: ﴿فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ﴾ فيه إشارة إلى توحيد الألوهية (العبادة)، وقوله: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ فيه إشارة إلى توحيد الأسماء والصفات.

قال الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي^(١) رَحِمَهُ اللهُ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾: «أي: هل تعلم لله مسامياً ومشابهاً ومماثلاً من المخلوقين، وهذا استفهام بمعنى النفي المعلوم بالعقل، أي: لا تعلم له مُسامياً ولا مشابهاً، لأنه الرب وغيره مربوب، الخالق وغيره مخلوق، الغني من جميع الوجوه، وغيره فقير بالذات من كل وجه، الكامل الذي له الكمال المطلق من جميع الوجوه، وغيره ناقص ليس فيه من الكمال إلا ما أعطاه الله تعالى، فهذا برهان قاطع على أن الله هو المستحق لإفراده بالعبودية، وأنَّ عبادته حقٌّ، وعبادة ما سواه باطل، فلهذا أمر بعبادته وحده، والاصطبار لها، وعَلَّلَ ذلك بكماله وانفراده بالعظمة والأسماء الحسنی»^(٢).

(١) هو الشيخ العلامة المفسر الفقيه/ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، من فحول علماء نجد، استوطن بلدة عنيزة من مدن القصيم، ولد عام ١٣٠٧هـ وتوفي عام ١٣٧٦ هجري، تتلمذ على يده عدد من الطلبة صاروا فيما بعد من علماء المسلمين، كالشيخ عبد الله بن عبد العزيز بن عقيل، والشيخ عبد الله ابن عبد الرحمن البسام، والشيخ محمد بن صالح بن عثيمين وغيرهم، رحم الله أمواتهم وحفظ أحياءهم. [انظر ترجمته في كتاب «علماء نجد خلال ثمانية قرون» للشيخ عبد الله بن عبد الرحمن البسام].

(٢) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»، تفسير سورة مريم.

النوع الأول من أنواع التوحيد: توحيد الربوبية

تعريف توحيد الربوبية

الرب في اللغة هو المالك المتصرف، ويُطلق على السيد، ويُطلق على صاحب، كقوله: (رب العزة، ورب هذه الدعوة التامة)، وكل ذلك صحيح في حق الله تعالى.

وتوحيد الربوبية هو اعتقاد تفرّد الله ﷻ وتوحيده بالخلق والمُلك والتدبير.

فأما تفرّده بصفة الخلق فهو أن يعتقد الإنسان أنه لا خالق إلا الله، وهذا مستفاد من قوله تعالى: ﴿هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرُ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [فاطر: ٣]، وقال: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١٧]، وقال: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [فاطر: ١]. والعقل السليم والفطرة المستقيمة يدلان على أن للعالم خالقًا واحدًا، فإنه لو كان للعالم خالقان لذهب كل إله بما خلق ولعلا بعضهم على بعض، كما قال تعالى: ﴿مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا أَذْهَبَ كُلَّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَنَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ﴾ [المؤمنون: ٩١].

وأما إفراد الله بصفة الملك فهو أن يعتقد الإنسان أنه لا يملك الكون ملكًا مطلقًا إلا الله ﷻ، كما قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ١٨٩]، وقال تعالى: ﴿تَبَرَّكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾ [الملك: ١]، وقال: ﴿وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [المنافقون: ٧].

أما إفراد الله بصفة التدبير فهو أن يعتقد الإنسان أنه لا مدبر لأمر هذا الكون من إحياء وإماتة، وخلق ورزق وصحة ومرض وفقر وغنى، وغير ذلك إلا الله وحده،

فإذا أراد الله شيئاً قال له: (كُنْ) فيكون، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠]، وقال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ [هود: ١٢٣]، والآيات الدالة على هذا كثيرة.

ويمكن أن يُعرَّف هذا النوع من التوحيد -أي توحيد الربوبية- هو توحيد الله بأفعاله، أي اعتقاد أنه لا يشارك الله أحد في أفعاله من خلق وملك وتدبير، فلا يحيي ولا يميت ولا يتصرف في الكون ولا يخلق ولا يرزق إلا الله.

فصل في بيان ما يُناقض توحيد الربوبية

و ضد توحيد الربوبية الشُّرك فيه، باعتقاد أن يكون أحد غير الله يتصف بشيء من صفات الربوبية، كالخلق والمُلك والتدبير، أيًا كان ذلك الموصوف، نبئ أو رجل صالح أو ولي أو ملك أو ساحر أو غيره، ومن وقع في هذا فقد أشرك بالله غيره في ربوبيته على خلقه، نعوذ بالله من الضلال.

فصل

وهذا النوع من التوحيد -أي توحيد الربوبية- أقر به الناس كلهم، مؤمنهم وكافرهم، في القديم والحديث، ولم ينكره أحد من العالمين، فلم يقل أحد: إن للعالم خالقين، أو للعالم مالِكين، أو للعالم مدبرين، بل الناس قاطبة يؤمنون بتفرد الله في ربوبيته لخلقهِ إلا نزرًا قليلًا من الناس، مثل فرعون -لعنه الله- الذي قال لقومه: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى﴾ [النازعات: ٢٤]، والنمرود الذي قال لإبراهيم عليه السلام: ﴿أَنَا أَخِي وَأُمِّيَّتٌ﴾

[البقرة: ٢٥٨]، وكذلك قوم هود الذين قالوا لهود عليه السلام: ﴿إِنْ نَقُولُ إِلَّا أَعْرَضَكَ بَعْضُ إِلَهِنَا يَسُوءُ﴾ [هود: ٥٤]، فنسبوا التأثير في الكون لغير الله.

وممن أنكر توحيد الله بربوبيته على خلقه المجوس، حيث قالوا: إن للعالم خالقين وهما النور والظلمة.

وكذلك طائفة من عباد القبور الذين يعتقدون أن بيد بعض الموتى -ممن يدعون لهم الصلاح والولاية- شيئًا من التأثير في مجريات الكون.

وكذلك بعض غلاة الصوفية يصفون بعض رموزهم بأن لهم خصوصية تأثير في الكون، تعالى الله عما يقولون علوًا كبيرًا.

فهؤلاء الأنواع من الكفار قد ساواوا الله بخلقه في صفة الربوبية، وحسبك بهذا كفرًا وطغيانًا.

فصل

ومما ينبغي التنبيه له أن الإيمان بهذا النوع من التوحيد ليس كافيًا للدخول في الإسلام حتى يحصل الإيمان بالقسمين الآخرين من أقسام التوحيد، فقد كان المشركون الذين بعث إليهم النبي ﷺ يؤمنون بهذا القسم من التوحيد، ويُقرون بأن الله هو وحده الخالق الرازق المدبر، ولكن هذا الإيمان لم ينفعهم، لأنهم لم يؤمنوا بتوحيد الألوهية (العبادة)، فقد كانوا يعبدون الأصنام والأشجار والصالحين وغيرها، فحكم الله عليهم في القرآن بأنهم كفار مشركون، وسيأتي مزيد كلام على هذا اللون من الانحراف في خاتمة هذا الجزء إن شاء الله.

النوع الثاني من أنواع التوحيد: توحيد الألوهية (أو توحيد العبادة)

تعريفه

توحيد الألوهية (أو توحيد العبادة)، هو صرف جميع العبادات إلى الله تعالى، من صلاة وزكاة ودعاء وذبح ونذر وطواف وخوف وغير ذلك من أنواع العبادة، وهو معنى شهادة الإسلام: «لا إله إلا الله».

أدلة وجوبه

والأدلة من الكتاب والسنة على استحقاق الله وحده للعبادة دون ما سواه كثيرة، كقوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، وقال تعالى: ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقَعُدَ مَذْمُومًا مَفْذُولًا﴾ [الإسراء: ٢٢]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَأْكُلَ فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَدْحُورًا﴾ [الإسراء: ٣٩]، وقال تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦]، وقال تعالى: ﴿فَالْهُكْمُ لِلَّهِ وَحْدًا فَلَهُ سُبُحَاتُ الْمَخْبِتِينَ﴾ [الحج: ٣٤]، وقال تعالى: ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ ۚ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾ [الزمر: ٢]، [٣]، والدين هو العبادة، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ [الزمر: ١١]، وقال تعالى: ﴿قُلْ لِلَّهِ أَعْبُدُ مُخْلِصًا لَهُ دِينِي﴾ [الزمر: ١٤]، وقال تعالى: ﴿فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [غافر: ١٤]، وقال تعالى: ﴿وَلَهُ الدِّينُ وَاصِبًا أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَتَّقُونَ﴾ [النحل: ٥٢]، ومعنى «واصبًا» أي خالصًا^(١)، وقال: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ [البينة: ٥]،

(١) رواه ابن جرير عن مجاهد في تفسير سورة النحل، ٥٢، واختاره ابن كثير رحمه الله.

والحنيف: هو الراغب عن الشرك، المنكر له، وقد فسره ابن القيم رحمته الله (١) فقال: «الحنيف: المُقبل على الله، المُعرض عما سواه» (٢).

وقال تعالى لنبيه ﷺ: ﴿قُلْ إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا أُشْرِكَ بِهِ إِلَيْهِ أَدْعُوا وَإِلَيْهِ مَعَابُ﴾ [الرعد: ٣٦]، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُسَلِّمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ [لقمان: ٢٢]، وإسلام الوجه هو إخلاص الأعمال الباطنة والظاهرة كلها لله تعالى، وهو معنى قول الخليل عليه السلام: ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٧٩].

وفي «الصَّحيحين» من حديث معاذ رضي الله عنه: «فإنَّ حقَّ الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً» (٣).

(١) هو محمد بن أبي بكر بن سعد الزُّرعي ثم الدمشقي، المعروف بابن قيم الجوزية، من علماء المائة الثامنة، لازم شيخه ابن تيمية إلى أن مات سنة ٧٢٨، فكان من كبار تلامذته، ثم حمل بعده لواء الدعوة والجهاد العلمي إلى أن مات سنة ٧٥١، كان واسع المعرفة، قوي الحجة، دقيق الاستنباط، كثير المصنفات، ومؤلفاته مقبولة عند جميع الناس، حتى صار من بعده عيالا عليه، نصر العقيدة الإسلامية نصرا مؤزرا، ورد على المبتدعة نظما ونثرا، لاسيما المتفلسفة والقبورية والمؤولة والمتصوفة، رحمه الله رحمة واسعة، فقد جدد هو وشيخه دين الله، فكانا منعطفًا في حياة الأمة الإسلامية. انظر ترجمته في «شذرات الذهب» لابن العماد و«ذيل طبقات الحنابلة» لابن رجب، ومن أجمع من ترجم له الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد رحمته الله في كتابه «ابن قيم الجوزية، حياته وآثاره».

(٢) «جلاء الأفهام في فضل الصلاة والسلام على خير الأنام ﷺ»، (الفصل الخامس، في ذكر إبراهيم خليل الرحمن ﷺ)، ونصّه: فالأمة هو القدوة المعلم للخير، والقانت: المطيع لله تعالى، الملازم لطاعته، والحنيف: المقبل على الله تعالى، المعرض عما سواه. ص ٣٠٥-٣٠٦، الناشر: دار عالم الفوائد، مكة.

(٣) رواه البخاري (٢٨٥٦)، ومسلم (٣٠).

وفيهما عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله: أي الذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل لله نداً وهو خلقك» (١).

بل إن ابن آدم مطالب بالتوحيد مُذ كان في صُلب أبيه آدم عليه السلام، ففي «الصحيحين» عنه رضي الله عنه قال: «يقول الله - تعالى - لِأَهْوَنِ أهل النار عذاباً يوم القيامة: لو أَنَّ لك ما في الأرض من شيء أَكنت تفتدي به؟ فيقول: نعم. فيقول: أردتُ منك أهون من هذا وأنت في صُلب آدم؛ أن لا تشرك بي شيئاً، فأبيتَ إلا أن تُشرك بي» (٢).

وعندما أرسل النبي ﷺ معاذاً إلى اليمن وحمّله أمانة تبليغ الرسالة؛ كان أول ما أمره به أن يدعو الناس إلى توحيد الله تعالى، فقال له ﷺ: «إنك ستأتي قومًا أهل كتاب، فإذا جئتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تُؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم، فإن هم أطاعوا لك بذلك، فإيّاك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم، فإنه ليس بينها وبين الله حجاب» (٣).

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: بينما أنا رديف النبي ﷺ ليس بيني وبينه إلا آخرة الرّحل، فقال: «يا معاذ».

قلت: لبيك يا رسول الله وسعديك.

ثم سار ساعة، ثم قال: «يا معاذ».

قلت: لبيك رسول الله وسعديك.

(١) رواه البخاري (٤٧٦١)، ومسلم (٨٦)، واللفظ له، عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٦٥٥٧)، ومسلم (٢٨٠٥)، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاري (١٤٩٦)، ومسلم (٢٩).

ثم سار ساعة ثم قال: «يا معاذ بن جبل».

قلت: لبيك رسول الله وسعديك.

قال: «هل تدري ما حق الله على عباده؟».

قلت: الله ورسوله أعلم.

قال: «حق الله على عباده أن يعبدوه ولا يُشركوا به شيئاً...» الحديث (١).

فهذا هو توحيد الألوهية، الذي هو توحيد العبادة وتوحيد القصد والإرادة، فمن أتى به فقد حقق شهادة «لا إله إلا الله»، وأتى بلازمها وهو نفي الشرك وإنكاره والبراءة منه.

❖ توحيد العبادة هو دعوة جميع الأنبياء

توحيد الألوهية، أو توحيد العبادة لله ﷻ، هو دعوة جميع الأنبياء من نوح عليه السلام إلى محمد ﷺ، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥]، ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ﴾ [النحل: ٣٦].

❖ أهمية توحيد العبادة

أعظم الأصول التي يقررها القرآن ويبرهن عليها توحيد الألوهية والعبادة، وهذا الأصل العظيم أعظم الأصول على الإطلاق، وأكملها وأفضلها، وأوجبها

(١) رواه البخاري (٦٥٠٠)، وفي الباب عن أبي هريرة، رواه أحمد (٣٠٩/٢)، وصحح إسناده

محققو «المسند» (١٣/٤٤٨).

وألزمها على البشر، وهو الذي خلق الله الجن والإنس لأجله، وخلق المخلوقات، وشرع الشرائع لقيامه، وبوجوده يكون الصلاح، وبفقدته يكون الشر والفساد، وجميع الآيات القرآنية إما أمر به، أو بحق من حقوقه، أو نهي عن ضده، أو إقامة حجة عليه، أو بيان جزاء أهله في الدنيا والآخرة، أو بيان الفرق بينهم وبين المشركين.

وسُمِّيَ توحيد العبادة بذلك باعتبار وجوب ملازمة وصف العبودية بكل معانيها للعبد، بإخلاص العبادة لله تعالى، وتحقيقها في العبد بأن يكون عارفاً بربه، مخلصاً له جميع عبادته، محققاً ذلك بترك الشرك صغيره وكبيره.

وهذا النوع من التوحيد يقال له توحيد الألوهية، فإن الألوهية وصفه تعالى، الذي ينبغي أن يؤمن به كل بني آدم، ويوقنوا بأنه الوصف الملازم له سبحانه، الدال عليها الاسم العظيم وهو (الله)، وهو مستلزم لجميع صفات الكمال.

قال الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله في بيان أهمية توحيد العبادة:

«وهذا النوع زبدة رسالة الله لرسله، فكل نبي يبعثه الله يدعو قومه يقول: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٥٩]، ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]، وهو الذي خلق الله الخلق لأجله، وشرع الجهاد لإقامته، وجعل الثواب الدنيوي والأخروي لمن قام به وحققه، والعقاب لمن تركه، وبه يحصل الفرق بين أهل السعادة القائمين به، وأهل الشقاوة التاركين له، فعلى العبد أن يبذل جهده في معرفته، وتحقيقه، والتحقيق به، ويعرف حده وتفسيره، ويعرف حكمه ومرتبته، ويعرف آثاره ومقتضياته، وشواهد أدلته، وما يقويه وينميه، وما ينقصه أو ينقصه، لأنه الأصل

الأصيل، لا تصح الأصول إلا به، فكيف بالفروع؟» (١).

وقال ابن تيمية (٢) رحمه الله: «ودين الإسلام مبني على أصلين: أن لا نعبد إلا الله، والثاني: أن نعبد بما شرع، لا نعبد بالبدع، كما قال الفضيل بن عياض (٣) رحمه الله في تفسير العمل الحسن الوارد في قوله تعالى: ﴿لِيَبْلُوكُمْ أَيَكْمَلُ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [هود: ٧]، قال: أخلصه وأصوبه. قالوا: يا أبا علي، ما أخلصه وأصوبه؟ قال: إن العمل إذا كان خالصًا ولم يكن صوابًا لم يقبل، وإذا كان صوابًا ولم يكن خالصًا لم يقبل حتى يكون

(١) «الحق الواضح المبين في توحيد الأنبياء والمرسلين» (الناشر: مكتبة المعارف - الرياض)، ص ٥٦، ٥٧، في تعليقه على «نونية» ابن القيم رحمه الله عند قوله:

فلو احدى كن واحدًا في واحدٍ أعني سبيل الحق والإيمان

(٢) هو الإمام العلامة البحر الفقيه، شيخ الإسلام حقًا، أبو العباس، تقي الدين، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، الحراني ثم الدمشقي، الملقب بابن تيمية، جدّد دين الإسلام بعدما استحكمت غربته، وأظلمت الدنيا بالبدع الكلامية وخرافات الصوفية وشركيات القبورية وإلحاد الفلاسفة والرافضة، فجدد الدعوة للإسلام الصافي على منهاج الكتاب والسنة، وجهر بالحق، وناظر أهل الباطل، وتحمل السجن في سبيل ذلك، فكتب الله لعلمه القبول، وسارت بمصنفاته الركبان، وصار من بعده من علماء السنة عيالًا عليه، أما تلاميذه فصار بعضهم من أئمة الإسلام، كابن القيم وابن كثير والذهبي وابن عبد الهادي وغيرهم، توفي رحمه الله سنة ٧٢٨ هـ، وقد جمع بعض المحققين أقوال من ترجم له في جامع نفيس، ووسموه بـ«الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية خلال سبعة قرون»، بإشراف الشيخ بكر أبو زيد رحمه الله، ونشرته دار عالم الفوائد - مكة، فليرجع إليه من أراد الاستزادة.

(٣) هو الإمام القدوة الثّبت، شيخ الإسلام، روى عنه أصحاب الكتب الستة إلا ابن ماجه، اشتُهر بالورع والعبادة، توفي سنة ١٨٦. انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» (٨ / ٤٢١).

خالصًا صوابًا، والخالص ما كان لله، والصواب ما كان على السنة» (١). (٢)

وقال الإمام العلامة أحمد بن علي المقرئ (٣) الشافعي رحمته الله في كتاب «تجريد التوحيد المفيد» ما نصّه: «ولباب التوحيد: أن يرى الأمور كلها من الله تعالى، ثم يقطع الالتفات عن الوسائط، وأن يعبد - سبحانه - عبادة يُفرده بها، ولا يعبد غيره» (٤).

(١) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨/ ٩٨)، قال: «حدثنا أبي، ثنا محمد بن أحمد بن يزيد ومحمد بن جعفر قالا: ثنا إسماعيل بن يزيد، ثنا إبراهيم بن الأشعث قال: سمعت الفضيل بن عياض يقول: الغبطة من الإيمان، والحسد من النفاق، والمؤمن يغبط ولا يحسد، والمنافق يحسد ولا يغبط، والمؤمن يستر ويعظ وينصح، والفاجر يهتك ويُعير ويفشي. وسمعت يقول: قيل لسفيان بن عيينة: ويل لك إن لم يُعف عنك، إذا كنت تزعم أنك تعرفه وأنت تعمل لغيره. وسمعت يقول: كان يقال: لا يزال العبد بخير ما إذا قال قال الله، وإذا عمل عمل الله. وسمعت يقول في قوله: ﴿يَسْبُلُوكُمْ أَلْتَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [هود: ٧]، قال: أخلصه وأصوبه، فإنه إذا كان خالصًا ولم يكن صوابًا لم يقبل، وإذا كان صوابًا ولم يكن خالصًا لم يقبل حتى يكون خالصًا، والخالص إذا كان لله، والصواب إذا كان على السنة. وسمعت يقول: ترك العمل من أجل الناس هو الرياء، والعمل من أجل الناس هو الشرك». انتهى مختصرًا.

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٢٣)، بتصرف.

(٣) الشيخ أحمد بن علماء مصر، درس الحديث والفقه، وانكبَّ على تدوين التاريخ، لقبه الزركلي بمؤرخ الديار المصرية، له أكثر من مائتي مؤلف، عُرض عليه قضاء دمشق فأبى، توفي سنة ٨٤٥. انظر ترجمته في «إنباء الغمر»، و«البدر الطالع» للشوكاني، و«الضوء اللامع» للسخاوي، و«الأعلام» للزركلي (١/ ١٧٧)، و«معجم المؤلفين» (١/ ٢٠٤).

(٤) ص ٤٥، تحقيق/ علي بن محمد العمران، ط دار عالم الفوائد، مكة.

وقال السيوطي الشافعي رحمته الله في كتابه «الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع» ما نصّه:

«فاقتد أيّها المسلم إن كنت عبداً لله بسلفك الصالح، وتحقق بالتوحيد الخالص، فلا تعبد إلا الله، ولا تشرك بربك أحداً، كما أمر تعالى بقوله: ﴿فَإِيَّائِي فَاعْبُدُونِ﴾ [العنكبوت: ٥٦]، وقال تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠]. فلا تعبد إلا إياه، ولا تدع إلا هو، ولا تستغث إلا به، ولا تستعن إلا به، فإنه لا مانع ولا معطي ولا ضار ولا نافع إلا هو ﷻ، عليه توكلت وإليه أنيب»^(١).

قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ رحمته الله^(٢) في معنى قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ تَعْبُدُونَ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]: «فيها اختصاصه وانفراده بالعبادة والاستعانة، وأن ذلك حق لا يشركه فيه نبي مرسل ولا ملك مقرب، والعبادة هي الغاية المقصودة من العباد المكلفين، والاستعانة وسيلة إلى هذه الغاية المقصودة من العباد

(١) ص ١٤٠.

(٢) هو الشيخ عبد اللطيف ابن الشيخ عبد الرحمن بن حسن ابن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمهم الله تعالى، ولد سنة ١٢٢٥ في بلدة العلم والعلماء؛ الدرعية، درس على يد عدد من المشايخ، منهم والده الشيخ عبد الرحمن بن حسن، وكذا ابن عمه الشيخ عبد الرحمن بن عبد الله ابن محمد بن عبد الوهاب، والشيخ محمد بن محمود الجزائري، وغيرهم. وبعد تضلعه في العلم تتلمذ عليه عدد من التلاميذ، أشهرهم الشيخ الأديب الذاب عن دين الله بشعره ونظمه؛ سليمان بن سحمان رحمته الله تعالى. له العديد من الكتب والرسائل، أما الكتب فأشهرها «مصباح الظلام في الرد على من كذب على الشيخ الإمام»، وأيضاً: «منهاج التأسيس في كشف شبهات داود بن جرجيس». أما الرسائل فجمعها تلميذه الشيخ سليمان في المجلد الثالث من «مجموعة الرسائل والمسائل النجدية»، وبعضها مفرق في بعض المجلدات الأخرى، وبعضها يقع في «الدرر السنية من الأجوبة النجدية». توفي رحمته الله سنة ١٢٩٣. [باختصار وتصرف من ترجمته في مقدمة كتابه «مصباح الظلام» لمحققه د/ عبد العزيز بن عبد الله الزير حفظه الله].

المكلفين، والمؤمنون بالرسول أخلصوا له العبادة وأفردوه بالاستعانة، فهو معبودهم ومستعانهم، وجميع الأعمال داخلة في هاتين الكلمتين الشريفتين، وقد دلت صيغة الحَصْر والاختصاص فيهما على التوحيد، والعبد هُما حارث، لا بد له من ذلك، وهمه وحرثه غاية ووسيلة، فيجب أن يكون غاية قصده ومراده وجه الله، والتماس طاعته ومرضاته، ويجب أن تكون الوسيلة إلى ذلك استعانتة بالله وحده، والاستغاثة به، وهذا حال أهل الكمال، جمعوا بين عبادة الله واستعانتة، بخلاف من عبد غيره واستعان بسواه، أو من عبده لكن قَصَرَ وأضاع ما يحصل به مقصوده من الاستعانة، أو من استعان به ولكن على ما لا يحبه وما لم يشرعه من الأعمال الصالحة أو وسائلها.

وكتب الحسن إلى عمر بن عبد العزيز: إياك أن تستعين بغير الله فيكلك الله إليه»^(١).

وقال ابن القيم **رحمته الله** في «نونية»:

هذا وثاني نوعي التوحيد تو	حيد العبادة منك للرحمن
أن لا تكون لغيره عبداً ولا	تعبد بغير شريعة الإيمان
فتقوم بالإسلام والإيمان والـ	إحسان في سر وفي إعلان
والصدق والإخلاص ركناً ذلك التـ	ووحيد كالركنين للبيان
وحقيقة الإخلاص توحيد المرا	د فلا يزاحمه مراد ثان
لكن مراد العبد يبقى واحداً	ما فيه تفريق لدى الإنسان

(١) «منهاج التقديس والتأسيس في كشف شبهات داود بن جرجيس»، ص ١١٣ - ١١٤، ط دار

إن كان ربك واحدًا سبحانه
أو كان ربك واحدًا أنشاك لم
فاخصصه بالتوحيد مع إحسان
يشركه إذ أنشاك ربُّ ثان
فكذلك أيضًا وحده فاعبده لا
تعبد سواه يا أخا العرفان

للطيفة

ومن اللطائف أن القارئ إذا فتح القرآن من أوله فإنه يلاحظ أول أمر يمر عليه هو الأمر بتوحيد العبادة في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١].

وأول نهي يمر عليه هو النهي عن الشرك في عبادة الله، ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢].

وأول خبر يمر عليه هو إقرار العبد على نفسه بتوحيد العبادة ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ [الفاتحة: ٥].

وأول دعاء يمر عليه هو الدعاء بأن يكون من أهل التوحيد ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦].

فصل في بيان ما يناقض توحيد الألوهية (العبادة)

ضد توحيد الألوهية الشرك في عبادته تعالى، كعبادة القبور، بدعائها، والذبح لها، والنذر لها، والطواف بها، والتمسح بأعتابها طلبا للبركة منها، ونحو ذلك من الأفعال، فهذه من الأفعال الشركية التي تنقض إيمان العبد بأن الله وحده هو المستحق لأن يعبد دون ما سواه، وهو المُعَبَّر عنه بتوحيد الألوهية أو توحيد العبادة.

فصل في ذكر البراهين الشرعية والعقلية على بطلان الشرك في عبادة الله

وقد أبطل الله تعالى اتخاذ المشركين آلهة يعبدونها معه ببراهين شرعية وعقلية كثيرة، فأما الشرعية فمثل قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢]، وقوله: ﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥-٦٦].

❦ وأما البراهين العقلية على بطلان الشرك فكثيرة، منها:

الأول: أنه ليس في هذه الآلهة التي اتخذوها شيء من خصائص الألوهية، فهي مخلوقة لا تخلق، ولا تجلب نفعاً لعبديها، ولا تدفع عنهم ضرراً، ولا تملك لهم حياة ولا موتاً، ولا تملك شيئاً من السموات، ولا تشارك في ملكه، قال الله تعالى: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِنَفْسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا﴾ [الفرقان: ٣]، وقال تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهَا مِنْ شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ﴾ [سبأ: ٢٢-٢٣]، وقال: ﴿يُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ [الأنعام: ١٩١-١٩٢].

وإذا كانت هذه حال تلك الآلهة، فإن اتخاذها آلهة من أسفهِ السّفهِه وأبطلِ الباطل.

الثاني: أن هؤلاء المشركين كانوا يُقَرُّون بأن الله تعالى هو وحده الرب الخالق الذي بيده ملكوت كل شيء، وهو يُجبر ولا يُجَارُ عليه ^(١)، وهذا يستلزم أن يوحِّدوه بالألوهية كما وَّحَّدوه بالربوبية، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ١١﴾ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿البقرة: ٢١-٢٢﴾، وقال تعالى: ﴿وَلَمَّا سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴿العنكبوت: ٦١﴾، وقال: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ٣١﴾ فَذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ الْحَقُّ فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ فَأَنَّى تُصْرَفُونَ ﴿يونس: ٣١-٣٢﴾ (٢).

فصل

فإن قيل: قد أثبت الله أن هناك إلها آخر، كقوله: ﴿فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَكُونُ مِنَ الْمَعْدُوبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٣]، فلماذا تنكرون أن هناك آلهة أخرى؟

فالجواب: نحن لا ننكر أن هناك آلهة أخرى، قال إبراهيم لقومه: ﴿إِنِّي كَافٌّ لِلْإِلَهِاتِ دُونَ اللَّهِ يُرِيدُونَ﴾ [الصافات: ٨٦]، ولكننا نقول إنها آلهة باطلة، أي لا تستحق العبادة،

(١) يُجبر أي ينقذ، وقوله: (ولا يُجَارُ عليه) أي لا يستطيع أحد أن يُنقِذَ أحداً من عذابه. انظر «لسان العرب»، مادة: جور.

(٢) والبراهين العقلية على بطلان الشرك كثيرة، وقد يَسَّرَ اللهُ إعدادَ بحث بعنوان «خمسون دليلاً على بطلان دعاء غير الله»، حشدت فيه جمعاً من الأدلة الشرعية والعقلية على بطلان الشرك، وقد طبعته دار الفرقان بالجزائر ودار الاستقامة بمصر، وهو منشور على شبكة المعلومات، فليراجع من أراد الاستزادة.

فالأصنام- مثلاً- كانت آلهة قريش، والمجوس كانت آلهتهم هي النور والظلمة، وهكذا، وكلها آلهة باطلة، وجميع ما اتخذها الناس من آلهة غير الله فإنها لا تستحق العبادة وإن كانت آلاف الآلهة، ولا يغني عنها تسميتها آلهة شيئاً، قال تعالى عنها: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ﴾ [النجم: ٢٣].

أما الله تعالى فإنه الإله المعبود بحق ﷻ، فهو المستحق لأن يُعبد ويُتقرب إليه بأنواع العبادات، وما سواه فلا يستحق العبادة، قال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [الحج: ٦٢].

فصل

ومن العجيب أن كثيراً من المُصنِّفين في علم التوحيد من المتأخرين يهتمون بتوحيد الربوبية ويُهملون توحيد العبادة، وبعضهم تجده موصوفاً بالداعية الإسلامي، وتجد جلَّ كلامه في تحكيم الشريعة، في حين أن بلده تعج بمظاهر الشرك في العبادة ولا ينكرها، وكأن توحيد العبادة ليس بأصل الدين وأساس الملة، بل وكأن الدعوة إلى التوحيد وإنكار الشرك ليست من تحكيم الشريعة!

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «التوحيد الذي جاء به الرسول إنما يتضمن إثبات الألوهية لله وحده، بأن يشهد أن لا إله إلا الله، فلا يعبد إلا إياه، ولا يتوكل إلا عليه، ولا يوالي إلا له، ولا يعادي إلا فيه، ولا يعمل إلا لأجله، وذلك يتضمن إثبات ما أثبتته لنفسه من الأسماء والصفات، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ كُفُّهُ إِلَهٌُ وَحْدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٣]، وقال تعالى: ﴿وَقَالَ اللَّهُ لَا تَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌُ وَحْدٌ فَإِنِئِنِّي فَأَرْهَبُونَ﴾ [النحل: ٥١]، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ

يُهِ فَاِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴿[المؤمنون: ١١٧]﴾، وقال تعالى: ﴿وَسَعَلَ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِلَهًا يُعْبَدُونَ﴾ [الزخرف: ٤٥].

وأخبر عن كل نبي من الأنبياء أنه دعا الناس الى عبادة الله وحده لا شريك له، قال تعالى عن إبراهيم عليه السلام: ﴿قَدْ كُنْتَ لَكُمْ أُسْوَةً حَسَنَةً فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ﴾ [الممتحنة: ٤]، وقال عن المشركين: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [٣٥] وَيَقُولُونَ إِنَّا لَا تَارِكُونَ آلِهَتَنَا لِيَشَاعِرَ فَتَحُونُ﴾ [الصافات: ٣٥-٣٦]، وهذا في القرآن كثير.

وليس المراد بالتوحيد مجرد توحيد الربوبية، الذي هو اعتقاد أن الله وحده خلق العالم كما يظن ذلك من يظنه من أهل الكلام والتصوف، ويظن هؤلاء أنهم إذا أثبتوا ذلك بالدليل فقد أثبتوا غاية التوحيد، وأنهم إذا شهدوا بهذا^(١) وفنوا فيه؛ فقد فنوا في غاية التوحيد، فإن الرجل لو أقر بما يستحق الرب تعالى من الصفات ونزاهه عن كل ما ينتزه عنه وأقر بأنه وحده خالق كل شيء لم يكن موحدًا حتى يشهد أن لا إله إلا الله وحده، فيقر بأن الله وحده هو الإله المستحق للعبادة، ويلتزم بعبادة الله وحده لا شريك له.

والإله هو المألوه المعبود الذي يستحق العبادة، وليس هو الإله بمعنى القادر على الاختراع، فإذا فسر المفسر «الإله» بمعنى القادر على الاختراع، واعتقد أن هذا المعنى هو أخص وصف (الإله)، وجعل إثبات هذا هو الغاية في التوحيد؛ لم يعرفوا

(١) في المطبوع: (أشهدوا هذا)، ولعله تحريف في الطبع.

حقيقة التوحيد الذي بعث الله به رسوله ﷺ، فإن مشركي العرب كانوا مُقِرِّين بأن الله وحده خالق كل (١) شيء، وكانوا مع هذا مشركين، قال تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦]، قال طائفة من السلف: تسألهم من خلق السماوات والأرض؟ فيقولون الله، وهم مع هذا يعبدون غيره، قال تعالى: ﴿قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ﴿٨٤﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَلِمَ تَدْعُونَ آيَاتِهِ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَأَنِّي تُسْهِرُونَ﴾ [المؤمنون: ٨٤ - ٨٩]، فليس كل من أقر بأن الله تعالى رب كل شيء وخالقه يكون عابداً له دون ما سواه، داعياً له دون ما سواه، راجياً له خائفاً منه دون ما سواه، يوالي فيه، ويعادي فيه، ويطيع رسوله، ويأمر بما أمر به، وينهى عما نهى عنه، وعامة المشركين أقروا بأن الله خالق كل شيء وابتغوا الشفعاء الذين يشركونهم به وجعلوا له أنداداً، قال الله تعالى: ﴿أَمْ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ قُلْ أُولَئِكَ لَا يَمْلِكُونَ شَيْئاً وَلَا يَعْقِلُونَ﴾ ﴿٩٣﴾ قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعاً لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الزمر: ٤٣-٤٤]، وقال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿سُبْحَنَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [يونس: ١٨]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فَرْدَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُمْ مَا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَى مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَصَلَّ عَنْكُمْ مَا كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [الأنعام: ٩٤]، وقال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُجَوِّنُهُمْ كَحِبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]، ولهذا كان من أتباع هؤلاء من يسجد للشمس والقمر والكواكب ويدعوها، ويصوم وينسك لها ويتقرب إليها، ثم يقول: (إن هذا ليس بشرك، إنما

(١) كلمة «كل» ليست في المطبوع، ولعله سقط.

الشرك إذا اعتقدت أنها المدبرة لي، فإذا جعلتها سببًا وواسطة لم أكن مشركًا)، ومن المعلوم بالاضطرار من دين الإسلام أن هذا شرك). انتهى كلامه (١).

قال ابن القيم رحمه الله: «لم تدعُ الرسل قطُّ الأمم إلى الإقرار بالصانع ﷻ، وإنما دعوهم إلى عبادته وتوحيده، وخاطبهم خطاب مَنْ لا شبهة عنده قط في الإقرار بالله تعالى، ولا هو محتاج إلى الاستدلال عليه، ولهذا ﴿قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِى اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [إبراهيم: ١٠]، وكيف يصح الاستدلال على مدلول هو أظهر من دليله؟! حتى قال بعضهم: كيف أطلب الدليل على مَنْ هو دليل على كل شيء؟» (٢).

فالحاصل أن توحيد الربوبية يعتبر من التوحيد الواجب لكن لا يحصل به الواجب، ولا يخلص بمجردة عن الإشراك الذي هو أكبر الكبائر الذي لا يغفره الله، بل لا بد أن يُخلص لله الدين فلا يعبد إلا إياه فيكون دينه لله.

فصل

وهذا القسم من التوحيد -أي توحيد العبادة- هو الذي جحدته المشركون قديمًا وحديثًا، وأنكرته أعداء الرسل من أولهم إلى آخرهم، فأكثر الناس على مر العصور والدهور يعبدون غير الله، وصدق الله: ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [يوسف: ١٠٣].

(١) نقلًا من «شرح قصيدة الإمام ابن القيم» (٢/ ٢٦٠ - ٢٦٣) لأحمد عيسى رحمه الله، باختصار يسير.

(٢) «مدارج السالكين» (٣/ ١٤٢)، منزلة (الفتوة).

وأول من أخل بهذا القسم من التوحيد قوم نوح عليه السلام، فإن الناس كانوا منذ آدم إلى نوح عليه السلام على التوحيد الخالص عشرة قرون، ثم وقع فيهم الشرك في عبادة الله، فبعث الله الرسل مبشرين ومنذرين، فأول رسول بعثه الله بعد وقوع الشرك هو نوح عليه السلام بالدعوة إلى إفراد الله بالعبادة، قال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَقَالَ يَتَقَوَّمُوا عِبَادُ اللَّهِ مَا لَكُمْ مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الأعراف: ٥٩].

ثم بعث الله هودًا عليه السلام بالدعوة إلى إفراد الله بالعبادة، قال تعالى: ﴿وَإِلَىٰ عَادِ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَتَقَوَّمُوا عِبَادُ اللَّهِ مَا لَكُمْ مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ [الأعراف: ٦٥].

ثم بعث الله صالحًا عليه السلام بالدعوة إلى إفراد الله بالعبادة، قال تعالى: ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَتَقَوَّمُوا عِبَادُ اللَّهِ مَا لَكُمْ مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٧٣].

ثم أرسل الله أبا الأنبياء إبراهيم عليه السلام ^(١) بالدعوة إلى التوحيد، قال تعالى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَن لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ [الحج: ٢٦]، والمراد تطهيره عن الشرك في العبادة.

وقال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٦٦﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ﴾ [الزخرف: ٢٦-٢٧].

ثم بعث الله شعيبًا عليه السلام بالدعوة إلى إفراد الله بالعبادة، قال تعالى: ﴿وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَتَقَوَّمُوا عِبَادُ اللَّهِ مَا لَكُمْ مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٨٥].

(١) سُمي إبراهيم عليه السلام بـ«أبي الأنبياء» لأنَّ جميع الأنبياء ممن جاءوا بعده فإنهم من ذريته، كإسماعيل وإسحاق وموسى وعيسى وجميع أنبياء بني إسرائيل وكذلك محمد، عليهم الصلاة والسلام.

ثم أرسل الله موسى ﷺ إلى بني إسرائيل بالدعوة إلى إفراد الله بالعبادة، فاستجابوا، غير أنهم لم يثبتوا على التوحيد، فعبدوا العجل لما نجاهم الله من فرعون، ثم تابوا، ثم وقعوا في الشرك بعبادتهم لعزير ﷺ.

ثم بعث الله عيسى ﷺ إلى بني إسرائيل بالدعوة إلى إفراد الله بالعبادة، فأمن من آمن، وكفر من كفر، وذلك أن منهم من عبد عيسى وأمه، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَى ابْنُ مَرْيَمَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَنَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ﴾ إلى أن قال: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾ [المائدة: ١١٦، ١١٧].

ثم بعث الله نبيه محمداً ﷺ لقومه وغيرهم من أحياء العرب فقال لهم: «قولوا لا إله إلا الله تفلحوا»^(١)، فقالوا: ﴿أَجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَبٌ﴾ وَأَنْطَلَقَ الْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنْ أَمْشُوا وَأَصْبِرُوا عَلَى الْهَتِكِ إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ^(٢) مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي الْمِلَّةِ الْآخِرَةِ إِنْ هَذَا إِلَّا خِتَانٌ^(٣) [ص: ٥-٧]^(٢).

فعرفوا معنى «لا إله إلا الله» وأنه توحيد العبادة لكن جحدوه.

وقال تعالى عنهم أيضاً: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ﴾ وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوا آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَجْنُونٍ^(٤) [الصافات: ٣٥، ٣٦]، فهم عرفوا أن المراد من «لا إله إلا

(١) انظر الخبر في كتاب «الطبقات» لابن سعد، باب ذكر دعاء رسول الله ﷺ قبائل العرب في المواسم، وفي «صحيح ابن خزيمة» (١/ ٨٢).

(٢) روى الخبر ابن جرير رحمه الله في «تفسيره» عند تفسير هذه الآية عن ابن عباس رضي الله عنهما.

الله» ترك الشرك في العبادة، وأن يتركوا عبادة ما سواه مما كانوا يعبدونه من ملك أو نبي أو شجر أو حجر أو غير ذلك.

هذا هو حال المشركين الذين لم يؤمنوا بدعوة النبي ﷺ.

ومنهم من استجاب لدعوة النبي ﷺ، وترك عبادة ما كان يعبد من عبادة المخلوقين، وأفرد الله بالعبادة ودخل في دين الإسلام، وهم صحابته ﷺ، وما زال التوحيد منتقلاً من عصرهم جيلاً بعد جيل، وقرناً بعد قرن، إلى عصرنا هذا، ثبتنا الله عليه إلى الممات، آمين.

فصل

وممن وقع في الشرك في القديم والحديث عبَاد القبور، الذين يتوجهون إلى المقبورين ممن يدعون لهم الصلاح والولاية بأنواع العبادات القلبية - كالحب والتعظيم والخوف وغيرها، وكذلك أنواع عبادات الجوارح، من دعاء وذبح وطواف ونذر وربما سجود وغير ذلك، نسأل الله العافية.

وهؤلاء تجد أحدهم يصوم ويصلي ويقول لا إله إلا الله، ثم تجده يدعو غير الله أو ينذر لغير الله أو يذبح لغير الله أو يحلف بغير الله، وهذا مناقض لشهادة التوحيد «لا إله إلا الله»، فالذي يقول هذه الكلمة وهو في الحقيقة يتعبد لغير الله فهو كاذب في دعواه، إذ الإله هو المعبود، فقول «لا إله إلا الله» يعني لا معبود بحق إلا الله، فمن عبد غير الله فقد نقض تلك الكلمة نقضاً كلياً، وخرج من دين الإسلام ودخل في دائرة الشرك، وعرض عمله للحبوط، ولو قالها ألف مرة، إذ العبرة بالعمل وليس بمجرد

الكلام، قال تعالى لنبيه ﷺ: ﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٦٥﴾ بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿٦٦﴾﴾ [الزمر: ٦٥-٦٦].

فوا أسفًا على من يظن نفسه مسلمًا وهو في حقيقة أمره مشرك!

قال ابن القيم رحمه الله في «نونيته»:

والشرك فاحذره فشرك ظاهر	ذا قسم ليس بقابل الغفران
وهو اتخاذ النذل للرحم	من أيّا كان من حجر ومن إنسان
يدعوه أو يرجوه ثم يخافه	ويحبه كمحبة الـديان
والله ما ساووههم بالله في	خلق ولا رزق ولا إحسان
فالله عندهم هو الخلاق والـر	زاق مولى الفضل والإحسان
لكنّهم ساووههم بالله في	حب وتعظيم وفي إيمان
جعلوا محبتهم مع الرحمن ما	جعلوا المحبة قط للرحمن

قال الشيخ صالح بن فوزان الفوزان^(١) حفظه الله: «وهؤلاء الذين يتخذون

القبور والأضرحة في بلاد العرب هم عرب فصحاء، وربما أحدهم يحفظ كتاب سيبويه، ويعرف اللغة العربية والبلاغة، ومع هذا يعبد القبور ...

(١) هو الشيخ الفقيه الذاب عن دين الله، العالم في العقيدة والفقه، المقدم في علوم الشريعة، طالما دافع عن العقيدة الإسلامية ورد على أهل البدع، جمعت ردوده فوقعت في ثلاثة مجلدات، له مؤلفات كثيرة في فنون متنوعة، أوصى بالرجوع إليه الشيخان الجليلان عبد العزيز بن باز ومحمد بن عثيمين قبيل وفاتهما، حفظه الله ذخراً للإسلام والمسلمين.

ما معنى الدعوة إلى الله ما دمنا ساكتين عن هؤلاء؟ ندعوهم إلى الصدق وعدم الغش في البيع والشراء، وترك الزنى، أما الشرك في عبادة الله فلا ندعوهم إلى تركه؟!

كل الذنوب إلا الشرك فإنها تدخل تحت المشيئة يوم القيامة، إذا شاء الله عذب صاحبها وإذا شاء عفا عنه، أما الشرك فلا يقبل الله مغفرته، ولا يدخل تحت المشيئة.

وكوننا نبدأ بالفروع ونترك الأصل فهذه ليست الطريقة الصحيحة في الدعوة إلى الله ﷻ، فإن الرسل أول ما يبدءون بتصحيح العقيدة، لا يبدءون بالأطراف والجوانب التي لا ينفع القيام بها إذا عُدَّ التوحيد وعُدَّت العقيدة الصحيحة.

فلو أن إنساناً تَرَكَ الزَّنا وترك شربَ الخمر وتعاطي الرِّبَا وترك جميعَ المُحَرَّمَات، ويصلي الليل والنهار ويصوم دائماً ويتصدق بجميع أمواله ويحج كل سنة، إلا أنه مشرك، يعبد مع الله غيره، من قبر أو تمثال أو غيره - فإن كل هذا لا ينفعه عند الله، وعمله حابط لا محالة، لأن الله قال: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحِطَّ عَنْهُمْ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨].

أما لو كان الرجل موحدًا سليمًا من الشرك، وكان عنده كبائر؛ فهذا ترجى له المغفرة، وإن لم يُغفر له فإنه يعذب في النار، ولكنه لا يخلد فيها كالمشرك الذي يمكث في النار أبد الآباد: ﴿لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُحْقَفَ عَنْهُمْ مِّنْ عَذَابِهَا﴾ [فاطر: ٣٦].

الآن تعرفون جهود الدعوة وكثرة الدعاة وقد أُقيم لها مؤسسات ومراكز، لكن الأضرحة على حالها، بل تزيد في العالم الإسلامي، والتصوف والبدع يكثران، أين بركة هذه الجهود وثمراتها؟

فالواجب علينا أن ننتبه لهذا الأمر وأن ندعو إلى الله على بصيرة، ونبدأ بما بدأت به الأنبياء والرسل، وهو تصحيح العقيدة ثم البناء عليها، لأنها هي الأساس، وما عداها مبني عليها، فإذا كان الأساس فاسدًا انهار البناء ولا ينفع صاحبه، ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَىٰ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرًا مِّنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ شَفَا جُرْفٍ هَارٍ فَأَنْهَارُ بِهِ فِي نَارٍ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [التوبة: ١٠٩]. انتهى^(١).

❦ بيان أن القرآن كله دعوة إلى التوحيد

قال ابن القيم رحمه الله: بل كل سور القرآن فهي متضمنة لنوعي التوحيد، بل نقول قولاً كلياً؛ إن كل آية في القرآن فهي إما متضمنة للتوحيد، شاهدة به، داعية إليه، فإن القرآن إما خبر عن الله وأسمائه وصفاته وأفعاله؛ فهو التوحيد العلمي الخبري. وإما دعوة إلى عبادته وحده لا شريك له وخلع ما يُعبد من دونه؛ فهو التوحيد الإرادي الطلبي.

وإما أمرٌ ونهيٌ وإلزامٌ بطاعته في نهيه وأمره؛ فهو حقوق التوحيد ومكملاته. وإما خبر عن كرامة الله لأهل توحيده وطاعته، وما فعل بهم في الدنيا، وما يكرمهم به في الآخرة؛ فهو جزاء توحيده. وإما خبر عن أهل الشرك، وما فعل بهم في الدنيا من النكال، وما يحل بهم في العقبي من العذاب؛ فهو خبر عمن خرج عن حكم التوحيد.

(١) باختصار وزيادة من «شرح نواقض الإسلام» ص ٥٤-٥٦، ط ٣، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض.

فالقرآن كله في التوحيد وحقوقه وجزائه، وفي شأن الشرك وأهله وجزائهم.

ف(الحمد لله) توحيد، (رب العالمين) توحيد، (الرحمن الرحيم) توحيد، (مالك يوم الدين) توحيد، (إياك نعبد) توحيد، (وإياك نستعين) توحيد، (اهدنا الصراط المستقيم) توحيد متضمن لسؤال الهداية إلى طريق أهل التوحيد، الذين أنعم الله عليهم، (غير المغضوب عليهم) الذين فارقوا التوحيد، ولذلك شهد الله لنفسه بهذا التوحيد، وشهد له به ملائكته وأنبيأؤه ورسله، قال: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ١٨﴾ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴿آل عمران: ١٨، ١٩﴾.

فتضمنت هذه الآية الكريمة إثبات حقيقة التوحيد، والرد على جميع الطوائف، والشهادة بطلان أقوالهم ومذاهبهم، وهذا إنما يتبين بعد فهم الآية ببيان ما تضمنته من المعارف الإلهية والحقائق الإيمانية. انتهى^(١).



(١) «مدارج السالكين»، (٤ / ٤٤١-٤٤٣)، منزلة التوحيد.



النوع الثالث من أنواع التوحيد توحيد الأسماء والصفات

توحيد الأسماء والصفات: هو الإيمان بما جاء في الكتاب والسنة من أسماء الله الحسنی وصفاته العليا من غير تشبيه ولا تمثيل، ولا تكييف ولا تعطيل، كما جاء في القاعدة القرآنية العامة: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

ودليل إثبات الأسماء قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]، ودليل إثبات الصفات لله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ﴾ [النحل: ٦٠] أي الوصف الكامل.

والتشبيه أو التمثيل معروف، وهو كقول: يد الله تشبه يد كذا وكذا، أو أن عينه تمثل عين كذا، تعالى الله عن ذلك علوًا كبيرًا.

والتكييف هو ادعاء معرفة كيفية معينة لصفة معينة، كقول إن كيفية مجيء الله يوم القيامة ككيفية مجيء المخلوقين إلى المكان الفلاني، أو أن نزول الله في الثلث الأخير من الليل ككيفية نزول الخطيب من منبره، تعالى الله عن ذلك علوًا كبيرًا.

والتحريف هو تحريف معنى صفة معينة إلى معنى آخر ليس هو المعنى الظاهر المعروف في اللغة العربية، كقول إن معنى اليد الوارد في قوله تعالى: ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح: ١٠] هو النعمة، وأن معنى الاستواء هو الاستيلاء، وهكذا.

تقسيم آخر للتوحيد

قسّم بعض العلماء التوحيد تقسيمًا آخر، فجعلوا التوحيد قسمين قسم علمي

وقسم عملي، وجعلوا النوعين الأول والثالث من التوحيد نوعاً واحداً وهو العلمي، والنوع الثاني -وهو توحيد العبادة- هو النوع الثاني، وهو بكل حال لا يخالف التقسيم الأول الذي مضى ذكره، لأن مضمونه لا يخرج عنه، وهذا أوان الشروع في الكلام على التقسيم الثاني للتوحيد:

قال ابن القيم رحمه الله: (وأما التوحيد الذي دعت إليه رسل الله ونزلت به كتبه فنوعان: توحيد في المعرفة والإثبات، وتوحيد في المطلب والقصد:

فالأول: هو حقيقة ذات الرب تعالى وأسمائه وصفاته وأفعاله، وعلوه فوق سماواته على عرشه، وتكلمه بكتبه، وتكليمه لمن شاء من عباده، وإثبات عموم قضائه وقدره وحكمه.

وقد أفصح القرآن عن هذا النوع جد الإفصاح كما في أول سورة الحديد وسورة طه، وآخر سورة الحشر، وأول سورة تنزيل السجدة، وأول سورة آل عمران، وسورة الإخلاص بكمالها، وغير ذلك.

النوع الثاني: مثل ما تضمنته سورة ﴿قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، وقوله: ﴿قُلْ يَأَيُّهَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦٤] الآية، وأول سورة «تنزيل الكتاب» وآخرها، وأول سورة يونس ووسطها وآخرها، وأول سورة الأعراف وآخرها، وجملة سورة الأنعام، وغالب سور القرآن، فهي متضمنة لنوعي التوحيد.

بل نقول قولاً كلياً؛ إِنَّ كُلَّ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ فَهِيَ مُتَضَمِّنَةٌ لِلتَّوْحِيدِ شَاهِدَةٌ بِهِ، دَاعِيَةٌ إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْقُرْآنَ إِذَا خَبَرَ عَنِ اللَّهِ وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ، فَهُوَ التَّوْحِيدُ الْعِلْمِيُّ الْخَبْرِيُّ.

وإما دعوة إلى عبادته وحده لا شريك له، وخلع كل ما يُعبد من دونه، فهو التوحيد الإرادي الطلبِي.

وإما أمر ونهي وإلزام بطاعته وأمره ونهيه، فهي حقوق التوحيد ومكملاته. وإما خبر عن إكرامه لأهل توحيده وطاعته وما فعل بهم في الدنيا، وما يُكرمهم به في الآخرة، فهو جزاء توحيده.

وإما خبر عن أهل الشرك، وما فعل بهم في الدنيا من النكال، وما يحل بهم في العقبي من العذاب، فهو جزاء من خرج عن حكم التوحيد.

فالقرآن كله في التوحيد وحقوقه وجزائه، وفي شأن الشرك وأهله وجزائهم، ف ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ توحيد، ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ توحيد، ﴿الزَّخْمِ الرَّجِيمِ﴾ توحيد، ﴿مَلَايَ يَوْمَ الدِّينِ﴾ توحيد، ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ توحيد، ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ توحيد، ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ توحيد متضمن لسؤال الهداية إلى طريق أهل التوحيد الذين أنعم عليهم، ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ الذين فارقوا التوحيد.

ولذلك شهد الله لنفسه هذا التوحيد، وشهدت له به ملائكته وأنبيأؤه ورسله، قال تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [١٨] إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴿آل عمران: ١٨ - ١٩﴾، فتضمنت هذه الآية الكريمة إثبات حقيقة التوحيد، والرّد على جميع هذه الطوائف، والشهادة بطلان أقوالهم ومذاهبهم، وهذا إنما يتبين بعد فهم الآية وبيان ما تضمنته من المعارف الإلهية والحقائق الإيمانية.

فتضمنت هذه الآية أجل شهادة وأعظمها وأعدلها وأصدقها، من أجل شاهد، بأجل مشهود به (١).

(١) مدارج السالكين (٤ / ٤٤١ - ٤٤٣)، الناشر: دار طيبة.

وقال أيضًا رحمه الله تعالى في كتابه «الصواعق المرسلة على الجهمية

والمعطلة: هذا فصل عظيم النفع جليل القدر، إنما ينتفع به من عرف نوعي التوحيد: القول العلمي الخبري، والتوحيد القصدي الإرادي العملي، كما دل على الأول وسورة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وعلى الثاني سورة ﴿قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، وكذلك دل على الأول قوله: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ الآية [البقرة: ١٣٦]، وعلى الثاني قوله تعالى: ﴿قُلْ يَأَيُّهَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ الآية [آل عمران: ٦٤].

ولهذا كان النبي ﷺ يقرأ بهاتين السورتين في سنة الفجر وسنة المغرب، ويقرأ بهما في ركعتي الطواف، ويقرأ بالآيتين في سنة الفجر، لتضمنهما التوحيد العلمي والعملي.

والتوحيد العلمي أساسه إثبات صفات الكمال للرب، ومبايئته لخلقه، وتنزيهه عن العيوب والنقائص والتمثيل، والتوحيد العملي أساسه تجريد القصد، بالحب والخوف والرجاء والتوكل والإنابة والاستعانة والاستغاثة، والعبودية بالقلب واللسان والجوارح لله وحده.

ومدار ما بعث الله به رسله وأنزل به كتبه على هذين التوحيدين، وأقرب الخلق إلى الله أقومهم بهما علمًا وعملاً، ولهذا كانت الرسل صلوات الله وسلامه عليهم أقرب الخلق إلى الله، وأقربهم إليه وسيلة أولو العزم، وأقربهم الخليان، وخاتمهم سيد ولد آدم وأكرمهم على الله، لكمال توحيده وعبوديته لله.

فهذان الأصلان هما قطب رحي القرآن وعليهما مداره، وبيانهما من أهم الأمور، والله سبحانه بينهما غاية البيان بالطرق الفطرية والعقلية والنظرية والأمثال

المضروبة، ونوع سبحانه الطرق في إثباتهما أكمل التنوع، بحيث صارت معرفة القلوب الصحيحة والفطر السليمة لها بمنزلة رؤية الأعين المبصرة التي لا آفة بها للشمس والقمر والنجوم والأرض والسماء، فذاك للبصيرة بمنزلة هذه للبصر.

فإن سُلِّط التأويل على التوحيد الخبري العلمي كان تسليطه على التوحيد العملي القصدي أسهل، وانمحت رسوم التوحيد، وقامت معالم التعطيل (١) والشرك، ولهذا كان الشرك والتعطيل متلازمين، لا ينفك أحدهما عن صاحبه، وإمام المعطلين المشتركين فرعون، فهو إمام كل معطل ومشرك إلى يوم القيامة، كما أن إمام الموحدين إبراهيم ومحمد صلوات الله وسلامه عليهما إلى يوم القيامة (٢).



(١) التعطيل هو التفرغ، والمقصود إفراغ الصفة عن معناها والاكتفاء بلفظها، وهذا بلا شك ينافي الإيمان، وهو كقول فرقة المعطلة إن الله سميع بلا سمع، وبصير بلا بصر، تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً.

(٢) انتهى النقل عن ابن القيم، وقد ضبطته من طبعة دار العاصمة، تحقيق د/ علي بن محمد الدخيل الله (٢/ ٤٠١-٤٠٣).

العبادة، تعريفها وشروط قبولها

﴿ عبادة الله ﷻ هي الغاية من خلق الجن والإنس

خلق الله ﷻ الخلق ليعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

تعريف العبادة

قال ابن تيمية رحمه الله تعالى في تعريف العبادة: «هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه، من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة.

فالصلاة والزكاة والصيام والحج وصدق الحديث وأداء الأمانة وبر الوالدين وصلة الأرحام والوفاء بالعهود والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهد للكفار والمنافقين والإحسان إلى الجار واليتيم والمسكين وابن السبيل والمملوك، من الآدميين والبهائم، والدعاء والذكر والقراءة وأمثال ذلك من العبادة.

وكذلك حب الله ورسوله، وخشية الله والإنابة إليه، وإخلاص الدين له، والصبر لحكمه، والشكر لنعمته، والرضا بقضائه، والتوكل عليه، والرجاء لرحمته، والخوف من عذابه، وأمثال ذلك، هي من العبادة لله»^(١).

(١) «مجموع الفتاوى» (١٠/١٤٩، ١٥٠)، بتصرف يسير.



﴿ ركننا العبادة ﴾

والعبادة مبنية على أمرين عظيمين هما المحبة والتعظيم، فبالمحبة تكون الرغبة، وبالتعظيم تكون الرهبة والخوف والذل والخضوع، قال ابن القيم رحمته الله: والعبادة تجمع أصليين: غاية الحب بغاية الذل والخضوع، والعرب تقول: طريق معبد أي مذل، والتعبد؛ التذلل والخضوع، فمن أحببته ولم تكن خاضعًا له لم تكن عابدًا له، ومن خضعت له بلا محبة لم تكن عابدًا له، حتى تكون محبًا خاضعًا ^(١).

وقال ابن تيمية رحمته الله: «النفس ليس لها نجاة ولا سعادة ولا كمال إلا بأن يكون الله معبودها ومحبوبها الذي لا أحب إليها منه، ولفظ العبادة يتضمن كمال الذل بكمال الحب، فلا بد أن يكون العابد محبًا للإله المعبود كمال الحب، ولا بد أن يكون ذليلاً له كمال الذل.

فالنفوس محتاجة إلى الله من حيث هو معبودها ومنتهى مرادها وبغيته، ومن حيث هو ربها وخالقها، فيؤمن بالله رب كل شيء وخالقه، ولا يعبد إلا الله وحده بحيث يكون الله أحب إليه من كل ما سواه، وأخشى عنده من كل ما سواه، وأعظم من كل ما سواه، وأرجى عنده من كل ما سواه.

ومن سوى بين الله وبين بعض المخلوقات في الحب بحيث يحبه مثل ما يحب الله، ويخشاه مثل ما يخشى الله، ويرجوه مثل ما يرجو الله، ويدعوه مثل ما

(١) «مدارج السالكين» (١/ ١٦٠)، فصل: فاتحة الكتاب وما اشتملت عليه من أمهات المطالب.

يدعوه؛ فهو المشرك الشرك الذي لا يغفره الله، ولو كان مع ذلك عفيفاً في طعامه ونكاحه، وكان حليماً شجاعاً»^(١).

تحقيق العبادة

تحقيق العبادة لله تعالى ليس بالدعاوى المجردة من الأفعال، بل هو بفعل الأوامر التي أمر بها واجتناب النواهي، فبالمحبة يحصل فعل الطاعات، وبالتعظيم يحصل اجتناب النواهي.

قال العلامة ابن القيم رحمته الله في «الكافية الشافية» في تعريف العبادة:

وعبادة الرحمن غاية حبه	مع ذلّ عابده هما قطبان
وعليهما فلك العبادة دائر	ما دار حتى قامت القطبان
ومداره بالأمر أمر رسوله	لا بالهوى والنفس والشيطان

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن ابن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمته الله ^(٢)

(١) «الجواب الصحيح» (٦/ ٣١-٣٣)، بتصرف يسير.

(٢) هو الشيخ عبد الرحمن بن حسن ابن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمهم الله تعالى، ولد سنة ١١٩٦ في الدرعية، نشأ في بيت جده الشيخ محمد بن عبد الوهاب، ودرس عليه وعلى أعمامه التوحيد والحديث والفقه، كما درس الحديث على بعض المشايخ في مصر، كالشيخ حسن القويسيني، والشيخ عبد الرحمن الجبرتي، والشيخ عبد الله باسودان، وكذا قرأ على مفتي الجزائر الشيخ محمد ابن محمود الجزائري الحنفي الأثري، وقد أجازته هؤلاء المشايخ بجميع مروياتهم. كما درس الشيخ عبد الرحمن على مشايخ آخرين في مصر في النحو والقراءات وغيرها. وقد تتلمذ على الشيخ عبد الرحمن جم غفير من الطلبة، أبرزهم ابنه الشيخ عبد اللطيف. وللشيخ عبد الرحمن عدة مصنفات، أشهرها كتابه «فتح المجيد»، وهو مختصر لكتاب

معلقًا على هذه الآيات: فذكر أصل العبادة التي يصلح العمل مع حصولها إذا كان على السنة، فذكر قُطيعيها، وهما غاية المحبة لله في غاية الذل له، وهذه الغاية تُفوت بدخول الشرك على العبادة، وبه يبطل هذا الأصل، لأن المشرك لا بد أن يحب معبوده ولا بد أن يذل له، ففسد الأصل بوجود الشرك فيه، ولا تحصل الغاية فيهما إلا بانتفاء الشرك وقصر المحبة والتذلل لله وحده، وبهذا تصلح جميع الأعمال المشروعة، وهي المراد بقوله (وعليهما فلك العبادة دائرًا)، والدائر هي الأعمال، ولا تصلح إلا بمتابعة السنة (١).

❦ شروط قبول العبادة

كل عبادة في الإسلام فلا بد لتحقيق قبولها من تحقيق شرطين أساسيين:

١ - إخلاصها لله، أي أن يكون قصد العبد بها هو التقرب لله ﷻ وليس لغيره، فمن توجّه بعبادة من العبادات لغير الله فقد وقع في الشرك عيادًا بالله.

=

ابن عمه الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، «تيسير العزيز الحميد بشرح كتاب التوحيد»، وله أيضًا «قرة عيون الموحدين في تحقيق دعوة الأنبياء والمرسلين»، وهو حاشية على كتاب التوحيد.

كما ألف الشيخ عبد الرحمن رسائل كثيرة، وهي مبثوثة في «الدرر السنية من الأجوبة النجدية»، وكذا في «مجموعة الرسائل والمسائل النجدية».

توفي ﷺ عام ١٢٨٥ بعد أن أبلى بلاء حسنًا في نصرة الإسلام، ودعوة الناس إلى التوحيد الخالص، ودحض البدع والشركيات في نجد وغيرها.

انظر ترجمته في مقدمة كتاب «فتح المسجد» بتحقيق أشرف بن عبد المقصود، والترجمة لحفيده الشيخ إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن حسن ﷺ.

(١) انظر «الدرر السنية» (٢/ ٢٤٩)، بتصرف يسير.

٢- التأسي بالنبي ﷺ ومتابعته في كيفية أداء تلك العبادة.

وتحقيق شروط قبول العبادة هو معنى قول الفضيل بن عياض رحمته الله في قوله تعالى: ﴿لِيَبْلُوكُمْ أَيَكُمُ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [هود: ٧]، قال: أخلصه وأصوبه.

قالوا: يا أبا علي، ما أخلصه وأصوبه؟

قال: إن العمل إذا كان خالصًا ولم يكن صوابًا لم يقبل، وإذا كان صوابًا ولم يكن خالصًا لم يقبل حتى يكون خالصًا صوابًا، والخالص ما كان لله، والصواب ما كان على السنة^(١).

تفصيل في الشرط الثاني من شروط العبادة

لكي يكون الإنسان متأسياً بالنبي ﷺ في عبادته، فعليه أن يلاحظ أموراً ستة:

أولاً: أن تكون العبادة موافقة للشريعة في سببها، فإذا تعبد الإنسان لله بعبادة مبنية على سبب لم يثبت بالشرع فعبادته مردودة، ودليل ذلك قول الله تعالى: ﴿أَمَرَهُمْ شُرَكَؤُهُمْ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١]، فإذا ن الله بتلك العبادة مطلوب لكي تكون تلك العبادة مقبولة عنده، وقال النبي ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا^(٢) ما ليس منه فهو ردٌّ»^(٣)، وفي رواية: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو ردٌّ»^(٤).

(١) تقدم تخريج الأثر في ملحق التوحيد.

(٢) المقصود بالأمر هو الدين.

(٣) رواه مسلم (١٧١٨) عن عائشة رضي الله عنها.

(٤) رواه البخاري تعليقاً مجزوماً به في كتاب البيوع باب «النجش ومن قال لا يجوز ذلك البيع»،

ورواه مسلم (١٧١٨)، وأحمد (١٤٦/٦) عن عائشة رضي الله عنها.

فمن أحدث عبادة في أمر الدين، أي أتى بعبادة محدثة، غير واردة في الكتاب والسنة، فعبادته مردودة عليه، غير مقبولة، وهي المعروفة بالبدعة.

ومن أمثلة البدع المنتشرة في أوساط المسلمين؛ الاحتفال بمولد النبي ﷺ، والاحتفال بليلة السابع والعشرين من رجب، والذين يفعلون ذلك يقصدون بهذا التقرب لله ﷻ بتلك الاحتفالات التي يفعلونها على أنها عبادات، ومن المعلوم أن هذه الاحتفالات لم يفعلها النبي ﷺ ولا صحابته ﷺ، ولم تُعرف في التابعين ولا أتباعهم، أصحاب القرون الثلاثة المفضلة الأولى، التي شهد لها النبي ﷺ بالخيرية في قوله: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»^(١).

ومن المعلوم أن كل عبادة لم يأمر بها النبي ﷺ أو لم يفعلها أو يُقر أحدًا من الصحابة عليها، فإن فعلها يكون بدعة.

فالبدع وإن كان ظاهرها خيرًا في بعض الأحيان إلا أنها لا تُقرب من الله ﷻ بل تُبعد منه، لأنها تتضمن القدح في الرسالة، لأن مقتضى هذه البدعة أن الرسول ﷺ لم يُتم تبليغ الشريعة، فجاء صاحب هذه البدعة ليتمها، وهذا باطل لأن النبي ﷺ بلغ الشريعة كلها، قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

ثانيًا: أن تكون العبادة موافقة للشريعة في جنسها، فلو ضحى إنسان بفرس لم تقبل أضحيته، لأن الشريعة قد دلت على أن الأضحية لا تكون إلا من بهيمة الأنعام وهي: الإبل والبقر والغنم.

(١) رواه البخاري (٢٦٥٢) ومسلم (٢٥٣٣) عن عبد الله بن مسعود ؓ.

ثالثاً: أن تكون العبادة موافقة للشريعة في قدرها، فلو أن إنساناً صلى الظهر ست ركعات، لكانت عبادته غير مقبولة، لأنها مخالفة للشريعة في قدرها.

رابعاً: أن تكون العبادة موافقة للشريعة في كیفيتها (صفاتها)، فلو أن إنساناً توضأ، فغسل رجليه ثم مسح رأسه، ثم غسل يديه، ثم غسل وجهه، فوضوءه هذا غير مقبول، وبالتالي صلاته غير صحيحة، لأنه لم يتأس بالنبي ﷺ في صفة عبادته، فخالف الشريعة في كيفية الوضوء الواردة عن النبي ﷺ.

خامساً: أن تكون العبادة موافقة للشريعة في زمانها، فلو أن إنساناً صام صيام الفرض في شعبان أو في شوال، أو صلى الظهر قبل الزوال، فهذا صيامه غير صحيح، وكذا صلاته، لأنه خالف الشريعة في زمن العبادة المحدد لها من قبل الشارع الحكيم.

سادساً: أن تكون العبادة موافقة للشريعة في مكانها، فلو أن إنساناً وقف في يوم عرفة بمزدلفة لم يصح وقوفه، وعليه إعادة حجه، لأن عبادته لم توافق الشريعة في المكان الذي حددته.

وكذلك لو أن إنساناً اعتكف في منزله فاعتكافه غير صحيح، لأن مكان الاعتكاف في الشريعة هو المسجد.

فهذه ستة أوصاف لا تتحقق المتابعة لرسول الله ﷺ إلا باجتماعها في العبادة: سببها، جنسها، قدرها، كیفيتها، زمانها، مكانها.

نوعا العبادة

العبودية نوعان؛ عامة وخاصة، فأما العامة فمعناها الخضوع لأمر الله الكوني، قال تعالى: ﴿إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا إِيَّيَ الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾ [مريم: ٩٣].

والعبودية العامة يشترك فيها جميع الخلق من إنسهم وجنهم، ومؤمنهم وكافرهم، والحيوان والجماد، والملائكة والشياطين، وغير ذلك، فكلها خاضعة لأمر الله الكوني، فإذا قدر الله عليها شيئًا كان، شاءت أم أبت.

أما العبودية الخاصة فمعناها الخضوع لأمر الله الشرعي، وهذه خاصة بمن استجاب لشرع الله ﷻ، وهم أهل الإيمان، ومنها قوله: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْسُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا﴾ [الفرقان: ٦٣]، وقوله: ﴿ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾ [الأنعام: ٨٨].



مقدمة

في بيان حقوق الصالحين، وبيان ما يضادها

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، أمّا بعدُ:

فقد نظّم الإسلام جميع شئون الحياة، سواء فيما يتعلق بالعبادات أو المعاملات أو الآداب أو غيرها، ومما جاء الإسلام ببيانه أحسن بيان حقوق المسلمين بعضهم على بعض، سواء فيما بينهم وبين نبيهم ﷺ، أو فيما بينهم البين، وقبل الدخول في بيان حقوق الصالحين فإنه يحسن بيان حقوق نبينا محمد ﷺ على أمته على وجه الإجمال، ثم بيان حقوق الصالحين من العلماء العاملين والعُباد الصادقين، وما ذاك إلا لأن حقوق الصالحين على الناس متفرعة من حقوق النبي ﷺ عليهم، لكونهم لولا اتباعهم له لما كان لهم تلك الحقوق، فأقول مستعيناً بالله ومستلهمًا منه الرشد والتسديد:

إن لنبينا محمد ﷺ حقوقًا زائدة على مجرد التصديق بنبوته، فإن حقوق النبي ﷺ تبلغ سبعة عشرة حقًا^(١)، والتصديق بنبوته هو أولها، وهو حجر الأساس لها،

(١) حُصِرَ هذه الحقوق بسبعة عشر حصل بالتبعية والاستقراء، وأرجو أن أكون قد أتيت على أكثرها، وقد يسر الله بسط الكلام في هذه الحقوق في بحث مطول بعنوان «النصر المؤزر للنبي الموقر»، وهو الدلائل المئة على عظم قدر نبينا محمد ﷺ، وبيان حقوقه السبعة عشر على



وباقى الحقوق تعتبر من لوازم الحق الأول، وبعضها من مقتضياته.

وحقوق النبي ﷺ السبعة عشر هي:

- ١ - تصديقه فيما أخبر.
- ٢ - طاعته فيما أمر.
- ٣ - اجتناب ما نهى عنه وزجر.
- ٤ - أن لا يعبد الله إلا بما شرع.
- ٥ - التحاكم لشريعته.
- ٦ - الدعوة إلى دينه وبيانہ للناس.
- ٧ - الدفاع عن دينه.
- ٨ - الذب عن ذاته.
- ٩ - محبته.
- ١٠ - الأدب معه ﷺ حيًا وميتًا.
- ١١ - توقيره.
- ١٢ - تعظيم سُنَّته.
- ١٣ - مجانبة من رغب عن سنته.

=

الأمة»، وهو منشور في شبكة المعلومات.

١٤ - الدعاء له ﷺ، ويتضمن الصلاة والسلام عليه.

١٥ - القيام بحقوق صحابته.

١٦ - القيام بحقوق زوجاته.

١٧ - القيام بحقوق آل بيته.

فصل

والقيام بحقوق النبي ﷺ هو المعبر عنه في الحديث النبوي بالنصيحة للنبي ﷺ، والذي جاء في قوله ﷺ: «الدين النصيحة».

قالوا: لمن؟

قال: «لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»^(١).

قال النووي^(٢) رحمه الله: «وأما النصيحة لرسول الله ﷺ؛ فتصديقه على الرسالة، والإيمان بجميع ما جاء به، وطاعته في أمره ونهيه، ونصرته حيًا وميتًا، ومعاذة من عاداه، وموالاته من والاه، وإعظام حقه، وتوقيره، وإحياء طريقته وسنته، وبث دعوته،

(١) أخرجه مسلم (٥٥) من حديث أبي رقية، تميم بن أوس الداري رحمه الله، والبخاري تعليقًا في كتاب الإيمان.

(٢) هو الإمام العالم، مفتي الأمة في زمنه، الفقيه الشافعي الزاهد، أبو زكريا، محيي الدين، يحيى بن شرف النووي، نفع الله الأمة بتصانيفه نفعًا عظيمًا، كـ«شرح صحيح مسلم»، و«رياض الصالحين» و«المجموع» وهو شرح «المهذب»، وغيرها. انظر ترجمته في «تاريخ الإسلام» (٣٢٤ / ١٥) و«تذكرة الحفاظ».

ونشر شريعته، ونفي التهمة عنها، واستشارة علومها، والتفقه في معانيها، والدعاء إليها، والتلطف في تعلمها وتعليمها، وإعظامها، وإجلالها، والتأدب عند قراءتها، والإمساك عن الكلام فيها بغير علم، وإجلال أهلها لانتسابهم إليها، والتخلق بأخلاقه، والتأدب بآدابه، ومحبة أهل بيته وأصحابه، ومجانبة من ابتدع في سنته أو تعرض لأحد من أصحابه ونحو ذلك»^(١).

طاعة النبي ﷺ وأحوال الناس فيها

ينقسم الناس إلى مسلم وكافر، فالمسلم هو الذي قبل دين الإسلام وانقاد له، والكافر هو الذي لم يقبل دين الإسلام ولم ينقد له.

والمسلم ينقسم إلى قسمين صالح وفاسق، فالصالح هو القائم بما أمره الله به، المنتهي عما نهاه الله عنه، وهذا لا يتحقق إلا بالتأسي بالنبي ﷺ في عباداته كلها، دقيقتها وجليلها، والابتعاد عما نهاه الله عنه ورسوله ﷺ من البدع والكبائر والصغائر. وإن زاد المرء على هذا، ففعل النوافل وترك المكروهات والمشتبهات فهذا من خيار الصالحين، ومن السابقين بالخيرات، أما الأول فمن المقتصدين، نسأل الله من فضله.

وأما الفاسق أو العاصي فإنه مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، ولم يأت بما ينقض هاتين الشهادتين كعبادة غير الله أو الاستهزاء بالدين ونحو ذلك، وإنما أتى ببعض المعاصي التي لا تخرجه من ملة الإسلام، كالكذب أو شهادة الزور أو السرقة ونحو ذلك.

(١) «شرح صحيح مسلم»، شرح الحديث المذكور.

والأصناف الثلاثة قد جاء ذكرهم في كتاب الله في سورة فاطر في قوله: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ يُأْذِنُ اللَّهُ﴾ [فاطر: ٣٢].

والأصناف الأربعة - إذا أضيف صنف الكفار - قد جاء ذكر جزاءهم في الآخرة في القرآن والسنة، كما في سورة الرحمن، وسورة الواقعة، وسورة الإنسان، وسورة المطففين، وربما جاءت تسمية السابقين بالمقربين في بعض الآيات، وتسمية أصحاب اليمين بالأبرار في آياتٍ أخرى.

وأما عصاة المؤمنين فإنهم تحت المشيئة يوم القيامة، فإن شاء الله عفا عنهم، وإن شاء عذبهم بقدر ذنوبهم ثم يدخلهم الجنة.

وأكثر الناس إمّا كفار أو من عصاة المؤمنين، وأما الصالحون والسابقون فقليل، كما قال تعالى عن السابقين: ﴿ثُلَّةٌ مِّنَ الْأَوَّلِينَ ۖ وَقَلِيلٌ مِّنَ الْآخِرِينَ﴾ [الواقعة: ١٣]، [١٤]، وقال عن أصحاب اليمين: ﴿ثُلَّةٌ مِّنَ الْآوَّلِينَ ۖ وَثُلَّةٌ مِّنَ الْآخِرِينَ﴾ [الواقعة: ٣٩، ٤٠]، نسأل الله الهداية.

الصلام والفسق أمران نسبيان

الصلاح أمر نسبي، فمن كان فاسقاً فإنه لا يقال إنه ليس فيه صلاح ألبتة، بل فيه صلاح بحسب ما عنده من الطاعة، أمّا الكافر فليس فيه صلاح ألبتة، لأن الكفر والإيمان ضدان لا يجتمعان ما تعاقب الليل والنهار.

والإنسان الصالح لا يحب الظهور ولا الشهرة، لأنه يقصد بصلاحه التقرب لله ﷻ، وليس التقرب للمخلوقين، فتجده متواضعاً، مزرٍ على نفسه بالتقصير في

الطاعات، والخوف من المعاصي والسيئات، يذكر خطيئته ولو بعد العهد بها، وينسى حسنته في مقابلها.

حقوق الصالحين

وحقوق الصالحين داخلة في حقوق المسلمين على بعضهم البعض، وهو توقيهم والدعاء لهم بالإعانة على الطاعة، وأن يزيدهم الله من الهدى، الذي هو العلم النافع والعمل الصالح.

ومن حقوق الصالحين بعد مماتهم الدعاء لهم بالرحمة والمغفرة، وأن يتجاوز عن سيئاتهم، ويرفعهم في درجاتهم، وإن كان لهؤلاء تراث علمي أو مسجد ونحو ذلك؛ فإنه يسعى في نشره وإصلاح ما تلف منه ليجري أجره لصاحبه.

وكذلك الأمر بالنسبة لمن كان صلاحه قليلاً، أو كان فاسقاً، فإنه حري بالدعاء له بالرحمة والمغفرة، وقد جاء الأمر بالدعاء لجميع المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات، الأحياء منهم والأموات، غير أن الصالح حقيق بذلك أكثر من غيره، لأن توقيه والدعاء له بالرحمة من توقيه الله ورسوله ﷺ، إذ لولا قيامه بحقهما لما خص بمزيد عناية.

فحقوق الصالحين كحقوق غيرهم من المسلمين ممن ليسوا من الصالحين، ممن ظهر منهم الفسق، وماتوا مصرين على بعض المعاصي، فالجميع لهم حق المسلم على المسلم.

تعريف الولي والولاية

وقد جاءت تسمية الصالحين بالأولياء أيضاً، أي أولياء الله، والولاية هي

المحبة والقرب، قال تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٢-٦٣]، فهذان هما شرطا الولاية، جعلنا الله من أهلها.

فأولياء الله هم القائمون بما أوجب الله، المنتهون عما حرم الله، كما قال تعالى في وصفهم: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٢-٦٣].

قال الشوكاني^(١) رحمه الله في تعريف الولي والولاية: «الولاية ضد العداوة، وأصل الولاية المحبة والتقرب كما ذكره أهل اللغة، وأصل العداوة البغض والبعد.

وقال ابن حجر^(٢) في «فتح الباري»: المراد بولي الله: العالم بالله، المواظب

(١) هو الشيخ الفقيه الأصولي محمد بن علي بن محمد الشوكاني، اليمني، درس على شيوخ كثير في فنون كثيرة، وألف كتباً كثيرة منها «إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول»، وفي التفسير له كتاب «فتح القدير»، وطُبِعَ له مجموع فتاوى بعنوان «الفتح الرباني في فتاوى الشوكاني»، وله رد على أرباب القول باتحاد الخالق والمخلوق في كتاب «الصوارم الحداد القاطعة لعلائق مقالات أرباب الاتحاد»، وغيرها من الكتب والرسائل التي بلغت ١١٤ مؤلفاً، توفي رحمه الله سنة ١٢٥٠. انظر ترجمته لنفسه في «البدر الطالع»، وانظر «الأعلام» للزركلي (٦/٢٩٨).

(٢) هو الإمام الحافظ أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد الشهاب العسقلاني الشافعي، لقب بابن حجر، وهو لقب لبعض آبائه، درس على جماعة من الشيوخ، كل واحد منهم إمام في فنه، ثم تصدى لنشر الحديث وقصر نفسه عليه، فشهد له بالحفظ والإتقان القريب والبعيد، وأجمع من يعتد برأيه على وصفه بالحافظ، له مؤلفات كثيرة جداً، سردها تلميذه محمد بن عبد الرحمن السخاوي في ترجمته في كتابه «الضوء اللامع لأهل القرن التاسع»، وهي

على طاعته، المخلص في عبادته (١).

وهذا التفسير للولي هو المناسب لمعنى الولي الوارد في الآية الكريمة ﴿الْأَيُّهَا أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ) ﴿٦٢﴾ لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [يونس: ٦٢-٦٣]. فأولياء الله هم خُلص عباده، القائمون بطاعته المخلصون له (٢). انتهى.

وقال ابن تيمية رحمه الله: الولاية ضد العداوة، وأصل الولاية المحبة والقرب، وأصل العداوة البغض والبعد. وقد قيل إن الولي سمي ولياً من موالاته للطاعات، أي متابعته لها، والأول أصح، والولي: القريب، يقال: هذا يلي هذا، أي يقرب منه، ومنه قوله ﷺ: «ألحقوا الفرائض بأهلها، فما بقي فلاولي رجل ذكر». وثبت في «الصحيحين» عن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ جهاًراً غير سر يقول: «ألا إن آل أبي -يعني فلاناً- ليسوا لي بأولياء، إنما وليي الله وصالح المؤمنين» (٣).

مؤلفات نافعة جداً، وقد كانت الملوك تتهدى تصانيفه من عظم قيمتها العلمية، أبرز تلك التصانيف وأنفعها «فتح الباري بشرح صحيح البخاري»، و«تهذيب تهذيب الكمال» و«تقريب التهذيب» و«لسان الميزان»، و«نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر». توفي رحمه الله سنة ٨٤٢ وله من العمر تسعة وستون عاماً، وقد أفرد تلميذه السخاوي ترجمته في كتابه «الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر». انتهى باختصار وزيادة يسيرة من كتاب «البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع» للشوكاني رحمه الله.

(١) «فتح الباري»، كتاب الرقاق، باب التواضع، شرح حديث رقم (٦٥٠٢).

(٢) «قطر الولي على حديث الولي»، ص ٢١، الناشر دار الكتب العلمية.

(٣) رواه البخاري (٥٩٩٠)، ومسلم (٢١٥)، واللفظ لمسلم.

وهذا موافق لقوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَلِّحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَكُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾ [التحریم: ٤].

وصالح المؤمنين هو كل من كان صالحًا من المؤمنين، وهم المؤمنون المتقون أولياء الله.

ومثل هذا الحديث الآخر: «إن أوليائي المتقون، من كانوا وحيث كانوا»^(١). انتهى^(٢).

لوازم الولاية

لوازم الولاية أمران:

الأول: طاعة الله ﷻ والحذر من معاصيه.

ثانيًا: بغض أعداء الله ومعاداتهم والإنكار عليهم، قال الشوكاني رحمته الله: والولي لا يكون وليًا لله حتى يبغض أعداء الله ويعاديهم وينكر عليهم، فمعاداتهم والإنكار عليهم هو من تمام ولايته ومما تترتب صحتها عليه^(٣).

تفاوت أولياء الله في الولاية

قال الشوكاني رحمته الله: وأولياء الله سبحانه يتفاوتون في الولاية بقوة ما رزقهم الله سبحانه من الإيمان، فمن كان أقوى إيمانًا كان في باب الولاية أعظم شأنًا، وأكبر قدرًا، وأعظم قربًا إلى الله، وكرامة لديه.

(١) رواه ابن حبان (٦٤٧)، وأحمد (٢٣٥ / ٥)، وقال محققو «المسند»: إسناده صحيح.

(٢) «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان»، ص ٥٣-٦٢، باختصار.

(٣) «قطر الولي على حديث الولي» ص ٦٧.

ومن لازم الإيمان القوي؛ العمل السوي، والتحبب إلى الله بمحبته ﷺ ومحبة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١].

وكلما ازداد بعد التقرب إلى الله بفرائضه واجتناب مناهيه، بفعل النوافل والاستكثار من ذكره ﷺ، زاده الله محبة وفتح له أبواب الخير كله دقه وجله (١).

والولاية لا تحصل بالدعوى، (فقد ادعت اليهود والنصارى أنهم أبناء الله وأحباؤه وأولياؤه، فرد الله عليهم دعواهم بقوله: ﴿قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ [المائدة: ١٨].

بل قد ادعى ذلك مشركو العرب كما أخبر الله سبحانه عنهم في قوله: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ﴾، إلى قوله: ﴿وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَاءُؤُهُ إِلَّا الْمُتَّقُونَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٣٠-٣٤].

فالكفار في الحقيقة أولياء الشيطان، كما قال ﷺ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا يَقْتُلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَقْتُلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَتَلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٧٦]. وقال: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ٢٧].

(١) «قطر الولي على حديث الولي» ص ٤٨.

وقال: ﴿إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ٣٠] (١).

أفضل الأولياء

قال ابن تيمية رحمه الله: وأفضل أولياء الله الأنبياء، وأفضل الأنبياء المرسلون منهم، وأفضل المرسلين أولو العزم: نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد صلوات الله عليهم أجمعين.

وأفضل أولي العزم محمد ﷺ، خاتم النبيين وإمام المتقين، وسيد ولد آدم، وإمام الأنبياء إذا اجتمعوا، وخطيبهم إذا وفدوا، صاحب المقام المحمود، الذي يغبطه به الأولون والآخرين، وصاحب لواء الحمد، وصاحب الحوض المورود، وشفيع الخلائق يوم القيامة، وصاحب الوسيلة والفضيلة، بعثه الله بأفضل الكتب، وشرع له أفضل شرائع دينه، وجعل أمته خير أمة أخرجت للناس، وجمع له ولأمته من الفضائل والمحاسن ما فرقه فيمن قبلهم (٢).

ثم يأتي بعد الأنبياء أتباع الرسل، فأفضل أتباع الرسول محمد ﷺ هم الصحابة رضوان الله عليهم، ثم التابعون، ثم تابعوهم، أصحاب القرون الثلاثة المفضلة الأولى، ثم من تبعهم بإحسان، الأمثل فالأمثل، جعلنا الله منهم.

(١) «قطر الولي على حديث الولي»، ص ٢٣-٢٥، باختصار وتصرف يسير.

(٢) «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان»، ص ٥٥، ٥٦، وهكذا قال الشوكاني في «قطر

الولي على حديث الولي» ص ٢٢، ٢٣.

أولى الناس بوصف الولاية

وأولى الناس بوصف الولاية هم العلماء العاملون بما علموا، المستقيمون على السنة، الداعون لها، الذابون عنها، المتبعون لما جاء عن النبي ﷺ وصحابته والتابعين من بعدهم، لأن العلماء ورثة الأنبياء، كما قال النبي ﷺ: «العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورثوا دينارًا ولا درهمًا، وإنما ورثوا العلم، فمن أخذه فقد أخذ بحظ وافر» (١).

قال الإمام النووي رَحِمَهُ اللهُ: وعن الإمامين الجليلين أبي حنيفة والشافعي رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قالا: إن لم يكن العلماء أولياء الله فليس لله ولي (٢).

وقد أثنى الله على العلماء العاملين بما عملوا فقال: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]. وكذلك طلبة العلم والعباد المتبعون لهدي النبي ﷺ في العقيدة والشرعية والسلوك، فكل هؤلاء حقيق بأن يكونوا من أهل الصلاح والولاية إن توافر فيهم شرط الولاية للذات تقدم ذكرهما.

الأولياء ليس لهم ميزة

(وأولياء الله ليس لهم ميزة على غيرهم من الأمور المباحات، لا بلباس ولا بحلق شعر أو تقصيره ولا غير ذلك، بل يوجدون في الزُّراع والصُّناع والتجَّار، ويوجدون في أهل السيف والجهاد والقرآن، ونحو ذلك) (٣).

(١) رواه البخاري (٢٦٥٢)، ومسلم (٢٥٣٣) عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) «التيان في آداب حملة القرآن»، الباب الثالث في إكرام أهل القرآن والنهي عن إيذائهم.

(٣) قاله د/ عبد الرحمن اليحيى حفظه الله في مقدمة تحقيقه لكتاب «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان» ص ١٣.

(٢) «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان» ص ١٤٤.



الولاية والصَّلاح أمر قلبي غيبي لا يعلمه إلا الله

الولاية والصَّلاح أمر قلبي غيبي لا يَطَّلَع عليه إلا الله، لأنَّ سببهما التقوى، والتقوى لا يَطَّلَع عليها إلا الله، فعلى هذا فلا يجوز أن يجزم بها لأحد ممن لم ينص عليه الشرع، لأن هذا لا يقدر عليه أحد، ولأن الذين ورد الشرع بصلاحتهم، أو النص على أنهم شهداء قد مضوا، من الصحابة والأنبياء، ولكن يجوز أن يقال فيمن ظهر الصلاح على أفعاله أن يقال: نحسبه صالحًا، أو على خير وهدى واستقامة، والله حسبه، كما قال النبي ﷺ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مُحَالَةَ، فليقل: أحسب فلانًا والله حسبه، وَلَا أَزْكِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا، أَحسبه كذا وكذا»، إن كان يُعلم ذلك منه (١).

قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ [مريم: ٩٦] (٢)، قال قتادة: ما أقبل عبد بقلبه إلى الله إلا أقبل الله بقلوب العباد إليه، وزاده من عنده (٣).

وعن أنس بن مالك قال: مرَّ بجنزة، فأثني عليها خيرًا، فقال نبيُّ الله ﷺ: «وَجِبَتْ، وَجِبَتْ، وَجِبَتْ».

ومرَّ بجنزة، فأثني عليها شرًا، فقال نبي الله ﷺ: «وَجِبَتْ، وَجِبَتْ، وَجِبَتْ».

قال عمر: فدى لك أبي وأمي، مرَّ بجنزة فأثني عليها خيرًا، فقلت: «وَجِبَتْ، وَجِبَتْ، وَجِبَتْ»، ومرَّ بجنزة فأثني عليها شرًا، فقلت: «وَجِبَتْ، وَجِبَتْ، وَجِبَتْ».

(١) رواه البخاري (٢٦٦٢)، ومسلم (٣٠٠٠) عن أبي بكرة ؓ.

(٢) سورة مريم: ٩٦.

(٣) انظر تفسير الآية في «تفسير الطبري».

فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا وَجِبَتْ لَهُ النَّارُ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ»^(١).

وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ الْعَبْدَ نَادَى جَبْرِيلُ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحْبِبْهُ، فَيَحِبُّهُ جَبْرِيلُ، فَيُنَادِي جَبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحْبُوهُ، فَيَحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوَضَّعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ»^(٢).

فالحاصل أن الصلاح أمر قلبي، وهو يظهر على الجوارح، لأن القلب إذا صلح صلح الجسد كله، فالصلاح له علامات، كالحرص على الطاعات، والكف عن المحرمات، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومع هذا فلا يجوز الجزم بصلاحه، فهذا من خصائص الله وحده، فهو الذي يعلم السرائر، فيجب التأدب معه تعالى.

مفاهيم خاطئة عن الولاية

قال ابن تيمية رحمه الله: «وتجد كثيرًا من هؤلاء عمدتهم في اعتقاد كونه وليًّا لله؛ أنه قد صدر عنه مكاشفة في بعض الأمور، أو بعض التصرفات الخارقة للعادة، مثل أن يشير إلى شخص فيموت، أو يطير في الهواء إلى مكة أو غيرها، أو يمشي على الماء أحيانًا، أو يملأ إبريقًا من الهواء، أو يختفي أحيانًا عن أعين الناس، أو أن بعض الناس استغاث به وهو غائب أو ميت فراه قد جاءه فقضى حاجته، أو يخبر الناس بما سرق لهم، أو بحال غائب لهم أو مريض، أو نحو ذلك من الأمور، **وليس في شيء من هذه**

(١) رواه البخاري (١٣٦٧)، ومسلم (٩٤٩) عن أنس رضي الله عنه، واللفظ لمسلم.

(٢) رواه البخاري (٣٢٠٩)، ومسلم (٢٦٣٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه، واللفظ للبخاري.

الأمر ما يدل على أن صاحبها ولي لله، بل قد اتفق أولياء الله على أن الرجل لو طار في الهواء أو مشى على الماء لم يُغتر به حتى ينظر متابعتة لرسول الله ﷺ، وموافقته لأمره ونهيه، وكرامات أولياء الله تعالى أعظم من هذه الأمور، وهذه الأمور الخارقة للعادة وإن كان قد يكون صاحبها ولياً لله فقد يكون عدوًّا لله، فإن هذه الخوارق تكون لكثير من الكفار والمشركين، وأهل الكتاب والمنافقين، وتكون لأهل البدع، وتكون من الشياطين، فلا يجوز أن يُظن أن كل من كان له شيء من هذه الأمور أنه ولي لله، بل يُعتبر أولياء الله بصفاتهم وأفعالهم وأحوالهم التي دلَّ عليها الكتاب والسنة، ويُعرفون بنور الإيمان والقرآن، وبحقائق الإيمان الباطنة، وشرائع الإسلام الظاهرة.

مثال لذلك: أن الأمور المذكورة وأمثالها قد توجد في أشخاص ويكون أحدهم لا يتوضأ ولا يصلي الصلوات المكتوبة، بل قد يكون ملابسًا للنجاسات، معاشراً للكلاب، يأوي إلى الحمامات والقمامات والمقابر والمزابل، رائحته خبيثة، لا يتطهر الطهارة الشرعية ولا يتنظف. انتهى^(١).

وقال أيضًا: وهذه الأحوال الشيطانية تحصل لمن خرج عن الكتاب والسنة^(٢).

وقال أيضًا: «فالأحوال الرحمانية وكرامات أوليائه المتقين يكون سببه الإيمان، فإن هذه حال أوليائه، قال تعالى: ﴿الْأَيُّتُ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ لَاحَوْفُ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾^(٣) الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴿[يونس: ٦٢-٦٣]». وأما أصحاب الأحوال الشيطانية فهم من جنس الكهان، يكذبون تارة ويصدقون أخرى، ولا بد في أعمالهم من مخالفة

(١) «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان» ص ١٦٨، ١٦٩، باختصار.

(٢) «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان» ص ٣٣١.

للأمر، قال تعالى: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ ﴿٢٢١﴾ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ...﴾ [الشعراء: ٢٢١-٢٢٢] الآيتين.

ولهذا يوجد الواحد من هؤلاء ملابسًا الخبائث من النجاسات والأقذار التي تحبها الشياطين، ومرتكبًا للفواحش، أو ظالمًا للناس في أنفسهم وأموالهم وغير ذلك، والله تعالى قد حرم ﴿الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ﴾ الآية [الأعراف: ٣٣]، وأولياء الله هم الذين يتبعون رضاه بفعل المأمور، وترك المحذور، والصبر على المقدور» (١).

قال أبو يزيد البسطامي: «لو نظرتم إلى رجل أعطي من الكرامات حتى يُرفع في الهواء؛ فلا تغتروا به حتى تنظروا كيف تجدونه عند الأمر والنهي، وحفظ الحدود وآداب الشريعة» (٢).

❦ حقيقة معاداة أولياء الله

إذا كان ولي الله هو الموافق المتابع له فيما يحبه ويرضاه ويبغضه ويسخطه ويأمر به وينهى عنه؛ كان المعادي لوليه معاديًا لله في الحقيقة كما قال تعالى: ﴿يَتَّيِّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ﴾ [الممتحنة: ١]، فمن عادي أولياء الله فقد عاداه، ومن عاداه فقد حاربه، ولهذا قال: «مَنْ عَادِي لِي وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمَحَارَبَةِ».

(١) «مجموع الفتاوى» (١/ ٨٤، ٨٥) باختصار.

(٢) رواه أبو نعيم في «الحلية» (١٠/ ٤١).

ومما نقله أبو نعيم عنه قوله: «الذي يمشي على الماء ليس بعجب، الله خلق كثير يمشون على الماء ليس لهم عند الله قيمة» (١٠/ ٤٠).

والمعادي لولي الله هو في الحقيقة معاديًا لله، ودليله قول النبي ﷺ: «إن الله تعالى قال: من عادى لي وليًا فقد آذنته بالحرب»^(١).

فعلى هذا؛ فمن عادى أولياء الله فقد عادى الله، ومن عادى الله فقد حاربه.

ذكر طرف من قصص الخرافة والخرافيين في مسألة الكرامة والولاية

وممن ادَّعوا الولاية والكرامة وعلم الغيب، أو اعتقدوا ذلك في آخرين، مَنْ ذَكَرهم عبد الوهاب بن أحمد الأنصاري^(٢)، المعروف بالشعراني - وكان خرافيًا كبيرًا - فقد ذكر في كتابه «الطبقات الكبرى» أخبارًا تتعلق ببعض الخرافيين الذين فُتِنَ بهم الجاهل، كأحمد ابن علي البدوي^(٣)، ومن تلك الخرافات أن البدوي كان يزعم أن من كراماته أن رضيعًا بمصر كاد يفتك به ثور، فمد البدوي إليه يده وكان بالعراق فأبعد الثور عنه.

كما ذكر في كتابه إسماعيل بن يوسف الأنباري، وزعم أنه كان يرى اللوح المحفوظ!

ومما ذكره الشعراني في كتابه أن أحد الصوفية استضافه عنده، فدعا جميع الأولياء - الأحياء والأموات - ليحضرُوا وليمته!

(١) رواه البخاري (٦٥٠٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) ترجم له خير الدين الزركلي في كتابه «الأعلام»، توفي سنة ٩٧٣، من كبار الصوفية وعلمائها.

(٣) ترجم له خير الدين الزركلي في كتابه «الأعلام»، توفي سنة ٦٧٥، من كبار الصوفية، اتخذ

الجاهل قبره في «طنطا» مزارًا يفدون إليه من أنحاء مصر!

وذكر أيضًا في كتابه إبراهيم الدسوقي المصري، وكان يدّعي أنه رأى الله ﷻ، وأنه خاطبه، وأنه أغلق أبواب النار، وفتح أبواب جنة الفردوس، وأن من زاره أسكنه جنة الفردوس، وأنه نظر في اللوح المحفوظ وهو ابن ثمان سنين. وذكر أمورًا أخرى تضحك لسماحتها البهائم.

وللدسوقي والبدوي قبور تعظمها الناس وتتوجه إليها، نسأل الله العافية.

تعريف الكرامة

الكرامة عند علماء الشريعة أمر خارق للعادة، يُظهره الله ﷻ على أيدي أوليائه، يُقصد بها الإكرام، أو تلبية حاجة ذلك الولي، أو التأييد له، أو الإعانة، أو نصرة الدين^(١).

الييمان بالكرامات من عقيدة المسلمين

قال الشيخ صنع الله بن صنع الله الحلبي الحنفي^(٢) **رَحِمَهُ اللهُ** في تعريف الأولياء والكرامات وذكر بعض ضوابطها:

«الأولياء هم المتقون من المؤمنين، العارفون بالله وبصفاته، المقبلون على الطاعات، المعرضون عن المعاصي والزلات، فهؤلاء قد يقع لهم كرامات يكرمهم الله بها، تأييدًا لتقواهم، لحكمة منها: حجة للدين، أو لحاجة المسلمين.

(١) انظر «قطر الولي على حديث الولي» ص ١١، و«شرح الواسطية» (٢/ ٢٩٨).

(٢) صنع الله بن صنع الله الحلبي المكي الحنفي، واعظ فقيه، محدث أديب، له أرجوزة في الحديث، وله كتاب مشهور في إبطال الغلو في الصالحين «سيف الله على من كذب على أولياء الله». توفي سنة ١١٢٠. انظر ترجمته في «هدية العارفين» (١/ ٤٢٨) و«معجم المؤلفين» (١/ ٤٨٣).

وما حصل لهم هذا الإكرام إلا ببركة اتباع خير الأنام عليه من الله أفضل الصلاة والسلام.

وهي أمرٌ خارق للعادة كالمعجزة، غير أنها لا تقترن بدعوى النبوة، ولا بتحدٍّ، ولا فيها قصد، بحيث كلما أراد جرت، لأنها من الآيات، وهي على وفق إرادته تعالى، قال جل ذكره: ﴿إِنَّمَا الْأَيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١٠٩]. وليس لمخلوق فيها تصرف بما أراد ومتى أراد» (١).

الكرامات ليست دليلاً على كمال الولاية لله وإنما تحصل بحسب الحاجة

الكرامات ليست دليلاً على كمال الولاية لله، بل تكون بحسب الحاجة إليها، فيحتاجها ضعيف الإيمان، ويكون من هو أكمل ولاية لله منه مستغنياً عنها، ولهذا كانت في التابعين أكثر منها في الصحابة (٢).

قال ابن تيمية رحمه الله: «ومما ينبغي أن يُعرف أن الكرامات قد تكون بحسب حاجة الرجل، فإذا احتاج إليها الضعيف الإيمان أو المحتاج؛ أتاه منها ما يقوي إيمانه ويسد حاجته، ويكون من هو أكمل ولاية لله منه مستغنياً عن ذلك، فلا يأتيه مثل ذلك لعلو درجته وغناه عنها، لا لنقص ولايته، ولهذا كانت هذه الأمور في التابعين أكثر منها في الصحابة، بخلاف من يجري على يديه الخوارق لهدى الخلق ولحاجتهم، فهؤلاء أعظم درجة» (٣).

(١) «سيف الله على من كذب على أولياء الله» ص ١٠٢، وانظر ما قاله ابن القيم رحمه الله في هذا الباب في قصة الطفيل بن عمرو الدوسي في «زاد المعاد» (٣/ ٦٢٧).

(٢) انظر «شرح العقيدة الواسطية» (٢/ ٣٠٢، ٣٠٣) لابن عثيمين رحمه الله.

(٣) «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان» ص ٣٢٠، ٣٢١.

﴿كرامات الأولياء تعتبر من جملة آيات الأنبياء﴾

الكرامات من جملة آيات الأنبياء، لأنها لا تحصل إلا لمن اتبعهم، ولأنه لولا الأنبياء لما كان الأولياء أولياء، لأنهم ما صاروا أولياء إلا باتباعهم للنبي ﷺ.

ولكن كرامات الأولياء تعتبر من الآيات الصغرى، أما الآيات الكبرى فخاصة بالأنبياء، لا يشاركهم فيها أحد غيرهم، لا الأولياء ولا غيرهم، وهي كخلق الطين من الطير، ونزول الكتب، وفلق البحر ونحو ذلك.

وعلة عدم المشاركة أن الله فضل الأنبياء على غيرهم، فلا بد أن يمتاز الفاضل بما لا يقدر المفضول على مثله، إذ لو أتى بمثل ما أتى به الفاضل لكان مثله، لا دونه (١).

﴿كرامات الأولياء لا يقصد بها التحدي، بخلاف آيات الأنبياء﴾

كرامات الأولياء لا يقصد بها التحدي إطلاقاً، وإنما يقصد بها الإكرام وتلبية حاجة ذلك الولي، بخلاف آيات الأنبياء فقد يقصد بها التحدي وقد يقصد بها تلبية حاجات الناس، وعلى كل حال ففيها تنويه بكرامة ذلك النبي (٢).

﴿الكرامات قد تكون للابتلاء﴾

الكرامات من جنس الابتلاء الذي ذكره الله في قوله: ﴿فَأَمَّا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْتَلَاهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ ١٥ وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهْدَنِي ١٦﴾ [الفجر: ١٥-١٦].

(١) انظر كتاب «النبوات» (٥٠١، ٨٠٢، ٨٢٣، ٨٦٦).

(٢) انظر كتاب «النبوات» (١٠٨٤، ١٠٨٥).

ولهذا الكرامة لا يُتَّبَع بها، بل إن كثيرًا من الصالحين يكره ذلك، وإذا ما حصلت يسأل الله زوالها، خوفًا على نفسه من الفتنة أو نقص درجته^(١).

❖ حصول الكرامة لأحد لا يسوّغ الغلو فيه

قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن رحمهم الله: «ولو كان المخلوق قد ثبت له من الكرامة ما ثبت؛ فالكرامة من فعل الله لا من فعل غيره، والمُستغاث هو الله لا غيره، ولم يكن الصحابة يستغيثون ويسألون من ظهرت له كرامة، أو حصلت له خارقة من الخوارق»^(٢).

فإثبات الكرامات لمن جعل الله على يديه كرامات لا يلزم منه إثبات أن لهم تصرفًا في الكون، أو جواز دعائهم وطلب الشفاعة منهم، «ومما يبين ذلك أنه وقع لعلي بن أبي طالب عليه السلام في غزوة خيبر من الكرامات ما لم يقع مثله لغيره، ومع هذا فلما بلغه عن أناس لما كان منزله بالكوفة أنهم اعتقدوا فيه الإلهية؛ خدّ لهم الأخاديد، وجعل فيها الحطب، وأوقدها بالنار، وقذفهم فيها إعظامًا لهذا الأمر، وهو بالنسبة إلى ما وقع من عباد القبور في هذه الأزمنة وقبلها قليل من كثير، والكرامة أمر يجعله الله لا صنع للبشر فيه، والذي أوجد الكرامة لمن شاء من عباده هو الذي يستحق أن يُعبد وحده لا شريك له، فإن الكرامة إنما تقع للموحدين المخلصين بسبب توحيدهم وإخلاصهم»^(٣).

(١) قاله د/ عبد الرحمن اليحيى حفظه الله في مقدمة تحقيقه لكتاب «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان» ص ١٥.

(٢) «منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس» ص ٣٤٤.

(٣) بتصرف من «تأييد الملك المنان في نقض ضلالات دحلان» ص ١٠٨، للشيخ صالح بن محمد

الناس في الكرامات ثلاثة أصناف

الناس في الكرامات ثلاثة أصناف، طرفان ووسط، فمنهم من يُكذَّب بحصول الكرامات لغير الأنبياء، وهذه زلة كبيرة كما قال الذهبي ^(١) **رحمه الله** ^(٢)، ومنهم من يظن أن كل من حصل له كرامة كان ولياً، فيظن ذلك في السحرة والكهان ممن يستعينون بالجن والشياطين، فتحصل لهم خوارق فيدَّعون أنهم أولياء وأنه حصلت لهم كرامات، فيظنها الجهال كذلك، والصواب أن الاعتبار في الولاية بالإيمان والتقوى ومتابعة الرسول **ﷺ**.

ومنهم من يعتقد أن الكرامات قد تحصل لبعض الأولياء كرامة من الله تعالى، سداً لحاجته.

الفرق بين الكرامات الإلهية والأحوال الشيطانية

ينبغي التفريق بين الكرامات الإلهية والأحوال الشيطانية، فإن الكهان يكون لأحدهم القرين من الشياطين يخبره بكثير من المغيبات مما يسترقه من السمع، ثم يدَّعون بأن هذا من الكرامات وأنهم من أولياء الله!

=

الشري، المتوفى سنة ١٣٠٩، تحقيق د/ محمد بن ناصر الشري، الناشر: دار الحبيب، الرياض.

(١) هو العلامة المؤرخ، شيخ الجرح والتعديل / أبو عبد الله، محمد بن أحمد الذهبي، تركماني الأصل، شافعي المذهب، له مؤلفات لا يستغني عنها من جاء بعده، كـ «سير أعلام النبلاء»، و«تاريخ الإسلام»، و«تذكرة الحفاظ»، و«العلو للعلي الغفار»، له رواية للحديث النبوي، وهو من تلامذة شيخ الإسلام ابن تيمية **رحمه الله**، توفي سنة ٧٤٨. انظر ترجمته في «شذرات الذهب» (١٥٣/٣).

(٢) انظر «سير أعلام النبلاء» (١٧/٣٥٥).

قال ابن تيمية: «والأسود العنسي الذي ادَّعى النبوة كان له من الشياطين مَنْ يخبره ببعض الأمور المغيبة، فلما قاتله المسلمون كانوا يخافون من الشياطين أن يخبروه بما يقولون فيه، حتى أعانتهم عليه امرأته لما تبين لها كُفره فقتلوه.

وكذلك مسيلمة الكذاب، كان معه من الشياطين من يخبره بالمغيبات، ويعينه على بعض الأمور.

وأمثال هؤلاء كثيرون، مثل الحارث الدمشقي الذي خرج بالشام زمن عبد الملك بن مروان وادَّعى النبوة، وكانت الشياطين تُخرج رجليه من القيد وتمنع السلاح أن ينفذ فيه، وتُسبح الرُّخامة إذا نقرها بيده، وكان يُري الناس بجبل قاسيون ^(١) رجالاً ركباًناً ^(٢) على خيل في الهواء، ويقول: هي الملائكة، وإنما كانوا جنًّا، ولما أمسكه المسلمون ليقتلوه طعنه الطاعن بالرمح فلم ينفذ فيه، فقال له عبد الملك: (إنك لم تُسم الله)، فسمَّى الله وطعنه فقتله ^(٣). انتهى.

والدَّجَال يكون على يديه خوارق كثيرة، من أنه يأمر السماء أن تمطر فتمطر، والأرض أن تنبت فتنبت، وتتبعه كنوز الأرض مثل اليعاسيب ^(٤)، وأن يقتل ذلك الشاب ثم يُحييه، إلى غير ذلك من الأمور الموهولة.

قال أبو عبد الله الذهبي رحمته الله: «فلا يَغتر المسلم بكشف ولا بحالٍ، ولا بإخبار عن مُغَيَّب، فابن صائد وإخوانه من الكهنة لهم خوارق، والرهبان فيهم من قد تمزق

(١) قاسيون: جبل معروف في دمشق.

(٢) كذا في المطبوع، ولعل الصواب: وركباًناً.

(٣) «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان» ص ٣٢٤، ٣٢٥.

(٤) يعاسيب جمع يعسوب، وهي ملكة النحل. انظر «النهاية».

جوعاً وخلوة ومراقبة على غير أساس ولا توحيد، فصَفَت كُدُورَات أنفسهم، وكاشفوا^(١) وفشروا^(٢)، ولا قدوة إلا في أهل الصفوة وأرباب الولاية المنوطة بالعلم والسنن، فنسأل الله إيمان المتقين، وتأله المخلصين، فكثير من المشايخ نتوقف في أمرهم حتى يتبرهن لنا أمرهم، وبالله الاستعانة^(٣). انتهى.

قلت: وقصة ابن صائد (ويقال: ابن صياد) معروفة، رواها عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ لابن صياد: «إني قد خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا».

فقال ابن صياد: هو الدُّخ.

قال: «إِحْسَاءً، فَلَنْ تَعُدُّو قَدْرَكَ»^(٤).

يعني: لست أنت إلا من إخوان الكهان.

وقوله: (الدُّخ) يريد (الدُّخَان)، فقد جاء في رواية في مسند أحمد أن النبي ﷺ كان قد خَبَأَ في صدره قول الله ﷻ في سورة الدخان: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ ۖ﴾^(٥).

قال القرطبي^(٦) رحمه الله: «كان ابن صياد على طريقة الكهنة، يخبر بالخبر فيصَحُّ

(١) أي ادعوا أنهم كُشِفَ لهم اللوح المحفوظ الذي كتب الله فيه مقادير كل شيء.

(٢) الفَشْر كلمة عامية، تعني الكذب.

(٣) «سير أعلام النبلاء» (٢٢/ ١٧٩).

(٤) رواه البخاري (١٣٥٤)، ومسلم (٢٩٢٤).

(٥) انظر «المسند» (٢/ ١٤٨).

(٦) هو الإمام أبو عبد الله، محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري، الأندلسي القرطبي، الفقيه

تارة وَيَفْسُدُ أخرى، فشاع ذلك ولم ينزل في شأنه وحي، فأراد النبي ﷺ سلوك طريقة يختبر حاله بها^(١).

فالكهان يَفْزَعُونَ إِلَى الجن في أمورهم، ويستفتونهم في الحوادث، فيلقون إليهم الكلمات، وقد يتوافق ما يُخْبِر به الكاهن مع القدر، فيظن من سمعه أن الكاهن قد كُشِفَ له شيء من الغيب، فيفتن به، فيظنه الجاهل كشفًا وكرامة، وأن ذلك الكاهن وليٌّ من أولياء الله، وهو من أولياء الشيطان، كما قال تعالى عنهم في سورة الشعراء: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ ﴿٣٣﴾ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٣٤﴾ يُلْقُونَ السَّمْعَ وَأَكْتَرَهُمْ كِذْبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢١-٢٢٣].

وقد حسم الإسلام- ذلك الدين العظيم- مادة هذا المدخل الشيطاني، فحرّم الذهاب للكهان، فالحمد لله على نعمة الإسلام.

❦ **وجوب الحذر من الأحوال الشيطانية، وبيان أن الكرامات لا تكون بالحيل الطبيعية ولا في أماكن البدع**

ما كان من هذه الخوارق في أماكن البدع فهو أقرب إلى الأحوال الشيطانية، كالذي يحصل عند المشاهد ونحوها^(٢).

المفسر، سارت بتفسيره «الجامع لعلوم القرآن» الركبان، توفي سنة ٦٧١. انظر ترجمته في «تاريخ الإسلام» (٢٢٩/١٥).

(١) نقله ابن حجر عنه في «فتح الباري»، شرح حديث (٣٠٥٥).

(٢) قاله د/ عبد الرحمن اليحيى حفظه الله في مقدمة تحقيقه لكتاب «الفرقان بين أولياء الرحمن

ومن هذه الأحوال الشيطانية ما يكون بواسطة حيل طبيعية، كمن يدخل النار بحجر الطلق وقشور النار ودهن الضفادع ونحوها^(١).

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْاِقْتِضَاءِ»: «ثم من غرور هؤلاء وأشباههم اعتقادهم أن استجابة مثل هذا الدعاء^(٢) كرامة من الله تعالى لعبده، وليس في الحقيقة كرامة، وإنما تشبه الكرامة من جهة أنها دعوة نافذة، وسلطان قاهر، وإنما الكرامة في الحقيقة ما نفعت في الآخرة، أو نفعت في الدنيا ولم تضر في الآخرة، وإنما هذا بمنزلة ما ينعم به الكفار والفساق من الرياسات والأموال في الدنيا، فإنها إنما تصير نعمة حقيقية إذا لم تضر صاحبها في الآخرة»^(٣).

❦ كيف يُميز المسلم بين الخوارق الشيطانية والكرامات الرحمانية؟

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «ولكن أهل الأحوال الشيطانية تنصرف عنهم شياطينهم إذا ذُكر عندهم ما يطردها، مثل آية الكرسي، فإنه قد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لما وكله النبي ﷺ بحفظ زكاة الفطر، فسرق منه الشيطان ليلة بعد ليلة وهو يمسكه فيتوب فيطلقه، فيقول له النبي ﷺ: «ما فعل أسيرك البارحة؟»، فيقول: زعم أنه لا يعود، فيقول: «كذبك وإنه سيعود».

فلما كان في المرة الثالثة قال: «دعني حتى أعلمك ما ينفعك، إذا أويت إلى

وأولياء الشيطان» ص ١٦.

(١) انظر التعليق السابق.

(٢) أي دعاء أصحاب القبور!

(٣) «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٧٠٥).

فراشك فاقراً آية الكرسي: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ...﴾ إلى آخرها، فإنه لن يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربك شيطان حتى تصبح»، فلما أخبر النبي ﷺ قال: «صدقك وهو كذوب»، وأخبره أنه شيطان.

ولهذا إذا قرأها الإنسان عند الأحوال الشيطانية بصدق أبطلتها^(١). انتهى.

كرامات الصحابة وأهل القرون الثلاثة أكثر ممن بعدهم، لصلاحهم

كرامات الله لأوليائه الله كثيرة، والصحابة وأهل القرون الثلاثة المفضلة الأولى أولى من غيرهم بها، وقد ورد في صحيح السنة شيء منها، فمن ذلك ما حصل عباد بن بشر وأسيد بن حضير لما خرجا من عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ليلة مظلمة، وإذا نور بين أيديهما حتى تفرقا، فتفرق النور معهما^(٢).

وأبو بكر الصديق لما ذهب بأضياف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الثلاثة جعل لا يأكل لقمة إلا ربا مثلها، فلما شبعوا كانت أكثر مما هي قبل، فرفعها إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فجاء أقوام كثيرون فأكلوا منها^(٣).

ونزلت السكينة وفيها الملائكة مثل الظلة لقراءة أسيد بن حضير^(٤). وكانت الملائكة تسلم على عمران بن حصين^(٥).

(١) «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان» ص ٢٣٤.

(٢) انظر: «صحيح البخاري» رقم (٣٨٠٥).

(٣) انظر: «صحيح البخاري» برقم (٦٠٢)، و«مسلم» برقم (٢٠٥٧).

(٤) رواه البخاري (٥٠١٨)، ومسلم (٧٩٦)، من حديث أسيد بن حضير رضي الله عنه.

(٥) روى مسلم (١٢٢٦) عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: وقد كان يُسَلَّمُ عليَّ حتى اكتويتُ

وحُبيب بن عدي كان أسيرًا للمشركين يؤتى بعنب يأكله، وليس بمكة عنب^(١).
وسفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اعترضه الأسد، فقال: إني
مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فمشى الأسد معه حتى أوصله إلى
مقصده^(٢).

والبراء بن مالك رضي الله عنه كان إذا أقسم على الله أبرّ قسّمه، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه
مرفوعاً: «كم من أشعث أغبر ذي طمرين^(٣) لا يؤبه له لو أقسم على الله لأبره، منهم
البراء بن مالك»^(٤).

وكان مرّة في جيش له، فلقّاهم العدو، فأقسم على الله بالظفر والشهادة، فوقع
شهيداً، وانهزم العدو^(٥).

فتركتُ، ثم تركتُ الكيَّ فعاد.

- أي كانت الملائكة تسلم علي حتى استعملت الكي لأتداوى به من البواسير، فتوقفت
الملائكة عن السلام علي، ثم لما تركت الكي عادت تسلم علي.
- وانظر ما قاله الذهبي في «الكاشف» في ترجمته، وابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (١١/٢٧٦).
- (١) رواه البخاري (٤٠٨٦)، والطيالسي (٢٧٢٠)، ومن طريقه البيهقي (٩/١٤٥، ١٤٦).
- (٢) رواه الطبراني في «الكبير» (٦٤٣٢)، والحاكم في «المستدرک» (٣/٦٠٦)، وعبد الرزاق في
«المصنف» (٢٠٥٤٤)، وصححه إسناده الحاكم.
- (٣) الطمر هو الثوب الخَلِق. انظر «النهاية في غريب الحديث».
- (٤) رواه الترمذي (٣٨٥٤)، وصححه الألباني.
- (٥) رواه الحاكم في «المستدرک» (٣/٢٩١، ٢٩٢) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

وروي ابن عساكر بإسناده عن أبي السفر «أن خالد بن الوليد رضي الله عنه لما نزل الحيرة نزل على أم بني المرازبة فقالوا: احذر السم لا يسقيكه الأعاجم، فقال: اتتوني به، فأتي به فأخذه بيده ثم اقتحم الحصن».

وفي رواية: قال ابن المقرئ: «اقتَحَمَ وقال: بسم الله، فلم يضره شيئاً» (١).

وروي بإسناده عن خيثمة قال: «أتي خالد بن الوليد برجل معه زُق (٢) خمر، فقال: اللهم اجعله عسلاً، فصار عسلاً».

وروي بإسناده عن رجل يقال له صعصعة قال: «فَشَتِ الخمر في عسكر خالد بن الوليد، فجعل يطوف عليهم، وكان رجل منا بعث به أصحابه فاشترى زُقاً من خمر وجعله بين يديه، فاستقبله كفة بكفة فقال: ما هذا؟ قال: خَلٌّ.

قال: جعله الله خلًّا.

فانطلق إلى أصحابه ففتحه فإذا خل كأجود ما يكون من الخل».

وفي رواية عن محارب بن دثار أن الآتي بالخمير قال: «هذه والله دعوة خالد بن

(١) «تاريخ دمشق»، ذكر من اسمه خالد، ورواه الطبراني في «الكبير» (٣٨٠٨) عن أبي بردة، و(٣٨٠٩) عن قيس بن أبي حازم.

(٢) الزُقُّ هو الوعاء الذي ينقل فيه الخمر. انظر «لسان العرب».

الوليد»^(١).

وسعد بن أبي وقاص كان مجاب الدعوة، فعن سعد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال:
«اللهم استجب لسعد إذا دعاك»^(٢).

وروى أبو نعيم في «الحلية» عن جعفر بن زيد «أن صلة بن أشيم جاءه الأسد
مرةً وهو يُصلي في غِيْضَةٍ»^(٣)، فلما سَلَّمَ قال: اطلب الرزق من مكان آخر. فولَّى
الأسد وإن له زئيراً تصدَّعت منه الجبال»^(٤).

ولما عُدَّت إحدى الصحابيَّات ذهب بصرُها، فقال المشركون: «ما أصاب
بصرها إلا اللات والعزى»، فقالت: «كلا والله»، فردَّ اللهُ عليها بصرها^(٥).
وقد ورد في كرامات سادات التابعين أخبار كثيرة^(٦).

وانظر لزأماً كلاماً جامعاً نفيساً لفضيلة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين^(١)

(١) «تاريخ دمشق»، ذكر من اسمه خالد.

(٢) «سنن الترمذي» (٣٧٥١)، وصححه الألباني.

(٣) الغِيْضَةُ هي الشجر الملتف. انظر «النهاية في غريب الحديث».

(٤) «الحلية» (٢٢٠٢).

(٥) رواه البيهقي في «دلائل النبوة» (٢/٢٨٣)، الناشر: دار الكتب العلمية.

(٦) انظر «الصحيح المسند من كرامات الأولياء»، للشيخ عبد الرقيب الأبي، الناشر: دار

العاصمة، صنعاء.



رحمة الله في مفهوم كرامات الأولياء في «شرحه على العقيدة الواسطية» (٢).



=

(١) هو الشيخ الأصولي الفقيه المفسر / محمد بن صالح بن عثيمين، من علماء القرن الخامس عشر الهجري، برز في العقيدة والفقه والتفسير، نفع الله به الناس في زمانه نفعًا عظيمًا، وانتشر علمه في الآفاق، سواء منه ما كان مسجلًا على الأشرطة أو ما كان مدونًا في الكتب، له طلبة كثير، جمعت فتاواه ورسائله فوقعت إلى حين كتابة هذه الأسطر في ٢٩ مجلدًا، وبعد وفاته استؤجرت قناة فضائية لبث علمه، فتضاعف انتشار علمه على ما كان في حياته، وهذا من دلائل إخلاصه، نحسبه كذلك والله حسيبه، والله يؤتي فضله من يشاء. [انظر ترجمته في كتاب «ابن عثيمين الإمام الزاهد» للدكتور ناصر بن مسفر الزهراني، الناشر: دار ابن الجوزي، الدمام].

(٢) (٢/ ٢٩٧ - ٣٠٦).

مجازة الحد الشرعي في تعظيم الصالحين (الغلو فيهم)

﴿ مقدمة

خلق الله ﷻ الخلق ليعبدوه ولا يشركوا به شيئاً كما قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، وأرسل الرسل لذلك قال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥]، ونهى عباده عن أن يشركوا معه في عبادته أحداً غيره فقال: ﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ ٦٥ بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿ [الزمر: ٦٥-٦٦]، وبين لنا أن الشرك أعظم الذنوب فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، ولأجل بيان توحيد العبادة لله ﷻ والتحذير من الشرك بعث الله الأنبياء من لدن نوح إلى محمد - عليهم جميعاً أفضل الصلاة والتسليم^(١) - فمن هُدي إلى عبادة الله وحده لا شريك له فقد هُدي إلى الصراط المستقيم الذي بعث الله محمداً ﷺ لبيانه، ومن حاد عنه وأشرك معه غيره في أي نوع من أنواع العبادة فقد خاب وخسر.

واتِّباع الصُّراط المستقيم يكون بإخلاص العبادة لله، واجتناب الشرك به، والإيمان بالنبي ﷺ بفعل ما أمر، وترك ما نهى عنه وزجر، وتصديقه فيما أخبر، وأن

(١) ولا ينافي ذلك أن أول الأنبياء هو آدم عليه السلام، فإن نوحاً عليه السلام هو أول رسول بعثه الله بعد وقوع الشرك، أما قبل وقوعه فأول الأنبياء هو آدم عليه السلام.

لا يُعبد الله إلا بما شرع، لا طريق إلى رضوان الله إلا ذلك، ومن خالف هذا الطريق المستقيم فقد ضل وهلك، قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّيْتُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

وأَسباب الانحراف عن الصراط المستقيم كثيرة، ومن أخطرها وأكثرها وقوعًا الغلو في الدين.

والغلو في اللغة هو المجاوزة والتعدي في الأشياء (١).

وفي الشرع هو مجاوزة الحد الشرعي في الأمر والنهي، والغلو في الدين هو سبب انحراف من قبلنا من أهل الكتاب، وقد نهاهم الله عن ذلك فلم يتنبهوا، قال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٧٧].

ولما كانت هذه عاقبة الغلو؛ نهى الرسول الكريم ﷺ -وهو الشفيق الرحيم- أمته عن الغلو في الدين، وبين أنه سبب هلاك الأمم السابقة، فقال: «يا أيها الناس، إياكم والغلو في الدين، فإنه أهلك من قبلكم الغلو في الدين» (٢).

والغلو في الدين له صور كثيرة، ولكن أخطرها وأعظمها شيعًا هو تعظيم الصالحين، وصورته أن يُجعل للصالحين شيء من حقوق الله الخاصة به، وهذا

(١) انظر «النهاية في غريب الحديث».

(٢) حديث صحيح، رواه النسائي (٣٠٥٧)، وابن ماجه (٣٠٢٩) واللفظ له، وأحمد (٢١٥/١)، وابن خزيمة (٢٨٦٧)، وابن حبان (٣٨٧١)، وأبو يعلى (٢٤٧٢)، والحاكم (٤٤٦/١)، وغيرهم عن ابن عباس رضيه الله عنه، وصححه الألباني رحمه الله في «السلسلة الصحيحة» (١٢٨٣).

باطل، لأن حق الله الذي لا يشاركه فيه مشارك هو الكمال المطلق، والغنى المطلق، والتصرف المطلق من جميع الوجوه، وأنه لا يستحق العبادة والتأله أحد سواه، فمن غلا بأحد من المخلوقين حتى جعل له نصيباً من هذه الأشياء؛ فقد ساواه برب العالمين، وذلك أعظم الشرك.

والغلو في تعظيم الأنبياء والصالحين هو سبب هلاك اليهود والنصارى، قال ابن تيمية في معرض كلام له عن الغلو الواقع عند اليهود والنصارى: «وقد افترق اليهود والنصارى، فاليهود جَفَوا عنهم فكذبوهم وقتلوهم، كما أخبر الله عنهم بقوله: ﴿فَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ [البقرة: ٨٧].

والنصارى غلوا فيهم فأشركوا بهم حتى كفروا بالله، قال تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿فَسِيحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٧١، ١٧٢].

فبالإيمان بهم وتصديقهم وطاعتهم يخرج المسلم عن مشابهة اليهود، وعبادة الله وحده والاعتراف بأنهم عباد الله لا يجوز اتخاذهم أرباباً ولا الشرك بهم والغلو فيهم؛ يخرج عن مشابهة النصارى، فإن اتخذهم أرباباً كفر، قال تعالى: ﴿وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٨٠].

والنصارى يُشركون بمن دون المسيح من الأحرار والرهبان، قال تعالى: ﴿اتَّخِذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١]، فمن غلا فيهم واتخذهم أرباباً فهو كافر، ومن كذب شيئاً مما جاءوا به أو سبهم أو عابهم أو عاداهم

فهو كافر، فلا بد من رعاية هذا الأصل»^(١).

وصدق ابن تيمية رحمته الله، فالنصارى غلوا في تعظيم عيسى عليه السلام حتى ادّعوا أنه هو الله، وقال آخرون: إنه ابن الله، وقال آخرون: إنه ثالث ثلاثة، تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً.

واليهود غلوا في ذم الأنبياء عموماً، وفي عيسى عليه السلام خصوصاً، فقالوا إنه ابن زانية، حاشا نبي الله من ذلك، وقتلوا كثيراً من الأنبياء، كما قال الله عنهم في القرآن: ﴿وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ [آل عمران: ٢١].

فالحاصل أن النصارى عظموا الأنبياء حتى عبدوهم وعبدوا تماثيلهم، واليهود استخفوا بهم حتى قتلوهم، والأمة الوسط - أمة الإسلام - عرفت مقاديرهم؛ فلم تغلوا فيهم غلو النصارى، ولم تجفوا عنهم جفاء اليهود^(٢).

وقد تجاوز أناس الحد الشرعي في تعظيم الصالحين، سواء في حياتهم أو في مماتهم، فصرفوا لهم حقوقاً إلهية، أو وصفوهم بصفات ربانية، أو جعلوا لهم خصائص نبوية، وكل هذا من أبطل الباطل، فأما الحقوق الإلهية فكالدعاء والذبح ونحو ذلك، وأما الصفات الربانية فكادعاء علم الغيب لهم، وبعضهم أطلقوا عليهم خصائص لا تنبغي إلا للنبي صلى الله عليه وسلم، كال تبرك بما انفصل منه من وضوء وعرق، ونحو ذلك مما خص به النبي صلى الله عليه وسلم، عياداً بالله من ذلك كله.

(١) «الرد على الإخنائي» ص ٤٧٤.

(٢) قاله الشيخ مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي رحمته الله في كتابه «شفاء الصدور في زيارة المشاهد والقبور» ص ٥٢، بتصرف يسير، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة.

وهذا التصرف نوع من أنواع الغلو، إذ الغلو في اللغة: هو المجاوزة وتعدي الحد، وفي الشرع: مجاوزة الحد الشرعي في الأمر والنهي.

وهذا النوع من الغلو هو الذي أدى بكثير من الأمم إلى الوقوع في الشرك، سواء كان الغلو في أنبياء أو فيمن ليسوا بأنبياء، بدءاً من قوم نوح إلى أمة محمد ﷺ، فقد كان منشأ الشرك في عهد نوح ﷺ من تعظيم الصالحين، ففي «صحيح البخاري» عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قول الله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣] قال: «أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا (١) أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصباً (٢)، وسموها بأسمائهم، ففعلوا، فلم تُعبد، حتى إذا هلك أولئك وتَنَسَّخَ العلمُ (٣) عُبدت» (٤).

وروى ابن جرير (٥) بإسناده إلى الثوري عن موسى عن محمد بن قيس أنه قال

(١) أي: ماتوا.

(٢) أي: اصنعوا أنصباً، وهي تماثيل تصنع على هيئتهم، ثم تنصب في المجالس، ليراها الناس، فيقتدوا بهم في أفعالهم! وهكذا دخل عليهم الشيطان.

(٣) أي: تحول من حال إلى حال. انظر «النهاية». قال مُقَيِّدُه: وسبب التحول والتحريف هو عدم الحفظ.

(٤) رواه البخاري (٤٩٢٠).

(٥) هو العالم المجتهد المحدث الفقيه المقرئ المفسر، علامة وقته، محمد بن جرير بن يزيد،

أبو جعفر الطبري، مات سنة ٣١٠. انظر ترجمته في «السير» (٢٦٧/١٤)، و«وفيات الأعيان»

(٤/١٩١-١٩٢).

عن يغوث ويعوق ونسراً: «كانوا قومًا صالحين من بني آدم، وكان لهم أتباع يقتدون بهم، فلما ماتوا قال أصحابهم الذين كانوا يقتدون بهم: لو صَوَّرناهم كان أشوق لنا إلى العبادة إذا ذكرناهم، فصوروهم، فلما ماتوا وجاء آخرون دبَّ إليهم إبليس، فقال: إنما كانوا يعبدونهم، وبهم يسقون المطر، فعبدوهم»^(١).

وقال ابن القيم رحمه الله: «قال غير واحد من السلف: كان هؤلاء قومًا صالحين في قوم نوح عليه السلام، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم، ثم صوروا تماثيلهم، ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم»^(٢).

وبعد نشوء الشرك وعبادة الأصنام في قوم نوح تتابع الناس على ذلك وانتشر بينهم كما قال ابن عباس عليه السلام: «صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح في العرب بعد، أما وَدُّ فكانت لكلب بدومة الجندل»^(٣)، وأما سُواع فكانت لهذيل، وأما يغوث فكانت لمُراد ثم لبني عُطيف بالجُرف عند سبأ، وأما يعوق فكانت لهمدان، وأما نسر فكانت لحَمير، لآل ذي الكَلَع»^(٤).

وقال قتادة: «كانت هذه الآلهة يعبدها قوم نوح، ثم اتخذها العرب بعد ذلك»^(٥).

(١) «تفسير ابن جرير»، سورة نوح: ٢٤.

(٢) «إغاثة اللهفان» (١/ ٣٣٢).

(٣) موضع في شمال جزيرة العرب.

(٤) رواه البخاري (٤٩٢٠).

(٥) «تفسير ابن جرير»، تفسير سورة نوح: ٢٤، (١٢/ ٢٥٤).

وبناء على ما تقدم من الحقائق التاريخية، فقد قرّر ابن القيم في «زاد المعاد» أن غالب شرك الأمم كان من جهة الصُّور والقبور ^(١). فمنشأ الشرك وعبادة غير الله مع الله مشاركة أو استقلالاً هو الغلو في الصالحين، عياداً بالله من ذلك كله.

والصالحون صدقاً يكرهون الغلو فيهم ويزجرون عنه الناس، أمّا الصالحون ادعاءً فيحبون هذا، لأنهم يريدون الشهرة والرفعة، وهؤلاء ليسوا صالحين، بل طالحين.

فصل في النهي عن الغلو

ولما كان الغلو من أعظم أسباب انحراف الأمم من قبلنا، سواء كان في حق من كانوا أنبياء أو من ليسوا بأنبياء؛ نهى الله أهل الكتاب عن ذلك، قال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٧٧].

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية: «أي لا تُجاوزوا الحدَّ في اتباع الحق، ولا تطروا ^(٢) من أمرتم بتعظيمه، فتبالغوا فيه حتى تُخرجوه عن حيز النبوة إلى مقام الإلهية، كما صنعتُم في المسيح، وهو نبي من الأنبياء، فجعلتموه إلهًا من دون الله، وما ذلك إلا لاقتدائكم بشيوخكم، شيوخ الضلال، الذين هم سلفكم ممن ضل قديمًا». انتهى.

(١) «زاد المعاد» (٣/٤٥٨).

(٢) الإطراء هو مجاوزة الحد في المدح.

وقال في تفسير آية النساء ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ [النساء: ١٧١]:

«ينهى تعالى أهل الكتاب عن الغلو والإطراء، وهذا كثير في النصارى، فإنهم تجاوزوا الحد في عيسى حتى رفعوه فوق المنزلة التي أعطاه الله إياها، فنقلوه من حيز النبوة إلى أن اتخذوه إلهًا من دون الله، يعبدونه كما يعبدونه، بل قد غلوا في أتباعه وأشياعه ممن زعم أنه على دينه، فادَّعوا فيهم العصمة، واتَّبَعُوهم في كل ما قالوه، سواء كان حقًا أو باطلاً، أو ضلالًا أو رشادًا، أو صحيحًا أو كذبًا، ولهذا قال الله تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١].»

ثم ساق حديث عمر رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم، فإنما أنا عبد، فقولوا: عبد الله ورسوله» ^(١). انتهى.

قال د/ محمد بن خليفة التميمي حفظه الله: «والغلو في الصالحين طريقة النصارى، فإن المتأمل للنصوص القرآنية يجد أن النصارى لم يكتفوا بالغلو في المسيح ورفعِهِ إلى درجة الألوهية، بل غلوا- أيضًا- في حق أحبارهم ورهبانهم، فأعطوهم حقَّ التشريع والطاعة المطلقة والاتباع حتى فيما يخالف شرع الله وأحكامه.

فكان الأحرار والرهبان يحرمون ما أحل الله ويحلون ما حرم الله، ويقررون شرائع وأحكامًا ما أنزل الله بها من سلطان، فتلقى النصارى ذلك كله بالقبول والطاعة، قال تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمُّرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣١]، فهم اتبعوهم فيما حللوا وحرموا، ولهذا قال تعالى:

(١) رواه البخاري (٣٤٤٥).

﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا﴾ أي الذي إذا حرم شيئاً فهو الحرام، وما حلله فهو الحلال، وما شرعه أتبع، وما حكم به نفذ، ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ وَعَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ أي تعالى وتقدس وتنزه عن الشركاء والنظراء والأعوان والأضداد والأنداد والأولاد، لا إله إلا هو ولا رب سواه.

ولم يقتصر غلو النصارى عند هذا الحد، بل قدسوهم أمواتاً كما قدسوهم أحياء، فأقاموا على قبورهم الأضرحة، وقدموا لهم القرايين، فكان ذلك سبباً في لعنهم، قال ﷺ: «لعن الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «والنصارى أشد غلوّاً في ذلك من اليهود، كما في «الصحيحين» عن عائشة، أن النبي ﷺ ذكرت له أم حبيبة وأم سلمة رضي الله عنهما كنيسة بأرض الحبشة، وذكرتا من حسنهما وتصاوير فيها، فقال: «إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك التصاوير، أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة»^(١).

والنصارى كثيراً ما يُعظّمون آثار القديسين منهم، فلا يُستبعد أنهم ألقوا إلى بعض جهّال المسلمين أن هذا قبر بعض من يعظمه المسلمون ليوافقوهم على تعظيمه. فالذين يُعظّمون القبور والمشاهد لهم شبهة شديدة بالنصارى»^(٢).

والغلو في الأشخاص يهدم أصلي الدين؛ التوحيد والاتباع، نرى هذا ظاهراً في

(١) رواه البخاري (١٣٤١)، ومسلم (٥٢٨) واللفظ له.

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢٧/٤٦٠، ٤٦١).

النصارى، فالنصارى هدموا الأصل الأول بجعلهم عيسى في مقام الألوهية، وهدموا الأصل الثاني بأن جعلوا لرهبانهم حق التشريع والتحليل والتحرير، فانظر كيف كان الغلو سببًا لهدم الدين.

فالغلو في الصالحين هو الطامة الكبرى والبلية العظمى التي جنحت بالبشرية عن جادة الحق والصواب إلى ظلمات الشرك والضلال، باتخاذ أنداد لله من خلقه، واعتقاد أنها تملك شيئًا من خصائص الإلهية^(١).

(١) والغلو يدخل في الاعتقادات والعبادات، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وقوله «يَا كُفَّارُ» والغلو في الدين»؛ عامٌّ في جميع أنواع الغلو في الاعتقادات والأعمال. انتهى باختصار من «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ ٢٩٣).

ومن الغلو في العبادات ما حدّث به أنس بن مالك رضي الله عنه، أن ثلاثة رهط **(أي رجال)** أتوا إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ، فلما أخبروا كأنهم تقالُّوها، فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ، قد غفر الله له ما تقدّم من ذنبه وما تأخّر؟ فقال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبداً. وقال آخر: أنا أصوم الدهر **ولا أفطر**. وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً.

فجاء إليهم رسول الله ﷺ فقال: «أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوَّج النساء، فمن رغب عن سنّتي فليس مني». رواه البخاري (٥٠٦٣)، ورواه مسلم (١٤٠١) بنحوه.

وفي رواية مسلم: «لا آكل اللحم» بدلاً من «أصوم ولا أفطر».

فسمّى النبيّ غلوهم رغبة عن الشرع الذي جاء به، وتبرأ ممن هذه حاله، حتى وإن كان الدافع لذلك هو التقرب إلى الله تعالى، لأن هذا الغلو فيه هدم للأصل الثاني من أصول هذا الدين، ألا وهو أصل الاتباع للنبي ﷺ، فنحن مأمورون بالاعتداء به ﷺ والأخذ بسنّته، فلا غرابة أن

وكما تقدم؛ فإن صورة الغلو «أن يُجعل للصالحين شيء من حقوق الله الخاصة به، فإن حق الله الذي لا يشاركه فيه مشارك هو الكمال المطلق، والغنى المطلق، والتصرف المطلق من جميع الوجوه، وأنه لا يستحق العبادة والتأله أحد سواه، فمن غلا بأحد من المخلوقين حتى جعل له نصيباً من هذه الأشياء؛ فقد ساوى به رب العالمين، وذلك أعظم الشرك، ومن رفع أحداً من الصالحين فوق منزلته التي أنزله الله بها فقد غلا فيه، وذلك وسيلة إلى الشرك وترك الدين» (١).

يتبرأ النبي ﷺ ممن غلا في جانب ما سنه وشرعه للأمة، لأنه لو فتح هذا الباب وولجته الأمة لأصبحت عبادة الله مجالاً لأهواء الناس وعقولهم، فيتلاشى دينها وتنطمس معالمه، فتستحق بذلك غضب الله ومقته، فتهلك كما هلك الأمم السابقة. ولهذا قال النبي ﷺ: «هلك المُتَنَطِّعُونَ»، قالها ثلاثاً. رواه مسلم (٢٦٧٠) عن ابن مسعود رضي الله عنه.

قال النووي رَحِمَهُ اللهُ: «هلك المُتَنَطِّعُونَ، أي: المُتَعَمِّقُونَ الغالون، المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم».

وقال أيضاً: «المُتَنَطِّعُونَ؛ المُتَعَمِّقُونَ المتشددون في غير موضع التشديد». انتهى.

ولما قال النبي ﷺ لابن عباس في الحج وهو على ناقته: «لَقَطٌ لِي حَصَى»؛ لقط له سبع حصيات مثل حصى الخذف، فجعل ينفذهن في كفه ويقول: «أمثال هؤلاء فَارُمُوا»، ثم قال: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوُّ فِي الدِّينِ».

وهذا يبيننا إلى أمر هام، وهو أن الغلو قد يبدأ صغيراً ثم تتسع دائرته فتهلك بذلك أمة. وقد حصل الغلو في هذا الباب، فترى بعض الناس يرمي بالحجارة الكبار والأحذية ونحو ذلك، ظناً منه أنه قد بالغ في الرمي بما هو خير من الحصى الصغار، والله المستعان.

(١) قاله الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي رَحِمَهُ اللهُ في كتابه «القول السديد»، باب: (ما جاء أن سبب كفر بني آدم وتركهم دينهم هو الغلو في الصالحين).

أحوال الناس في تعظيم الصالحين

«وينقسم الناس في معاملة الصالحين إلى ثلاثة أقسام:

أهل الجفاء الذين يهضمونهم حقوقهم، ولا يقومون بحقوقهم من الحب والموالاة لهم والتوقير والتبجيل.

وأهل الغلو الذين يرفعونهم فوق منزلتهم التي أنزلهم الله بها^(١).

وأهل الحق الذين يحبونهم ويوالونهم ويقومون بحقوقهم الحقيقية، ولكنهم يبرءون من الغلو فيهم وادعاء عصمتهم، والصالحون أيضًا يتبرءون من أن يدَّعوا لأنفسهم حقًا من حقوق ربهم الخاصة، كما قال تعالى عن عيسى عليه السلام: ﴿سُبْحَنَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ﴾ [المائدة: ١١٦]»^(٢).

تحذير النبي ﷺ أمته من الغلو

كان النبي ﷺ يحذر الناس من الغلو عمومًا، ومن الغلو في شخصه خصوصًا، بل قد جاء تحذيره من الغلو وهو في مرض موته، بل وهو في سياق الموت، وسنقتصر هنا على ذكر عشرة أحاديث:

١- عن عمر رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا تُطْرُونِي كما أَطَرَت النَّصَارَى ابْنِ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»^(٣).

(١) رَفَعَهُمْ فوق منزلتهم ليس محصورًا باعتقاد أنهم ليسوا بشرًا، كما تقول النصاري في عيسى ابن مريم، بل يكون أيضًا بنسبة شيء من خصائص الله لهم، والتي تقدم ذكرها في صورة الغلو.

(٢) قاله الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله في كتابه «القول السديد»، باب: (ما جاء أن سبب كفر بني آدم وتركهم دينهم هو الغلو في الصالحين).

(٣) رواه البخاري (٣٤٤٥).

والإطراء هو مجاوزة الحد في المدح (١).

٢- وعن قيس بن سعد رضي الله عنه قال: أتيت الحيرة (٢)، فرأيتهم يسجدون لمرزبان (٣) لهم فأتيت النبي ﷺ فقلت: إني أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم، فأنت يا رسول الله أحق أن نسجد لك، قال: «أرأيت لو مررت بقبري أكنت تسجد له؟».

قلت: لا.

قال: «فلا تفعلوا، لو كنتُ أمرًا أحدًا أن يسجد لأحد لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن لما جعل الله عليهن من الحق» (٤).

٣- ولما قدم معاذ رضي الله عنه من الشام سجد للنبي ﷺ فقال: «ما هذا يا معاذ؟».

فقال: أتيت الشام، فوجدتهم يسجدون لأساقفتهم (٥) وبطارقتهم (٦)، فأردتُ أن أفعل ذلك بك.

(١) انظر «النهاية في غريب الحديث».

(٢) الحيرة: بلد معروف بالعراق آنذاك.

(٣) المرزبان هو الفارس الشجاع، وهو مُقدم عندهم.

(٤) رواه أبو داود (٢١٤٠)، والدارمي في «كتاب الصلاة» (١٤٣٥)، والحاكم (١٨٧/٢)، وصححه الألباني.

(٥) الأساقفة جمع أسقف -بضم الهمزة-: وهو رئيس النصارى في الدين. انظر «لسان العرب».

(٦) بطارقة- جمع بطريق، بكسر الباء، ويقال: بطريق- وهو لقب يطلق على المتقدمين عند النصارى. انظر «لسان العرب» و«المعجم الوسيط».

قال: «فلا تفعل، فإني لو أمرت شيئاً أن يسجد لشيء؛ لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها»^(١).

٤ - وعن ابن بُرَيْدَةَ عن أبيه قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ائذن لي فلا أسجد لك.

قال: «لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة تسجد لزوجها»^(٢).

٥ - وعن ابن عباس ؓ أن رجلاً قال للنبي ﷺ: «ما شاء الله وشئت». فقال له النبي ﷺ: «أجعلتني والله عدلاً؟! بل ما شاء الله وحده»^(٣).
وفي لفظ: «جعلت لله ندّاً؟ ما شاء الله وحده»^(٤).

(١) رواه ابن ماجه (١٨٥٣)، وابن حبان (٤١٧١)، وحسنه الشيخ الألباني كما في «الإرواء» (٥٥/٧)، وكذا الشيخ شعيب كما في حاشيته على «صحيح ابن حبان».

(٢) رواه الدارمي في كتاب (الصلاة)، باب (النهي أن يسجد لأحد)، (١٤٣٦)، الناشر: دار القلم، دمشق.

قلت: وقد تكرر هذا الفعل عدة مرات أمام النبي ﷺ، وكان النبي ﷺ يُنكره في كل مرة أشد الإنكار. انظر ما رواه الدارمي عن قيس بن سعد، وعن ابن بريدة عن أبيه في كتاب (الصلاة)، باب (النهي أن يسجد لأحد)، وكذا ما رواه الترمذي (١١٥٩) وغيره عن أبي هريرة ؓ، وحسنه الألباني كما في «الإرواء» (٥٤/٧).

(٣) رواه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٨٨)، وأحمد (٢١٤/١)، واللفظ له، وصححه لغيره محققو «المسند»، وخرجه الألباني في «الصحيحة» (١٣٩).

ولفظ النسائي: «أجعلتني لله عدلاً؟»

(٤) رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٨٣).

٦- وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا حلف أحدكم فلا يقل: ما شاء الله وشئت، ولكن ليقل: ما شاء الله ثم شئت» ^(١).

٦- وعن طفيل بن سَخْبَرَة -أخي عائشة لأُمها- أنه رأى فيما يرى النائم كأنه مرَّ برهط من اليهود فقال: مَنْ أَنْتُمْ؟

قالوا: نحن اليهود.

قال: إنكم أنتم القوم، لولا أنكم تزعمون أن عزيزاً ابن الله.

فقال اليهود: وأنتم القوم لولا أنكم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد.

ثم مر برهط من النصارى فقال: مَنْ أَنْتُمْ؟

قالوا: نحن النصارى.

فقال: إنكم أنتم القوم لولا أنكم تقولون: المسيح ابن الله.

قالوا: وأنتم القوم لولا أنكم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد.

فلما أصبح أخبر بها من أخبر، ثم أتى النبي ﷺ فأخبره فقال: «هل أخبرت بها أحداً؟».

قال عفان ^(٢): قال: نعم، فلما صَلَّوْا خطبهم، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال:

(١) رواه ابن ماجه (٢١١٧)، وحسنه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١٠٩٣).

(٢) وهو الذي روى عنه أحمد، وهو عفان بن مسلم الصفار.

«إِنْ طَفِيلاً رَأَى رُؤْيَا، فَأَخْبِرْ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ، وَإِنْ كُنْتُمْ تَقُولُونَ كَلِمَةً كَانَ يَمْنَعُنِي الْحَيَاءُ مِنْكُمْ أَنْ أَتُهَاجَمَ عَنْهَا، قَالَ: لَا تَقُولُوا (مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ)»^(١).

٨- وعن خالد بن ذكوان قال: قالت الرُبَيْع بنت مُعَوِّذ: جاء النَّبِيُّ ﷺ يدخل حين بُنِيَ عَلَيَّ^(٢)، فجلس على فراشي كمجلسك^(٣) مني، فجعلت جُورِيَّاتٍ^(٤) لنا يضررن بالدفِّ ويندبن^(٥) مَنْ قُتِلَ من آبائي يوم بدرٍ، إذ قالت إحداهنَّ: وفينا نبيٌّ يعلم ما في غدٍ.

فقال: «دعي هذه وقولي بالذي كنتِ تقولين»^(٦).

وفي لفظ قال: «أَمَّا هَذَا فَلَا تَقُولُوهُ، مَا يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ إِلَّا اللَّهُ»^(٧).

٩- وعن عائشة رضي الله عنها: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِنِسَاءٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي عُرْسٍ لِهَنْ يَغْنَيْنَ:

(١) رواه أحمد (٥/ ٧٢)، وصححه الشيخ الألباني في «الصحيحه» (١٣٨)، والشيخ شعيب الأرناؤوط في تحقيقه لـ «المسند».

(٢) أي: حين دخل عليها زوجها ليلة عرسها.

(٣) لم يأت في الحديث بيان من هو المخاطب، والظاهر أنه خالد بن ذكوان.

(٤) الجوريرة: تصغير جارية، والمقصود بنيات صغيرات.

(٥) الندب هو عدُّ خصال الميت، وهو وسيلة لتهييج الحزن.

(٦) قال ابن حجر رحمه الله: «فيه إشارة إلى جواز سماع المدح والمرثية مما ليس فيه مبالغة تُفْضي إلى الغلو».

(٧) رواه ابن ماجه (١٨٩٧) وصححه الألباني رحمه الله. وأصله في البخاري (٥١٤٧).

وأهدى لها كبشًا تنحنيح في المريد^(١)
وزوجكم في النّادي^(٢) ويعلم ما في غد

فقال رسول الله ﷺ: «لا يعلم ما في غد إلا الله»^(٣).

١٠- ولم يقف النبي ﷺ عند هذا، بل قد نهى عن مدحه بما فيه من الخصال سدًا لباب الغلو فيه، فكيف بمن مدحه بما ليس فيه، كمن نسب له شيئًا من خصائص الربوبية أو الألوهية؟

فمن عبد الله بن الشخير ﷺ قال: انطلقت في وفد بني عامر إلى رسول الله ﷺ فقلنا: أنت سيدنا.

فقال: «السيد الله ﷺ».

قلنا: وأفضلنا فضلًا، وأعظمنا طولًا^(٤).

فقال: «قولوا بقولكم أو بعض قولكم، ولا يستجربنكم الشيطان»^(٥).

(١) المريد هو الموضع الذي تحبس فيه الغنم والإبل. انظر «النهاية».

(٢) النادي هو مجتمع القوم وأهل المجلس. انظر «النهاية».

(٣) رواه الطبراني في «الأوسط» (٣٤٠١)، وحسن إسناده ابن حجر في «الفتح»، تحت حديث رقم (٥١٤٧).

(٤) أي: أعظمنا عطاءً وعلوًا على الأعداء. انظر «عون المعبود».

(٥) رواه أبو داود (٤٨٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٠٧٦)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢١١)، وأحمد (٢٤ / ٤).

١١ - وعن أنس رضي الله عنه أن أناسًا قالوا: يا رسول الله، يا خيرنا وابن خيرنا، وسيدنا وابن سيدنا، فقال: «يا أيها الناس، عليكم بتقواكم» ^(١)، لا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ، أنا محمد بن عبد الله، عبدُ الله ورسوله، والله ما أحبُّ أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلني» ^(٢).

ففي هذين الحديثين وغيرهما نرى كيف سدَّ النبي ﷺ طرق الغلو بأن نهى عن مجرد الزيادة في مدحه وإن كان المدح منصبًا على ما فيه من الخصال، فهو سيد ولد آدم وخير الناس وأفضلهم بلا شك، ولكن لما كان ذلك المدح يفضي إلى الغلو فيه وربما عبادته؛ نهاهم عنه، وقال لهم: «لا يستجرينكم الشيطان»، أي لا يتدرج بكم ويستزلكم إلى الغلو فيَّ.

قال الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ ^(٣) حفظه الله في كتابه «كفاية المستزيد بشرح كتاب التوحيد»: «فإن في سنة النبي ﷺ من الدلائل على قاعدة سد الذرائع ما يبلغ مائة دليل أو أكثر، وأعظم الذرائع التي يجب أن تسد ذرائع الشرك

(١) أي: عليكم بمراعاة تقوى الله في أقوالكم. واللفظ الآخر لأحمد - وهو لفظ ابن حبان -: «قولوا بقولكم» أي: تكلموا بما يحضركم من القول، ولا تتكلفوا كأنكم وكلاء الشيطان ورسله، تنطقون عن لسانه. نقلًا من حاشية محققي «المسند» (١٦٧/٢١).

(٢) رواه أحمد (٣/١٥٣، ٢٤١)، واللفظ له، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٤٨) (٢٤٩)، وابن حبان (٦٢٤٠)، وصححه محققو «المسند» (٢٣/٢٠) وقالوا: «على شرط مسلم».

(٣) الشيخ صالح من نسل إمام الدعوة، الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمته الله، ومن العلماء في التوحيد والعقيدة، تولى وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف عام ١٤٢٠ هـ، له مؤلفات عديدة في العقيدة والتوحيد تدل على قوة تبصُّره فيهما.

التي توصل إليه، ومن تلك الذرائع قول القائل: أنت سيدنا وابن سيدنا، وخيرنا وابن خيرنا ونحو ذلك»^(١).

١١- وعن جابر رضي الله عنه قال: اشتكى رسول الله ﷺ، فصلينا وراءه وهو قاعد، وأبو بكر يُسمع الناس تكبيره، فالتفت إلينا فرآنا قيامًا، فأشار إلينا فقعدنا، فصلينا بصلاته قعودًا، فلما سلم قال: «إن كُدتُم أنفًا لتفعلون فعل فارس والروم؛ يقومون على ملوكهم وهم قُعود، فلا تفعلوا، ائتموا بأئمتكم؛ إن صَلَّيْ قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِنْ صَلَّيْ قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا»^(٢).

قال ابن تيمية رحمته الله: «فإذا كان قد نهاهم مع قعوده - وإن كانوا قاموا في الصلاة - حتى لا يتشبهوا بمن يقومون بعظمتهم، ويَبَيِّن أن من سَرَّه القيام له كان من أهل النار، فكيف بما فيه^(٣) من السجود له، ومن وضع الرأس، وتقبيل الأيدي؟»^(٤).



(١) شرح «باب حماية النبي ﷺ حمى التوحيد وسد طرق الشرك».

(٢) رواه مسلم (٤١٣).

(٣) أي: بما في ذلك القيام للمعظمين.

(٤) «مجموع الفتاوى» (٩٣/٢٧).



فصل في اتِّباع الصَّحابة لِتَبِيِّهِمْ في اجتناب الغُلُوِّ في الأنبياء والصَّالحين

وقد سار الصحابة رضوان الله عليهم على هدي نبيهم في التحرز من الغلو في الأنبياء والصالحين، ومن ذلك تعميتهم لقبر «دانيال» وهو نبي من أنبياء بني إسرائيل، وجد الصحابة قبره في «تُسْتَر»^(١) لما فتحوها، فما كان منهم إلا أن أخفوا قبره حتى لا يفتتن به الناس إذا وجدوه فيغلون في تعظيمه، وقصته رواها محمد بن إسحاق عن خالد بن دينار قال: حدثنا أبو العالية قال:

«لما فتحنا «تُسْتَر» وجدنا في بيت مال الهرمزان^(٢) سريرًا عليه رجل ميت، عند رأسه مصحف، فأخذنا المصحف فحملناه إلى عمر بن الخطاب، فدعا له كعبًا فنسخه بالعربية^(٣)، فأنا أول رجل من العرب قرأه قراءةً مثل ما أقرأ القرآن هذا، فقلت لأبي العالية: ما كان فيه؟

قال: سيركم وأموركم ولُحُونُ كلامكم^(٤) وما هو كائن بعد.

(١) هي مدينة في خوزستان فتحها أبو موسى الأشعري في عهد عمر رضي الله عنه، والخوز هم أهلها وأهل نواحي الأهواز بين فارس والبصرة وواسط وجبال اللور المجاورة لأصبهان. انظر «معجم البلدان»، مادة: خوز.

(٢) أطلق العرب لقب الهرمزان على الكبير من ملوك العجم. انظر «المعجم الوسيط».

(٣) أي: ترجمه إليها.

(٤) لحن الكلام هو معناه وفحواه.

قلت: فما صنعتُم بالرجل؟

قال: حفرنا بالنهار ثلاثة عشر قبرًا متفرقة، فلما كان بالليل دفناه وسوينا القبور كلها، لِنُعَمِّيَهُ عَلَى النَّاسِ فَلَا يَنْبُشُونَهُ.

قلت: وما يرجون منه؟

قال: كانت السماء إذا حُبِسَتْ عنهم بَرَزُوا بسريره فيمطرون.

قلت: من كنتم تظنون الرجل؟

قال: رجل يقال له دانيال.

قلت: منذ كم وجدتموه قد مات؟

قال: منذ ثلاثمائة سنة ما تَغَيَّرَ منه شيء؟

قال: لا، إلا شعرات من قفاه، إِنَّ لِحُومَ الْأَنْبِيَاءِ لَا تَبْلِيهِ الْأَرْضُ وَلَا تَأْكُلُهُ السَّبَاعُ» (١).

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: «هذا إسناد صحيح إلى أبي العالية، ولكن إن كان تاريخ وفاته محفوظًا منذ ثلاثمائة سنة فليس بنبي، بل هو رجل صالح، لأن عيسى ابن مريم ليس بينه وبين رسول الله ﷺ نبي بنص الحديث الذي في «البخاري»، والفترة التي كانت بينهما كانت أربعمائة سنة، وقيل ستمائة سنة، وقيل ستمائة وعشرون سنة، وقد يكون تاريخ وفاته من ثمانمائة سنة، وهو قريب من وقت دانيال، إن كان كونه دانيال

(١) ذكر هذه القصة محمد بن إسحاق في «مغازيه»، ص ٦٦، ٦٧، تحقيق: سهيل زكار.

هو المطابق لما في نفس الأمر، فإنه قد يكون رجلاً آخر، إما من الأنبياء أو الصالحين، ولكن قربت الظنون أنه دانيال، لأن دانيال كان قد أخذه ملك الفرس فأقام عنده مسجوناً كما تقدم.

وقد روي بإسناد صحيح إلى أبي العالية أن طول أنفه شبر.

وعن أنس بن مالك بإسناد جيد أن طول أنفه ذراع.

فيحتمل على هذا أن يكون رجلاً من الأنبياء الأقدمين قبل هذه المدة، والله أعلم^(١).

فالشاهد من القصة هو ما فعله الصحابة رضوان الله عليهم من تعمية قبر ذاك النبي لئلا يفتتن به الناس إذا علموا أنه قبر نبي فيغلون في تعظيم قبره، الأمر الذي قد يؤدي إلى عبادته، فسد الصحابة ذلك الباب بأن عموا قبره تماماً.

وهذا علي بن أبي طالب عليه السلام لما أتى بالزنادقة -الذين قالوا إنه هو الله- أحرقهم بالنار، كما روى ابن حجر رحمته الله في «الجزء الثالث» من حديث أبي طاهر المخلص، من طريق عبد الله بن شريك العامري عن أبيه قال: قيل لعلي: إن هنا قومًا على باب المسجد يدعون أنك ربهم!

فدعاهم فقال لهم: ويلكم، ما تقولون؟

قالوا: أنت ربنا وخالقنا ورازقنا!

فقال: ويلكم، إنما أنا عبدٌ مثلكم، أكل الطعام كما تأكلون، وأشرب كما تشربون،

(١) «البداية والنهاية»، (٢/ ٤٠)، ذكر شيء من خبر دانيال عليه السلام.

إِنْ أَطَعْتُ اللَّهَ أَتَابَنِي إِنْ شَاءَ، وَإِنْ عَصَيْتُهُ خَشِيتُ أَنْ يُعَذِّبَنِي، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَارْجِعُوا.

فَأَبُوا، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ غَدُوا عَلَيْهِ، فَجَاءَ قَنْبَرٌ ^(١) فَقَالَ: قَدْ وَاللَّهِ رَجَعُوا يَقُولُونَ ذَلِكَ الْكَلَامَ.

فَقَالَ: أَدْخِلْهُمْ.

فَقَالُوا كَذَلِكَ ^(٢).

فَلَمَّا كَانَ الثَّلَاثُ ^(٣) قَالَ: لَنْ قَلْتُمْ ذَلِكَ لِأَقْتُلَنَّكُمْ بِأَخْبِثِ قِتْلَةٍ.

فَأَبُوا إِلَّا ذَلِكَ، فَأَمَرَ بِفَعْلَةٍ ^(٤) مَعَهُمْ مَرُورَهُمْ ^(٥)، فَخَدَّ لَهُمْ أَخْدُودًا بَيْنَ بَابِ الْمَسْجِدِ وَالْقَصْرِ، وَقَالَ: (احْفَرُوا)، فَأَبَعَدُوا فِي الْأَرْضِ، وَجَاءَ بِالْحَطْبِ فَطَرَحَهُ بِالنَّارِ فِي الْأَخْدُودِ وَقَالَ: إِنِّي طَارِحُكُمْ فِيهَا أَوْ تَرْجِعُوا.

فَأَبُوا أَنْ يَرْجِعُوا، فَقَذَفَ بِهِمْ فِيهَا، حَتَّى إِذَا احْتَرَقُوا قَالَ:

إِنِّي إِذَا رَأَيْتُ أَمْرًا مَنكَرًا أَوْقَدْتُ نَارِي وَدَعَوْتُ قَنْبِرًا

ثُمَّ قَالَ الْحَافِظُ: «وَهَذَا سَنَدٌ حَسَنٌ» ^(٦).

(١) قَنْبَرٌ هُوَ مَوْلَى لِعَلِيٍّ عليه السلام.

(٢) أَي: كَقَوْلِهِمْ فِي الْيَوْمِ الْأَوَّلِ.

(٣) أَي: الْيَوْمِ الثَّلَاثِ.

(٤) الْفَعْلَةُ صِفَةُ غَالِبَةٍ عَلَى مَنْ يَعْمَلُونَ فِي الطِّينِ وَالْحَفْرِ وَنَحْوِ ذَلِكَ. انْظُرْ «لِسَانُ الْعَرَبِ».

(٥) الْمَرُّ هُوَ الْمَسْحَاةُ. انْظُرْ «لِسَانُ الْعَرَبِ».

(٦) «فَتْحُ الْبَارِي» شَرْحُ حَدِيثِ (٦٩٢٢)، بِاخْتِصَارِ يَسِيرٍ.

ورواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (الناشر: دار الفكر - بيروت) (٤٧٦-٤٧٥ / ٤٢) في ترجمة علي بن أبي طالب، والأصبهاني في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٣٤٣-٣٤٢ / ٢) (الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت) عن عثمان بن أبي عثمان قال: «جاء أناسٌ إلى علي بن أبي طالب من الشيعة»، فذكره بنحوه.

فائدة: قال السمعاني في «الأنساب» (٣٩٦ / ٥) (الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت) في النسبة إلى (النصيري): «وهذه النسبة لطائفة من غلاة الشيعة يقال لهم: النصيرية، والنسبة إليها: نصيري، وهذه الطائفة ينتسبون إلى رجل اسمه نصير، وكان في جماعة قريبًا من سبعة عشر نفسًا كانوا يزعمون أن عليًا هو الله، وهؤلاء شرُّ الشيعة، وكان ذلك في زمن عليٍّ، فحذَّره وقال: «إن لم ترجعوا عن هذا القول وتجددوا إسلامكم وإلا عاقبتكم عقوبة ما سَمِعَ مثلها في الإسلام».

ثم أمر بأخدود، وحُفِر في رَحْبة جامع الكوفة، فأشعل فيه النار، وأمرهم بالرجوع فما رجعوا، فأمر غلامه قنبر حتى ألقاهم في النار، فهرب واحد من الجماعة اسمه نصير، واشتهر هذا الكفر منه، وأن عليًا لما ألقاهم في النار التفت واحد، وقال: الآن تحقَّقت أنَّه هو الله، لأنَّه بلغنا عن النبي ﷺ أنه قال: لا يُعَذَّبُ بالنار إلا ربُّها. وكان عليٌّ يَرميهم في النار وينشد:

إني إذا أبصرتُ أمراً منكراً أوقدتُ ناري ودعوتُ قنبرا

ولما بلغ ابن عباس ما فعل عليٌّ ﷺ قال: «لو كنت مكان علي ﷺ كنت أقتلهم وما كنت أحرِّقهم».

وهذه الطائفة بالحديثة، بلدة على الفرات.

سمعت الشريف عمر بن إبراهيم الحسيني شيخ الزيدية بالكوفة يقول: لما انصرف من الشام دخلت الحديثة مجتازًا، فسألوا عن اسمي، فقلت: عمر. فأرادوا أن يقتلوني، لأنَّ اسمي عمر، حتى قلت: إني علوي وإني كوفي، فتخلصت منهم، وإلا كادوا أن يقتلوني. انتهى كلام السمعاني.

وعلى هذا سار أئمة الهدى، قال علي بن عبد الله الطيالسي: «مسحتُ يدي على أحمد بن حنبل، ثم مسحت يدي على بدني»^(١) وهو ينظر، فغضب غضباً شديداً، وجعل ينفذ نفسه ويقول: «عَمَّنْ أخذتم هذا؟!»، وأنكره إنكاراً شديداً»^(٢).

فالحاصل أن هذه الأحاديث والآثار تدل دلالة واضحة على تحريم المبالغة في تعظيم النبي ﷺ، ومن باب أولى من هم دونه من الصالحين.



وروى البخاري بسنده عن عكرمة قال: أُتِيَ عَلِيٌّ ﷺ بزنادقة فأحرقهم، فبلغ ذلك ابن عباس فقال: لو كنت أنا لم أحرقهم، لنهي رسول الله ﷺ: «لَا تُعَذِّبُوا بعذاب الله»، ولقتلتهم، لقول رسول الله ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دينه فاقتلوه». «صحيح البخاري» (٦٩٢٢).

(١) أي: بقصد التبرك كما يفعله بعض الناس، هداهم الله!

(٢) «طبقات الحنابلة» (١/٢١٦)، ترجمة رقم (٣١٦)، الناشر: دار الكتب العلمية.



فصل في بيان مظاهر الغلو في الأنبياء والصالحين

ومظاهر الغلو في الأنبياء والصالحين كثيرة، تنيف على العشرين مظهرًا، يفعلها بعض الناس في بعض من يُنسبون للصالح والولاية من الأحياء والموتى، عافانا الله من ذلك، وهي كالتالي على سبيل الإجمال:

❁ المظهر الأول: اتخاذ القبور مساجد.

❁ المظهر الثاني: بناء المساجد على القبور.

❁ المظهر الثالث: بناء الغرف والقباب ونحوها على القبور.

❁ المظهر الرابع: رفع تراب القبر.

❁ المظهر الخامس: اتخاذ الشُّرج على القبور.

❁ المظهر السادس: مظاهر متنوعة من مظاهر تعظيم القبور.

❁ المظهر السابع: دفن خواص الناس في قبور خاصة.

❁ المظهر الثامن: دعاء أصحاب القبور.

❁ المظهر التاسع: طلب الدعاء من صالح الموتى.

❁ المظهر العاشر: التوسل بالموتى من الأنبياء والصالحين.

❁ المظهر الحادي عشر: تحرّي دعاء الله عند القبور.

❁ المظهر الثاني عشر: السّفر إلى القبور.

- ❖ المظهر الثالث عشر: اتخاذ القبور أعيادًا.
- ❖ المظهر الرابع عشر: العكوف عند القبور.
- ❖ المظهر الخامس عشر: الذبح لأصحاب القبور.
- ❖ المظهر السادس عشر: الطواف حول القبور.
- ❖ المظهر السابع عشر: الحلف بالصالحين.
- ❖ المظهر الثامن عشر: النذر لأصحاب القبور.
- ❖ المظهر التاسع عشر: اتخاذ الله واسطة بين المخلوق والمخلوق.
- ❖ المظهر العشرون: خوف السر من أصحاب القبور.
- ❖ المظهر الحادي والعشرون: تصوير الصالحين على هيئة تماثيل وصور.
- ❖ المظهر الثاني والعشرون: التبرك بقبور الصالحين.
- ❖ المظهر الثالث والعشرون: تعظيم الأماكن التي مر بها الأنبياء.
- ❖ المظهر الرابع والعشرون: دعوى الربوبية في الصالحين.
- ❖ المظهر الخامس والعشرون: ادعاء علم الغيب لغير الله، من الكهان وغلاة الصوفية وأشباههم.
- ❖ ومما ينبغي التنبيه له أن بعض تلك المظاهر -وليس كلها- ليس شركاً بحد ذاته، لكنها وسيلة للوقوع في الشرك، وما كان حاله كذلك فإنه ممنوع، لأن من قواعد الشريعة أن ما كان وسيلة إلى محرم فهو محرم، والوسائل لها أحكام المقاصد.

❁ والغلو في الصالحين والأولياء سبيل الكفار وأهل البدع الغلاة، فالشيعة وغلاة الصوفية يعتقدون أن للأولياء والأئمة حق التشريع والتحليل والتحريم، لأنهم معصومون - على حد اعتقادهم - وعلى هذا فإن أقوالهم حجة يجب اتباعها عندهم كما يزعمون (١).

والرافضة الغلاة يفضلون أئمتهم المعصومين - بزعمهم - على النبي ﷺ. وغلاة الصوفية يُفَضِّلون كبارهم على النبي ﷺ، ويسعون في رفعهم لمقام الألوهية والربوبية (٢).

ومن الغلاة مَنْ غلوا في تعظيم النبي ﷺ والصالحين حتى عبدوه، وصرفوا له خالص حق الله تعالى من أفعال العباد، من دعاء ونذر وذبح وغير ذلك، أو وصفوه بصفات الله الخاصة به كعلم الغيب ونحو ذلك، وهذا كثير في عباد القبور، عيادًا بالله من ذلك.

وكل هذه الاعتقادات كفر وشرك - والعياذ بالله -، ومخالفة للنصوص المتواترة وإجماع المسلمين.

وطائفة أخرى من الصوفية عَظَّموا النبي ﷺ بأنواع من التعظيم البدعي، لم يعرفها صحابة رسول الله ﷺ، كعمل الموالد، أو التوسل بجاهه، ونحو ذلك.

وأما أهل السنة والجماعة - جعلنا الله والقارئین منهم - فهم الذين عَظَّموا النبي

(١) يراجع كتاب «هذه هي الصوفية» لعبد الرحمن الوكيل.

(٢) انظر كتاب «الفكر الصوفي في ضوء الكتاب والسنة» ص ٥٩، الفصل الرابع: القول بالحلول.

ﷺ والصالحين التعظيم الشرعي، واجتنبوا طرق التعظيم البدعي والشركي.

والإسلام دين الوسط، فكما أنه نهى عن الغلو في الصالحين؛ فقد نهى عن ذمهم، وأعظم مظاهر ذلك الاستهزاء بالنبي الكريم ﷺ، أو غيره من الأنبياء، فإن هذا من أعظم الكفر، أو سب الصحابة كما تفعله الرافضة، أو سب العلماء وتنقصهم والإضرار بهم، كما يفعله بعض المُتحمسين الجُهَّال، لا سيما مَنْ تَلَوَّثُوا بشيء من فكر الخوارج، وكذلك الاستهزاء بالقائمين على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما يفعله بعض العلمانيين الذين يريدون التحرر ومسح المجتمع من الناحية الأخلاقية.

❁ تمت المقدمة بحمد الله، والآن نشرع في صلب الكتاب، مُستعينين بالله، ومستلهمين منه التأييد والتوفيق، والله أعلم، ولا حول ولا قوة إلا بالله، وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.



المظهر الأول: اتخاذ القبور مساجد

❁ فصل في بيان معنى كلمة «مسجد»

❁ معنى جملة: اتخاذ القبور مساجد

❁ أحوال الذين يتخذون القبور مساجد مع القبور

❁ فصل في بيان علّة النهي عن الصلاة عند القبور

❁ فصل في بيان أدلّة النهي عن اتخاذ القبور مساجد

❁ فصل في ذكر أقوال بعض أئمة الإسلام في حكم الصلاة عند

القبور

❁ صور اتخاذ القبور مساجد، وبيان تحريم ذلك أيّا كان مكان

القبر من المصلي

❁ فصل في بيان حكم الصلاة عند القبور من جهة صحتها أو

بطلانها

❁ استثناء

❁ شبهة والجواب عنها



فصل في بيان معنى كلمة «مسجد»

كلمة «مسجد» لها استعمالان، عام وخاص، أما العام فيُعنى به كل موضع في الأرض تصح الصلاة فيه، سهلها ووعرها، بناؤها وفناؤها، ومنه قول النبي ﷺ: «جُعِلَت لي الأرض مَسْجِدًا وَطَهُورًا»^(١).

والمقصود بـ(طهورًا) هنا: أنه يصحُّ التطهر منها، وذلك بالتييم.

وأما الاستعمال الخاص فيُعنى به بناء المسجد المعروف، ومنه قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنِ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَحْشَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [التوبة: ١٨].

معنى جملة: اتخاذ القبور مساجد

اتخاذ القبر مسجدًا يتناول شيئين: أن يُبنى عليه مسجد، أو يُصلَّى عنده من غير بناء^(٢).



(١) رواه البخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١) عن جابر رضي الله عنه.

(٢) قاله ابن تيمية رحمه الله كما في «مجموع الفتاوى» (٢٧/ ١٦٠).

أحوال الذين يتخذون القبور مساجد مع القبور

❦ الذين يتخذون القبور مساجد لهم حالتان:

الأولى: عبادة القبر نفسه، بالصلاة له والسجود، كما يفعل عباد الأوثان أمام أوثانهم، وهذا كفر صرف لا شك فيه.

الثاني: الصلاة بجانب القبر على اعتقاد أن الصلاة بجانبه لها مزية وفضل على الصلاة التي ليست بجانب قبر، مع كون المقصود بالصلاة هو الله تعالى، وهذه الصورة هي التي ورد النهي عنها في الأحاديث النبوية، كما سيأتي سردها قريباً بإذن الله.

فصل في بيان علة النهي عن الصلاة عند القبور

جاءت الشريعة الإسلامية بالنهي عن الصلاة عند القبور - سواء كان القبر تحت بناء مسجد أم كان في أرض فلاة - **لستة أسباب:**

السبب الأول: أن غالب الذين يصلون عند القبور يعتقدون أن الصلاة عندها لها بركة خاصة ومزية وفضل على غيرها من الصلوات في البقاع الأخرى، وهذا الاعتقاد ليس له أصل في كتاب الله ولا في سنة رسول الله ﷺ، فإن الشريعة لم تنص على أفضلية الصلاة في بقعة غير المسجد الحرام^(١)، والمسجد

(١) والدليل على ذلك حديث جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة في مسجدي أفضل من

النبي^(١)، والمسجد الأقصى^(٢)، ومسجد قُباء بالمدينة^(٣)، ووادي العقيق - على الصحيح - بجانب ميقات ذي الحليفة بالمدينة^(٤)، وبناء على هذا فالصلاة عند

=

ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه». رواه ابن ماجه (١٤٠٦) واللفظ له، وأحمد (٣/٣٤٣)، وصححه الألباني ومحققو «المسند».

(١) والدليل على ذلك: حديث جابر المتقدم، وكذا حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه، إلا المسجد الحرام». رواه البخاري (١١٩٠)، ومسلم (١٣٩٤).

(٢) والدليل على ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد؛ المسجد الحرام، ومسجد الرسول ﷺ، ومسجد الأقصى». رواه البخاري (١١٨٩)، ومسلم (١٣٩٧).

(٣) والدليل على ذلك «أن النبي ﷺ كان يأتي مسجد قُباء كل سبت راكبًا أو ماشيًا ويصلي فيه ركعتين». رواه البخاري (١١٩٣)، ومسلم (١٣٩٩) عن ابن عمر رضي الله عنهما. وعن أسيد بن ظهير الأنصاري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «الصلاة في مسجد قُباء كعمرة». رواه الترمذي (٣٢٤)، وابن ماجه (١٤١١)، وصححه الألباني.

(٤) والدليل على ذلك قول النبي ﷺ: «أتاني الليلة آتٍ من ربي فقال: صل في هذا الوادي المبارك، وقل: عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ». رواه البخاري (١٥٣٤) عن عمر رضي الله عنه. فالسنة: أن يصلي المسلم في وادي العقيق إذا مرَّ به من غير شِدِّ رحلٍ إليه، وليس ذلك مخصوصًا بسفر الحج أو العمرة، بل إذا مرَّ به لسفر أو غيره استحب له الصلاة فيه، كما كان النبي ﷺ يفعل ذلك، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: «أن رسول الله ﷺ كان يخرج (أي من المدينة) من طريق الشجرة، ويدخل من طريق المُعرَّس، وإن رسول الله ﷺ كان إذا خرج إلى مكة يصلي في مسجد الشَّجرة، وإذا رجع صلى بذي الحليفة بطن الوادي، وبات حتى يصبح». رواه البخاري

القبور من البدع والمحدثات العملية، ومن المعلوم أن البدع مردودة على أصحابها غير مقبولة عند الله تعالى، بل تعود على فاعلها بالإثم العظيم، كما في حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «... وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كلَّ محدثة بدعة، وكلَّ بدعة ضلالة» (١).

وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «مَن أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ» (٢).

وفي رواية لمسلم: «مَن عَمِلَ عملاً ليس عليه أمرنا فهو ردٌّ» (٣).

قال الشيخ مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي (٤) رحمته الله: «اعلم أن كل مكان لا

=

- (١) رواه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢)، وأحمد (١٢٦/٤، ١٢٧)، وابن حبان (١/١٧٩) واللفظ له، وغيرهم، والحديث صححه الألباني رحمته الله.
- (٢) رواه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨).
- (٣) رواه مسلم (١٧١٨).

(٤) هو الشيخ مرعي بن يوسف بن أبي بكر الكرمي المقدسي الحنبلي: محدث فقيه، مؤرخ أديب، كان أحد أكبر علماء الحنابلة بالقاهرة، له مصنفات كثيرة، من أهمها «دليل الطالب لنيل المطالب» في فروع الفقه الحنبلي، و«أقاويل الثقات في تأويل الأسماء والصفات»، وغيرها، توفي بمصر سنة ١٠٣٣، رحمته الله واسعة. باختصار من «معجم المؤلفين».

فضل له في الشريعة أصلاً، ولا فيه ما يوجب تفضيله، بل هو كسائر الأمكنة أو دونها، وقصد ذلك المكان أو قصد الاجتماع فيه لصلاة أو دعاء أو ذكر أو غير ذلك من معتقد قاصده؛ من الضلال الواضح، والخطأ الفاضح، إذ هو تشريع في الدين، وتفضيل بقعة لم تفضلها الشريعة، بل مجرد الهوى الذي جعله الله تعالى بمنزلة إله يعبد، فقال سبحانه: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَٰهَهُ هَوَاهُ﴾ [الجاثية: ٢٣]، وفي ذلك مشابهة للمشركين في تفضيلهم أماكن بمجرد هوى أنفسهم، فإنهم كانوا يقصدون بقعة بعينها لتمثال هناك، أو غير تمثال، يعتقدون أن ذلك يقربهم إلى الله تعالى^(١). انتهى.

كذلك فإن القول بأفضلية الصلاة في المقابر يعتبر من الافتراء على الشريعة، والقول على الله بغير علم، وهذا من كبائر الذنوب، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

السبب الثاني من أسباب النهي عن الصلاة عند القبور: أن الدافع للصلاة عند القبر هو تعظيم صاحب القبر نفسه، في حين أن الواجب أن يكون تعظيم الله تعالى هو المسيطر على لب المصلي.

السبب الثالث: أن تعظيم صاحب القبر بالصلاة عند قبره يتضاعف مع الزمن ويزيد حتى يؤول إلى صرف شيء من العبادات لصاحب القبر نفسه، والسجود له والركوع والدعاء والذبح والطواف، فيقع في الوثنية عيادًا بالله، قال النووي رحمه الله: قال العلماء: إنما نهى النبي ﷺ عن اتخاذ قبره وقبر غيره مسجداً،

(١) «شفاء الصدور في زيارة المشاهد والقبور» ص ٥٨، ٥٩.

خوفًا من المبالغة في تعظيمه والافتتان به، وربما أدى ذلك إلى الكفر كما جرى لكثير من الأمم الخالية^(١).

وقال جلال الدين السيوطي الشافعي^(٢) رحمه الله في كتابه «الأمر بالاتباع والنهي

عن الابتداع» ما نصّه: «وهذه العلة التي لأجلها نهى الشارع ﷺ هي التي أوقعت كثيرًا من الأمم إما في الشرك الأكبر أو فيما دونه، ولهذا تجد أقوامًا كثيرين من الضالين يتضرعون عند قبور الصالحين ويخشعون ويتذللون ويعبدونهم بقلوبهم عبادة لا يفعلونها في بيوت الله - المساجد - بل ولا في الأسفار بين يدي الله تعالى، ويرجون من الصلاة عندها والدعاء ما لا يرجونه في المساجد التي تشد إليها الرحال، فهذه المفسدة هي التي أراد النبي ﷺ حسم مادتها، حتى نهى عن الصلاة في المقبرة مطلقًا وإن لم يقصد المصلي بركة البقعة ولا ذلك المكان، سدًا للذريعة إلى تلك المفسدة التي من أجلها عُبِدَت الأوثان»^(٣).

وقال ابن تيمية رحمه الله: «فإن من أصول الشرك بالله؛ اتخاذ القبور مساجد»^(٤).

(١) «المنهاج بشرح صحيح مسلم بن الحجاج»، شرح حديث رقم ٥٢٩.

(٢) هو عبد الرحمن بن أبي بكر الخضير السيوطي: إمام حافظ، مؤرخ أديب، برز في جميع الفنون، له نحو ٦٠٠ مصنف، منها في علوم القرآن «الإتقان في علوم القرآن»، وله في التفسير «الدر المنثور في التفسير بالمأثور»، وله في علوم الحديث «ألفية السيوطي في الحديث»، وله في الحديث «الجامع الكبير» و«الجامع الصغير». توفي عام ٩١١. انظر ترجمته في «البدر الطالع» للشوكاني، و«الأعلام» للزركلي.

(٣) ص ١٣٨، ١٣٩.

(٤) «مجموع الفتاوى» (١٩١/٢٧).

وقال أيضًا: «فمن أعظم المحدثات وأسباب الشرك: الصلاة عندها، واتخاذها مساجد، وبناء المساجد عليها»^(١).

والسبب الرابع للنهي عن اتخاذ القبور مساجد - وهو مختص بالقبور التي في المساجد - هو أن بناء القبور في المساجد فيه مناقضة للحكمة الحقيقية التي من أجلها شرع الله بناء المساجد، وهي جعل المساجد بيوتًا خالصة لله، لا يشركه فيها أحد غيره، في حين أن بناء القبور فيها فيه تشريك بين الله وبين خلقه، بجعل المساجد بيوتًا لله وللمخلوقين.

والسبب الخامس - وهو مختص بالقبور التي في المساجد - أن الله ﷻ شرع للمسلمين بناء المساجد بقصد تعظيم الله وحده وتعظيم الصلاة له، وليس لقصد تعظيم الموتى، أيًا كان أولئك الموتى، أنبياء أو علماء صالحين أو غير ذلك، فالصلاة عندها منهي عنها، لأن التعظيم القائم في نفس المصلي ليس خالصًا لله، بل يشركه معه غيره وهو ذلك المقبور.

والسبب السادس - وهو مختص بالقبور التي في المساجد - أن الله لم يشرع للمسلمين دفن الموتى في المساجد أصلًا، ولم يفعله النبي ﷺ ولا صحابته ولا التابعون في القرون الثلاثة المفضلة الأولى، وعلى هذا فاتخاذ القبور في المساجد بدعة في دين الله، وكل بدعة ضلالة، كما جاء في حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه المتقدم.

(١) «الجواب الباهر لمن سأله من أولياء الأمور عما أفتى به في زيارة المقابر»، ويقع في «مجموع الفتاوى» (٢٧/٣٢٧، ٣٢٨).

فصل في بيان أدلة النهي عن اتخاذ القبور مساجد

جاء نهْيُ النبي ﷺ عن اتخاذ القبور مساجد في أحاديث كثيرة، ثم جاء تأكيد النهي في مرض وفاته، بالرغم من ثقل المرض وشدته، ثم أكد نهيه مرة أخرى وهو في سياق الموت، فدل ذلك على خطورة الأمر وأهميته، حيث لم يشغله نزع الروح عن النهي عن اتخاذ القبور مساجد، وقد ورد في هذا الباب ما يزيد على العشرين حديثاً عن رسول الله ﷺ، هذا أوان الشروع في سردها:

١ - حديث جندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه أنه قال: سمعت النبي ﷺ قبل أن يموت بخمس^(١) يقول: «... ألا وإنَّ مَنْ كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تَتَّخِذُوا القبورَ مساجدَ، إني أنهاكم عن ذلك»^(٢).

قال مقيده عفا الله عنه: ولهذا دُفِنَ الصحابة رسول الله ﷺ في حجرة عائشة خلاف ما اعتادوه من الدفن في المقبرة لئلا يُتَّخَذَ قبره مصلى، وقد صرَّحت عائشة بهذه العلة كما سيأتي.

٢ - حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ في مرضه الذي لم يقم منه: «لعن الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

(١) أي: خمس ليال.

(٢) رواه مسلم (٥٣٢).

قالت: «لولا ذلك أبرز قبره، غير أنه خُشي أن يُتخذ مسجدًا»^(١).

فكلام عائشة ؓ صريح في أنه لولا خشية الصحابة أن يتخذ الناس قبر النبي ﷺ مسجدًا يُصلَّى عنده لأبرزوه -أي لدفن في المقبرة ولصار ظاهرًا للناس كالقبور الأخرى-؛ فهذا أجمعوا على دفنه في بيته لسد الطريق على من يريد أن يبنّي عليه مسجدًا أو يصلي عند قبره.

٣- حديث عائشة ؓ أن النبي ﷺ قال: «لعن الله قومًا اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»، يُحرّم ذلك على أمته^(٢).

٤- حديث عائشة وابن عباس ؓ قالوا: لما نُزل^(٣) برسول الله ﷺ؛ طَفِقَ^(٤) يطرحُ خميصة^(٥) له على وجهه، فإذا اغتم بها كشفها عن وجهه، فقال وهو كذلك: «لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»، يُحذر ما صنعوا^(٦).

وهذا الحديث كالذي قبله، يحذر فيه النبي ﷺ بطريق اللعن من اتخاذ القبور مساجد كما فعل أهل الكتاب، تحذيرًا لأمته أن يفعلوا مثلهم.

قال ابن حجر رحمه الله: «وكأنه ﷺ علم أنه مُرتحل من ذلك المرض، فخاف

(١) رواه البخاري (١٣٣٠)، ومسلم (٥٢٩) واللفظ له.

(٢) رواه النسائي (٢٠٤٥)، وأحمد (٢٥٢/٦)، وصححه الألباني.

(٣) أي: نزل به الموت.

(٤) أي: جعل يفعل كذا وكذا. انظر «غريب الحديث» لابن الأثير.

(٥) الخميصة: ثوب صوف له أعلام.

(٦) رواه البخاري (٤٣٥، ٤٣٦) واللفظ له، ومسلم (٥٣١).

أَنْ يُعَظَّمَ قَبْرُهُ كَمَا فَعَلَ مِنْ مَضَى، فَلَعَنَ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، إِشَارَةً إِلَى ذَمِّ مَنْ يَفْعَلُ فَعْلَهُمْ»^(١).

وليلاحظ القارئ الكريم أَنَّ النبي ﷺ أكَّدَ نَهْيَهُ عَنِ الْغُلُوِّ فِيهِمْ فِي مَرَضِ مَوْتِهِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسِ لَيَالٍ كَمَا فِي حَدِيثِ جَنْدَبٍ، ثُمَّ أَكَّدَ ذَلِكَ مَرَّةً أُخْرَى - كَمَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ - وَهُوَ فِي سِيَاقِ الْمَوْتِ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى عَظَمِ الْأَمْرِ وَخَطَوْرَتِهِ.

وقال الشيخ أحمد الرومي الحنفي^(٢) رحمه الله معلقاً على هذا الحديث: «هذا الحديث من صحاح المصابيح، روته أم المؤمنين عائشة، وسبب دعائه ﷺ على

(١) «فتح الباري»، شرح حديث (٤٣٥، ٤٣٦).

إشكال والجواب عليه:

قال ابن حجر رحمه الله: «وقد استشكل ذكر النصارى فيه لأن اليهود لهم أنبياء، بخلاف النصارى فليس بين عيسى وبين نبينا ﷺ نبي غيره، وليس له قبر (أي عيسى عليه السلام)، والجواب: أنه كان فيهم أنبياء أيضاً لكنهم غير مرسلين، كالحواريين ومريم في قول، أو الجمع في قوله: «أنبيائهم» بإزاء المجموع من اليهود والنصارى، والمراد الأنبياء وكبار أتباعهم، فاكتمى بذكر أنبيائهم، ويؤيده قوله في رواية «مسلم» من طريق جندب: «كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحهم مساجد»، ولهذا لما أفرد النصارى في الحديث الذي قبله قال: «إذا مات فيهم الرجل الصالح»، ولما أفرد اليهود في الحديث الذي بعده قال: «قبور أنبيائهم»، أو المراد بالاتخاذ أعم من أن يكون ابتداءً أو اتباعاً، فاليهود ابتدعت والنصارى اتبعت، ولا ريب أن النصارى تعظم قبور كثير من الأنبياء الذين تعظمهم اليهود».

(٢) هو أحمد بن محمد الأقحاصي الحنفي، ويعرف بالرومي، من علماء الدولة العثمانية، له تصانيف واشتغال بعلوم الشريعة، توفي سنة ١٠٤٣هـ، له كتاب «حاشية على تفسير أبي السعود»، وكذا كتاب «مجالس الأبرار ومسالك الأخيار في شرح مائة حديث من المصابيح»، وغيرها. انظر ترجمته موسعة في «هدية العارفين» (١/١٥٧)، ط دار الكتب العلمية، سنة ١٤١٣هـ، و«معجم المؤلفين» (٢/٢٥٢). وكلامه في التحذير من دعاء غير الله مذكور في كتابه «مجالس الأبرار ومسالك الأخيار»، المجلس السابع عشر والسابع والخمسين.

اليهود والنصارى باللعة؛ أنهم كانوا يُصلُّون في المواضع التي دفن فيها أنبياءهم ... ولهذا نهى النبي ﷺ أمته عن الصلاة في المقابر احترازًا عن مشابهتهم بهم.

قال بعض المحققين: والصلاة في المواضع المتبركة من مقابر الصالحين داخله في هذا النهي، لا سيما إذا كان الباعث عليها تعظيم هؤلاء، فإن مبتدأ عبادة الأصنام كان في قوم نوح النبي ﷺ من جهة عكوفهم على القبور، كما أخبر الله تعالى في كتابه» (١)(٢).

٥- حديث أسامة بن زيد، أن رسول الله ﷺ قال في مرضه الذي مات فيه: «أَدْخِلُوا عَلَيَّ أَصْحَابِي»، فدخلوا عليه وهو مُتَنَعِّ بِبُرْدَةِ مَعَاوِي (٣)، فكشف القناع فقال: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» (٤).

وهذا الحديث فيه دليل على اهتمام النبي ﷺ بهذه المسألة حيث لم يكتف بسماع بعض أصحابه له؛ بل حرص على بيانه لعامة أصحابه، حيث قال: «أَدْخِلُوا عَلَيَّ أَصْحَابِي» (٥).

(١) يشير إلى ما أخبر الله به في كتابه عن قوم نوح في سورة نوح: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣]، وانظر كلام المفسرين في تفسير الآية.

(٢) «المجالس الأربعة من مجالس الأبرار»، ص ٧-٩، بتحقيق د/ محمد بن عبد الرحمن الخميس، الناشر: دار العاصمة، باختصار.

(٣) مَعَاوِي؛ نوع من أنواع البرد منسوبة إلى معاfer، وهي قبيلة في اليمن، كانت تنسج تلك الأنواع من البرد. انظر «النهاية».

(٤) أخرجه أحمد (٢٠٤ / ٥)، والطيالسي (٦٦٩)، وحسنه الألباني في «تحذير الساجد» ص ١٦.

(٥) «دمعة على التوحيد» ص ٦، بتصرف يسير، وهو كتاب يحوي بحثًا قيمة عن مظاهر عبادة

٦- حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «قاتل الله اليهود، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(١).

٧- وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء، ومن يتخذ القبور مساجد»^(٢).

٨- حديث أبي عبيدة عامر بن الجراح رضي الله عنه قال: آخر ما تكلم به النبي الله ﷺ: «أخرجوا يهود الحجاز وأهل نجران»^(٣) من جزيرة العرب، واعلموا أن شرار الناس الذين يتخذون القبور مساجد»^(٤).

٩- حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم لا تجعل قبري وثناً، لعن الله قوماً اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(٥).

قال الشيخ سعد بن حمد بن علي بن عتيق رحمته الله معلقاً على هذا الحديث:

=

القبور في العالم الإسلامي، وهو من منشورات «المتنبي الإسلامي»، لندن.

(١) رواه البخاري (٤٣٧)، ومسلم (٥٣٠)، ورواه النسائي (٢٠٤٦) بلفظ: «لعن الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

(٢) رواه أحمد (٤٠٥/١)، وصححه الألباني رحمته الله في «تحذير الساجد» ص ١٩.

(٣) يعني: نصارى نجران.

(٤) رواه أحمد (١٩٥/١)، وصححه محققو «المسند» (٢٢٣/٣)، والألباني في «الصحيحة» (١١٣٢).

(٥) رواه أحمد (٢٤٦/٢)، وصححه الألباني رحمته الله في «تحذير الساجد» ص ١٨، وقال محققو «المسند»: إسناده قوي.

(٦) هو العلامة الورع الزاهد الشيخ / سعد ابن الشيخ حمد بن علي بن عتيق، من علماء نجد

لما قرن ﷺ بين دعائه ألا يجعل قبره وثناً يعبد، وبين إخباره باشتداد غضب الله على متخذي القبور مساجد؛ دل ذلك على أن الثاني سبب للأول^(١).

وقال ابن عبد البر^(٢) المالكي رحمه الله: «الوثن الصنم، وهو الصورة من ذهب كان أو من فضة أو غير ذلك من التمثال، وكل ما يُعبد من دون الله فهو وثن، صنماً كان أو غير صنم، وكانت العرب تصلي إلى الأصنام وتعبدها، فخشي رسول الله ﷺ على أمته أن تصنع كما صنع بعض من مضى من الأمم، كانوا إذا مات لهم نبي عكفوا حول قبره كما يُصنع بالصنم، فقال ﷺ: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يُصلى إليه ويُسجد نحوه ويُعبد، فقد اشتد غضب الله على من فعل ذلك»، وكان رسول الله ﷺ

الأعلام في النصف الأول من القرن الرابع عشر الهجري، درس الحديث في الهند على جماعة من علمائها، ثم سافر إلى مكة ودرس على بعض مشايخها، ثم عاد إلى بلده نجد وتولى القضاء والتدريس، درس عليه خلق كثير، صاروا فيما بعد من علماء نجد الأعلام، منهم مفتي الديار السعودية في زمنه الشيخ محمد بن إبراهيم، والشيخ عبد العزيز ابن باز مفتي الديار في زمنه أيضًا. توفي رحمه الله عام ١٣٤٩هـ. [انظر ترجمته في «مشاهير علماء نجد» لعبد الرحمن بن عبد اللطيف بن عبد الله آل الشيخ].

(١) «عقيدة الطائفة الناجية في توحيد الإلهية»، للشيخ سعد بن حمد بن عتيق، ص ٣٨، الناشر: دار العاصمة، الرياض.

(٢) هو شيخ الإسلام، حافظ المغرب، أبو عمر، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري، الأندلسي، القرطبي، المالكي، محدث فقيه، صاحب التصانيف الفائقة، أشهرها كتاب «التمهيد» في شرح أحاديث «موطأ مالك»، وكتاب «الاستذكار» في شرح آثاره، وكتاب «الاستيعاب في معرفة الأصحاب»، و«جامع بيان العلم وفضله»، له رواية للحديث النبوي، توفي سنة ٤٦٣هـ. انظر ترجمته في «تذكرة الحفاظ» (٣/ ٢١٧).

يحذر أصحابه وسائر أمته من سوء صنيع الأمم قبله، الذين صلوا إلى قبور أنبيائهم واتخذوها قبلة ومسجداً كما صنعت الوثنية بالأوثان التي كانوا يسجدون إليها ويُعظمونها، وذلك الشرك الأكبر، فكان النبي ﷺ يخبرهم بما في ذلك من سخط الله وغضبه، وأنه مما لا يرضاه، خشية عليهم من امتثال طرقتهم.

وكان ﷺ يحب مخالفة أهل الكتاب وسائر الكفار، وكان يخاف على أمته أتباعهم، ألا ترى إلى قوله ﷺ على وجه التعمير والتوبيخ: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ الَّذِينَ كَانُوا قَبْلَكُمْ، حَذُو النَّعْلِ بِالنَّعْلِ، حَتَّىٰ إِنْ أَحَدُهُمْ لَوْ دَخَلَ جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ» (١) «(٢)».

وقال ابن تيمية رحمه الله: «وقد استجاب الله دعوته فلم يُتخذ والله الحمد وثناً كما اتُّخذ قبر غيره، بل ولا يتمكن أحد من الدخول إلى حجراته بعد أن بُنيت الحجرة، وقبل ذلك ما كانوا يمكنون أحداً من أن يدخل إليه ليدعو عنده، ولا يصلي عنده، ولا غير ذلك مما يُفعل عند قبر غيره».

لكن من الجهال من يصلي إلى حجراته أو يرفع صوته أو يتكلم بكلام منهى عنه، وهذا إنما يُفعل خارجاً عند حجراته لا عند قبره، وإلا فهو والله الحمد استجاب الله دعوته؛ فلم يُمكن أحد قط أن يدخل إلى قبره فيصلّي عنده أو يدعو أو يشرك به

(١) رواه ابن أبي عاصم في «السنة» (٤٥) عن كثير بن عبد الله المزني، عن أبيه، عن جده، وقال الألباني في تحقيقه عليه: «إسناده ضعيف جداً». قلت: والحديث الصحيح هو ما رواه البخاري (٣٤٥٦) (٧٣٢٠)، واللفظ له، ومسلم (٢٦٦٩) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لتتبعن سنن من قبلكم شبراً بشبر، وذراعاً بذراع، حتى لو سلكوا جُحْرَ ضَبٍّ لسلكتُموه». قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال النبي ﷺ: «فمن؟!».

(٢) «التمهيد»، كتاب «جامع الصلاة» (١٧٧/٥).

كما فُعل بغيره؛ اتُخذ قبره وثناً، فإنه في حياة عائشة عليها السلام ما كان أحد يدخل إلا لأجلها، ولم تكن تُمكن أحداً أن يفعل عند قبره شيئاً مما نهى عنه، وبعدها كانت مغلقة إلى أن أُدخلت في المسجد، فُسِدَ بابها وبُني عليها حائط آخر، كل ذلك صيانة له عليه السلام أن يتخذ بيته عيداً وقبره وثناً، وإلا فمعلوم أن أهل المدينة كلهم مسلمون، ولا يأتي هناك إلا مسلم، وكلهم مُعظمون للرسول عليه السلام، وقبور آحاد أمته في البلاد معظمة، فما فعلوا ذلك ليستهان بالقبر المكرم، بل فعلوه لئلا يُتخذ وثناً يُعبد ولا يُتخذ بيته عيداً، ولئلا يُفعل به كما فعل أهل الكتاب بقبور أنبيائهم^(١). انتهى.

١٠ - حديث أبي مرثد الغنوي رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تصلوا إلى القبور، ولا تجلسوا عليها»^(٢).

وفي رواية: «لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها»^(٣).

والصلاة إلى القبر تعني استقباله.

قال النووي رحمته الله في شرح الحديث: «فيه تصريح بالنهي عن الصلاة إلى القبر».

١١ - حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تصلوا إلى قبر، ولا تصلوا على قبر»^(٤).

(١) «الجواب الباهر لمن سأل من أولياء الأمور عما أفتى به في زيارة المقابر»، ويقع في «مجموع الفتاوى» (٢٧/٣٢٧، ٣٢٨).

(٢) رواه مسلم (٩٧٢).

(٣) رواه مسلم (٩٧٢).

(٤) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٠٥١، ١٢١٦٨) عن ابن عباس رضي الله عنه، وصححه الألباني

١٢ - حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه «أن رسول الله ﷺ نهى أن يُبنى على القبور، أو يُتعد عليها، أو يُصلّى عليها» (١).

١٣ - حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام» (٢).

دل هذا الحديث بمنطوقه على أن المقبرة والحمام ليست بمحل للصلاة. ويمكن أن يقال إن الصلاة في الحمام أخف إثماً وأقل قبحاً من الصلاة في المقبرة، لأن الأحاديث تواترت في لعن وذم من اتخذ القبور مساجد.

١٤ - حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم، ولا تتخذوها قبوراً» (٣).

وفي رواية: «اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم، ولا تتخذوها قبوراً» (٤).

وفي رواية: «صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً» (٥).

=

رحمته الله في «تحذير الساجد»، ص ٢٢، ٢٣، وفي «السلسلة الصحيحة» (١٠١٦).

(١) رواه أبو يعلى في «مسنده» (١٠٢٠)، وصححه الألباني رحمته الله إسناده في «تحذير الساجد» ص ٢٢.

(٢) رواه أبو داود (٤٩٢)، والترمذي (٣١٧)، وصححه الألباني رحمته الله.

(٣) رواه البخاري (٤٣٢).

(٤) رواه مسلم (٧٧٧)، وأحمد (١٦/٢).

(٥) رواه الترمذي (٤٥١)، والنسائي (١٥٩٧)، وأحمد (٦/٢)، وصححه الألباني.

قال ابن حجر رحمته الله في «الفتح» في شرح الحديث: «استنبط من قوله في الحديث: «ولا تتخذوها قبورًا»؛ أن القبور ليست بمحل للعبادة، فتكون الصلاة فيها مكروهة». انتهى.

وقال ابن المنذر رحمته الله في «الأوسط»: «والذي عليه الأكثر من أهل العلم؛ كراهية الصلاة في المقبرة، لحديث أبي سعيد رضي الله عنه» (١) (٢).

قلت: المراد بالكراهة هنا كراهة التحريم لا كراهة التنزيه، لأن الكراهة عند المتقدمين هي التحريم كما هي طريقة القرآن ﴿وَكَرِهَ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ﴾ [الحجرات: ٧]، وعند المتأخرين: ما يثاب تاركه امتثالاً، ولا يُعاقب فاعله (٣)، ومقصود كلام ابن المنذر هو الأول، لأنه من المتقدمين، يُبين هذا ما قاله بعد كلامه الأول بقليل: «وفي حديث ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: «اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبورًا» أَبَيَّنَ الْبَيَانَ عَلَى أَنَّ الصَّلَاةَ فِي الْمَقْبَرَةِ غَيْرُ جَائِزَةٍ» (٤).

(١) وهو حديث: «الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام»، وقد تقدم قريباً.

(٢) (٥/٤٥٨)، الناشر: دار الفلاح، مصر.

(٣) انظر تقرير أن الكراهة عند السلف تعني التحريم في: «إعلام الموقعين» للإمام ابن القيم (١/٥٢)، (فصل: تحريم القول على الله بغير علم - قد يطلق لفظ الكراهة على التحريم)، و«مجموع الفتاوى» لشيخ الإسلام (٣٢/٢٤١)، و«المذكرة في أصول الفقه» للشنقيطي، ص ٢٢، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة.

وبعض أهل العلم يُعرِّفون المكروه بأنه ما تركه خيرٌ من فعله، أو ما نُهي عنه نهياً غير جازم. انظر «شرح الورقات» ص ٣٩، للشيخ د/ سعد بن ناصر الشثري حفظه الله، الناشر: كنوز إشبيلية، الرياض.

(٤) (٥/٤٥٩).

١٥ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تتخذوا قبوري عيداً، ولا تجعلوا بيوتكم قبوراً، وحيثما كنتم فصلّوا عليّ، فإن صلاتكم تبلغني» (١).

ففي هذا الحديث شبه النبي ﷺ البيوت التي لا يُصلّى فيها بالقبور، فدل على أن القبور ليست محل صلاة أصلاً، وهو الشاهد.

١٦ - ومن الأدلة كذلك على النهي عن الصلاة عند القبور ما رواه سعيد بن منصور في «سننه» عن سهيل بن أبي سهيل أن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه رآه دنا عند قبر الرسول ﷺ فقال له: ما لي رأيك عند القبر؟ فقال: سلّمْتُ على النبي ﷺ.

فقال: إذا دخلت المسجد فسلم (٢)، ثم قال: إن رسول الله ﷺ قال: «لا تتخذوا قبوري عيداً، ولا تتخذوا بيوتكم مقابر، لعن الله اليهود، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، وصلّوا عليّ، فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم».

(١) رواه أبو داود (٢٠٤٢)، وأحمد (٣٦٧/٢)، واللفظ له، وسنده حسن كما قال الألباني في «أحكام الجنائز» ص ٢٨٠.

(٢) يقصد السلام المشروع على النبي ﷺ عند الدخول إلى المسجد، كما علمنا رسول الله ﷺ ذلك في قوله: «إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي ﷺ، ثم ليقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك...» الحديث.

رواه أبو داود (٤٦٥)، والترمذي (٤٦٥)، وابن ماجه (٧٧٢) عن أبي حميد -أو أبي أسيد- الأنصاري رضي الله عنه، وصححه الألباني.

وفي الباب عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ، رواه ابن ماجه (٧٧١)، وعن أبي هريرة، رواه ابن ماجه (٧٧٣)، وكلاهما صحيحهما الألباني.

ما أنتم ومن بالأندلس إلا سواء^(١).

قلت: وهذا الحديث كسابقه، شبه فيه النبي ﷺ البيوت التي لا يُصَلَّى فيها بالقبور، فدل على أن القبور ليست محل صلاة أصلاً.

قال ابن تيمية رحمه الله: «قوله ﷺ: «ولا تتخذوا بيوتكم قبورًا»؛ أي لا تعطلوها عن الصلاة فيها والدعاء والقراءة، فتكون بمنزلة القبور، فأمر بتحري العباداة في البيوت، ونهى عن تحريها عند القبور، عكس ما يفعله المشركون من النصارى ومن تشبه بهم»^(٢).

١٧- وعن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أنه رأى رجلاً يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ فيدخل فيها فيدعو، فدعاه فقال: ألا أحدثك بحديث سمعته عن أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ قال: «لا تتخذوا قبري عيداً، ولا بيوتكم قبوراً، وصلوا عليَّ فإنَّ صلاتكم تبلغني حيث كنتم»^(٣).

(١) رواه سعيد بن منصور في «سننه» واللفظ له، كما نقله ابن تيمية رحمه الله في «الاعتناء» (٣٠٢/١) بإسناده، وليس هو في القسم المطبوع منه، وقال الألباني رحمه الله: «إسناده قوي»، انظر «أحكام الجنائز» ص ٢٨٠.

وقوله: «ما أنتم ومن بالأندلس إلا سواء» من كلام الحسن رحمه الله. ورواه إسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (٣٠)، وصححه الألباني في تحقيقه له. ورواه عبد الرزاق في «مصنفه» (٥٧٧/٣)، وكذا ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٥٢/٢) مقتصرًا على المرفوع منه فقط.

(٢) «اعتناء الصراط المستقيم» (٦٦٢/٢).

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٥٠/٢) واللفظ له، وعنه الحافظ الضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (٤٢٨)، ورواه أبو يعلى (٣٦١/١)، وإسماعيل القاضي في «فضل

وفي رواية إسماعيل القاضي: «وصلوا عليَّ وسلّموا حيثما كنتم، فسَيَلِغَنِي سلامكم وصلاتكم».

قلت: وهذا الحديث كسابقه، شَبَّه فيه النبي ﷺ البيوت التي لا يُصَلَّى فيها بالقبور، فدل على أن القبور ليست محل صلاة أصلاً.

١٨ - ومن أدلة تحريم الصلاة في المقابر أن موضع مسجده ﷺ كان مقبرة للمشركين قبل بنائه، فنبش النبي ﷺ قبورهم، ونقل رُفَات الموتى، ثم سَوَّى الأرض، ثم بنى المسجد، ولم يُتخذ المكان مسجداً إلا بعد إزالة القبور منه ^(١).

١٩ - ومن أدلة تحريم الصلاة في المقابر إنكار الصحابة على من فعل ذلك، وكفى بإنكار الصحابة ﷺ حجة، فإنهم القدوة للمسلمين إلى قيام الساعة، فعن أنس رضي الله عنه قال: قمت يوماً أصلي وبين يَدَيَّ قبرٌ لا أشعر به، فناداني عمر: (القبر، القبر)، فظننت أنه يعني القمر، فقال لي بعض من يليني: (إنما يعني القبر)، فتنحيت عنه ^(٢).

الصلاة على النبي ﷺ» (٢٠)، وصححه الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في تحقيقه له فقال: «حديث صحيح بطرقه وشواهده».

(١) جاء ذلك في الحديث الذي رواه البخاري (٤٢٨)، ومسلم (٥٢٤)، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، وفيه: «أن النبي ﷺ لما نزل المدينة أمر ببناء المسجد في مكان حائط -أي بستان- لبني النجار، وكان فيه نخل وقبور مشركين، فأمر بالنخل ففُطِعت، والقبور فُنِشَتْ، ثم بنى المسجد».

(٢) رواه البخاري تعليقاً في كتاب الصلاة، باب: هل تنبش قبور مشركي الجاهلية ويُتخذ مكانها مساجد، ووصله البيهقي في «الكبرى» (٤٣٥/٢)، واللفظ له، وعبد الرزاق في «مصنفه» (١٥٨١)، وقال الحافظ في «المطالب العالية» (الناشر: دار العاصمة) (رقم ٣٣٩): (هذا خير

قال ثابت - كما في رواية عبد الرزاق -: «فكان أنس يأخذ بيدي إذا أراد أن يُصَلِّي فيتنحى عن القبور».

قلت: فهذا يدل على أن المستقر عند الصحابة تحريم الصلاة عند القبور.

والقول بتحريم الصلاة عند القبور وَرَدَ عَنْ جَمْعٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ كَأَنَسٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَالْحَسَنِ الْعُرْنِي^(١) وَالْمُسَيْبِ بْنِ رَافِعٍ^(٢) وَخَيْثَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدْنِيِّ^(٣) وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ^(٤) وَابْنَ سِيرِينَ^(٥) وَمَكْحُولَ^(٦)(٧).

=

صحيح علقه البخاري)، وانظر «تغليق التعليق» للحافظ (٢/٢٢٨-٢٣٠)، الناشر: المكتب الإسلامي.

(١) الحسن بن عبد الله العرنى الكوفى، ثقة، انظر ترجمته في «تهذيب التهذيب».

(٢) المسيب بن رافع الأسدي الكاهلي، أبو العلاء الكوفى، الأعمى، ثقة من الرابعة، مات سنة ١٠٥هـ، انظر «التقريب».

(٣) خيثمة بن عبد الرحمن بن أبي سبرة الجعفي الكوفى، ثقة، مات دون المائة بعد سنة ٨٠هـ، انظر «تقريب التهذيب».

(٤) إبراهيم النخعي هو فقيه العراق: إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود، الكوفى، الفقيه، مات سنة ٩٥هـ. انظر «تذكرة الحفاظ» (١/٥٩).

(٥) هو الإمام الرباني أبو بكر، محمد بن سيرين، مولى أنس بن مالك، مات سنة ١١٠هـ، انظر «تذكرة الحفاظ» (١/٦٢).

(٦) هو عالم أهل الشام، مكحول بن أبي مسلم الهذلي، الفقيه الحافظ، مات سنة ١١٣هـ، انظر «تذكرة الحفاظ» (١/٨٢).

(٧) انظر أقوالهم في «مصنف ابن أبي شيبة» (٧٥٧٤-٧٥٧٨، ٧٥٨١، ٧٥٨٢، ٧٥٨٥).

٢٠- ومن أدلة النهي عن اتخاذ القبور مساجد كونه من المحال أن تكون الصلاة عند قبور الصالحين من الأمور الفاضلة ولم يفعلها النبي ﷺ ولا صحابته من بعده، وهم أحرص الناس على الخير، وأعلمهم به، وهم قدوة المسلمين إلى قيام الساعة، لا سيما وقد أعلمنا النبي ﷺ بالأماكن الفاضلة وحث أمته على الصلاة فيها كالمساجد الثلاثة ومسجد قباء.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: «لم يكن أحد من سلف الأمة لا في عصر الصحابة ولا التابعين ولا تابع التابعين يتحرون الصلاة والدعاء عند قبور الأنبياء والصالحين ولا يسألونهم ولا يستغيثون بهم لا في مغييهم ولا عند قبورهم» (١).

وقال أيضًا: «ففي حياة عائشة رضي الله عنها كان الناس يدخلون عليها لسماع الحديث ولاستفتائها وزيارتها من غير أن يكون إذا دخل أحد يذهب إلى القبر المكرم، لا لصلاة ولا لدعاء ولا غير ذلك، بل ربما طلب بعض الناس منها أن تريحه القبور فتريه إيّاهن» (٢). اهـ.

وقال أيضًا: «وهذا مما عُلِمَ بالتواتر والضرورة من دين الرسول ﷺ، فإنه أمر بعمارة المساجد والصلاة فيها، ولم يأمر ببناء مشهد لا على قبر نبي، ولا على غير قبر نبي، ولا على مقام نبي، ولم يكن على عهد الصحابة والتابعين وتابعيهم في بلاد الإسلام لا الحجاز ولا الشام ولا اليمن ولا العراق ولا خراسان ولا مصر ولا

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٧/ ٨١).

(٢) «الجواب الباهر لمن سأل من أولياء الأمور عما أفتى به في زيارة المقابر»، ويقع في «مجموع الفتاوى» (٢٧/ ٣٢٤).

المغرب مسجد مبني على قبر، ولا مشهد يُقصد للزيارة أصلاً»^(١).

٢١- ومن أدلة تحريم الصلاة عند القبور أن عمر رضي الله عنه - وهو الخليفة الراشد ذو السُنَّة المُتَّبعة - نهى عن الصلاة في مكان صلى فيه النبي ﷺ عَرَضًا بدون قصد تخصيص الصلاة في ذلك المكان، فكيف بالصلاة في مكان نهى الرسول ﷺ عن قصده للصلاة فيه كالقبور؟

فمن المَعْرُور بن سُويْد قال: «خرجنا مع عمر في حَجَّةٍ حَجَّهَا، فَقَرَأَ بِنَا فِي الْفَجْرِ: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ﴾ [الفيل: ١]، و﴿لَا يَلْفُ قُرَيْشٌ [قُرَيْش: ١]، فلما قَضَى حَجَّه وَرَجَعَ وَالنَّاسُ يَتَدِرُونَ^(٢)، فقال: ما هذا؟ فقالوا: مسجدٌ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

فقال: هكذا هلك أهل الكتاب، اتَّخَذُوا آثَارَ أَنْبِيَائِهِمْ بَيْعًا^(٣)، مَنْ عَرَضَتْ لَهُ مِنْكَ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِضْ لَهُ مِنْكَ فِيهِ الصَّلَاةُ فَلَا يُصَلِّ»^(٤).

وفي رواية: «أنه رأى أناسًا يَنْزِلُونَ فَيُصَلُّونَ فِي مَسْجِدٍ، فَسَأَلَ عَنْهُمْ فَقَالُوا: مَسْجِدٌ صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ. فقال: إنما هلك من كان قبلكم اتَّخَذُوا آثَارَ أَنْبِيَائِهِمْ بَيْعًا، مَنْ مَرَّ بِشَيْءٍ مِنَ الْمَسَاجِدِ فَحَضَرَتْ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ، وَإِلَّا فَلْيَمُضْ»^(٥).

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٧٦٠-٧٦٢).

(٢) أي: يتدرون مكانًا يقصدونه للصلاة والعبادة.

(٣) البَيْع - جمع بَيْعَة بكسر الباء - وهي كنيسة للنصارى. انظر «مختار الصحاح»، مادة: «بيع».

(٤) هذه رواية ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ١٥٣).

(٥) هذه رواية عبد الرزاق في «المصنف» (٢/ ١١٨) رقم (٢٧٣٤).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله مبيناً الحكمة من قول عمر: «وهذا لأن الله لم يشرع للمسلمين مكاناً يتناوبونه للعبادة إلا المساجد خاصة، فما ليس بمسجد لم يُشرع قصده للعبادة وإن كان مكان نبي أو قبر نبي»^(١).

٢٢- ومن أدلة تحريم الصلاة عند القبور أن في ذلك تشبهاً بالكفار، كما دلت على ذلك الأحاديث الثلاثة الأولى، وقد جاء الوعيد الشديد في حق من تشبه بالكفار في قوله ﷺ: «مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»^(٢).

وكان ﷺ يحب مخالفة أهل الكتاب وسائر الكفار، ويخاف على أُمَّتِهِ اتِّباعهم، ألا ترى إلى قوله ﷺ على وجه التعمير والتوبيخ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ»^(٣) مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شَبْرًا بِشْبَرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّىٰ لَوْ سَلَكَوْا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكَتُمُوهُ».

قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟

=

ورواه ابن وضاح في «البدع والنهي عنها»، باب ما جاء في اتِّباع الآثار، وعزاه ابن تيمية في «الاقتضاء» (٧٥١/٢) إلى «سنن سعيد بن منصور»، وليس في القسم المطبوع منه، فلعله في المفقود.

والأثر صححه ابن تيمية رحمته الله كما في «مجموع الفتاوى» (٣٣/٢٧) و«الرد على البكري» (٤٣٣/٢)، وكذا ابن حجر في «الفتح» (٦٧٨/١) شرح أثر رقم (٤٨٣)، والألباني في «فضائل الشام ودمشق»، ص ٥٠، (ط ١، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض).

(١) «مجموع الفتاوى» (٣٣/٢٧)، (٣٤).

(٢) رواه أبو داود (٤٠٣١) عن ابن عمر رضي الله عنهما، وقال الألباني: حسن صحيح.

(٣) سَنَنَ - جمع سُنَّة - وهي الطريقة.

قال: «فَمَنْ؟» (١).

ومن الأمثلة التطبيقية المعاصرة على أن اتخاذ القبور مساجد هو دين الكفار ما ذكره الشيخ محمد ناصر الدين الألباني (٢) -رحمه الله تعالى- في كتابه «تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد»، قال: وقد قرأت مقالاً في مجلة المختار (عدد مايو

(١) رواه البخاري (٣٤٥٦) (٧٣٢٠)، ومسلم (٢٦٦٩) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) هو الشيخ العلامة المحدث/ محمد ناصر الدين بن نوح نجاتي، الألباني أصلاً، السوري منشأً، من المجددين لدين الله تعالى في القرن الرابع عشر الهجري وأوائل القرن الذي بعده، خدم تراث المسلمين في الحديث والعقيدة والفقه في مجال تحقيق المخطوطات وتخريج الأحاديث وتمييز صحيحها من ضعيفها، حتى صار كثير ممن بعده عيالاً عليه، وعُدَّ منعظاً حاداً في تاريخ خدمة السنة النبوية، ترك رحمته الله كمّاً ضخماً من التراث العلمي أوصله أحد الباحثين إلى ٢٣١ كتاباً، ما بين تأليف وتحقيق وتخريج وتعليق. وللشيخ رحمته الله جهد مبارك في الرد على أهل البدع والتصوف وعُباد القبور وأتباع المناهج الدعوية المحدثّة، وكثير من التيارات المنحرفة عن الكتاب والسنة، وكشف شبهاتهم في بلاد الشام وغيرها من البلاد.

توفي رحمته الله في رجب عام ١٤٢٠هـ عن سبع وثمانين سنة، وكانت وفاته بعد وفاة قرينه سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز بأشهر يسيرة، فثلم الإسلام ثلثة عظيمة، وحزن المسلمون على فقدتهما حُزناً جَمّاً.

يُنظر للتوسع في الاطلاع على حياة الشيخ وسيرته العلمية:

١- «الإمام الألباني رحمته الله، دروس ومواقف وعبر» د/ عبد العزيز بن محمد السدحان، الناشر: دار التوحيد، الرياض.

٢- «حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه»، محمد بن إبراهيم الشيباني، الناشر: مكتبة السداوي، مصر.

١٩٥٨م) تحت عنوان: «الفاتيكان المدينة القديمة المقدسة» يصف فيه كاتبه «رونالد كارلوس بيتي» كنيسة «بطرس» في هذه المدينة فيقول (ص ٤٠): «إن كنيسة القديس بطرس - وهي أكبر كنيسة من نوعها في العالم المسيحي - تقوم على ساحة مكرسة للعبادة المسيحية منذ أكثر من سبعة عشر قرنًا! إنها قائمة على قبر القديس نفسه: صياد السمك، حوارِي المسيح، وتحت أرضيتها يقع تِبة^(١) من المقابر الأثرية، والخرائب الرومانية القديمة، ثم ذكر أنه يقصدها نحو مائة ألف شخص في أيام الأعياد الكبيرة للعبادة»^(٢).

٢٣ - ومن أوضح الأدلة على تحريم الصلاة عند القبور: اتفاق أئمة الإسلام على ذلك، ومن المعلوم أن إجماع المسلمين حجة شرعية، لقوله ﷺ: «إن الله تعالى لا يجمع أُمَّتي على ضلالة، ويدُ الله على الجماعة»^(٣)، ولقوله ﷺ: «يدُ الله مع الجماعة»^(٤).
وقد حكى ابن رجب الحنبلي^(٥) في شرح حديث «لعن الله اليهود

(١) أي: عدد كبير.

(٢) ص ١٢٤.

(٣) رواه الترمذي (٢١٦٧) عن ابن عمر رضيهما الله، وصححه الألباني، وكذا الحاكم في «مستدركه» (١/ ١١٥، ١١٦)، وحكى بعد روايته للحديث إجماع أهل السنة على هذه القاعدة، وأنها من قواعد الإسلام.

(٤) رواه الترمذي (٢١٦٦)، عن ابن عباس رضيهما الله، وصححه الألباني.

(٥) هو زين الدين، أبو الفرج، عبد الرحمن بن أحمد البغدادي، ثم الدمشقي، المعروف بابن رجب الحنبلي، من علماء الشام الأفاضل، عاش في القرن الثامن الهجري، بلغ عدة شيوخه أربعين شيخًا، منهم ابن القيم وابن عبد الهادي رضيهما الله، برز في الحديث والفقه فصار من أعلام المذهب الحنبلي، له مؤلفات عديدة أبرزها «فتح الباري شرح صحيح البخاري»، و«القواعد

والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» اتفاق الأئمة على تحريم الصلاة عند القبور، قال رحمته الله: «وقد اتفق أئمة الإسلام على هذا المعنى»^(١)، يعني تحريم الصلاة عند القبور.

كما نقل إجماعهم -أيضاً- ابنُ تيمية رحمته الله حيث قال: «فأما إذا قصد الرجل الصلاة عند بعض قبور الأنبياء أو بعض الصالحين متبركاً بالصلاة في تلك البقعة فهذا عين المحادة لله ورسوله، والمخالفة لدينه، وابتداع دين لم يأذن الله به، فإن المسلمين قد أجمعوا على ما علموه بالاضطرار من دين رسول الله ﷺ من أن الصلاة عند القبر -أي قبر كان- لا فضل فيها لذلك، ولا للصلاة في تلك البقعة مزية خير أصلاً، بل مزية شرٌّ»^(٢).

وقال أيضاً: «ولهذا لم يقل أحد من السلف: إن الصلاة عند القبور وفي مشاهد القبور مستحبة أو فيها فضيلة، ولا أن الصلاة هناك والدعاء أفضل من الصلاة في غير تلك البقعة والدعاء، بل اتفقوا كلهم على أن الصلاة في المساجد والبيوت أفضل من الصلاة عند القبور -قبور الأنبياء والصالحين- سواء سُميت مشاهد أو لم تسم»^(٣).

=

الفقهية» و«شرح علل الترمذي» و«جامع العلوم والحكم»، و«ذيل طبقات الحنابلة». جمع بعض الباحثين رسائله المتفرقة في مجموع يقع في خمس مجلدات، ونشرتها دار الفاروق الحديثة بمصر. ترجم له ابن حجر رحمته الله في كتابه «إنباء الغمر» وابن العماد في «شذرات الذهب». توفي ابن رجب رحمته الله في دمشق سنة ٧٩٥ هـ.

(١) «فتح الباري» (٢٤٨/٣) لابن رجب، كتاب (الصلاة)، باب (الصلاة في البيعة).

(٢) «اقتضاء الصراط المستقيم» (١٩٣/٢).

(٣) «مجموع الفتاوى» (٧٨، ٧٧/٢٧).

وقال أيضًا: «واتفقوا- أيضًا- على أنه لا يشرع قصد الصلاة والدعاء عند القبور، ولم يقل أحد من أئمة المسلمين: إن الصلاة عنده^(١) والدعاء عنده أفضل منه في المساجد الخالية عن القبور، بل اتفق علماء المسلمين على أن الصلاة والدعاء في المساجد التي لم تبني على القبور أفضل من الصلاة والدعاء في المساجد التي بنيت على القبور، بل الصلاة والدعاء في هذه منهي عنه مكروه باتفاقهم، وقد صرح كثير منهم بتحريم ذلك، بل وبإبطال الصلاة فيها»^(٢).

وقال أيضًا: وقد اتفق أئمة المسلمين على أن الصلاة في المشاعر ليس مأمورًا بها، لا أمر إيجاب ولا أمر استحباب، ولا في الصلاة في المشاهد التي على القبور ونحوها فضيلة على سائر البقاع فضلًا عن المساجد، باتفاق أئمة المسلمين، فمن اعتقد أن الصلاة عندها فيها فضل على الصلاة على غيرها، أو أنها أفضل من الصلاة في بعض المساجد فقد فارق جماعة المسلمين، ومرق من الدين، بل الذي عليه الأمة أن الصلاة فيها منهي عنه نهي تحريم^(٣).

وقال أيضًا: وهذه المعاني قد نصَّ عليها أئمة الدين من أصحاب مالك والشافعي وأحمد وأهل العراق وغيرهم، بل ذلك منقول عن أنس^(٤).

(١) أي: القبر النبوي.

(٢) «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٧٧٤، ٧٧٥).

(٣) «مجموع الفتاوى» (٢٤/ ٣١٨)، وانظر ما قاله في «الرد على الإخنائي» ص ١٥٩.

(٤) «مجموع الفتاوى» (٢٧/ ٣٤).



خلاصة



تبين لنا مما تقدم من الأحاديث قطعية الدلالة على تحريم الصلاة عند القبور، كيف لا وقد وردت بخمس صيغ فيها زجرٌ شديد لمن فعل ذلك:

الأولى: لعن من فعل ذلك.

الثانية: أنه من سنن اليهود والنصارى وطُرُقهم.

الثالثة: النهي الصريح عن هذا الفعل، كقوله: لا تتخذوا ...

الرابعة: الدعاء على من فعل ذلك بالمقاتلة، أي مقاتلة الله له.

الخامسة: وصف فاعلي ذلك بأنهم شرار الخلق عند الله يوم القيامة.

فهل يُجادل مؤمن بالله واليوم الآخر بعد هذه الزواجر في تحريم الصلاة عند

القبور؟!



فصل في ذكر أقوال بعض أئمة الإسلام في حكم الصلاة عند القبور

قال الشافعي رحمه الله: أخبرنا مالك^(١) أن رسول الله ﷺ قال: «قاتل الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، لا يبقى دينان بأرض العرب». قال: وأكره هذا للسنة والآثار.

وإنه^(٢) كرهه - والله تعالى أعلم - أن يُعظَّم أحد من المسلمين، يعني يُتخذ قبره مسجداً، ولم تؤمن في ذلك الفتنة والضلال على من يأتي بعد^(٣).

قلت: وكما تقدم، فإن الكراهة عند المتقدمين هي كراهة التحريم كما هي طريقة القرآن: ﴿وَكُرِّهَ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ﴾ [الحجرات: ٧]، وعند المتأخرين: ما يُثاب تاركه امتثالاً، ولا يعاقب فاعله، ومقصود كلام الشافعي هو الأول، لأنه من المتقدمين.

(١) أي: مالك بن أنس، الإمام المشهور.

(٢) أي: النبي ﷺ.

(٣) «الأم»، كتاب الجنائز، باب ما يكون بعد الدفن (٢٧٨/١)، ونقله النووي عنه بنحوه في شرحه على حديث (٩٧٢)، وكذا ابن رجب في «فتح الباري» (٢٤٨/٣) ونصه: «قال الشافعي رحمه الله: وأكره أن يُعظَّم مخلوق حتى يُتخذ قبره مسجداً، خشية الفتنة عليه وعلى من بعده».

وقال أبو بكر الأثرم: «سمعت أبا عبد الله - يعني أحمد^(١) - يُسأل عن الصلاة في المقبرة، فكَرِهَ الصلاة في المقبرة، فقليل له: (المسجد يكون بين القبور، أَيْصَلِّي فيه؟)، فكره ذلك.

قيل له: (إنه مسجد، وبينه وبين القبور حاجز)، فكره أن يُصَلِّي فيه الفرض، ورخص أن يُصَلِّي فيه على الجنائز، وذكر حديث أبي مرثد الغنوي عن النبي ﷺ قال: «لا تُصلُّوا إلى القبور»، وقال: إسناده جيد^(٢).

وممن كره الصلاة في المقبرة؛ الثوري، وأبو حنيفة، والأوزاعي، والشافعي وأصحابهم. قاله ابن عبد البر في «التمهيد»^(٣).

وقال ابن قدامة في «المغني»: «وممن روي عنه أنه كَرِهَ الصلاة في المقبرة علي وابن عباس وابن عمر وعطاء والنخعي وابن المنذر»^(٤).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وقد نص على النهي عن بناء المساجد على القبور غير واحد من علماء المذاهب؛ من أصحاب مالك والشافعي وأحمد، ومن فقهاء الكوفة أيضاً، وصرَّح غير واحد بتحريم ذلك، وهذا لا ريب فيه بعد لعن النبي ﷺ ومبالغته في النهي عن ذلك»^(٥).

(١) أي: أحمد بن حنبل.

(٢) كلام أبي بكر الأثرم عن الإمام أحمد نقلته من كتاب «فتح الباري» لابن رجب (٣/ ١٩٥).

(٣) كتاب: وقوت الصلاة، باب: النوم عن الصلاة.

(٤) «المغني»، باب: الصلاة في النجاسة وغير ذلك، (٢/ ٤٦٨).

(٥) «مجموع الفتاوى» (٢٧/ ١٦٠).

صور اتخاذ القبور مساجد، وبيان تحريم ذلك أيّا كان مكان القبر من المصلي

اعلموا -رحمني الله وإياكم- أن اتخاذ القبور مساجد له ثلاث صور:

الأولى: أن يكون القبر في أرض مكشوفة، سواء كانت مقبرة أو أرض فلاة، فيرتاده المصلي ويصلي عنده.

الثانية: أن يكون القبر داخل بناء مسجد، سواء كان القبر سابقاً لبناء المسجد ثم بُني المسجد عليه، أو كان المسجد هو السابق ثم دُفِن الميت فيه، وسواء كان في قبلة المسجد أو في مؤخرته، أو في يمينه أو شماله.

الثالثة: أن يكون القبر في فناء المسجد، كما هو الحال في بعض المساجد المحاطة بفناء من بعض جوانبها، ثم يلي ذلك جدار أو سور يحيط بأرض المسجد، فالصلاة عند القبر في هذه الحالة يعتبر من اتخاذ القبور مساجد، لأن القبر يقع ضمن الأرض الموقوفة للمسجد.

وأما بيان تحريم ذلك فاعلم -رحمنا الله وإياك- أن تحريم الصلاة في المساجد المبنية على القبور مُطَرِّدٌ في كل حال، سواء كان القبر يقع في مسجد أو في مقبرة أو في أرض فلاة، وسواء كان القبر أمام المصلي أو خلفه، أو عن يمينه أو عن شماله، أو في أرض مكشوفة أو في مسجد، وسواء كان المسجد الذي يقع فيه القبر هو السابق ثم دُفِن الميت فيه، أم كان القبر هو السابق ثم بُني المسجد عليه، وسواء كان القبر في

نفس الطابق الذي يُصلي فيه المصلي أو في طابقٍ علوي أو سفلي، وسواء كان القبر داخل بناء المسجد أو في فنائه، لأن فناء المسجد تابع للمسجد، فلما كان تعظيم صاحب القبر مشترَكًا بين جميع هذه الحالات فإن الصلاة فيها محرمة، لأنه من المعلوم في الشريعة الإسلامية أن الحكم الشرعي يدور مع علته وجودًا وعدمًا، والعلة هنا هي وجود القبر في مكان الصلاة، ومن ثم التفات القلب إليه في الصلاة بدلًا أن يكون التفاته خالصًا لله تعالى.

⚠️ تنبيه:

واعلم -حفظك الله- أن التحريم يشد إذا كانت الصلاة إلى جهة القبر لسببين:

الأول: أن المصلي إذا جعل القبر أمامه انطوى ذلك على تعظيم أكثر لصاحب القبر مقارنة بحاله لو لم يكن القبر أمامه.

الثاني: أن هذا الفعل فيه تشبه بعبدة الأوثان الذين يجعلون معبوداتهم أمامهم ثم يعبدونها، والتشبه بالكفار في عباداتهم منكر مستقل.

⚠️ تنبيه آخر:

ثم اعلم -رحمك الله- أن الصلاة في مسجدٍ فيه قبر أشد تحريمًا من الصلاة عند قبر مجرد عن مسجد، كقبر في مقبرة أو في أرضٍ فلاة، لأن الدافع للمصلي في الحالة الأولى سيكون هو وجود القبر فيه وتعظيمه لذلك القبر، وهذا حرام، وهو من التنقص لجنان التعظيم لله تعالى، لأن الذي ينبغي هو أن يكون التعظيم خالصًا لله تعالى، لا يشركه فيه أحدٌ غيره، وبهذا يتبين أن تحريم الصلاة في المسجد الذي فيه قبر أشد تحريمًا من الصلاة عند القبور المجردة من المساجد، والله الهادي.

فصل في بيان حكم الصلاة عند القبور من جهة صحتها أو بطلانها

قد يسأل سائل فيقول: أما وقد علمنا أن الصلاة عند القبور غير جائزة، فهل هذا يقتضي بطلان الصلاة ووجوب إعادتها، أم أن الصلاة صحيحة مع حصول الإثم؟

الجواب: اعلم -رحمك الله تعالى- أن العلماء قد اختلفوا في صحة الصلاة، فمنهم من قال ببطلانها بمقتضى نصوص اللعن الواردة في ذلك، مستندين على كون اللعن على فعل أمر معين يقتضي بطلانها، وممن قال بهذا القول وجزم به ابن تيمية رحمه الله حيث قال: فهذه المساجد المبنية على قبور الأنبياء والصالحين والملوك وغيرهم؛ يتعين إزالتها بهدم أو بغيره، هذا مما لا أعلم فيه خلافاً بين العلماء المعروفين، وتكره الصلاة فيها من غير خلاف أعلمه، ولا تصح عندنا في ظاهر المذهب لأجل النهي واللعن الوارد في ذلك ولأحاديث أخر، وليس في هذه المسألة خلاف ^(١). اهـ.

ونقل عنه قوله جلال الدين السيوطي الشافعي في كتابه «الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع» ^(٢).

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٦٧٥).

(٢) ص ١٢٤.

وقال تلميذه العلامة ابن القيم رحمه الله: «ولا تصح الصلاة في هذا المسجد لنهي الرسول ﷺ عن ذلك، ولعنه من اتخذ القبر مسجدًا، أو أوقد عليه سراجًا»^(١)، فهذا دين الإسلام الذي بعث الله به رسوله ونبيه، وغرّبه بين الناس كما ترى»^(٢).

وقال ابن تيمية أيضًا: ولم يقل أحد من أئمة المسلمين: «إن الصلاة عنده والدعاء عنده أفضل منه في المساجد الخالية من القبور»، بل اتفق علماء المسلمين على أن الصلاة والدعاء في المساجد التي لم تبني على القبور أفضل من الصلاة والدعاء في المساجد التي بنيت على القبور، بل الصلاة والدعاء في هذه منهي عنه مكروه باتفاقهم، وقد صرح كثير منهم بتحريم ذلك، بل وبإبطال الصلاة فيها»^(٣).

فالحاصل أن جمهور العلماء يقولون بطلان الصلاة عند القبور، ومن العلماء من قال إن الصلاة عند القبور صحيحة ولا تجب إعادتها، ولكن فاعل ذلك قد ارتكب كبيرة، وفي كلا الحالين ففاعل ذلك آثم باتفاق العلماء، والقول بطلان الصلاة قول قوي كما ترى، فالواجب الحذر، والله أعلم.

(١) يشير رحمه الله إلى حديث: «لَعَنَ رسول الله ﷺ زائرات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج»، وقد تقدم الكلام على لفظة «السرج» وبيان أنها ضعيفة، ولا يعني هذا جواز إسراج القبور، بل هو ممنوع، لكونه من الغلو بالمقبر ومن البدع المحدث في الدين، ومن إضاعة المال أيضًا.

(٢) «زاد المعاد» (٣/ ٥٧٢).

(٣) «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٧٧٤، ٧٧٥).

استثناء

اعلم -رحمني الله وإياك- أن المقصود بالصلاة المنهي عن أدائها عند القبور هي الصلاة ذات الركوع والسجود، أما صلاة الجنازة لمن فاته أدائها في المسجد فجائز أدائها في المقبرة، ودليل ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن رجلاً أسود -أو امرأة سوداء- كان يَقُمُ^(١) المسجد فمات، فسأل النبي ﷺ عنه فقالوا: مات، قال: «أفلا كنتم آذنتموني به؟ دلوني على قبره -أو قال: على قبرها-»، فأتى قبره فصلى عليه^(٢).



(١) يَقُمُ المسجد أي يكتسه ويُزيل قُمامته.

(٢) رواه البخاري (٤٥٨) واللفظ له، ومسلم (٩٥٦).



شبهة والجواب عنها

ظنَّ بعض أهل العلم أن علة النهي عن الصلاة عند القبور إنما هي لأجل نجاسة صديد الموتى، والأمر ليس كذلك من وجوه ستة نلخصها من كلام ابن تيمية^(١) وتلميذه ابن القيم^(٢) رحمهما الله:

الأول: أن هذا التعليل بهذا ليس مذكورًا في الحديث، ولم يدل عليه الحديث لا نصًّا ولا ظاهرًا، وإنما هي علة ظنُّوها، والعلة الصحيحة عند غيرهم ما ذكره غير واحد من العلماء من السلف والخلف في زمن مالك والشافعي وأحمد وغيرهم؛ إنما هي ما في ذلك من التشبه بالمشركين، وأن تصير ذريعة إلى الشرك.

الثاني: أن القول بأن تعليل النهي بنجاسة التراب لا يستقيم مع كون قبور الأنبياء داخلية في النهي عن الصلاة عندها، فإن قبور الأنبياء لا تُتَنَّى لأن الأنبياء لا يَبْلُون أصلاً، وليس للنجاسة عليها طريق ألبتة، فإن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء^(٣)، فهم في قبورهم طريون، فتراب قبورهم طاهر.

الثالث: أن نجاسة التراب لا يباشرها المصلي في صلاته، بل بينه وبينها حائل، وهو إما تراب طاهر، أو فرش طاهر.

(١) انظر «مجموع الفتاوى» (٢٧/١٥٩، ١٦٠).

(٢) انظر «إغاثة اللهفان» ص ٣٣٩-٣٤٢.

(٣) انظر الحديث الوارد في هذا الباب عند أبي داود (١٠٤٧)، والنسائي (١٣٧٣)، وابن ماجه (١٠٨٥)، وأحمد (٨/٤) عن أوس بن أبي أوس رحمهما الله، وقد صححه الألباني رحمهما الله.

الرابع: أن النبي ﷺ نبش قبور المشركين من الأرض وأخرج رفاتهم ولم يأمر بنقل التراب المختلط بهم، ولو كانت علة النهي عن الصلاة في المقبرة هي نجاسة صديد الموتى المختلط بالتراب لأمر بنقل التراب أيضًا.

الخامس: أن نجاسة البقعة ليست وسيلة إلى اتخاذ القبور أوثانًا التي هي علة النهي الواردة في الأحاديث، فلا يصح أن يعلل النهي عن الصلاة عند القبور بذلك، كما بين ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية^(١)، وتبعه جلال الدين السيوطي الشافعي^(٢)، رحمهما الله تعالى.

السادس: أنه أخبر أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام، ولو كان ذلك لأجل النجاسة، لكان ذكر الحشوش والمجازر أولى من ذكر القبور.

وبالجملة فمن له معرفة بالشرك وأسبابه وذرائعه، وفهم عن الرسول ﷺ مقاصده؛ جزم جزمًا لا يحتمل النقص أن هذه المبالغة منه باللعن والنهي ليس لأجل النجاسة، بل هي لأجل نجاسة الشرك اللاحقة بمن عصاه.



(١) انظر «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/٦٧٨).

(٢) انظر كتابه «الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع» ص ١٣٦.

شبهة أخرى

روى ابن حبان في كتاب «المجروحين» عن بكر بن زياد الباهلي، عن عبد الله بن المبارك، عن سعيد بن أبي عروبة، عن زرارة بن أوفى، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لما أسري بي إلى بيت المقدس، مرّ بي جبريل بقبر أبي ﷺ فقال: يا محمد، انزل فصلّ هنا ركعتين، هذا قبر أبيك إبراهيم. ثم مرّ بي ببيت لحم ^(١) فقال: انزل فصلّ ههنا ركعتين، فإن ههنا ولد أخوك عيسى ﷺ. ثم أتى بي إلى الصخرة فقال: يا محمد، ههنا عرج إلى السماء».

قال ابن حبان: وذكر كلامًا طويلاً أكره ذكره. ورواه ابن الجوزي من طريق ابن حبان به في كتاب «الموضوعات من الأحاديث المرفوعات» ^(٢).

فربما ظن بعض الناس أن في هذا الحديث دلالة على جواز الصلاة عند القبور،
والجواب:

هذا حديث موضوع، رواه ابن حبان ثم قال: حدثناه محمد بن أحمد بن إبراهيم -بالرملة-، قال: حدثنا عبد الله بن سليمان بن عميرة البلوي المقدسي، قال: حدثنا بكر بن زياد الباهلي، فذكره.

(١) هي بلدة قرب «بيت المقدس». انظر «معجم البلدان» (١/ ٥٢١)، الناشر: دار صادر، لبنان.

(٢) (١/ ١٦٢).

قال ابن حَبَّان في بكر: «شيخ دجال، يضع الحديث على الثقات، لا يحلُّ ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فيه».

قال الذهبي في «ميزان الاعتدال»^(١): «صدق ابن حبان».

قلت: ولهذا ذكره في «ترتيب الموضوعات»^(٢).

وذكره الشوكاني في «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة»^(٣).



(١) (٦١ / ٢) في ترجمة بكر بن زياد.

(٢) رقم ٨.

(٣) ص ٤٤١.

فائدة

اعلم - رحمك الله - أن الأماكن التي يُنهى عن الصلاة فيها ليست مخصصة بالمقابر أو المساجد التي فيها قبور، بل هي متعددة، ولكن أشدها تحريمًا القبور، لما يترتب على ذلك من مفسدة التعلق بالمقبر، والكلام في ذكر تلك الأماكن يطول، ولكن نسردها هنا على سبيل الإيجاز (١):

١ - الصلاة في مواضع الخسف والعذاب، ودليله أن عليًا عليه السلام مر بخسف «بابل» فلم يُصلِّ بها (٢).

٢ - الصلاة في الأماكن الغير محترمة، كالحمام والمزبلة، وقد ورد في النهي عن الصلاة في الحمام حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وقد تقدم ذكره في أول الكتاب، والمزبلة مقيسة على الحمام.

٣ - الصلاة في الكنائس التي فيها تماثيل، وقد قال عمر رضي الله عنه: إنا لا ندخل

(١) بحث هذه المسألة بتوسع الشيخ محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي رحمته الله في «الأضواء» عند الكلام على تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَذَّبَ أَصْحَابُ الْحَجَرِ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الحجر: ٨٠] من سورة الحجر. كما أودع الشيخ العلامة محمد ناصر الدين الألباني رحمته الله كتابه «الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب» بحثًا نفيسًا في المواضع العشرة المنهي عن الصلاة فيها في نحو ستين صفحة (١/ ٣٥٧ - ٤١٦)، فليراجعها من أراد التوسع.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في كتاب الصلاة، باب في الصلاة في الموضع الذي قد خُسِفَ به، ورواه عبد الرزاق في «مصنفه» في كتاب الصلاة، باب الصلاة في المكان الذي فيه العقوبة.

كنائسكم من أجل الصور التي فيها - يعني التماثيل (١).

وكان ابن عباس رضي الله عنه يكره أن يصلي في الكنيسة إذا كان فيها تماثيل (٢).

والكنائس معابد النصارى، والبيع معابد اليهود.

٤ - الصلاة في مَبَارِكِ الْإِبِلِ، ودليل النهي عن ذلك قول النبي ﷺ لما سأله رجل فقال: أصلي في مبارك الإبل؟ فقال: «لا» (٣).

٥ - ما كان فيه تشبه بصلاة الكفار، كالصلاة إلى التماثيل - ولو لم تكن في كنائس - وإلى النار ونحو ذلك، ومن المعلوم أن التشبه بالكفار في عباداتهم هو أقبح أنواع التشبه.



(١) رواه عبد الرزاق في «مصنفه» في كتاب الصلاة، باب الصلاة في البيعة.

(٢) انظر المرجع السابق.

(٣) رواه مسلم (٣٦٠).

المظهر الثاني: بناء المساجد على القبور

❁ فصل في بيان أدلة النهي عن بناء المساجد على القبور

❁ فصل في بيان أن بناء المساجد على القبور محرّم في المذاهب

الأربعة، بل قد أجمع العلماء على تحريمه

❁ شبهات والجواب عنها

لم يكتف أقوام بمجرد الصلاة عند القبور، بل بنوا عليها مساجد لتستقر الصلاة عندها وتثبت على الدوام، فريضة كانت أو نافلة، اعتقادًا منهم أن ذلك أعظم أجرًا من الصلاة في المساجد الخالية من القبور، وأن الدعاء في المساجد التي تضم قبورًا أقرب للإجابة من المساجد الخالية من القبور، بل إن بعضهم ينفق أموالًا طائلة لبناء مسجد، ثم يوصي بأن يدفن فيه!

ولو رجعنا إلى السنة النبوية لوجدنا أن النبي ﷺ لعنَ فاعلي ذلك، ونصَّ على أنَّهم شرارُ الخلق عند الله يوم القيامة.

فصل في بيان أدلة النهي عن بناء المساجد على القبور

تقدم في أول هذا البحث ذكر تسعة أدلة من السنة النبوية الصحيحة في النهي عن اتخاذ القبور مساجد، وقد علمنا أن من أشد صور اتخاذ القبور مساجد هو بناء المساجد عليها.

وهذا حديث عاشر خاص وصريح في النهي عن بناء المساجد على القبور وهو حديث عائشة رضي الله عنها: «أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كنيسة رَأَيْنَهَا بالحبشة فيها تصاوير لرسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَوْلَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوْرَ، أَوْلَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ ﷻ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (١).

(١) رواه البخاري (٤٢٧)، ومسلم (٥٢٨) واللفظ له.

قال ابن عبد البر رحمه الله: هذا يُحرّم على المسلمين أن يتخذوا قبور الأنبياء والعلماء والصالحين مساجد (١).

وقال ابن رجب رحمه الله تعالى: هذا الحديث يدل على تحريم بناء المساجد على قبور الصالحين وتصوير صورهم فيها كما يفعله النصارى، ولا ريب أن كل واحد منهما محرّم على انفراده، فتصوير صور الآدميين محرم، وبناء المساجد على القبور بانفراده محرم كما دلّت عليه نصوص أخر (٢).

الدليل الحادي عشر: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسُّرُج» (٣).

الدليل الثاني عشر: دليل من القرآن في النهي عن بناء المساجد على القبور (٤):

(١) «التمهيد»، كتاب الجامع، باب ما جاء في إجلاء اليهود من المدينة، (١٤/٣٢٦).

(٢) «فتح الباري» لابن رجب، شرح حديث رقم (٤٢٧).

(٣) رواه أبو داود (٣٢٣٦)، والترمذي (٣٢٠)، والنسائي (٢٠٤٢)، وأحمد (١/٢٢٩)، وهو حديث صحيح لغيره كما قرره الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٢٢٥)، إلا لفظة «السرج» فإنها ضعيفة، ولكن هذا لا يعني أن اتخاذ السرج والمصابيح جائز، بل هو ممنوع لكونه من مظاهر تعظيم القبور، والذين يُسرجون القبور يقصدون بذلك تعظيم الميت بألا يكون قبره مظلماً، وهذا غلوٌ واضح، وقد مات النبي ﷺ وصحابته ولم يُوص أحد منهم بأن يضاء قبره، وهم أحق الناس بذلك لو كان مشروعاً، وسيأتي مزيد كلام على مسألة إسراج القبور.

(٤) تعمدت تأخير هذا الدليل مع كونه من القرآن مراعاة لقوة الاستدلال، فالأدلة المتقدمة تدل بمنطوقها على النهي عن بناء المساجد على القبور، وهذا الدليل يدل بمفهومه (أي: بالاستنباط) على ذلك النهي.

قال ابن رجب رحمته الله: «وقد دل القرآن على مثل ما دل عليه هذا الحديث^(١)، وهو قول الله ﷻ: ﴿قَالَ الَّذِينَ عَلَبُوا عَلَىٰ آمُرِهِمْ لَتَنْخَذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا﴾ [الكهف: ٢١]^(٢)، فجعل اتخاذ القبور على المساجد^(٣) من فعل أهل الغلبة على الأمور، وذلك يشعر بأن مستندة القهر والغلبة واتباع الهوى، وأنه ليس من فعل أهل العلم والفصل المتبعين لما أنزل الله على رسوله من الهدى^(٤)». اهـ.

أقول: وقد كتب لي الشيخ مقبل بن هادي الوادعي^(٥) رحمته الله فائدة فقال: «بل الأصح أن قومهم كانوا كفارًا، بدليل قوله تعالى بعدها: ﴿وَكَذَلِكَ أَعِزَّنَا عَلَيْهِمْ لِيَعْلَمُوا أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ﴾ [الكهف: ٢١]، والذي لا يعلم أن وعد الله حق كافر». انتهى.

قلت: فإذا تبين أن بناء المساجد على القبور من طرق الكفار التبعية؛ فالواجب على العبد مجانبة فعلهم وتركه.

(١) يعني حديث: «لعن الله اليهود، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

(٢) سورة الكهف: ٢١.

(٣) هكذا، ولعله سبق قلم، ولا شك أن قصده: (اتخاذ المساجد على القبور...)

(٤) «فتح الباري»، كتاب الصلاة، باب: هل تنبش قبور الجاهلية؟ (٣/ ١٩٣).

(٥) هو العلامة المحدث مجدد الدعوة السلفية باليمن الشيخ / مقبل بن هادي الهمداني الوادعي، طلب العلم في مكة والمدينة، ثم عاد إلى بلده وقام بالدعوة السلفية، وأنشأ مدرسة علمية بقرية «دماج» تسمى بدار الحديث، رحل إليه طلبة العلم من أنحاء الدنيا واستفادوا منه، ثم صار بعضهم في مصاف العلماء. للشيخ مقبل مؤلفات كثيرة تزيد على الأربعين مؤلفًا. توفي رحمته الله عام ١٤٢٢ هـ. [انظر ترجمته في كتاب «الإبهاج بترجمة العلامة المحدث أبي عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي ودار الحديث بدماج» لحميد بن قائد العتمي، الناشر: دار شرقين، صنعاء].

الدليل الثالث عشر: إجماع الصحابة والتابعين، أصحاب القرون الثلاثة المفضلة الأولى، على ترك دفن الموتى في المساجد، وكذلك بناء المساجد على القبور، مع كون المقبورين في زمانهم هم أفضل الناس وخير الأمم.

ومما جاء عن الصحابة في كراهية بناء المساجد على القبور ما رواه ابن أبي شيبه في «مصنفه» عن أنس أنه كان يكره^(١) أن يُبنى مسجد بين القبور^(٢).

ومما جاء عن التابعين في كراهية بناء المساجد على القبور؛ ما رواه ابن أبي شيبه بإسناده عن إبراهيم النخعي، أنه كان يكره أن يجعل على القبر مسجداً^(٣).

قال الألباني رحمه الله: «وإبراهيم هذا هو ابن يزيد النخعي الإمام، وهو تابعي صغير، مات سنة ٩٦، فقد تلقى هذا الحكم بلا شك من بعض الصحابة أو ممن أدركهم، ففيه دليل قاطع أنهم يرون بقاء هذا الحكم واستمراره بعده^(٤)».

قال ابن تيمية رحمه الله: «وكذلك المساجد المبنية على القبور التي تسمى المشاهد؛ محدثة في الإسلام، والسفر إليها محدث في الإسلام، لم يكن بُني من ذلك شيء في القرون الثلاثة المفضلة»^(٥).

بل قد قرّر ابن تيمية أن بناء المساجد على القبور لم يعرف إلا في أواخر المائة

(١) تقدم بيان معنى الكراهة عند المتقدمين وأنها تعني التحريم.

(٢) رقم (٧٥٧٩).

(٣) «مصنف ابن أبي شيبه» برقم (١١٧٤٣).

(٤) «تحذير الساجد» ص ٩٢، ٩٣.

(٥) «الاستغاثة في الرد على البكري» ص ٣٣٤، ٣٣٥.

الثالثة، قال رحمه الله: وكان ظهور المشاهد وانتشارها حين ضعفت خلافة بني العباس وتفرقت الأمة، وكثر فيهم الزنادقة الملبسون على المسلمين، وفشت فيهم كلمة أهل البدع، وذلك من دولة المقتدر في أواخر المائة الثالثة، فإنه إذ ذاك ظهرت القرامطة العبيدية القداحية بأرض المغرب، ثم جاءوا إلى أرض مصر، وقريبًا من ذلك ظهر بنو بويه، وكان في كثير منهم زنادقة وبدع قوية ^(١).



(١) «مجموع الفتاوى» (٤٦٦/٢٧).

فصل في بيان أن بناء المساجد على القبور محرّم في المذاهب الأربعة، بل قد أجمع العلماء على تحريمه

وبناء على النهي الوارد في الأحاديث فقد قال علماء المذاهب الأربعة بتحريم بناء المساجد على القبور، وفيما يلي نص أقوالهم^(١):

مذهب الأحناف

قال الإمام محمد الشيباني رحمته الله، -تلميذ أبي حنيفة-: «لا نرى أن يزداد على ما خرج من القبر، ونكره أن يجصص أو يطين أو يجعل عنده مسجدًا»^(٢).

والكراهة عند الحنفية إذا أطلقت فهي للتحريم كما هو معروف عندهم.

وقد عقد د/ شمس الدين الأفغاني رحمته الله فصلاً في كتابه «جهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية» ذكر فيه جهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية في البناء على القبور، ثم نقل بعض الشبهات التي تثار حول هذا الموضوع وأجاب عنها^(٣).

مذهب المالكية

قال القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن»: «اتخاذ المساجد على القبور والصلاة فيها والبناء عليها إلى غير ذلك مما تضمنته السنة من النهي عنه لا يجوز».

(١) وقد نقلت أقوالهم وبعض مظاهرها من الكتاب النفيس «تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد» للعلامة الألباني رحمته الله.

(٢) كتاب «الآثار» ص ٤٥.

(٣) انظر الصفحات ١٦١٣-١٦٤٦.

ثم ساق الأحاديث الدالة على ذلك ثم قال:

قال علماؤنا: وهذا يحرم على المسلمين أن يتخذوا قبور الأنبياء والعلماء مساجد.

وروى الأئمة عن أبي مرثد الغنوي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها»^(١).

أي لا تتخذوها قبلة فتصلوا عليها أو إليها كما فعل اليهود والنصارى، فيؤدي إلى عبادة من فيها، كما كان السبب في عبادة الأصنام»^(٢).

قلت: وللشيخ محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي رحمه الله - من متأخري المالكية - كلام طويل في تحريم الصلاة عند القبور واتخاذ المساجد عليها، ذكره في كتابه «أضواء البيان» عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَذَّبَ أَصْحَابُ الْحَجَرِ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الحجر: ٨٠] من سورة الحجر.

مذهب الشافعية

قال الإمام الشافعي رحمه الله في كتاب «الأم» ما نصّه: «وأكره أن يُبنى على القبر مسجد»^(٣).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) «الجامع لأحكام القرآن» (١٠/ ٣٨٨، ٣٨٩)، تفسير سورة الكهف: ٢١.

(٣) «الأم»، كتاب الجنائز، باب (ما يكون بعد الدفن)، وقد تقدم بيان أن معنى الكراهة عند المتقدمين هو التحريم.

وقال النووي رحمته الله: «اتفقت نصوصُ الشافعي والأصحاب على كراهة بناء مسجد على القبر، سواء كان الميت مشهوراً بالصلاح أو غيره، لعموم الأحاديث»^(١).

وقال جلال الدين السيوطي الشافعي رحمته الله في كتابه «الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع»: «وما سوى ذلك من المحدثات كالصلاة عندها واتخاذها مساجد وبناء المساجد عليها؛ فقد تواترت النصوص عن النبي ﷺ بالنهي عن ذلك، والتغليظ على فاعله، فأما بناء المساجد عليها وإشعال القناديل أو الشمع أو السرج عندها؛ فقد لُعن فاعله كما جاء عن النبي ﷺ، وصرح عامة علماء الطوائف بالنهي عن ذلك، متابعة للأحاديث الواردة في النهي عن ذلك، ولا ريب في القطع بتحريمه». ثم ذكر حديث جندب رضي الله عنه^(٢).

مذهب الحنابلة

قال ابنُ قدامة رحمته الله: «ولا يجوز اتخاذ المساجد على القبور لهذا الخبر»^(٣)، ولأن النبي ﷺ قال: «لعن الله اليهود، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد». يحذر مثل ما صنعوا. متفق عليه.

ولأن تخصيص القبور بالصلاة عندها يشبه تعظيم الأصنام بالسجود لها والتقرب إليها.

(١) «المجموع» (٥/ ٢٨٩)، وسيأتي قريباً- إن شاء الله- ذكر كلام جلال الدين السيوطي الشافعي

رحمته الله وحكايته اتفاق أهل العلم على النهي عن بناء المساجد على القبور.

(٢) ص ١٢٩، ١٣٠ باختصار يسير.

(٣) يعني قوله ﷺ: «لعن الله زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد».

وقد رُويَنا أن ابتداء عبادة الاصنام تعظيم الأموات باتخاذ صورهم ومسحها والصلاة عندها» (١).

وسئل ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «هل تصح الصلاة في المسجد إذا كان فيه قبر والناس تجتمع فيه لصلاحي الجماعة والجمعة أم لا؟ وهل يُمَهَّد القبر أو يعمل عليه حاجز أو حائط؟

فأجاب:

«الحمد لله، اتفق الأئمة أنه لا يبنى مسجد على قبر، لأن النبي ﷺ قال: «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك».

وأنه لا يجوز دفن ميت في مسجد، فإن كان المسجد قبل الدفن غير، إما بتسوية القبر، وإما بنشئه إن كان جديدًا.

وإن كان المسجد بُني بعد القبر؛ فإما أن يُزال المسجد وإما أن تُزال صورة القبر، فالمسجد الذي على القبر لا يُصَلَّى فيه فرض ولا نفل، فإنه منهي عنه» (٢).

وقال ابن تيمية أيضًا: «فإن نهي عن اتخاذ القبور مساجد يتضمن النهي عن بناء المساجد عليها، وعن قصد الصلاة عندها، وكلاهما منهي عنه باتفاق العلماء، فإنهم قد نهوا عن بناء المساجد على القبور، بل صرحوا بتحريم ذلك، كما دل عليه النص» (٣).

(١) «المغني» (٣/ ٤٤١)، باختصار.

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢٢/ ١٩٤، ١٩٥).

(٣) «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٧٧٤، ٧٧٥).

وقال ابن القيم رحمه الله عند ذكر الفوائد المستنبطة من قصة مسجد الضرار الذي بناه المنافقون: «ومنها^(١): أن الوقف لا يصح على غير برٍّ ولا قرابة، كما لم يصح وقف هذا المسجد^(٢)، وعلى هذا فيهدم المسجد إذا بُني على قبر، كما ينبش الميت إذا دفن في المسجد، نص على ذلك الإمام أحمد وغيره، فلا يجتمع في دين الإسلام مسجد وقبر، بل أيهما طرأ على آخر مُنع منه، وكان الحكم للسابق، فلو وُضعا معًا لم يجوز، ولا يصح هذا الوقف ولا يجوز، ولا تصح الصلاة في هذا المسجد لينهي رسول الله ﷺ عن ذلك ولعنه من اتخذ القبر مسجدًا، أو أوقد عليه سراجًا، فهذا دين الإسلام الذي بعث الله به رسوله ونبيه، وغرخته بين الناس كما ترى»^(٣).

وقال أيضًا في «زاد المعاد» في ذكر فوائد غزوة الطائف: «ومنها^(٤): أنه لا يجوز إبقاء مواضع الشرك والطواغيت بعد القدرة على هدمها وإبطالها يومًا واحدًا، فإنها شعائر الكفر والشرك، وهي أعظم المنكرات، فلا يجوز الإقرار عليها مع القدرة ألبتة، وهكذا حكم المشاهد التي بنيت على القبور التي اتخذت أوثانًا وطواغيت تعبد من دون الله، والأحجار التي تقصد للتعظيم والتبرك والنذر والتقبيل، لا يجوز إبقاء شيء منها على وجه الأرض مع القدرة على إزالتها، وكثير منها بمنزلة اللات والعزى، ومناة الثالثة الأخرى، وأعظمُ شرًّا عندها وبها، والله المستعان»^(٥).

(١) أي: من الفوائد.

(٢) أي: مسجد الضرار.

(٣) «زاد المعاد في هدي خير العباد» (٣/ ٥٧٢).

(٤) أي: من الفوائد.

(٥) «زاد المعاد» (٣/ ٥٠٦).

وقال -أيضًا- بعد كلام له عن قطع عمر عليه السلام لشجرة الرضوان: «وأبلغ من ذلك»^(١)؛ أن رسول الله ﷺ هدم مسجد الضرار، ففي هذا دليل على هدم ما هو أعظم فسادًا منه، كالمساجد المبنية على القبور، فإن حكم الإسلام فيها أن تهدم كلها، حتى تُسَوَّى بالأرض، وهي أولى بالهدم من مسجد الضرار»^(٢).

قال مُقَيَّدُه عفا الله عنه: ومن غير علماء المذاهب الأربعة، فقد قال العلامة محمد بن علي الشوكاني رحمته الله:

«كيف يقال إن المسلمين لم ينكروا على من فعل ذلك وهم يرددون أدلة النهي عنه، واللعن لفاعله، خلفًا عن سلف في كل عصر، ومع هذا فلم يزل علماء الإسلام منكرين لذلك، مبالغين في النهي عنه، وقد حكى ابن القيم عن شيخه تقي الدين - وهو الإمام المحيط بمذاهب سلف الأمة وخلفها - أنه قد صرح عامة الطوائف بالنهي عن بناء المساجد على القبور».

ثم قال: «وصرَّح أصحاب أحمد ومالك والشافعي بتحريم ذلك، وطائفة أطلقت الكراهية، لكن ينبغي أن يحمل ذلك على كراهية التحريم إحسانًا للظن بهم»^(٣)، وألا يُظن بهم أن يُجَوِّزوا ما تواتر عن رسول الله ﷺ لعن فاعله والنهي عنه»^(٤).

(١) أي: من قطع عُمر للشجرة.

(٢) «إغاثة اللهفان» (١/ ٣٨٠).

(٣) مقصود الشيخ: أن الطائفة التي قالت بكراهية البناء على القبور تقصد كراهية التحريم، لا التنزيه.

(٤) «شرح الصدور» (ص ٣٧).

وقال أيضًا رحمه الله في كتابه «شرح الصدور في تحريم رفع القبور» ما نصّه: «وقال أيضًا: فإن الجاهل إذا وقعت عينه على قبرٍ من القبور قد بُنيت عليه قُبَّةٌ فدخلها، ونظر على القبور الستور الرائعة والسُّرج المُتألّثة، وقد سطعت حوله مجامر الطَّيب، فلا شك ولا ريب أنه يمتلئ قلبه تعظيمًا لذلك القبر، ويضيق ذهنه عن تصور ما لهذا الميت من المنزلة، ويدخله من الرُّوعة والمهابة ما يزرع في قلبه من العقائد الشيطانية، التي هي من أعظم مكائد الشيطان للمسلمين وأشدّ وسائله إلى إضلال العباد، وما يزلله عن الإسلام قليلًا قليلًا حتى يطلب من صاحب ذلك القبر ما لا يقدر عليه إلا الله سبحانه فيصير في عداد المشركين، وقد يحصل له هذا الشرك لأول رؤية لذلك القبر الذي صار على تلك الصفة وعند أول زُورة له، إذ لا بد أن يخطر بباله أن هذه الغاية البالغة من الأحياء بمثل هذا الميت لا تكون إلا لفائدة يرجونها منه إما دنيوية وإما أخروية، ويستصغر نفسه بالنسبة إلى من يراه زائرًا لذلك القبر وعاكفًا عليه، و متمسكًا بأركانها، وقد يجعل الشيطان طائفة من إخوانه من بني آدم يقفون على ذلك القبر يخادعون من يأتي إليه من الزائرين، يُهوّلون عليه الأمر، ويصنعون أمورًا من أنفسهم، وينسبونها إلى الميت على وجه لا يفطن له من كان من المغفلين، وقد يصنعون أكاذيب مشتملة على أشياء يسمونها كرامات لذلك الميت ويثبتونها في الناس، ويكررون ذكرها في مجالسهم وعند اجتماعهم بالناس، فتشيع وتستفيض ويتلقاها من يُحسن الظن بالأموات، ويقبل عقله بما يُروى عنهم من الأكاذيب، ويرويها كما سمعها ويتحدث بها في مجالسه فيقع الجهال في بليّة عظيمة من الاعتقاد، وينذرون على ذلك الميت بكرائم أموالهم، ويحبسون على قبره من أملاكهم ما هو



أحبها إلى قلوبهم لاعتقادهم أنهم ينالون بجاه ذلك الميت خيرًا عظيمًا وأجرًا بليغًا، ويعتقدون أن ذلك قرابة عظيمة وطاعة نافعة وحسنة متقبلة، فيحصل بذلك مقصود أولئك الذين جعلهم الشيطان من إخوانه من بني آدم على ذلك القبر، فإنهم إنما فعلوا تلك الأفاعيل وهولوا على الناس بتلك التهاويل وكذبوا بتلك الأكاذيب لينالوا جانبًا من الحطام (١) من أموال الطغام (٢) الأغنام (٣).

وبهذه الذريعة الملعونة والوسيلة الإبليسية تكاثرت الأوقاف على القبور وبلغت مبلغًا عظيمًا، حتى بلغت غلات ما يُوقف على المشهورين منهم ما لو اجتمعت أوقافه لأقاته (٤) أهل قرية كبيرة من قرى المسلمين، ولو بيعت تلك الحبائس (٥) الباطلة أغنى الله بها طائفة عظيمة من الفقراء، وكلها من النذر في معصية الله، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا نذر في معصية الله»...

ولا شك أن غالب هؤلاء المغرورين المخدوعين لو طلب منهم طالب أن ينذر بذلك الذي نذر به لقبر ميت على ما هو طاعة من الطاعات وقربة من القربات لم يفعل ولا كاد، فانظر إلى أين بلغ تلاعب الشيطان هؤلاء في هوة بعيدة القعر، مظلمة الجوانب!

(١) أي: حطام الدنيا.

(٢) الطغام هم أوغاد الناس. انظر «لسان العرب».

(٣) الأغتم هو الذي لا يفصح شيئًا، ولعل المقصود عظم جهلهم وبلادة تفكيرهم.

(٤) أي: جعلوه قوتًا.

(٥) أي: الأوقاف كما في «النهاية في غريب الأثر».

فهذه مفسدة من مفسد رفع القبور وتشبيدها وزخرفتها وتخصيصها»^(١).

فالإخلاصة أن بناء المساجد على القبور حرام، وعليه فيحرم إدخال القبور في المساجد، والذي جاءت به الشريعة أن تجعل المقابر على حدة، والمساجد على حدة، لأن الله لم يشرع بناء المساجد لدفن الموتى فيها، ولا المقابر للصلاة فيها، بل شرع الله المساجد للعبادة فحسب، والمقابر لدفن الموتى فحسب، والله أعلم.



(١) «شرح الصدور» للشوكاني (ص: ٣٠ - ٣٤).

شبهات والجواب عنها

الشبهة الأولى: استدل كثير من الناس على جواز بناء المساجد على القبور بكون قبر النبي ﷺ في المسجد النبوي، ولو كان هذا الفعل حرامًا لم يجعل القبر في المسجد - بحسب ظنهم!

والجواب عن هذه الشبهة: أن النبي ﷺ لم يُدفن في المسجد، وإنما دُفن في بيته في حجرة عائشة رضي الله عنها، كما تقدم، وهذا أمر معروفٌ مقطوعٌ به لا خلاف فيه، وكان المسجد آنذاك مفصولًا عن بيت النبي ﷺ بجدار كان يخرج منه النبي ﷺ ويدخل، وفي عام ثمانية وثمانين هجريًا بعد موت النبي ﷺ وكافة الصحابة، احتاج المسلمون إلى توسعة المسجد، وكان ذلك في خلافة الوليد بن عبد الملك، فأمر بإدخال حُجَر أزواج رسول الله ﷺ في مسجد رسول الله ﷺ، فأدخل بيتَ عائشة برُمته في المسجد، فصارت الحجرة النبوية في المسجد بما في ذلك قبر النبي ﷺ، فظنَّ بعض الناس ممن أتوا بعد ذلك أن النبي ﷺ قُبر في المسجد ابتداءً (١).

ولكن مما ينبغي التنبُّه إليه هو أن المسجد النبوي قد وُسِّع عدة مرات، في عهد عمر وعثمان رضي الله عنهما، لما كثر المسلمون، ولكنهم لم يجعلوا التوسعة من جهة الحجرات بل من الجهات الأخرى، لعلمهم بما سيحصل جرَّاء ذلك من محذور، ولهذا لما

(١) انظر قصة توسعة المسجد في عهد الوليد بن عبد الملك في «تاريخ الأمم والملوك»، المعروف بـ«تاريخ الطبري»، أحداث سنة ٨٨.

وسَّع عمر بن الخطاب رضي الله عنه المسجد النبوي لم يتعرض للحجرة النبوية التي تلي المسجد، بل قال: (إنه لا سبيل إليها) (١).

قال الألباني رحمته الله: «ولهذا نقطع بخطأ الوليد بن عبد الملك عفا الله عنه، ولئن كان مُضطرّاً إلى توسيع المسجد، فإنه كان باستطاعته أن يُوسعه من الجهات الأخرى دون أن يتعرض للحجرة النبوية» (٢).

قال العلامة الحافظ محمد بن عبد الهادي (٣) رحمته الله في «الصَّارم المُنكي»: «وإنما أُدخلت الحجرة في المسجد في خلافة الوليد بن عبد الملك بعد موت عامة الصحابة الذين كانوا بالمدينة، وكان من آخرهم موتاً جابر بن عبد الله، وتوفي في خلافة عبد الملك فإنه توفي سنة ثمان وسبعين، والوليد تولى سنة ست وثمانين وتوفي سنة ست وتسعين، فكان بناء المسجد وإدخال الحجرة فيه فيما بين ذلك» (٤).

(١) «طبقات ابن سعد» (٤ / ٢١)، كما في «تحذير الساجد» ص ٦٥.

(٢) «تحذير الساجد»، ص ٦٤.

(٣) هو الشيخ محمد بن أحمد بن عبد الهادي المقدسي، تَفَقَّه على ابن تيمية وابن القيم والذهبي والمزي وغيرهم، تَرَجَم له الذهبي في «المعجم المختص بالمحدثين» فقال: «الفقيه البارِع، المقرئ المجود، المحدث الحافظ، النحوي الحاذق ذو الفنون، كتب عني واستفدت منه». وقال ابن كثير رحمته الله: «كان حافظاً علامة ناقدًا، حَصَّل من العلوم ما لا يبلغه الشيوخ الكبار، وبرع في الفنون، وكان جبلاً في العلل والطرق والرجال، حسن الفهم، صحيح الذهن...». له عدة مؤلفات منها «المحرر في الأحكام»، و«الصَّارم المُنكي في الرد على السبكي» في مسألة تجويز السفر لزيارة القبور، وله كتاب «اختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية»، وله غيرها. توفي عام ٧٤٤ عن تسعة وثلاثين سنة. [باختصار وزيادة من «الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة» لابن حجر رحمته الله].

(٤) (ص ١٣٧)، ط. دار الكتب العلمية.

وقال أيضًا: «وكانت الحجرة على عهد الصحابة خارجة عن المسجد متصلة به، وإنما أدخلت فيه في خلافة عبد الملك بن مروان بعد موت العبادلة: ابن عمر وابن عباس وابن الزبير وابن عمرو، بل موت جميع الصحابة الذين كانوا بالمدينة»^(١).

قلت: ولهذا ذكر ابن كثير رحمته الله في «البداية والنهاية»^(٢) أنه حُكي عن سعيد بن المسيب - وهو أحد كبار التابعين - إنكاره على الوليد بن عبد الملك إدخاله حجرة عائشة رضي الله عنها التي فيها قبر الرسول صلى الله عليه وسلم في المسجد، ولهذا قال الألباني رحمته الله معلقًا: «إن إنكار سعيد على الوليد ليس ببعيد، لأنه تابعي، وهو أحد رواة حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «قاتل الله اليهود، آتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»، والوليد - عفا الله عنه - فعل ذلك دون استشارة لأهل العلم، وفعله ليس بحجة»^(٣).

وقد حاول المسلمون تقليل المخالفة التي وقع فيها الوليد نوعًا ما، فرفعوا جدار البيت الذي يقع في ناحية القبلة حتى لا يُتصور القبر للمصلين بصورة العبادة، قال ابن رجب: «قال القرطبي رحمه الله تعالى: بالغ المسلمون في سدّ الذريعة في قبر النبي صلى الله عليه وسلم، فأعلوا حيطان تربته»^(٤)، وسدّوا الداخل إليها وجعلوها مُحَدَقَةً بقبره صلى الله عليه وسلم، ثم خافوا أن يُتخذ موضع قبره قبله إذا كان مُستقبل المصلين فتتصور الصلاة إليه بصورة العبادة، فبنوا جدارين من ركني القبر الشماليين وحرفوهما حتى التقيا على

(١) المرجع السابق (ص: ٣٠٥، ٣٠٦).

(٢) حوادث سنة ثمان وثمانين.

(٣) «تحذير الساجد» (ص: ٦١، ٦٢)، وذكره ابن تيمية كما في «الفتاوى» (٢٧/٤١٨).

(٤) أي: حجرته.

زاوية مثلثة من ناحية الشمال حتى لا يتمكن أحد من استقبال قبره، ولهذا السبب قالت عائشة: ولولا ذلك لأبرز قبره»^(١).

وخلاصة القول في جواب هذه الشبهة ثلاثة أمور:

الأول: أن النبي ﷺ لم يُدفن في المسجد وإنما دفن في بيته.

الثاني: أن الصحابة لم يشهدوا إدخال الحجرة النبوية في المسجد، ولو كانوا ثم لما حصلت التوسعة من جهة الحجرات، فقد وُسِّع المسجد مرارًا في زمن الخلفاء الراشدين، ولم تتناول التوسعة الحجرات النبوية.

الثالث: أن إدخال الحجرة النبوية في المسجد كان خطأً من الوليد بن عبد الملك عفا الله عنه.

تنبيه: ولو أن القائمين على شؤون المسجد النبوي الآن أرجعوا حدَّ المسجد النبوي إلى ما كان عليه في السابق لكان خيرًا وأبعد عن الفتنة، وذلك بفصل جدار الحجرة الغربي عن المسجد بحائط يمتد من جدار المسجد الجنوبي إلى الشمال بمسافة كافية لثلاثين حائط القبر للمصلي، ثم ينشئ الحائط شرقًا إلى أن يلتقي بجدار المسجد الشرقي الذي تم إنشاؤه في التوسعة الحديثة التي قام بها الملك فهد بن عبد العزيز رحمته الله، فلو فعلوا ذلك لكان خيرًا وأبعد للناس عن الافتتان بقبر النبي ﷺ، وفقهم الله لذلك... آمين^(٢).



(١) «فتح الباري» لابن رجب (٣/ ٢٤٨).

(٢) استفدت هذه الفائدة من «تحذير الساجد» (ص ٦٨).

الشُّبهة الثانية: استدل بعض الناس على جواز البناء على القبور بكون النبي ﷺ دُفن في حجرة عائشة رضي الله عنها.

والجواب على هذا من وجهين:

الأول: جواب مجمل، وهو أن يقال إن شريعة الله ليس فيها تناقض، فمن المحال أن ينهى النبي ﷺ عن أمر ثم يفعله صحابته به بعد وفاته مباشرة مجمعين على ذلك.

الثاني: جواب مُفَصَّل، وهو أن الصحابة لم يدفنوا النبي ﷺ في غرفة عائشة بقصد تعظيمه، وإنما لسببين:

الأول: عزل قبره عن الناس لئلا يغلو في تعظيمه، وقد تقدم ذكر أدلة ذلك.

الثاني: تحقيق ما اختص الله به نبيه ﷺ وسائر أنبيائه، وهو دفنه في المكان الذي قُبِض فيه وهو حجرة عائشة رضي الله عنها، ودليل ذلك حديث عائشة رضي الله عنها قالت: لما قُبِض رسول الله ﷺ اختلفوا في دفنه، فقال أبو بكر: سمعت من رسول الله ﷺ شيئاً ما نسيت، قال: «ما قبض الله نبياً إلا في الموضع الذي يحب أن يدفن فيه»، ادفنوه في موضع فراشه^(١).

فإن قيل: فهل يجوز إذن دفن سائر الناس في البيوت؟

(١) رواه الترمذي (١٠١٨) عن عائشة رضي الله عنها، وصححه الألباني رحمه الله في «أحكام الجنائز» ص (١٧٤) بما له من الطرق والشواهد. ورواه غيره عن سلم بن عبید الأشجعي موقوفاً، انظر تخريج شعيب الأرناؤوط للحديث في حاشيته على «سنن الترمذي» (١٠٣٩)، ط. الرسالة العالمية، بيروت.

فالجواب: قال ابن قدامة رحمه الله: «والدفن في مقابر المسلمين أعجب إلى أبي عبد الله (١) من الدفن في البيوت، لأنه أقل ضرراً على الأحياء من ورثته، وأشبه بمساكن الآخرة، وأكثر للدعاء له، والترحم عليه، ولم يزل الصحابة والتابعون ومن بعدهم يُقبرون في الصَّحَارَى» (٢).

أمَّا الذين يَبْنُونَ الأبنية على القبور فإنهم يقصدون بذلك تعظيم صاحب القبر لا إبعاد الناس عن تعظيمه، فداعي الأمرين مختلف، وبهذا تزول الشبهة والحمد لله.



الشبهة الثالثة: استدل بعضهم على جواز بناء المساجد على القبور بما رواه الطبراني فقال: حدثنا عبدان بن أحمد، ثنا عيسى بن شاذان، ثنا أبو همام الدلال، ثنا إبراهيم بن طهمان، عن منصور، عن مجاهد، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «في مسجد الخيف قبر سبعين نبياً» (٣).

ورواه البزار عن أبي همام به (٤).

وقد أجاب العلامة الألباني رحمه الله عن هذه الشبهة مبيناً أن هذا الحديث ضعيف الإسناد، لأن في إسناده عيسى بن شاذان، قال فيه ابن حبان في «الثقات»: يُغَرَّب، أي يأتي الغرائب.

(١) أي: أحبُّ إلى أبي عبد الله، وهو الإمام أحمد.

(٢) «المغني» (٣/ ٤٤١).

(٣) «المعجم الكبير» (١٢/ ٤١٤) برقم (١٣٥٢٥).

(٤) «كشف الأستار عن زوائد البزار» (٢/ ٤٨).



وفي إسناده -أيضًا- إبراهيم بن طهمان وهو ثقة يُعَرَّب أيضًا، كما قال الحافظ ابن حَجَر (١).

ثم قال الألباني: «وأنا أخشى أن يكون الحديث تحريف على أحدهما» (٢) فقال: «قُبِر» بدل «صلّى»، لأن هذا اللفظ الثاني هو المشهور في الحديث، فقد أخرج الطبراني في «الكبير» (٣) بإسناد رجاله ثقات عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعًا: «صَلَّى في مسجد الخَيْف سبعون نبيًا»، وقال المنذري (١١٦/٢): رواه الطبراني في «الأوسط» (٤)، وإسناده حسن.

ولا شك في حُسن الحديث عندي (٥) (٦).

فالحاصل أنَّ الثابت هو أن مسجد الخَيْف الذي بَمِنَى صَلَّى فيه سبعون نبيًا ولم يُقبر فيه سبعون نبيًا، وبهذا تزول الشبهة والحمد لله.



الشبهة الرابعة: استدل بعضهم على جواز بناء المساجد على القبور بما رواه الدارقطني عن ابن عباس ؓ قال: «صَلَّى جبريل ؑ على آدم ؑ، كبر عليه أربعًا،

(١) «تحذير الساجد» ص ٧٠، ٧١.

(٢) أي: عيسى بن شاذان، أو إبراهيم بن طهمان.

(٣) ج ١١ برقم (١٢٢٨٣).

(٤) (٤٦٨/٥) برقم (٥٤٠٧).

(٥) قال في «صحيح الترغيب والترهيب» (١١٢٧): حسن لغيره.

(٦) «تحذير الساجد» ص ٦٩ وما بعدها.

صلى جبريل بالملائكة يومئذ، ودُفن في مسجد الخيف، وأُخذ من قبل القبلة، ولُحِد له، وسُنِّم قبره»^(١).

والجواب ما قاله محقق الكتاب^(٢) حفظه الله: «إسناده ضعيف جداً، قلت: عبد الرحمن بن مغول، قال أبو داود: كان يضع الحديث، وقال البخاري: حديثه ليس بشيء، وعبد الله بن مسلم بن هرمز ضعيف كما في «التقريب»».



الشبهة الخامسة: استدل بعض الناس على جواز بناء المساجد على القبور بما رواه الحاكم في «الكنى»^(٣) عن عائشة مرفوعاً: «إن قبر إسماعيل في الحجر»، على جواز الصلاة في المساجد المبنية على القبور.

والجواب عن هذه الشبهة: أن هذا الحديث ضعفه أهل العلم، كالسخاوي في «المقاصد الحسنة»^(٤)، والعجلوني في «كشف الخفاء» وقال: رواه الديلمي بسند ضعيف عن عائشة مرفوعاً^(٥). وكذا ضعفه الألباني في «تحذير الساجد»^(٦).

(١) «سنن الدارقطني»، كتاب الجنائز، باب مكان قبر آدم ﷺ والتكبير عليه أربعاً، برقم (١٧٩٤).

(٢) وهو الشيخ مجدي بن منصور الشوري، والكتاب من منشورات مكتبة عباس أحمد الباز، مكة.

(٣) «الأسامي والكنى» (٢٣٩/١) برقم (١٢٦)، لأبي أحمد الحاكم، تحقيق: يوسف الدخيل، الناشر: مكتبة الغراء.

(٤) انظر «مختصر المقاصد الحسنة» للزرقاني برقم (٧٠٤)، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت.

(٥) «كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس» برقم (١٨٥٤)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت.

(٦) «تحذير الساجد» ص ٧٦.

وقال الألباني رحمه الله: «لم يثبت في حديث مرفوع أن إسماعيل عليه السلام أو غيره من الأنبياء الكرام دُفِنوا في المسجد الحرام، ولم يرد شيء من ذلك في كتاب من كتب السنة المعتمدة كالكتب الستة ومسند أحمد ومعجم الطبراني الثلاثة وغيرها من الدواوين المعروفة، وذلك من أعظم علامات كون الحديث ضعيفًا بل موضوعًا عند بعض المحققين، وغاية ما يروى في ذلك آثار معضلات، بأسانيد واهيات موقوفات، أخرجها الأزرق في «أخبار مكة»، ثم ذكر الأثر المتقدم»^(١).

وقد ضَعَّف الحديث المتقدم جمع من أهل العلم، انظر للتوسع «موسوعة الأحاديث والآثار الضعيفة والموضوعة»^(٢).



الشبهة السادسة: تعلق بعضهم بما ورد في قصة أبي جندل عليه السلام التي ذكرها ابن عبد البر رحمه الله في «الاستيعاب» عن موسى بن عقبة أنه لما توفي أبو بصير عليه السلام دفنه أبو جندل وصلى عليه وبنى على قبره مسجدًا!

والجواب عن هذه الشبهة^(٣) من وجوه:

الأول: أن القصة ضعيفة الإسناد، فإن موسى بن عقبة راوي القصة لم يسمع من أحد من الصحابة لا أبي بصير ولا غيره، لأنه لم يدرك أحدًا من الصحابة أصلاً، فسنَد القصة معضل.

(١) «تحذير الساجد» ص ٧٥، ٧٦.

(٢) برقم (١٥٥٨٩).

(٣) ملخصًا من «تحذير الساجد» (ص: ٨٠ - ٨٢).

الثاني: أن هذه الرواية تخالف روايات أصح منها، فقصة أبي جندل نفسها مع أبي بصير قد رواها البخاري (٢٧٣١) وأحمد (٣٢٨-٣٣١/٤) موصولة من طريق عبد الرزاق عن معمر قال: أخبرني عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بها، دون هذه الزيادة، أي: وبنى على قبره مسجداً.

وكذلك أوردها ابن إسحاق في «السيرة» عن الزهري مرسلاً، ووصله أحمد (٣٢٣-٣٢٦/٤) من طريق ابن إسحاق عن الزهري عن عروة به، مثل رواية معمر، وليس فيها هذه الزيادة.

وكذا رواها ابن جرير في «تاريخه» (٢٧١-٢٨٥/٣) من طريق معمر وابن إسحاق وغيرهما عن الزهري به دون هذه الزيادة فدل ذلك على أن هذه الزيادة منكرة لإعضالها وعدم رواية الثقات لها.

الثالث: لو قدرنا جدلاً صحة هذا النقل عن أبي جندل، فإن فعله لا يصح أن يقدم على قول النبي ﷺ، فكيف إذا كان المنقول عنه غير ثابت نسبته إليه، وبهذا يزول الإشكال والحمد لله.

الشبهة السابعة: قال بعضهم بجواز بناء القباب على القبور استدلالاً بوجود قبة الآن على قبره ﷺ!

والجواب على هذه الشبهة قد قاله الصنعاني^(١) رحمه الله تعالى في كتابه

(١) هو محمد بن إسماعيل الكحلاني، ثم الصنعاني، المعروف بالأمر، المنتهي نسبه بأمر المؤمنين علي بن أبي طالب ؑ، الإمام الكبير المجتهد المطلق صاحب التصانيف، ولد سنة ١٠٩٩ هـ، برع في جميع العلوم، وفاق الأقران وتفرد برئاسة العلم في صنعاء، له مصنفات جليلة منها: «تطهير

«تطهير الاعتقاد من أدران الشرك والإلحاد» بقوله: «هذا جهل عظيم بحقيقة الحال، فإن هذه القبة ليس بناؤها منه ﷺ، ولا من الصحابة، ولا من تابعيهم، ولا تابعي التابعين، ولا من علماء أمته وأئمة ملته، بل هذه القبة المعمولة على قبره ﷺ من أبنية بعض ملوك مصر المتأخرين، وهو قلاوون الصّالحي المعروف بالملك المنصور في سنة ٦٧٨هـ، ذكره في «تحقيق النصر» بتخليص معالم دار الهجرة»، فهذه أمور دُولية لا دلييلة، يَتَّبَع فيها الآخر الأول»^(١).

قال مقيده عفا الله عنه: وقد وجه سائل من السودان سؤالاً إلى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية فقال: عندي في السودان بعض رجال المتصوفة يستدلون على بناء القباب على الميت بالقبة المشيدة على قبر النبي ﷺ، ما حكم الدين في ذلك؟

فأجابت لجنة الإفتاء بما نصّه: ليس في إقامة القبة على قبر النبي ﷺ حجة لمن يتعلل بذلك في بناء قباب على قبور الأولياء والصالحين، لأن إقامة القبة على قبره لم تكن بوصية منه ولا من عمل أصحابه ﷺ، ولا من التابعين ولا أحد من أئمة الهدى في القرون الأولى التي شهد لها النبي ﷺ بالخير، إنما كان ذلك من أهل البدع، وقد

=
الاعتقاد من أدران الإلحاد»، و«الإنصاف في حقيقة الأولياء وما لهم من الكرامات والألطف»، و«مسألة في الذبائح على القبور وغيرها»، و«سبل السلام» اختصره من «البدر التمام» للمغربي، و«العدة»، وهي حاشية على «شرح العمدة» لابن دقيق العيد، وبالجملة فهو من الأئمة المجددين لمعالم الدين. توفي ﷺ سنة ١١٨٢. [انتهى باختصار وزيادة من «البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع» للإمام محمد بن علي الشوكاني ﷺ].

(١) «تطهير الاعتقاد» ص ٤٣، باختصار.

ثبت أن النبي ﷺ قال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ»، وثبت عن علي رضي الله عنه أنه قال لأبي الهيثاج: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ؟ ألا تدع تمثالاً إلا طمستَه، ولا قبراً مُشْرِفاً إلا سَوَّيته. «رواه مسلم».

فإذا لم يثبت عنه ﷺ بناء قبة على قبره ولم يثبت ذلك عن أئمة الخير بل ثبت عنه ما يبطل ذلك؛ لم يكن لمسلم أن يتعلق بما أحدثه المبتدعة من بناء قبة على قبر النبي ﷺ، وبالله التوفيق وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم^(١).

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب رئيس اللجنة
عبد الله بن قعود	عبد الله بن عُديان	عبد الرزاق عفيفي
الرئيس		
عبد العزيز بن عبد الله بن باز		



(١) «فتاوى اللجنة الدائمة» (٢/ ١٨٢-١٨٣)، فتوى رقم ٦٢٥٨، ط مكتبة المعارف، الرياض.



واجب المسلمين تجاه المساجد المبنية على القبور

تبين لنا مما سبق أن اتخاذ القبور مساجد حرام ومنكر، وما كان منكراً فيجب على المسلمين إزالته بحسب قدرتهم، وهذه مسئولية ولي الأمر أو من يقوم مقامه من أهل الحسبة، كما قال النبي ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مَنْكراً فليُغيِّرْهُ بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان» (١).

فإذا كان المسجد سابقاً للقبر فالواجب نبش القبر وإخراج الميت ودفنه في المقبرة، وبهذا يكون المسجد سليماً.

وإذا كان القبر سابقاً للمسجد، ثم اتُّخذ المسجد عليه فالواجب هدم المسجد، لأنه لم يؤسس على تقوى من الله، ولقصد تعظيم الله، بل لقصد تعظيم ذلك الميت، فوجب هدمه، لأن كل ما أُسس لغير الله فالمشروع هدمه، ولهذا هدم النبي ﷺ مسجد الضرار الذي بناه المنافقون، لأنه لم يؤسس على تقوى من الله ورضوان.

كذلك فإن الله تعالى لم يشرع بناء المساجد لتكون قبوراً، ولا القبور لتكون مساجد، فوجب ردُّ كُلِّ شيء إلى عِلَّته الشرعية، والله أعلم.



(١) رواه مسلم (٤٩) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

خلاصة في بيان المفاسد المترتبة على اتخاذ القبور مساجد وبناء المساجد عليها

بناء على ما تقدم، فاتخاذ القبور مساجد وبناء المساجد عليها تترتب عليه مفاسد عظيمة منها:

١ - **المفسدة الكبرى:** وهي ما يزينه الشيطان للمصلي في المسجد المبني على القبر من دعوة هذا الميت والاستغاثة به أو الصلاة له، وهذا هو الشرك الأكبر.

٢ - ما يزينه الشيطان في قلب المصلي من اعتقاد فضيلة العبادة في تلك المساجد التي دفن فيها الموتى، وهذا اعتقاد لا صحة له لأن جميع المساجد متساوية في أجر الصلاة فيها إلا المسجد الحرام والمسجد النبوي ومسجد بيت المقدس، فمن ادعى أن الصلاة في غير هذه الأماكن فيها مزيد أجر فقد افترى على الله وعلى رسوله ﷺ.

٣ - أن اتخاذ القبور مساجد فيه تحريفٌ للحكمة التي من أجلها شرع الله بناء المساجد، من عبادة الله والصلاة فيها إلى دفن الموتى فيها.

٤ - أن اتخاذ القبور مساجد دافعه هو تعظيم المقبور لا تعظيم الله، وهذا أيضًا فيه تحريف للحكمة التي من أجلها شرع الله بناء المساجد.

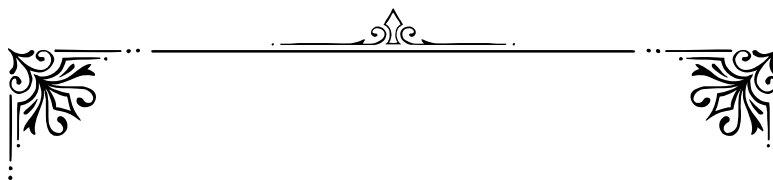
٥ - أن اتخاذ القبور مساجد مؤد إلى بطلان الصلاة عندها، وعليه فيسكون عمل الإنسان سُدىً.



٦- أن اتخاذ القبور مساجد فيه تشبه باليهود والنصارى، وهذا محرّم بحد ذاته، والواجب مخالفتهم لا متابعتهم.

فلأجل هذه المفاسد وغيرها، أتت الشريعة بتحريم اتخاذ القبور مساجد، ومن باب أولى بناء المساجد على القبور، فالواجب أن تجعل المقابر على حدة، والمساجد على حدة، لأن الله لم يشرع بناء المساجد لدفن الموتى فيها، ولا المقابر للصلاة فيها، بل شرع الله المساجد للعبادة فحسب، والمقابر لدفن الموتى فحسب، والله أعلم.





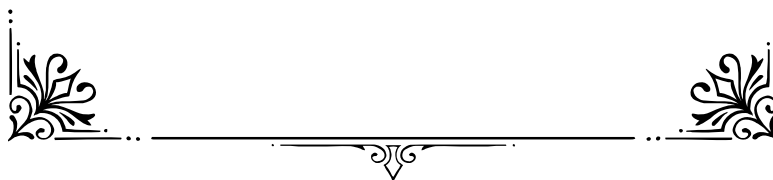
المظهر الثالث: تجسيص القبور وبناء الغرف والقباب عليها

❁ مقدمة

❁ أدلة النهي عن البناء على القبور

❁ خاتمة للمظاهر الثلاثة المتقدم ذكرها وهي: (اتخاذ القبور

مساجد، بناء المساجد على القبور، بناء الغرف والقباب على القبور).



مقدمة

من الأمور المنتشرة في بعض بلاد المسلمين؛ البناء على القبور بالأجر^(١) أو الرخام أو السيراميك، أو طلاؤها بالجص، وهو ما يعرف بالتجصيص^(٢) أو التجصيص، سواء كان البناء يباشر القبر من الخارج، أو كان على شكل قبة أو غرفة فوق القبر، فكل هذا محرم شرعًا للأسباب الخمسة التالية:

الأول: أنه مخالف لهدي النبي ﷺ في دفن الميت.

الثاني: أن البناء سبب لتعظيم الميت والغلو فيه، فإن الزائرين إذا رأوا بناءً فوق القبر هالهم ذلك، ومن ثم عَظُم الميت في نفوسهم، فتعلقت قلوبهم به، ومن ثم دعوه وتوجهوا إليه، كما هو واقع في بعض بلاد المسلمين مع الأسف الشديد، والمشروع هو ترك القبر بلا بناء، يستوي في ذلك المسلمون كلهم.

الثالث: تحجير الأرض على من سيُدفن فيها بعد أن يبلى الميت الأول، لأن الناس سيتخرجون من هدم البناء ودفن ميت آخر مكانه، فيكون في ذلك البناء تحجير وتضييق على من سيدفن لاحقًا، بخلاف ما لو أعطي للقبر الأول مجال أن يندثر

(١) الأجر: نوع من الطوب، ومادته طينخ الطين. انظر «لسان العرب».

(٢) التجصيص هو طلاء الأبنية بالجص، والجص طلاء أبيض، يستعمل للتزيين، وهو سبب لتقوية ما طلي به، لأنه إذا يبس صار صلبًا مُتماسكًا، فإن طلي به تراب القبر كان ذلك سببًا في ثبات التراب وعدم اندثاره، والجص هو الذي يسمى في زماننا بالجبس.

فيُدفن مكانه ميت جديد.

الرابع: لو جعل الناس على كل قبر معظم بناء لامتألت البلد أبنية للموتى بدلاً من أن تكون أبنية للأحياء، وفي هذا من المشقة ما لا يخفى.

الخامس: أن تجصيص القبور من المباهاة وزينة الحياة الدنيا، وتلك منازل الآخرة، وليس بموضع للمباهاة، وإنما يزين الميت عمله الصالح.





أدلة النهي عن البناء على القبور

وقد جاء في النهي عن البناء على القبور عدة أحاديث وآثار عن النبي ﷺ وصحابته والتابعين، منها:

حديث جابر رضي الله عنه قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يُجصَّص القبر، وأن يُقعد عليه، وأن يُبنى عليه» (١).

وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: «نهى رسول الله ﷺ أن يُبنى على القبر أو يُجصَّص» (٢).

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، «أن رسول الله ﷺ نهى أن يبنى على القبور، أو يقعد عليها، أو يُصلَّى عليها» (٣).

وعنه رضي الله عنه «أن النبي ﷺ نهى أن يُبنى على القبر» (٤).

وأوصى رضي الله عنه أهله بالألا يضربوا على قبره فسطاطاً (٥).

(١) رواه مسلم (٩٧٠).

(٢) رواه أحمد (٢٩٩/٦)، وقال محققو «المسند»: «صحيح لغيره» (١٧٩/٤٤).

(٣) رواه أبو يعلى في «مسنده» (١٠٢٠)، وصحح الألباني رحمه الله إسناده في «تحذير الساجد» (ص ٢٢).

(٤) رواه ابن ماجه (١٥٦٤)، وصححه الألباني.

(٥) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» رقم (١١٧٤٨).

وقال النعمان بن أبي شيبه: «توفي عَمُّ لي بالجَنَد^(١)، فدخلت مع أبي علي ابن طائوس فقال: يا أبا عبد الرحمن، هل ترى أن أُقَصِّص^(٢) قبر أخي، قال: فضحك وقال: سبحان الله يا أبا شيبه، خير لك ألا تعرف قبره، إلا أن تأتيه فتستغفر له وتدعو له، أما علمت أن رسول الله ﷺ نهى عن قبور المسلمين أن يبنى عليها أو تجصص أو تُزْدَرع^(٣)، فإن خيرَ قُبُوركم التي لا تُعرف^(٤)».

وأوصى أبو موسى عليه السلام حين حضره الموت فقال: إذا انطلقتم بجنازتي فأسرعوا المشي، ولا يتبعني مِجْمَر^(٥)، ولا تجعلوا في لَحدي^(٦) شيئاً يحول بيني وبين التراب، ولا تجعلوا على قبري بناءً، وأشهدكم أني بريء من كل حالقة أو سالقة أو خارقة^(٧).

(١) الجَنَد: بلدة باليمن في مدينة «تعز» جنوب صنعاء، وانظر «معجم البلدان» لياقوت الحموي.

(٢) أي: أُجَصِّص.

(٣) أي: يُزْرَع عليها شيء من الزروع، والذين يفعلون هذا إما يقصدون تخفيف العذاب على الموتى، وهذا باطل لأنه حادثة عين فعلها النبي ﷺ مرة واحدة وهي خاصة به ﷺ، لم يشرعها لأمته، ولهذا لم يفعلها أحد من الصحابة، أو يقصدون التشبه بالنصارى، فإن قبور النصارى تشبه الحداثق من كثرة الزروع والورود، وهذا الفعل باطل، لأن التشبه بالكفار في شعائرهم الدينية حرام.

(٤) «مصنف عبد الرزاق» رقم (٦٤٩٥).

(٥) المِجْمَر - بكسر الميم -: هو الإناء الذي يوضع فيه النار للبخور، وقصده ألا يلحقه أحد بنار.

(٦) اللحد هو الشقُّ الذي في جانب القبر.

(٧) الحالقة هي التي تحلق شعرها عند المصيبة، والسالقة هي التي ترفع صوتها عند المصيبة، والخارقة: التي تخرق ثوبها عند المصيبة، وهذه كلها من مظاهر النياحة على الميت التي نهى عنها النبي ﷺ، لأنها تخالف ما أمر به الإسلام من الرضا بقضاء الله وقدره.

قالوا: أَوْ سَمِعْتَ فِيهِ شَيْئًا؟

قال: نَعَمْ، مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١).

ورَأَى ابْنَ عَمْرِو بْنِ الْعُقَيْلِ، وَهُوَ الْبَيْتُ الْمَصْنُوعُ مِنَ الشَّعْرِ، وَيُسَمَّى -أَيْضًا- بِالخِيَمَةِ، رَأَاهُ عَلَى قَبْرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، أَخِي عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالَ: «انْزِعْهُ يَا غُلَامُ، فَإِنَّمَا يُظْلَمُ عَمَلُهُ» (٢).

وَكَذَا أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَوْصَى بِأَنْ لَا يُبْنَى عَلَى قَبْرِهِ فُسْطَاطًا (٣).

وَرَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: «هَذِهِ الْفُسَاطِيطُ الَّتِي عَلَى الْقُبُورِ مُحَدَّثَةٌ» (٤).

وَالْبِنَاءُ عَلَى الْقُبُورِ مُحَدَّثٌ فِي الْإِسْلَامِ، يَدُلُّ لِهَذَا أَنَّ مَقْبَرَةَ الْبَقِيعِ بِالْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ تَضُمُّ جَمًّا غَفِيرًا مِنْ سَادَاتِ الْأُمَّةِ، مِنَ الصَّحَابَةِ وَسَادَاتِ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ وَسَادَاتِ التَّابِعِينَ، غَيْرَ أَنَّ اجْتِنَابَ السَّلَفِ الصَّالِحِ لِلْبِنَاءِ عَلَيْهَا وَتَجْصِيفِهَا أَفْضَى إِلَى انْطِمَاسِ آثَارِ أَكْثَرِهِمْ، فَلِذَلِكَ لَا يُعْرَفُ قُبُورُ أَفْرَادٍ مَعْدُودَةٍ مِنْهُمْ (٥).

-
- (١) رواه أحمد (٣٩٧/٤)، وقال الألباني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «تحذير الساجد» (ص ٩٢): «إسناده قوي».
- (٢) رواه البخاري معلقًا في كتاب الجنائز، باب الجريد على القبر، رقم الباب (٨١)، ووصله الحافظ في «تغليق التعليق» (٢/٤٩٢، ٤٩٣)، الناشر: المكتب الإسلامي.
- (٣) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١١٧٤٧)، ورواه أحمد (٢/٢٩٢)، وقال محققو «المسند» (٢٩٣/١٣): «صحيح لغيره».
- (٤) «مصنف ابن أبي شيبة» (١١٧٥١).
- (٥) انظر «وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى» (ص ٩١٦)، تحقيق: محمد محيي عبد الحميد،

وقال الإمام مالك: «أكره تجصيص القبور والبناء عليها وهذه الحجارة التي يبنى عليها»^(١).

وقال القرطبي رحمه الله: «ويكره الآجر في اللحد، وكرهه أبو حنيفة وأصحابه، لأن الآجر لإحكام البناء، والقبر وما فيه لليلئ، فلا يليق به الإحكام، وعلى هذا يسوّى بين الحجر والآجر»^(٢).

وقال الشافعي رحمه الله: «وأحبُّ ألا يُجصص»^(٣)، فإن ذلك يشبه الزينة والخيلاء، وليس الموت موضع أحد منهما، ولم أر قبور المهاجرين والأنصار مجصصة.

وقد رأيت من الولاة من يهدم بمكة ما يبنى فيها، فلم أر الفقهاء يعيرون ذلك»^(٤).

وقد عدَّ ابن بطَّة^(٥) رحمه الله تجصيص القبور والبناء عليها من البدع فقال: ومن البدع البناء على القبور وتجصيصها، وشد الرحل إلى زيارتها»^(٦).

=

الناشر: دار إحياء التراث العربي، لبنان.

(١) «المدونة» (١/ ١٨٩).

(٢) «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي، تفسير سورة الكهف، آية رقم ٢١، باختصار يسير.

(٣) أي: القبر.

(٤) «الأم»، كتاب الجنائز، باب ما يكون بعد الدفن.

(٥) هو عبيد الله بن محمد بن محمد العكبري، المعروف بابن بطَّة، الإمام الصالح القدوة، الفقيه الحنبلي، له كتاب مسند في عقيدة أهل السنة والجماعة وهو «الإبانة عن شريعة الفرق الناجية»، توفي سنة ٣٨٧. [انظر ترجمته في «تاريخ الإسلام» (٨/ ٦١٢)، الناشر: دار الغرب الإسلامي].

(٦) انظر «الإبانة الصغرى» ص ٣٦٦، تحقيق: د/ رضا بن نعيان معطي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة.

وقال ابن القيم رحمه الله: «وكذلك القباب التي على القبور يجب هدمها كلها، لأنها أُسِّست على معصية الرسول، لأنه قد نهى عن البناء على القبور كما تقدم، فبناءً أُسِّس على معصيته ومخالفته بناء محرَّم، وهو أولى بالهدم من بناء الغاصب قطعاً» (١).

وقال الشيخ العلامة صديق حسن خان القنوجي (٢) رحمه الله: «الأحاديث الصحيحة وردت بالنهي عن رفع القبور، فما صدَّق عليه أنه قبر مرفوع أو مُشرف فهو منكر شرعاً يجب على المسلمين إنكارها وتسويتها، من غير فرق بين نبي وغير نبي، وصالح وطالح، فقد مات جماعة من أكابر الصحابة في عصره ﷺ ولم يرفع قبورهم، بل أمر علياً بتسوية المشرف منها، ومات صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ولم يرفع قبره أصحابه.

فما أحقَّ الصلحاء والعلماء أن يكون شعارهم هو الشعار الذي أرشدهم إليه صلى الله عليه وآله وسلم، وتخصيصهم بهذه البدعة المنهي عنها تخصيص لهم بما لا يناسب العلم والفضل، فإنهم لو تكلموا لضجوا من اتخاذ الأبنية على قبورهم وزخرفتها، لأنهم لا يرضون بأن يكون لهم شعار من مبتدعات الدين ومنهياته، فإن رضوا بذلك في الحياة - كمن يوصي من بعده أن يجعل على قبره بناء أو يزخرفه - فهو

(١) «إغاثة اللهفان» (١/ ٣٨٠).

(٢) هو الإمام العلامة المُحقق مُحبي السُّنة وقامع البدعة: أبو الطيب، صديق بن حسن بن علي لطف الله القنوجي، نزيل بهوبال بالهند وأميرها، له عدة مؤلفات، منها في العقيدة «الدين الخالص» و«قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر»، وله في الفقه «الروضة الندية شرح الدرر البهية»، وله غيرها في التفسير والحديث، توفي رحمه الله سنة ١٣٠٧. [باختصار وزيادة من مقدمة د/ عاصم بن عبد الله القريوتي لتحقيق كتاب الشيخ صديق «قطف الثمر»، الناشر: عالم الكتب، لبنان].

غير فاضل، والعالم يزجره علمه عن أن يكون على قبره ما هو مخالف لهدي نبيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم. فما أقبح ما ابتدعه جهلة المسلمين من زخرفة القبور وتشيدها»^(١).

وقال الإمام محمد بن إسماعيل الصنعاني رحمته الله منكرًا لمظهر البناء على القبور، ومبينًا أن سكوت بعض العلماء عليها ليس إقرارًا لها: «فما كل سكوتٍ رضى، فإن هذه منكرات أسسها من بيده السيف والسنان، ودماء العباد وأموالهم تحت لسانه وقلمه، وأعراضهم تحت قوله وكلامه، فكيف يقوى فرد من الأفراد على دفعه عما أراد؟ **فإن هذه القباب والمشاهد أعظم ذريعة إلى الشرك والإلحاد، وأكبر وسيلة إلى هدم الإسلام وخراب بنيانه**، وغالب - بل كل - من يعمرها هم الملوك والسلاطين والرؤساء والولاة، إما على قريب لهم، أو على من يحسنون الظن فيه»^(٢).

وقال الإمام العلامة محمد بن علي الشوكاني رحمته الله حاكياً إجماع المسلمين على تحريم البناء على القبور، ووجوب أن يكون القبر مكشوفاً إلى السماء، غير مغطى بغرفة ولا قبة ولا مسجد ولا غير ذلك، قال: «اعلم أنه قد اتفق الناس - سابقهم ولأحقهم وأولهم وآخرهم - من لدن الصحابة رضي الله عنهم إلى هذا الوقت أن رفع القبور والبناء عليها بدعة من البدع التي ثبت النهي عنها، واشتد وعيد رسول الله ﷺ لفاعلها كما يأتي بيانه، ولم يخالف في ذلك أحد من المسلمين أجمعين»^(٣).



(١) «الروضة الندية»، كتاب الجنائز، باختصار وتصرف يسير.

(٢) «تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد» ص ٥٢، ٥٣، تحقيق: الشيخ إسماعيل الأنصاري رحمته الله.

(٣) «شرح الصدور في تحريم رفع القبور» ص ٢٠، الناشر: دار الهجرة، صنعاء.



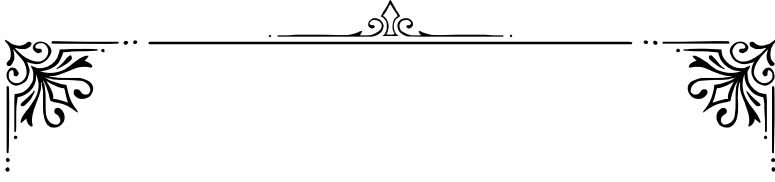
خاتمة للمظاهر

الثلاثة المتقدم ذكرها وهي: (اتخاذ القبور مساجد،

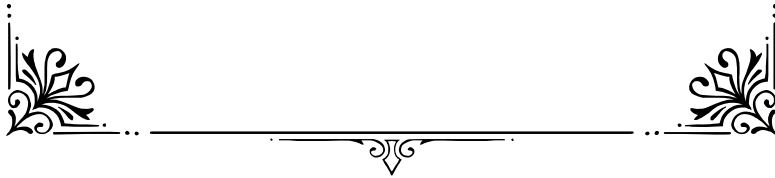
بناء المساجد على القبور، بناء الغرف والقباب على القبور)

خلاصة القول إن الصلاة عند القبور وبناء المساجد عليها محرم بدلالة النصوص الشرعية، وكذا بناء الغرف والقباب عليها، كما حصل في الأمم السابقة، لأن هذا وسيلة لعبادتها، والوسائل لها أحكام المقاصد، والواجب أن تكون المساجد على حدة، والقبور على حدة، وتكون مكشوفة إلى السماء، فما بُنيت المساجد لتكون مقابر، وما بُنيت القبور لتكون مساجد، والله أعلم.





المظهر الرابع: دفع تراب القبر





مقدمة

اعلم -رحمني الله وإياك- أن رفع مستوى القبر بزيادة التراب عليه منهي عنه إلا بقدر شبر، ليعرف أنه قبر فلا يُمتَهَن بوطءٍ أو جلوس، وعلة النهي أن في رفع مستوى القبر تعظيمًا لصاحب القبر، والواجب تسويته بالأرض إلا مقدار شبر (١).

أدلة النهي عن رفع تراب القبور

جاء في النهي عن رفع تراب القبر عدة أحاديث وآثار عن رسول الله ﷺ وصحابته رضي الله عنهم، منها: لما تولى أمير المؤمنين علي رضي الله عنه الخلافة بعد وفاة الرسول ﷺ؛ بعث لهدم ما بُني على القبور أبا الهياج الأسدي وكان رئيس شرطته، فعن أبي الهياج الأسدي قال: قال لي علي بن أبي طالب: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ؟ ألا تدع تمثالاً إلا طمسته، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته (٢).

مشرفاً أي مرتفعاً.

وليلاحظ القارئ الكريم أن النبي ﷺ قرن بين طمس التماثيل وتسوية القبور المرتفعة، إذ بكليهما يُتوصل لعبادة غير الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله العظيم.

(١) سيأتي قريباً إن شاء الله بيان دليل التخصيص بمقدار شبر.

(٢) رواه مسلم (٩٦٩).

وعن جابر رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ أن يُبنى على القبر أو يُزاد عليه أو يُجصّص. زاد سليمان بن موسى ^(١): أو يُكتب عليه ^(٢).

وعن ثمامة بن شفي قال: كنا مع فضالة بن عبيد بأرض الروم برودس ^(٣)، فتوفي صاحب لنا، فأمر فضالة بن عبيد بقبره فسوّي، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها ^(٤).

وعن عبد الله بن شرحبيل بن حسنة: أن عثمان خرج فأمر بتسوية القبور فسويت، إلا قبر أم عمرو ابنة عثمان، فقال: ما هذا القبر؟ فقالوا: قبر أم عمرو.

فأمر به فسوّي ^(٥).

وروى ابن أبي شيبة عن مولى لابن عباس رضي الله عنه قال: قال لي ابن عباس: إذا رأيت القوم قد دفنوا ميتاً فأحدثوا في قبره ما ليس في قبور المسلمين؛ فسوّه بقبور المسلمين ^(٦).

(١) هو أحد رواة الحديث.

(٢) رواه أبو داود (٣٢٢٦)، والنسائي (٢٠٢٦) واللفظ له، وصححه الألباني.

(٣) «رودس»: جزيرة قبالة الإسكندرية في وسط بحر الشام، فتحها المسلمون سنة ثلاث وخمسين. [انظر «معجم البلدان» مادة «أفرنجة»].

(٤) رواه مسلم (٩٦٨).

(٥) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١١٧٩٥)، وصححه الألباني في «تحذير الساجد» ص ٨٨.

(٦) «المصنف» برقم (١١٧٩٦).

وقال معاوية رضي الله عنه: إن تسوية القبور من السنة، وقد رفعت اليهود والنصارى فلا تشبهوا بهم ^(١).

وقال الشافعي رحمته الله: «وأحب ألا يُزاد في القبر تراب من غيره، وإنما يُشخصُ على وجه الأرض شبراً أو نحوه» ^(٢).

وقال أيضاً: «أكره أن يرفع القبر إلا بقدر ما يعرف أنه قبر، لكيلا يُوطأ ولا يجلس عليه» ^(٣).

وكما تقدم، فإنه يُستثنى من النهي عن رفع القبور تسنيمها، وهو رفعها قليلاً بمقدار شبر كهيئة السنام حتى يُعرف أنه قبر، فلا يُجلس عليه ولا يوطأ ولا يُنبش مرة أخرى.

قال القرطبي رحمته الله: «والتسним في القبر؛ ارتفاعه قدر شبر، مأخوذ من سنام البعير» ^(٤).

وقال ابن قدامة رحمته الله: «ولا يستحب رفع القبر إلا شيئاً يسيراً، لقول النبي ﷺ لعلي رضي الله عنه: «لا تدع تمثالاً إلا طمسته، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته». رواه مسلم وغيره».

ثم قال: «وتسним القبر أفضل من تسطّحه» ^(٥)، وبه قال مالك وأبو حنيفة

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٥٢/١٩)، وروى شطره الأول ابن أبي شيبة في «المصنف» (١١٧٩٧).

(٢) «الأم»، كتاب الجنائز، باب ما يكون بعد الدفن، باختصار.

(٣) «سنن الترمذي» (٣/٣٦٧).

(٤) «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي، تفسير سورة الكهف، آية رقم ٢١، باختصار يسير.

(٥) أي أن يُجعل كهيئة السنام، وسطه أعلى من طرفيه، بخلاف المسطح، وهو المستوية جميع

والثوري»^(١).

وأما تطيين القبور - وهو تغطيتها بشيء من الطين أو رش الماء عليها بعد الدفن - فليس داخلاً في تعلية القبور، لأن المقصود منه تثبيت سنامه ليعرف أنه قبر فلا يوطأ ولا يجلس عليه، فقد روى ابن أبي شيبه بإسناده عن الحسن البصري أنه لم يكن يرى بأساً برش الماء على القبر^(٢). وروى أيضاً بإسناده عن أبي جعفر أنه قال: لا بأس برش الماء على القبر^(٣).

قال الترمذي رحمه الله: «وقد رخص بعض أهل العلم - منهم الحسن البصري - في تطيين القبور، وقال الشافعي: لا بأس أن يُطين القبر»^(٤).

فإن قيل: فما هو المشروع إذن في قبر الميت من الداخل؟

فالجواب أن المشروع هو تغطية الميت بالواح اللين^(٥)، ثم إهالة التراب عليه، ثم رفعه قليلاً لكي يعرف أنه قبر^(٦).



=

أجزائه.

(١) «المغني»، كتاب الجنائز، (٣/ ٤٣٥ - ٤٣٧).

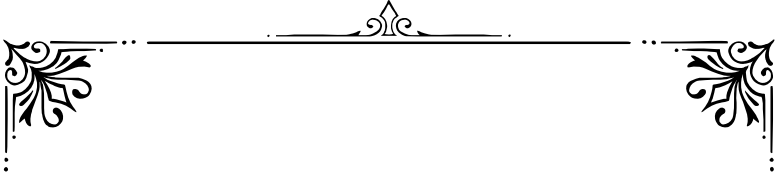
(٢) «المصنف» برقم (١٢٠٥٥).

(٣) «المصنف» برقم (١٢٠٥٦).

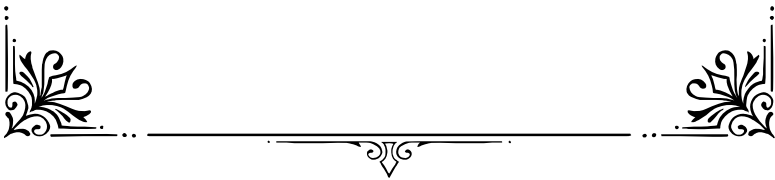
(٤) قاله الترمذي في «سننه» بعدما ساق حديث جابر رضي الله عنه رقم (١٠٥٢).

(٥) هي قطع مضروبة من الطين دون أن تطبخ بالنار، فإن طُبَخ صار أَجْرًا. انظر «لسان العرب».

(٦) انظر للتوسع «كتاب الجنائز» للشيخ الألباني رحمه الله.



المظهر الخامس: اتخاذ السُّرَج على القبور





مقدمة

من مظاهر تعظيم القبور إنارتها بالشُّرج والمصابيح ونحوها، والذين يُسرجون القبور يقصدون بذلك تعظيم الميت لئلا يكون قبره مظلمًا، وهذا من الغلو المذموم، فقد مات النبي ﷺ وصحابته ولم يوص أحد منهم بأن يضاء قبره، وهم أحق الناس بذلك لو كان مشروعًا.

ثم إن في إيقاد السرج على القبور صرفًا للمال في غير فائدة، وقد نهى النبي ﷺ عن إضاعة المال.



فصلٌ في ذكر أقوال بعض أئمة الإسلام في اتخاذ السرج على القبور

قال ابن قدامة رحمته الله: «ولا يجوز اتخاذ السرج على القبور لأن فيه تضييعاً للمال في غير فائدة، وإفراطاً في تعظيم القبور أشبه تعظيم الأصنام»^(١).

وقد عدَّ ابن حجر الهيتمي^(٢) رحمته الله إسراج القبور من كبائر الذنوب، فقال في كتابه «الزواجر عن اقتراف الكبائر»:

«الكبيرة الحادية والثانية والثالثة والعشرون بعد المائة: اتخاذ المساجد أو السرج على القبور، وزيارة النساء لها، وتشيعهن الجنائز». انتهى.

له فائدة:

تقدم التنبيه إلى أنَّ حديث: «لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسُّرُج»^(٣) حديث صحيح لغيره كما قرَّره الشيخ الألباني رحمته الله في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» رقم (٢٢٥، ٥٢٥) إلا لفظة «السُّرُج» فذكر أنها زيادة ضعيفة.

(١) «المغني» (٣/ ٤٤٠، ٤٤١) باختصار.

(٢) هو أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي الشافعي، فقيه شافعي ومتصوف، قدم إلى مكة فجاور بها إلى أن مات، توفي سنة ٩٧٣. [انظر ترجمته في «شذرات الذهب في أخبار من ذهب» لابن العماد، عبد الحي بن أحمد العكري الدمشقي، الناشر: دار ابن كثير، دمشق].

(٣) رواه أبو داود (٣٢٣٦)، والترمذي (٣٢٠)، والنسائي (٢٠٤٢)، وأحمد (٢٢٩/١) عن ابن

وممن ضعف زيادة «السرج» الشيخ مقبل بن هادي الوادعي رحمته الله، حيث قال في فائدة كتبها لي شخصيًا:

«حديث لعن المتخذين السرج على القبور ضعيف، لأنَّ في سنده أبا صالح مولى أم هانئ واسمه باذام أو باذان، وهو ضعيف، لكن اتخاذ السرج على القبور بدعة لأنه لم يكن على عهد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم». انتهى.

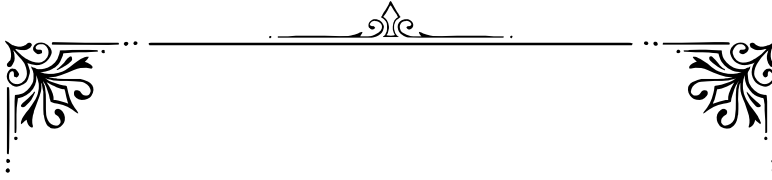
تنبيه

فإن قيل: ما حكم الإنارة بالسراج ونحوه في حالة الدفن بالليل لرؤية الطريق ومكان الدفن ونحو ذلك؟

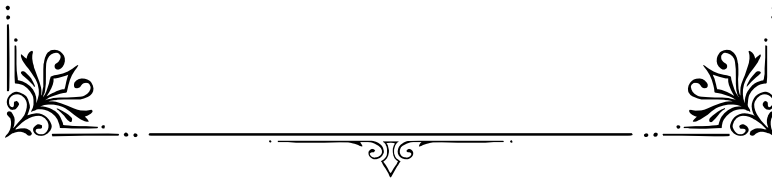
فالجواب أنه لا بأس في هذه الحالة بأن يصطحب القائمون على دفن الميت معهم سراجًا لرؤية الطريق ومكان الدفن ونحو ذلك، ثم يُخرجونه معهم ^(١).



(١) انظر «القول المفيد على كتاب التوحيد» (١/ ٤٢٩) للشيخ محمد بن عثيمين رحمته الله، الناشر: دار ابن الجوزي، الدمام.



**المظهر السادس: مظاهر متنوعة
من مظاهر تعظيم القبور**





مقدمة

مما يُلحق بمظاهر تعظيم القبور وضع الستائر عليها، وفرشها بالسجاد والرخام، وكسوة القبر بكسوة خاصة، وإفاضة الطيب عليه، وجعل سدنة وحُجّاب وحرس خاصين على بابه، ووضع شبّاك ينظر منه الناس إلى القبر، وكذلك وضع العساكر عند القبر كما هو معمول على قبر رئيس مصر السابق (أنور السادات)، فقد مرت ذات مرة في أحد أسفاري إلى القاهرة بالشارع الذي يمر بقبره، فإذا بعسكري في وضع التحية واقف عند قبره، فلما سألت رفاقي عن هذا قالوا لي إن حكومة مصر أمرت بأن يقف عسكري على مدار الساعة عند قبر أنور السادات في وضع التحية، يذهب عسكري وعند نهاية دوامه يأتي عسكري آخر، وهكذا على مر الأيام والسنين!

فهذا كله من التعظيم الزائد ومن البدع المحدثّة في دين الله التي لم يرد الحث عليها في كتاب الله ولا في سنة رسوله ﷺ، قال الشيخ علي بن محمد سعيد السُّويدي الشافعي (١) رحمه الله في كتابه «العقد الثمين في بيان مسائل الدين» منتقداً ما يفعله بعض الناس عند القبور:

«فتراهم يرفعونها فوق كل رفيع، ويكتبون عليها الآيات القرآنية، ويعملون لها

(١) هو أبو المعالي، علي بن محمد سعيد السويدي البغدادي العباسي، محدث مؤرخ، له كتاب «الكوكب المنير في شرح المناوي الصغير» وغيرها، توفي سنة ١٢٣٧، انظر ترجمته في «معجم المؤلفين» (٢/٥٠٦)، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت.

التوايت من خشب الصَّنَدَل والعاج، ويضعون فوقها ستور الحرير المحلاة بالذهب العِقيان^(١) والفضة الخالصة، ولم يُرضهم ذلك حتى أداروا عليها شبابيك من الفضة وغيرها، وعلقوا عليها قناديل الذهب، وبنوا عليها قبابًا من الذهب أو الزجاج المنقوش، وزخرفوا أبوابها، وجعلوا لها الأقفال من الفضة وغيرها، خوفًا عليها من اللصوص - كل ذلك مخالفٌ لدين الرسل، وعين المحادة لله ورسوله، فإن كانوا متبعين؛ فلينظروا إليه ﷺ كيف كان يفعل بأصحابه الذين هم أفضل الأصحاب، وينظروا إلى قبره الشريف وما عملت الصحابة فيه^(٢).

وقال الشيخ الحسين بن محمد المغربي^(٣) رحمه الله في كتابه «البدر التمام شرح بلوغ المرام»: «وظاهر هذه الأخبار المقترنة باللعن والتشبيه بالوثن بقوله: «لا تجعلوا قبوري وثناً يُعبد من دون الله»؛ تفيد التحريم للعمارة والتزيين والتجصيص^(٤)، ووضع

(١) العِقيان هو الذهب الخالص. انظر «النهاية».

(٢) نقلًا من: «الشرك ووسائله عند أئمة الشافعية»، المبحث الثالث: وسائل الشرك التي حذر منها علماء الشافعية، للدكتور محمد بن عبد الرحمن الخميس.

(٣) الشيخ الحسين بن محمد بن عبد الرحمن اليماني في القرن الحادي عشر الهجري، سُمي بالمغربي لأنه من غرب اليمن، وإلا فهو يمني الأصل والنشأة، درس على جمع من علماء اليمن، ثم تولى القضاء والتدريس، شرح كتاب بلوغ المرام لابن حجر في كتابه «البدر التمام»، ثم اعتمده الصنعاني في شرحه المطول «سبل السلام». توفي رحمه الله سنة ١١١٩ هـ.

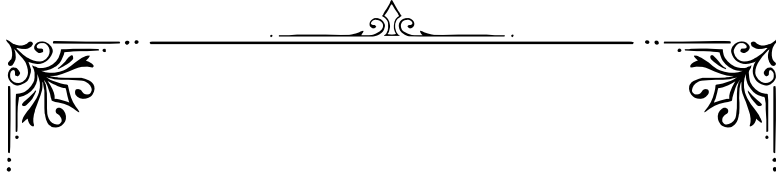
باختصار وزيادة من ترجمته التي قام بها محقق كتابه المذكور: علي بن عبد الله الزين، وانظرها مطولة في كتاب «نشر العرف لنبلأ اليمن بعد الألف»، لمحمد بن محمد بن يحيى زبارة الحسني اليمني الصنعاني رحمه الله.

(٤) التجصيص هو طلاء الأبنية بالجص، وقد تقدم الكلام عليه.

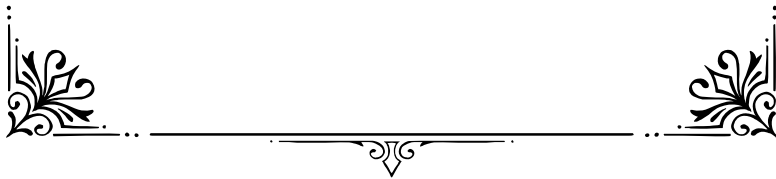
الصندوق المزخرف، ووضع الستائر على القبر وعلى سمائه، والتمسح بجدار القبر، وأن ذلك قد يفضي مع بُعد العهد وفُشو الجهل إلى ما كان عليه الأمم السابقة من عبادة الأوثان، فكان في المنع عن ذلك بالكلية قطع لهذه الذريعة المفضية إلى الفساد، وهو المناسب للحكم المعتبر في تشريع الأحكام من جلب المصالح ودفع المفاسد، سواء كانت بنفسها، أو باعتبار ما تُفضي إليه»^(١).



(١) «البدر التمام» (٤/ ٢٣٢، ٢٣٣)، تحقيق: علي بن عبد الله الزين، بتصرف يسير.



**المظهر السابع: دفن خواص الناس
في قبور خاصة وليس في مقابر المسلمين**



لقد كان من هدي النبي ﷺ دفن الموتى في المقابر بلا تفريق بين الناس، سواء من كان منهم من العلماء أو من الوجهاء أو من العامة أو غير ذلك، ثم سارت على هذا الأمة من الصحابة والتابعين.

وينبغي التنبه إلى أن الشريعة لم تستثن إلا الأنبياء، لأن الأنبياء يدفنون حيث يموتون، كما في حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه **قال : سَمِعْتُ من رسول الله ﷺ شيئًا، قال : ما قبض الله نبيًّا إلا في الموضع الذي يحبُّ أن يُدفنَ فيه ؛ ادفنوه في موضع فراشه.** (١)



(١) رواه الترمذي (١٠٣٩)، وصححه الشيخ شعيب بطرقه وشواهده، انظر الحديث رقم (٥٠٢/٢)، ط الرسالة العالمية.

المظهر الثامن: دعاء أصحاب القبور

❁ تأصيلات علمية تتعلق بعبادة الدعاء

❁ مكانة الدعاء بين سائر العبادات

❁ فصل في الأمر بدعاء الله وحده والنهي عن دعاء غيره

❁ فصل في بيان بعض أنواع الدعاء (الاستغاثة، الاستعاذة،

الاستعانة)

❁ فصل في بيان أدلة بطلان دعاء غير الله

❁ شبهات والجواب عليها

تأصيلات علمية تتعلق بعبادة الدعاء

مكانة الدعاء بين سائر العبادات

الدعاء عبادة جليلة، قد خصها الله بالذكر في كثير من الآيات، وبَيَّن النبي ﷺ شرفها في كثير من الأحاديث الصحيحة، فمنها حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ حَيٌّ كَرِيمٌ يَسْتَحْيِي إِذَا رَفَعَ الرَّجُلُ إِلَيْهِ يَدَيْهِ أَنْ يَرُدَّ هُمَا صَفْرًا خَائِبَتَيْنِ» (١).

وقال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الدَّعَاءِ» (٢).

وقال رسول الله ﷺ: «لَا يَرُدُّ الْقَضَاءُ إِلَّا الدَّعَاءُ» (٣).

وقد جاء تصريح النبي ﷺ بتعظيم شأن الدعاء في قوله: «الدَّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ»، وقرأ ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠] (٤).

وحَصُرَ العبادة في الدعاء هنا ليس حَصْرًا كليًا، بمعنى: أن الدعاء يضم جميع أنواع العبادات، كلا؛ بل المراد به التنبيه على عِظَم الدعاء وشرف مكانته، وأنه لُبُّ

(١) رواه الترمذي (٣٥٥٦)، وصححه الألباني.

(٢) رواه الترمذي (٣٣٧٠)، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وحسنه الألباني.

(٣) رواه الترمذي (٢١٣٩)، عن سلمان الفارسي رضي الله عنه، وحسنه الألباني، انظر «الصحيحة» (١٥٤).

(٤) رواه أبو داود (١٤٧٩)، والترمذي (٢٩٦٩)، وغيرهما عن النعمان بن بشير رضي الله عنه، وصححه الشيخ الألباني.

العبادة وخالصها وركنها الأعظم، وهو كقوله ﷺ: «الْحَجُّ عَرَفَةٌ»^(١)، وقوله: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ»^(٢).

وقد شكك بعض الناس في كون الدعاء عبادة، ليصلوا بذلك إلى جواز صرفه لغير الله، وهذا الزعم مردود عليهم، فقد سمي الله الدعاء عبادة في قوله: ﴿قُلْ إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَمَّا جَاءَنِيَ الْبَيِّنَاتُ مِنْ رَبِّي﴾ [غافر: ٦٦]، وقال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠]، أي أذلاء، فوصف الله الدعاء بالعبادة في الآيتين، فدل ذلك على عظم شأنه.

كما سمي الله الدعاء ديناً كما في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفَلَكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٥].

فجعل الله سبحانه الدين بدلاً من الدعاء، وعرفه بالألف واللام التي تُفيد العهد، فدل ذلك على أن الدعاء دينٌ، وما كان ديناً فهو عبادة.

ثم إن الله تعالى قد أمر بدعائه، وكل ما أمر الله بفعله فهو عبادة واجبة أو مستحبة، كما في الآية المتقدمة ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠]، وقال تعالى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥].

(١) رواه النسائي (٣٠١٦) وغيره، عن عبد الرحمن بن يعمر رضي الله عنه، وصححه الألباني.

(٢) رواه مسلم (٥٥) عن تميم الداري رضي الله عنه.

وكذلك النبي ﷺ أمر بدعاء الله، كما في قوله: «فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظِّمُوا فِيهِ الرَّبَّ تَعَالَى، وَأَمَّا السُّجُودُ فَأَكْثَرُوا مِنَ الدَّعَاءِ، فَقَمِّنْ^(١) أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ»^(٢).

قال الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبابطين^(٣) رَحِمَهُ اللهُ: «وكل ما أمر الله به أمر إيجاب أو استحباب فهو عبادة عند جميع العلماء، فمن قال إِنَّ دَعَاءَ الْعَبْدِ رَبَّهُ لَيْسَ بِعِبَادَةٍ لَهُ فَهُوَ ضَالٌّ، بل كافر»^(٤).

(١) أي: حريٌّ.

(٢) رواه مسلم (٤٧٩).

(٣) هو الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبابطين، ولد سنة ١١٩٤ هـ في روضة سدير، تتلمذ على بعض تلامذة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، تولى القضاء والإفتاء، وصار من أكابر علماء نجد، حتى لُقِّبَ بـ«مفتي الديار النجدية»، برع في الفقه، ودرَّس في بلاد كثيرة، وله تلامذة كثير، منهم أحمد بن إبراهيم بن عيسى (١٣٢٩ هـ)، شارح نونية ابن القيم، وعثمان بن عبد الله بن بشر (١٢٩٠ هـ)، المؤرخ المعروف، له عِدَّةُ كُتُبٍ فِي الذَّبِّ عَنِ الْعَقِيدَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، مِنْهَا «الانتصار لحزب الله الموحدين، والرد على المجادل عن المشركين»، وكتاب «الرد على البردة»، وكتاب «تأسيس التقديس في كشف تلبيس داود ابن جرجيس»، وله رسائل وردود بعضها مثبت في كتاب «الدرر السنية في الأجوبة النجدية»، وبعضها مثبت في «مجموعة الرسائل والمسائل النجدية»، توفي في شقراء سنة ١٢٨٢ هـ، رَحِمَهُ اللهُ رحمة واسعة. [باختصار وزيادة من ترجمته في مقدمة كتابه «تأسيس التقديس في كشف تلبيس داود ابن جرجيس»، وهي من إعداد د/ عبد السلام بن برجس آل عبد الكريم رَحِمَهُ اللهُ، وانظر للتوسع في ترجمته كتاب «الشيخ العلامة عبد الله بن عبد الرحمن أبابطين، مفتي الديار النجدية» تأليف د/ علي ابن محمد العجلان، الناشر: دار الصميعي، الرياض].

(٤) «تأسيس التقديس في كشف تلبيس داود بن جرجيس» (ص ١٢٧).

ومن دلائل أن الدعاء عبادة كونه يتضمن عبادات، وبيان ذلك أن الداعي راغبٌ راهبٌ كما قال تعالى: ﴿وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا﴾ [الأنبياء: ٩٠]، والرغبة والرهبة عبادات بحد ذاتها، لأن الله أمر بها في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ يَدْعُونَ فَارْغَبْ﴾ [الشرح: ٨]، وقال: ﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ يَدْعُونَ فَارْهَبُونَ﴾ [البقرة: ٤٠].

كذلك فإن الدعاء يتضمن الخوف من الله والرجاء لما عند الله، وهي عبادات أيضًا لكون الله قد أمر بها كما في قوله تعالى: ﴿وَحَافُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٧٥]، وقوله تعالى: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ وَأَرْجُوا الْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ [العنكبوت: ٣٦].

ومما يدل -أيضًا- على أن الدعاء عبادة هو أن الدعاء جزء من الصلاة، فإن المصلي لا ينفك عن الدعاء من أول الصلاة إلى آخرها، في الفاتحة وفي السجود وبين السجدين وفي التشهد الأخير.

وخلاصة القول: أن الدعاء عبادة، وإنكار ذلك تحكم واستكبار، ومنازمة ومجافاة لما تقتضيه الأدلة الشرعية واللغة العربية، والله الهادي.



فصل في الأمر بدعاء الله وحده والنهي عن دعاء غيره

القرآن والسنة يأمران بإفراد الله وحده بالدعاء، وينهيان عن دعاء غيره، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥]، وقوله تعالى: ﴿وَسَلُّوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٣٢].

قال الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم^(١) رحمته الله: «وأما إفراد الله بالدعاء فجاء ذكره في نحو ثلاثمائة موضع ممنوع، تارة على صيغة الأمر به، كقوله: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، ﴿وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [الأعراف: ٢٩]، وتارة يذكره الله بصيغة النهي كقوله: ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]، وتارة يقرنه بالوعيد كقوله: ﴿فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُعَذِّبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٣]، وتارة بتقرير أنه هو

(١) الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، ولد سنة ١٣١٩هـ، ودرس على يد جملة من علماء نجد، تميز الشيخ بخدمة التراث العلمي من مصادره ثم تحقيقه وطباعته، أبرزها فتاوى ابن تيمية، جمعها في خمسة وثلاثين مجلدًا عدا الفهارس، وطبعت على نفقة الملك سعود بن عبد العزيز رحمته الله عام ١٣٨١هـ، وكذا جمع فتاوى علماء نجد بدءًا من الشيخ محمد بن عبد الوهاب في القرن الثاني عشر إلى العلماء المعاصرين في زمنه، وهي المعروفة بـ«الدرر السنية في الفتاوى النجدية»، وتقع في ستة عشر مجلدًا، وطبعت على نفقة الملك عبد العزيز آل سعود سنة ١٣٥٦هـ، وجمع الشيخ أيضًا فتاوى مفتي الديار السعودية الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمته الله في ثلاثة عشر جزءًا، وطبعت بأمر من الملك فيصل بن عبد العزيز رحمته الله في عام ١٣٩٠هـ. وللشيخ مؤلفات وشروحات في العقيدة وأصول التفسير والفقه والحديث والنحو، قد نفع الله بها كثيرًا واستفاد منها المسلمون، رحمته الله وأجزل ثوابه. توفي الشيخ عبد الرحمن سنة ١٣٩٢ هجرية رحمته الله، رحمه الله رحمة واسعة.

المستحق للألوهية والتعبد كقوله: ﴿وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [الفصل: ٨٨]، وتارة في الخطاب بمعنى الإنكار على الداعي كقوله: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾ [يونس: ١٠٦]، وتارة بمعنى الإخبار والاستخبار ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَوَاتِ﴾ [الأحقاف: ٤]، وتارة بالأمر الذي هو بصيغة النهي والإنكار ﴿قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ رَزَقْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ [سبأ: ٢٢]، وتارة أن الدعاء هو العبادة، وأن صرفه لغير الله شرك ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ إلى قوله: ﴿وَكَانُوا يَعْبَادُهُمْ كُفْرِينَ﴾ [الأحقاف: ٥، ٦]، ﴿وَأَعْتَزِلْكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿فَلَمَّا أَعْتَزَلْتُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [مريم: ٤٨، ٤٩].

وفي الحديث: «الدعاء هو العبادة»^(١)، صححه الترمذي وغيره، وقد أتى فيه بضمير الفصل، والخبر المعرف باللام ليدل على الحصر، وأن العبادة ليست غير الدعاء، وأنه مُعْظَم كل عبادة^(٢)، ونهى أن^(٣) يُشرك معه أحد فيه، حتى قال في حق نبيه ﷺ: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَدْعُوا رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ٢٠]، وأخبر أنه لا يغفر أن يشرك به^(٤). انتهى.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) صدق ﷺ، فلا تكاد تخلو عبادة من دعاء، فالصلاة والحج والأذكار والجهاد كلها عبادات يُشرع فيها دعاء الله ﷻ، فضلاً عن كون الدعاء بحد ذاته عبادة مستقلة.

(٣) في المطبوع: (ألا)، وهو خطأ ظاهر، فلعله خطأ في النسخ، والصواب ما أثبت.

(٤) «السيف المسلول على عابد الرسول» ص ١٣١، ١٣٢، باختصار وتصرف يسير.

قلت: ومن أدلة وجوب إفراد الله بالدعاء؛ حديث ابن عباس رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله» ^(١). فلو كان سؤال غير الله جائزًا لأرشده النبي ﷺ إلى ذلك بقوله: واسألني، أو: استعن بي، فلما لم يقع هذا -والمقام مقام تعليم- دل ذلك على أن سؤال غير الله لا يجوز.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «ينزل ربنا ﷻ كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر، يقول: من يدعوني فأستجيب له؟ من يسألني فأعطيه؟ من يستغفرني فأغفر له؟» ^(٢).

وقد جاء النهي صريحًا عن دعاء غير الله في حديث ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من مات وهو يدعو من دون الله نداءً ^(٣) دخل النار» ^(٤).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «تخرج عنق من النار يوم القيامة، لها عينان تبصران، وأذنان تسمعان، ولسان ينطق، يقول: إني وكلت بثلاثة: بكل جبار عنيد، وبكل من دعا مع الله إلهاً آخر، وبالمُصَوِّرِينَ» ^(٥).

قال الشيخ عبد الرحمن بن سعدي رحمته الله في تفسير قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الرحمن: ٢٩]: «أي هو الغني بذاته عن جميع مخلوقاته، وهو واسع الجود والكرم، فكل الخلق مفتقرون إليه، يسألونه جميع حوائجهم بحالهم ومقالهم، ولا

(١) رواه الترمذي (٢٥١٦)، وأحمد (٣٠٣/١)، وصححه الألباني.

(٢) رواه البخاري (١١٤٥)، ومسلم (١٧٧٢)، وغيرهما.

(٣) الند هو المثل والنظير.

(٤) رواه البخاري (٤٤٩٧) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٥) رواه الترمذي (٢٥٧٤)، وصححه الألباني.

يستغنون عنه طرفة عين ولا أقل من ذلك، وهو تعالى ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن: ٢٩]، يغني فقيراً ويجبر كسيراً، ويعطي قوماً ويمنع آخرين، ويميت ويحيي، ويخفض ويرفع، لا يشغله شأن عن شأن، ولا تُغَلِّطُهُ المسائل، ولا يُبْرِئُهُ^(١) إلحاح الملحّين، ولا طول مسألة السائلين، فسبحان الكريم الوهاب الذي عمّت مواهبه أهل الأرض والسموات، وعم لطفه جميع الخلق في كل الآتات واللحظات، وتعالى الذي لا يمنعه من الإعطاء معصية العاصين، ولا استغناء الفقراء الجاهلين به وبكرمه^(٢).

وقال الشيخ سليمان بن سحمان^(٣) رَحِمَهُ اللهُ: «اعلم أن سؤال الله ﷻ دون خلقه هو المتعين، لأن السؤال فيه إظهار الذل من السائل والمسكنة والحاجة والافتقار،

(١) أي: يُمِلُّهُ وَيُضْجِرُهُ. انظر «لسان العرب».

(٢) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان».

(٣) هو الشيخ سليمان بن سحمان بن مصلح، من آل عامر من قبيلة خثعم، ولد في قرية الشُّقا من بلدان أبها، درس على الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب، ودرس كذلك على ابنه عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن، ولازمهما عشر سنوات، ودرس كذلك على الشيخ حمد بن عتيق سبعة عشر سنة، كما درس على الشيخ حمد بن فارس، ألف كتباً كثيرة تقرب من الأربعين كتاباً، وله أشعار كثيرة، فقد كان أديباً بارعاً، وشاعراً خريّطاً، سخر لسانه للدفاع عن عقيدة أهل السنة، وله دواوين في الدفاع عن الإسلام، ورد على قريب من خمسين ضالاً بشعره، فكان بحق «حسان السنة» في زمانه. توفي رَحِمَهُ اللهُ سنة ١٣٤٩ هجري، وله من العمر ثمانين عاماً. ذكر أنه لما خرجت روحه شموأ من جسده رائحة مسك طيبة لم يعهدوا مثلاً. [انظر ترجمته في «تذكرة أولي النهى والعرفان بأيام الله الواحد الديان»، حوادث سنة ١٣٤٩ هجري، للشيخ إبراهيم بن عبيد آل عبد المحسن رَحِمَهُ اللهُ، وكذا كتاب «ابن سحمان، تاريخ حياته، وعلمه، وتحقيق شعره» لمحمد بن حمد العقيل، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض].

وفيه الاعتراف بقدر المسئول على دفع الضر ونيل المطلوب وجلب المنافع ودفع المضار، لا يصلح الذل والافتقار إلا لله وحده، لأنه حقيقة العبادة.

وكان الإمام أحمد رحمه الله يدعو ويقول: «اللهم كما صُنْتَ وجهي عن السجود لغيرك، فَصُنْهُ عَنِ الْمَسْأَلَةِ لغيرك، وَلَا يَقْدِرْ عَلَى كَشْفِ الضَّرِّ وَجَلْبِ النِّفْعِ سِوَاكَ»، كما قال تعالى: ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ﴾ [يونس: ١٠٧]، وقال: ﴿مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكُ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [فاطر: ٢]، والله تعالى يحب أن يُسأل ويُرَغَّب إليه في الحوائج، ويُلَحَّ في سؤاله ودعائه، وَيَغْضَبُ عَلَى مَنْ لَا يَسْأَلُهُ، وَيَسْتَدْعِي مِنْ عِبَادِهِ سُؤْلَهُ، وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى إِعْطَاءِ خَلْقِهِ كُلِّهِمْ سُؤْلَهُمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ مَلَكِهِ شَيْءٌ، والمخلوق بخلاف ذلك كله؛ يكره أن يُسأل، وَيُحِبُّ أَلَّا يُسْأَلَ لِعِجْزِهِ وَفَقْرِهِ وَحَاجَتِهِ، ولهذا قال وهب بن منبه لرجل كان يأتي الملوك: ويحك تأتي من يُغلق عنك بابه، ويُظهر لك فقره، ويُؤاري عنك غناه، وتَدْعُ من يفتح لك بابه نصف الليل ونصف النهار، ويظهر لك غناه، ويقول: ادعني أستجب لك؟!!

وقال طائوس لعطاء: إِيَّاكَ أَنْ تَطْلُبَ حَوَائِجَكَ إِلَى مَنْ أَغْلَقَ دُونَكَ بَابَهُ، وَيَجْعَلَ دُونَهَا حُجَّابَهُ، وَعَلَيْكَ بِمَنْ بَابُهُ مَفْتُوحٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَمْرُكَ أَنْ تَسْأَلَ، وَوَعْدُكَ أَنْ يُجِيبَكَ». انتهى كلامه رحمه الله (١).



(١) «الصواعق المرسلة الشَّهابية على الشُّبه الداحضة الشامية» ص ٢٠١، ٢٠٢.

فصلٌ في بيان بعض أنواع الدعاء (الاستغاثة، الاستعاذة، الاستعانة)

١- الاستغاثة، تعريفها، وبيان نوعيها الشرعي والشركي

الاستغاثة من أبلغ ألفاظ الدعاء، ومن أخص أنواعه، وتكون في حال الكرب، والدعاء أعم من ذلك، فإنه يعم حالة الكرب وحالة الرخاء، فكل استغاثة دعاء، وليس كل دعاء استغاثة.

والاستغاثة بالمخلوق تنقسم إلى أقسام فمنها ما هو جائز لا بأس به، ومنها ما هو شرك أكبر مخرج من ملة الإسلام.

فأما الاستغاثة الجائزة بالمخلوق فهي الاستغاثة بالمخلوق الحي القادر الحاضر للمساعدة في أمر يقدر عليه البشر، كأن يطلب الرجل من أخيه أن يُنجيه من غرق، أو أن يُساعده في ردِّ صائلٍ، أو قتل سَبُع، ونحو ذلك، كما فعل موسى ﷺ لما طلب منه الإسرائيلي أن يغيثه من القبطي فأغاثة، قال تعالى: ﴿فَاسْتَعَاذَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ فَوَكَرَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ﴾ [القصص: ١٥].

وأما الاستغاثة الشركية فهي الاستغاثة والاستعانة بالمخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الله، كمن يدعو صاحب قبر أن يشفيه من مرض أو يفرج كربته أو يجلب له خيراً، فهذا النوع غير جائز، بل هو شرك أكبر.

وقال الشيخ صنع الله بن صنع الله الحلبي الحنفي رحمته الله في كتابه «سيف الله على من كذب على أولياء الله» ما نصّه: «والاستغاثة تجوز في الأسباب الظاهرة

العادية من الأمور الحسية في قتال أو إدراك عدو أو سبع ونحوه، كقولهم: يا آل زيد، يا للمسلمين، بحسب الأفعال الظاهرة بالفعل.

وأما الاستغاثة بالقوة والتأثير، أو في الأمور المعنوية من الشدائد كالمرض وخوف الغرق والضيق والفقر وطلب الرزق ونحوه؛ فمن خصائص الله لا يطلب فيها غيره». انتهى.

وقد أمر الله ورسوله بالاستغاثة بالله وحده لكشف الكربات فقال تعالى: ﴿يُجِيبُ الْمُضْطَرُّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾ [النمل: ٦٢].

وقال تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَبَ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٩].

وقال تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ ٥٠ بَلْ إِلَٰهَهُ نَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ٥١ ﴿﴾ [الأنعام: ٤٠، ٤١].

والاستغاثة بالله وحده فيما لا يقدر عليه إلا الله هو دأب الأنبياء، فعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا كربه أمر قال: «يا حيُّ يا قيوم برحمتك أستغيث» (١). وهذا من التوسل بصفات الله، والمعنى اللهم إني أستغيث بك بأن لك صفة الرحمة (٢).

وعنه أن النبي ﷺ قال: «الْظُّوْا (٣) بِيَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ» (٤).

(١) رواه الترمذي (٣٥٢٤)، وصححه الألباني.

(٢) سيأتي الكلام - إن شاء الله - على أنواع التوسل الشرعي.

(٣) أي: الزموا واثبتوا عليه، وأكثروا من قوله والتلفظ به في دعائكم. انظر «النهاية في غريب الحديث».

(٤) رواه الترمذي (٣٥٢٥)، وصححه الألباني.

وعن ابن عباس رضي الله عنه أن نبي الله ﷺ كان يقول عند الكرب: «لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السماوات ورب الأرض ورب العرش الكريم»^(١).

وعن أسماء بنت عميس رضي الله عنها قالت: علمني رسول الله كلمات أقولهن عند الكرب: «الله، الله ربي، لا أشرك به شيئاً»^(٢).

والاستغاثة بالله وحده هو دأب الأنبياء عليهم السلام، فعن ابن عباس رضي الله عنه قال: «حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ» [آل عمران: ١٧٣] قالها إبراهيم عليه السلام حين ألقى في النار، وقالها محمد ﷺ حين قالوا: إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل»^(٣).

وأيوب عليه السلام أصابه البلاء في ماله وولده فذهب عن آخره، ثم ابتلي بالمرض ولم يبق منه سليماً إلا قلبه ولسانه يذكر بهما الله حتى عافه الجليس وأفرد في ناحية من البلد، ولم يبق أحد من الناس يحنو عليه سوى زوجته فلم يستغث إلا بالله وحده ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [٨٣] فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَفَكَشَفْنَا مَا بِهِ مِنْ ضُرٍّ [الأنبياء: ٨٣، ٨٤].

(١) رواه مسلم (٢٧٣٠)، ورواه أحمد (٢٦٨/١)، وابن ماجه (٣٨٨٣) بنحوه.

(٢) رواه ابن ماجه (٣٨٨٢)، وصححه الألباني كما في «الصحيحة» (٢٧٥٥).

(٣) رواه البخاري (٤٥٦٣).

وكذلك نبي الله يونس بن مَتَّى ﷺ لما التقمه الحوت استغاث بربه، فلم يأكل له لحماً، ولم يهشم له عظماً، قال تعالى: ﴿فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ ٨٧ ﴿الأنبياء: ٨٧، ٨٨﴾.

وزكريا ﷺ استغاث بربه أن يرزقه الولد فأغاثه الله مع أن امرأته كانت عاقراً ﴿وَزَكَرِيَّا إِذْ نَادَى رَبَّهُ رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ﴾ ٨٩ ﴿الأنبياء: ٨٩، ٩٠﴾.

٢- الاستعاذة، تعريفها، وبيان نوعيها الشرعي والشركي

أمر الله بالاستعاذة به وحده فقال: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١]، وقال: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس: ١].

وقد أنكر الله على العرب ما كانوا عليه في الجاهلية أنهم كانوا إذا نزلوا وادياً أو مكاناً موحشاً استعاذوا بعظيم الجن في ذاك المكان ليعيذهم من أن يصيبهم سوء، فلما رأت الجن منهم ذلك زادوهم رهقاً، أي خوفاً وذعراً، قال تعالى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦]^(١). فعلى هذا فلا يجوز الاستعاذة بغيره ﷺ.

(١) انظر «تفسير ابن كثير»، تفسير سورة الجن: ٦.

ولما كانت الاستعاذة من أنواع الدعاء؛ لزم القول بأنها عبادة، وجميع العبادات لا يجوز أن تصرف لغير الله، قال الشيخ عبد الله أبابطين رحمته الله: فلما كان مستقرًّا عند العلماء أن الاستعاذة بالله عبادة له؛ قالوا: لا تجوز الاستعاذة بمخلوق.

ثم قال: فالعلماء القائلون بامتناع الاستعاذة بالمخلوق يقولون: (لا يجوز دعاء المخلوق)، لأن الاستعاذة دعاء حقيقة، لأن المستعيز بربه يطلب منه دفع مكروه أو رفعه، وهذا حقيقة الدعاء ^(١).

وقال شيخ الإسلام تقي الدين رحمته الله: «فالاستعاذة والاستجارة والاستغاثة كلها نوع من الدعاء، وهي ألفاظ متقاربة، وسمي النبي ﷺ الاستعاذة دعاءً، كما في «السنن» أن رجلاً قال يا رسول الله: علمني دعاءً أدعوه به. قال: «قل: اللهم إني أعوذ بك من شرِّ سمعي، ومن شرِّ بصري، ومن شرِّ لساني، ومن شرِّ قلبي، ومن شرِّ مني» ^(٢).

وقال أبو هريرة رضي الله عنه: كان رسول الله ﷺ يدعو فيقول: «اللهم إني أعوذ بك من الجوع فإنه بئس الضَّجيع، وأعوذ بك من الخيانة فإنها بئس البطانة» ^(٣). رواه أبو داود بإسناد صحيح.

وفي «السنن» عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ كان يدعو بهؤلاء الكلمات: «اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار، وعذاب النار، ومن شرِّ الغنى والفقر» ^(٤).

(١) «تأسيس التقديس في كشف تلبيس داود بن جرجيس» ص ٨٣.

(٢) رواه أبو داود (١٥٥١)، وصححه الألباني.

(٣) رواه أبو داود (١٥٤٧)، وحسنه الألباني.

(٤) رواه أبو داود (١٥٤٣)، وصححه الألباني.

وفي «صحيح مسلم»: كان من دعاء النبي ﷺ: «اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك، وتحول عافيتك، وفجأة نقمتك، وجميع سخطك» (١) (٢).

فالحاصل من إيراد هذه الأحاديث تقرير أن الاستعاذة تسمى دعاء في كلام النبي ﷺ وأصحابه، ولهذا أدخل بعض أئمة الحديث أحاديث الاستعاذة في كتاب «الدعوات» من كتبهم الحديثية.

وإذا تقرر أن الاستعاذة دعاء، وأن الدعاء عبادة؛ تعين القول بأنه لا يجوز الاستعاذة إلا بالله وحده لا شريك له، فمن استعاذ بغير الله فقد أشرك شركاً أكبر مخرجاً من ملة الإسلام.

٣- الاستعانة، تعريفها، وبيان نوعيها الشرعي والشركي

وكذلك الاستعانة، وهي نوعان:

الأول: استعانة لا يصح طلبها إلا من الله، وهي المشار إليها بقوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]، فإنه لا يعين على العبادة الإعانة المطلقة إلا الله، مثل جعل العلم والهدى في القلب، وخلق القوى الظاهرة والباطنة، وعليه فإن طلبها من المخلوق شرك، لكونها عبادة، وجميع العبادات لا يصح طلبها إلا من الله، قال الشيخ سليمان بن سحمان رحمته الله في شرح الآية المتقدمة:

«فإن تقديم المفعول وهو «إياك» وتكريره للاهتمام والحصر، أي لا نعبد إلا

(١) رواه مسلم (٦٩٤٣).

(٢) نقله الشيخ أباطين في «التأسيس» ص ٨٣، ٨٤.

إياك، ولا نتوكل إلا عليك، وهذا هو كمال الطاعة، والدين كله يرجع إلى هذين المعنيين، فالأول التبرؤ من الشرك، والثاني التبرؤ من الحول والقوة، فقوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ [الفاتحة: ٥] أي إياك نوحده، ومعناه أنك تعاهد ربك ألا تشرك في عبادته أحدًا، لا ملكًا ولا نبيًا ولا غيرهما، فإن السؤال هو دعاؤه والرغبة إليه، والدعاء هو العبادة. وقوله ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]؛ هذا فيه سؤال الله الإعانة، وهو التوكل والتبرؤ من الحول والقوة» (١).

وقال أيضًا رحمه الله: «وَأَمَّا الاستعانة بالله ﷻ دون غيره من الخلق؛ فلأن العبد عاجز عن الاستقلال بجلب مصالحه ودفع مضاره، ولا مُعين له على مصالح دينه ودنياه إلا الله ﷻ، فمن أعانه الله فهو المُعان، ومن خذله فهو المخذول، وهذا تحقيق معنى قول: «لا حول ولا قوة إلا بالله»، فإن المعنى: لا تحول للعبد من حال إلى حال، ولا قوة له على ذلك إلا بالله، وهذه كلمة عظيمة، وهي كنز من كنوز الجنة، فالعبد محتاج إلى الاستعانة بالله في فعل المأمورات، وترك المحظورات، والصبر على المقدرات كلها في الدنيا وعند الموت وبعده من أهوال البرزخ ويوم القيامة، ولا يقدر على ذلك إلا الله ﷻ، فمن حقق الاستعانة عليه في ذلك كله أعانه، وفي الحديث الصحيح عن النبي ﷺ قال: «أحرص على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تعجز»، ومن ترك الاستعانة بالله واستعان بغيره؛ وكله الله إلى من استعان به، فصار مخذولًا.

كتب الحسن إلى عمر بن عبد العزيز: لا تستعن بغير الله فيكلك الله إليه.

(١) «الصواعق المرسلة الشهابية على الشبه الداحضة الشامية» ص ١٩٨-٢٠٠، باختصار.

ومن كلام بعض السلف: يا رب عجبت لمن يعرفك، كيف يستعين
بغيرك؟! (١) (٢).

انتهى كلام ابن سحمان رحمه الله.

النوع الثاني من الاستعانة هي الاستعانة بالمخلوق فيما يقدر عليه المخلوق،
وهذه جائزة، ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٢].

ومن أمثلة ذلك طلب الرجل من أخيه أن يعينه على ركوب دابته، فهذا جائز،
لأنه مما يقدر عليه المخلوق، ولأن المخلوق حي حاضر، وأمثال ذلك كثير.

فخلاصة القول إن الاستعانة بالمخلوق جائزة إذا كان حيًا حاضرًا قادرًا، أمّا إذا
لم تتوفر فيه هذه الثلاث مجتمعة فإنها لا تجوز، بل قد تصل في بعض الأحوال إلى أن
تكون من الشرك الأكبر المخرج من ملة الإسلام، كمن طلب من صاحب قبر أن يعينه
على دفع ضر أو جلب نفع.



(١) في المطبوع: لغيرك، ولعل الصواب ما أثبت.

(٢) «الصواعق المرسلّة الشهابية على الشبه الداحضة الشامية» ص ٢٠٢.

فصل في بيان أدلة بطلان دعاء غير الله

بالرغم من عظم مكانة الدعاء بين سائر العبادات؛ إلا أنه من أكثر العبادات التي شَرَك كثيرٌ من الناس فيها بين الله وبين خلقه، وقد وصف الله دعاء غيره بأنه باطل في موضعين من القرآن؛ الموضع الأول قوله تعالى في سورة الحج: ﴿ذَلِكَ يَأْتِ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنْتَ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ﴾ [الحج: ٦٢]. والموضع الثاني قوله تعالى في سورة لقمان: ﴿ذَلِكَ يَأْتِ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنْتَ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الْبَاطِلُ﴾ [لقمان: ٣٠].

وقد مدح النبي ﷺ من قال إن عبادة غير الله باطلة، قال ﷺ: «أصدق كلمة قالها الشاعر؛ كلمة لبيد (١):

ألا كلُّ شيء ما خلا الله باطل» (٢)

وصدق الله ورسوله ﷺ، فدعاء غير الله باطل من خمسين وجهًا، وقد أفردتها في ملحوظ مستقل بآخر الكتاب، لمن أراد الاطلاع عليها.



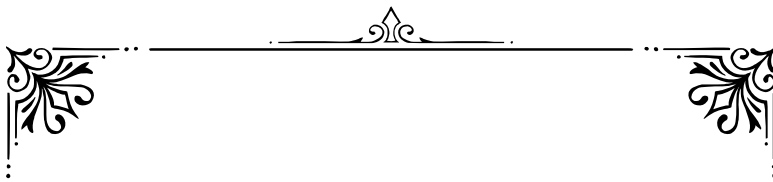
(١) هو لبيد بن ربيعة العامري، ذكره البخاري وابن أبي خيثمة في الصحابة، سكن الكوفة، وتوفي في خلافة عثمان، عاش مائة وخمسين سنة، وقيل أكثر، وهو القائل:

ولقد سئمت من الحياة وطولها وسؤال هذا الناس: كيف لبيد؟

انتهى مختصرًا من «فتح الباري» في شرح الحديث المذكور.

(٢) رواه البخاري (٣٨٤١)، ومسلم (٢٢٥٦) عن أبي هريرة ؓ، وتمايم البيت:

وكلُّ نعيم لا محالة زائل



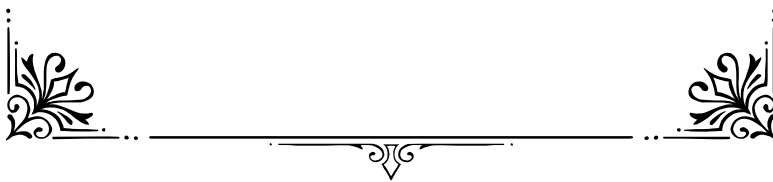
المظهر التاسع: طلب الدعاء من صالحى الموتى

❁ الأدلة الشرعية والعقلية على تحريم طلب الدعاء من

صالحى الموتى.

❁ شبهات والجواب عليها.

❁ فائدة في مراحل الروح.



من مظاهر الغلو بالموتى طلب الدعاء منهم، فإن بعض الناس يقولون: سلّمنا بما ذكرتم من أن دعاء الصالحين شرك أكبر، فلن نطلب من ميت شيئاً ولو عوداً من أراك، ولكن هل هناك مانع من أن نطلب من صالحى الموتى أن يدعوا لنا الله ﷻ كما يطلب الأحياء من الأحياء أن يدعوا لهم الله، فنقول مثلاً: يا رسول الله، ادع الله لنا، أو: يا بدوي ادع الله لي، أو: يا ست نفيسة ادعي الله لي أن يرزقني الولد، أو نحو ذلك من الدعوات؟

والجواب: أن هذا الفعل خطأ من سبعة وجوه:

الأول: أن الموتى لا يسمعون نداء من ناداهم أصلاً فكيف يصح طلب الدعاء منهم؟ وقد قرر الله ذلك في مواطن كثيرة من القرآن فيجب الإيمان بذلك، قال تعالى: ﴿إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ﴾ [فاطر: ١٤]، وقال تعالى: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَنْ يَشَاءُ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنِ الْقُبُورِ﴾ [فاطر: ٢٢]. ومما يدل أيضاً على أن الموتى لا يسمعون قول الرسول ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ملائكة سيّاحين يُبلغوني عن أمّتي السّلام» (١).

ففي هذا الحديث دلالة صريحة على أن النبي ﷺ لا يسمع سلام من سلم عليه، إذ لو كان يسمعه بنفسه لما كان هناك حاجة إلى من يُبلّغه السلام من الملائكة، فغير الرسول ﷺ أولى وأحرى ألا يسمع من كلام الناس شيئاً، سواء طلب دعاء أو غيره.

(١) رواه النسائي (١٢٨١)، وأحمد (٤٥٢/١)، والدارمي في الرقاق (٢٧٧٧)، وابن حبان (٩١٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٤٨٠) عن ابن مسعود ؓ، وصححه الألباني رحمه الله في «صحيح النسائي» (١٢١٥).

ويستفاد من الحديث أيضًا أن الرسول ﷺ لا يبلغه عن طريق الملائكة إلا السلام من كلام الناس، لأنه لم يذكر في الحديث شيئًا غير السلام، لا طلب دعاء ولا غيره.

ومن الأدلة كذلك على أن الموتى لا يسمعون خطاب الأحياء حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن نبي الله ﷺ قال: «إِذَا حُضِرَ الْمُؤْمِنُ^(١) أَتَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ بِحَرِيرَةٍ بِيضَاءٍ، فيقولون: اخرجي راضية مرضيًا عنك إلى رَوْحِ اللَّهِ وريحان، ورب غير غضبان، فتخرج كأطيب ريح مسكٍ، حتى إنه ليناوله بعضهم بعضًا حتى يأتوا به باب السماء فيقولون: ما أطيب هذه الريح التي جاءتكم من الأرض. فيأتون به أرواح المؤمنين، فَلَهُمْ أَشَدُّ فَرْحًا به من أحدكم بغائبه يقدم عليه، فيسألونه: ماذا فعل فلان؟ ماذا فعل فلان؟...» الحديث^(٢).

والشاهد من الحديث سؤال أرواح المؤمنين للروح الجديدة التي جاءتهم عن حال فلان وفلان، فدل هذا على عدم علمهم -كأموات- بأحوال الأحياء وإلا لما كانوا سألوها.

وقد صرح النبي ﷺ بأنه لا يعلم أحوال أمته بعد وفاته، فغيره من أمته أولى بالألم يعلم أحوال الناس بعد وفاته، فضلًا عن كونه يسمع كلامهم ويدعو لهم، فعن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال: قام فينا رسول الله ﷺ خطيبًا بموعظة - فذكر الحديث - وفيه أن رسول الله ﷺ قال: «أَلَا وَإِنَّهُ سَيُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي فيؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتُ الشَّمَالِ فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي، فيقال: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بِعَدِّكَ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ

(١) أي: حضرته الوفاة.

(٢) أخرجه النسائي (١٨٣٣)، وابن حبان (٣٠١٤)، وصححه الألباني رحمته الله.

الصالح: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة: ١١٧] الحديث (١).

ففي قول الملائكة للنبي ﷺ: «إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بِعَدِّكَ»، وكذلك استشهاده ﷺ بقول عيسى عليه السلام: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة: ١١٧] دليل على أن النبي ﷺ لا يعلم بأحوال أمته بعد وفاته مطلقًا، وإذا كان الرسول ﷺ كذلك فَمَنْ دونه من الناس من باب أولى وأحرى.

الوجه الثاني: أن طلب الدعاء من الموتى ذريعة قوية لدعاء الموتى أنفسهم، وهو الشرك الأكبر الموجب للخلود في النار، ومن قواعد الشريعة الإسلامية أن ما كان ذريعة إلى محرّم فهو محرّم، وبيان ذلك أن من طلب الدعاء من ميت فإن قلبه سيتعلق به، ومن ثم سيقصد مكان قبره ليطلب منه الدعاء، كما وقع في ذلك المشركون ومن ضاهاهم من أهل الكتاب ومبتدعة المسلمين الذين تدرّج بهم الشيطان من طلب الدعاء من الميت إلى دعاء الميت نفسه.

قال ابن تيمية رحمه الله: «وكذلك الأنبياء والصالحون، وإن كانوا أحياء في قبورهم، وإن قُدِّرَ أنهم يدعون للأحياء، وإن وردت به آثار (٢)، فليس لأحد أن

(١) رواه البخاري (٤٦٢٥)، ومسلم (٢٨٦٠).

(٢) لعله رحمه الله يشير إلى حديث: «تُعْرَضُ عَلَيَّ أَعْمَالُكُمْ، فَمَا رَأَيْتُ مِنْ خَيْرٍ حَمَدْتُ اللَّهَ عَلَيْهِ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْ شَرٍّ اسْتَغْفَرْتُ اللَّهَ لَكُمْ»، وهو حديث ضعيف. انظر «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٩٧٥)، وسيأتي الكلام عليه مفصلاً في فصل: (ذكر أحاديث ضعيفة تفيد اتصال الموتى بعالم الأحياء)، الحديث السادس.

يطلب منهم ذلك، ولم يفعل ذلك أحد من السلف، لأن ذلك ذريعة إلى الشرك بهم وعبادتهم من دون الله تعالى، بخلاف الطلب من أحدهم في حياته، فإنه لا يُفْضَى إلى الشرك»^(١).

الوجه الثالث: لو كان النبي ﷺ يعلم أن دعاءه قريب للاستجابة بعد موته لعلم أمته أن يطلبوا منه الدعاء بعد موته، ولقال للصحابه: (إذا أنا مت فاطلبوا مني الدعاء)، فهو الشَّفِيق الرَّحِيم بِأُمَّتِهِ ﷺ، لا سيما وهو يعلم بأن أمته ستحل بها فتن ودواهي، وستعثرهم حاجات بطبيعة حال هذه الحياة الدنيا، بينما الذي نجده خلاف ذلك، فقد علم النبي ﷺ أمته أن تدعوا له، لا أن تطلب منه الدعاء، فمن ذلك أنه علمنا أن ندعوا له في دعاء التشهد: «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد».

كما طلب النبي ﷺ من أمته أن تسأل الله له الوسيلة، وهي درجة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، والنبي ﷺ يَرجو أن يكون هو ذلك العبد، فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا عليّ، فإنه من صلى عليّ صلاة؛ صلى الله عليه بها عشرًا، ثم سلوا الله لي الوسيلة، فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة»^(٢).

(١) «مجموع الفتاوى» (١/ ٣٣٠).

(٢) رواه مسلم (٣٨٤).

الوجه الرابع: أن الصحابة رضوان الله عليهم قد اختلفوا في مسائل كثيرة بُعِد وفاته ﷺ، كتسيير جيش أسامة وقتال مانعي الزكاة، بل اختلفوا في موضع دفنه ﷺ، فلم يأتوا قبره ويطلبوا منه الدعاء أن تُحل مشاكلهم، ثم بعد وفاته بزمانٍ مرَّ على الصحابة سنين أصابهم فيها قحط وجذب شديد، كما حصل في عام الرمادة، فما ذهب واحد منهم إلى قبر النبي ﷺ وطلب منه أن يدعو له الله أن يُنزل عليهم القطر كما كانوا يفعلون في حياته، ولو حصل ذلك لحفظ في الكتب ولُنقل إلينا قطعًا، لأن هذا من الأمور التي تتوافر الهمم على نقله، فلمَّا لم يحصل من ذلك شيء لا في عهد الصحابة ولا في القرون الثلاثة المفضلة الأولى عُلِم أنه بدعة محدثة، وما كان بدعة فيجب الحذر منه.

قال ابن تيمية رحمه الله: «وأما سؤال الميت فليس بمشروع، لا واجب ولا مستحب، بل ولا مباح، ولم يفعل هذا قطُّ أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ولا استحَب ذلك أحد من سلف الأمة، لأن ذلك فيه مفسدة راجحة وليس فيه مصلحة راجحة، والشرعية إنما تأمر بالمصالح الخالصة أو الراجحة، وهذا ليس فيه مصلحة راجحة، بل إما أن يكون مفسدة محضة أو مفسدة راجحة، وكلاهما غير مشروع»^(١).

الوجه الخامس: أن النبي ﷺ نهى عن أن يكون قبره مكان عبادة ودعاء وتوسل أصلاً، فعن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أنه رأى رجلاً يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ فيدخل فيها فيدعو، فدعاه فقال: ألا أحدثك بحديث سمعته

(١) «قاعدة جلية» ص ٧١، ٧٢.

عن أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ قال: «لا تتخذوا قبوري عيداً، ولا بيوتكم قبوراً، وصلوا عليّ فإنّ صلاتكم تبلغني حيث كنتم»^(١).

الوجه السادس: أن القول بأن الميت يسمع خطاب من كلمه باطل عقلاً، فكيف يستطيع الميت سماع كلام الحي وبينهما هذا الحاجز الكثيف من التراب والطين؟^(٢)

الوجه السابع: والعقل يدل على ما دل عليه الشرع، فما آتاه الله البشر من حاسة السمع والإدراك فإنه يذهب بالموت، بل إن كل جسد الميت يفنى وتأكله الأرض بما فيه من أدوات الحواس، ولا يبقى منه إلا عَجْبُ الذَّنْب - وهو الفقرة الأخيرة في ظهر الإنسان - كما جاء في الحديث الصّحيح^(٣).



(١) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٥٠ / ٢) واللفظ له، وعنه الحافظ الضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (٤٢٨)، ورواه أبو يعلى (٣٦١ / ١)، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (٢٠)، وصححه الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في تحقيقه له فقال: «حديث صحيح بطرقه وشواهده».

(٢) وسيأتي قريباً بيان الفهم الصحيح لحديث سماع الميت لقرع نعال الحيّ.

(٣) رواه البخاري (٤٨١٤)، ومسلم (٢٩٥٥) عن أبي هريرة ؓ، ولفظ مسلم: «... وليس من الإنسان شيء إلا يلى، إلا عظماً واحداً، وهو عَجْبُ الذَّنْب، ومنه يُرَكَّبُ الخلق يوم القيامة».



شبهات والجواب عليها

الشبهة الأولى: ربما غلطَ بعضُ الناس في فهم الحديث التالي، ففهموا منه سماع الموتى لكلام الأحياء، وهو حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: ﷺ اطلع النبي ﷺ على أهل القلب فقال: «وجدتم ما وعد ربكم حقًا؟».

فقال له: تدعو أمواتًا؟

فقال: «ما أنتم بأسمع منهم، ولكن لا يُجيبون»^(١).

وعن أبي طلحة رضي الله عنه أن نبي الله ﷺ أمر يوم بدر بأربعة وعشرين رجلًا من صناديد قريش فُقذِفوا في طَوِيٍّ^(٢) من أطواء بدر خبيث مُخبث، وكان إذا ظهر على قوم^(٣) أقام بالعرصة^(٤) ثلاث ليال، فلما كان ببدر اليوم الثالث أمر براحلته فشدَّ عليها رحلها ثم مشى، واتَّبعه أصحابه وقالوا: ما نرى ينطلق إلا لبعض حاجته، حتى قام على شَفَةِ الرِّكِيِّ^(٥)، فجعل يناديهم بأسمائهم وأسماء آبائهم: «يا فلان ابن فلان، ويا فلان ابن فلان، أيسرَّكم أنكم أطعتم الله ورسوله؟ فإننا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقًا، فهل وجدتم ما وعد ربكم حقًا؟».

(١) رواه البخاري (١٣٧٠).

(٢) الطوي هي البئر المبنية بالحجارة من الداخل.

(٣) أي: انتصر عليهم.

(٤) العرصة: موضع واسع لا بناء فيه. انظر «النهاية في غريب الحديث».

(٥) أي: حافة الركي، وهي البئر أيضًا.

فقال عمر: يا رسول الله، ما تكلم من أجساد لا أرواح فيها؟

فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفس محمد بيده، ما أنتم بأسمع لما أقول منهم».

قال قتادة: «أحياءهم الله حتى أسمعهم قوله توبيخاً وتصغيراً ونقمة وحسرة وندماً»^(١).

وفي رواية أن عمر قال: يا رسول الله، أتناديهم بعد ثلاث؟ وهل يسمعون؟
يقول الله ﷻ: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ [النمل: ٨٠]!

فقال: «والذي نفسي بيده، ما أنتم بأسمع لما أقول منهم، ولكنهم لا يستطيعون أن يجيبوا»^(٢).

أقول: ربما فهم بعض الناس من الحديثين المتقدمين -واللذين يتضمنان خطاب النبي ﷺ لموتى قليب بدر- أن الموتى يسمعون خطاب الأحياء لكون النبي ﷺ خاطبهم، والجواب على هذا الفهم من وجهين:

الأول: أن كلام قتادة كاشف للمسألة، فإنه يفيد أن سماع أهل القليب لخطاب النبي ﷺ سماع عارض مؤقت في تلك الحينة لأولئك الناس فحسب، وليس دائماً، بحيث يعم عموم الأزمان، يؤكد ذلك كلمة «الآن» الواردة في اللفظ الآخر للحديث وهو:

وقف النبي ﷺ على قليب بدر فقال: «هل وجدتم ما وعد ربكم حقاً؟».

ثم قال: «إنهم الآن يسمعون ما أقول».

(١) رواه البخاري (٣٩٧٦)، وأحمد (٢٩ / ٤).

(٢) رواه مسلم (٢٨٧٣) عن أنس رضي الله عنه، ورواه البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما (٤٠٢٦).

فذكر لعائشة فقالت: إنما قال النبي ﷺ: «إنهم الآن ليعلمون أن الذي كنت أقول لهم هو الحق»، ثم قرأت: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ [النمل: ٨٠] حتى قرأت الآية (١).

فكلمة (الآن) تفيد أنهم يسمعون في ذاك الوقت فحسب، ولو كان سماعًا عامًا لكل الأوقات لما كان لتلك الكلمة أي معنى، وقد بين هذا قتادة رحمته الله أيضًا، التابعي الجليل، ومن المعلوم أن فهمه رحمته الله قد تلقاه عن الصحابة الذين تلقى عنهم العلم.

الوجه الثاني: أن النبي ﷺ أقر عمر رضي الله عنه على استغرابه من كلامه ﷺ لأهل القلب لما قال: «يا رسول الله، ما تكلم من أجساد لا أرواح فيها؟!»، فدل ذلك على صحة ما كان يعتقد به رضي الله عنه من أن الأموات لا يسمعون، ولو كان ما يعتقد خطأ لصحح النبي ﷺ اعتقاده في الحال، ولقال له مثلاً: إن الموتى يسمعون كلام الأحياء دائماً فعلام الاستغراب؟



الشبهة الثانية: فإن قيل: وما معنى قول النبي ﷺ: «إن العبد إذا وُضع في قبره وتولى عنه أصحابه، وإنه ليسمع قرع نعالهم، أتاه ملكان...»، الحديث (٢)؟

ألا يفيد أن الميت يسمع كلام الحي مطلقاً؟

فالجواب: أن سماع الميت لقرع نعال من شيعوه ليس عاماً، بل هو خاص بوقت معين كما جاء في الحديث، وهو وقت وضع الميت في قبره ومجيء الملكين

(١) رواه البخاري (٣٩٨١).

(٢) رواه البخاري (١٣٧٤)، ومسلم (٢٨٧٠) عن أنس رضي الله عنه.

إليه، ثم يتوقف سمعه لهم ولا يستمر، فلا عموم في النص، ولا يجوز أن يُحمّل النص فوق ما يحتمل.



الشبهة الثالثة: قال بعض الناس: إن تسمية زيارة القبور بذلك تُفيد أن المَـزور يعلم بزائره.

والجواب ما قاله الشيخ محمد بن ناصر الدين الألباني رحمته الله: «قد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ كان يزور البيت في الحج، وأنه كان وهو في المدينة يزور قباء راكبًا وماشيًا، ومن المعلوم تسمية طواف الإفاضة بطواف الزيارة، فهل من أحد يقول بأن البيت وقباء يشعر كل منهما بزيارة الزائر، أو أنه يعلم بزيارته؟» (١).



الشبهة الرابعة: فإن قيل: إن النبي ﷺ علّم أمته إذا زاروا القبور أن يقولوا: «السّلام عليكم أهل الديار من المسلمين والمؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون،

(١) «الآيات البينات في عدم سماع الأموات عند الحنفية السادات» ص ٣٣، بتصرف يسير، للعلامة نعمان ابن المفسر محمود الألوسي، تحقيق الألباني رحمته الله، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت.

للفائدة؛ فقد قال الشيخ علي رضا عليّ كتاب «سيف الله على من كذب على أولياء الله» ص ٤٢: وقد ألف النيلوي - من الحنفية المعاصرة - كتابًا جيدًا يشبه في مضمونه كتاب العلامة الألوسي، سماه «الكتاب المسطور في الجواب عن سماع الموتي وتسكين الصدور» ردّ به على أحد غلاة القبرورية.

يرحم الله المُستقدمين منا والمستأخرين، نسأل الله لنا ولكم العافية»^(١).

قالوا: وفي خطاب الرسول ﷺ للموتى بضمير الخطاب (السلام عليكم) دليل على سماعهم، وإلا فما هو المقصود من خطابهم بضمير المخاطب؟

والجواب على هذه الشبهة: أن الكلام بضمير المخاطب لا يلزم منه سماع من قُصد بالخطاب، إنما هو لتنبيه الحاضرين إلى فائدة ما، وهي استحضار الأمر في النفس، وليس بقصد الإسماع، فالنبي ﷺ كان يقول حين يرى الهلال: «اللهم أهله علينا باليمن والإيمان، والسلامة والإسلام، ربنا وربك الله»^(٢) مع أن الهلال لا يسمع.

كذلك فإن النبي ﷺ علّم المصلي أن يُسَلِّم في آخر صلاته على الإمام والمؤمنين والحفظة من الملائكة ويقول سرًّا: «السلام عليكم ورحمة الله»، مع أنهم -أي الإمام والمؤمنين- لا يسمعون تسليمه.

بل قد قال النبي ﷺ مخاطبًا مكة: «والله إنك لخير أرض الله، وأحب أرض الله إلى الله، ولولا أني أخرجت منك ما خرجت»^(٣).

(١) رواه مسلم (٩٧٤) عن عائشة رضي الله عنها، ورواه ابن ماجه (١٥٤٧)، وأحمد (٣٥٣/٥) عن سليمان بن بريدة عن أبيه رضي الله عنه.

(٢) رواه الترمذي (٣٤٥١)، وصححه الألباني كما في «السلسلة الصحيحة» (١٨١٦).

(٣) رواه الترمذي (٣٩٢٥) واللفظ له، وابن ماجه (٣١٠٨)، وأحمد (٣٠٥/٤) عن عبد الله بن عدي رضي الله عنه، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

أقول: وقد وقع من النبي ﷺ لما مات ابنه إبراهيم **أنه قال:** «إن العين تدمع، والقلب يحزن، ولا نقول إلا ما يرضى ربنا، وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون»^(١).

قال ابن حجر في «الفتح»: «وفيه وقوع الخطاب للغير وإرادة غيره بذلك، وكل منهما مأخوذ من مخاطبة النبي ﷺ ولده مع أنه في تلك الحالة لم يكن ممن يفهم الخطاب لوجهين: أحدهما صغره، والثاني نزاعه»^(٢).

وإنما أراد بالخطاب غيره من الحاضرين، إشارة إلى أن ذلك لم يدخل في نفيه السابق»^(٣). انتهى.

أقول: وقد ثبت في «الصحيحين» أن عمر بن الخطاب خاطب الحجر الأسود، مع أن الحجر لا يسمع، فقال: والله إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت النبي ﷺ يُقبِّلُك ما قبَّلْتُك»^(٤).

قال السندي^(٥) رحمه الله في شرح الحديث: «والكلام وإن كان خطاباً للحجر

(١) رواه البخاري (١٣٠٣)، ومسلم (٢٣١٥) عن أنس رضي الله عنه.

(٢) أي: نزع روحه.

(٣) أي: نفيه عن البكاء أو النياحة.

(٤) رواه البخاري (١٥٩٧)، ومسلم (١٢٧٠) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٥) هو الشيخ المحدث محمد عابد بن علي السندي ثم الأنصاري، ولد بالسند، ثم هاجر مع جده إلى اليمن ثم قدم المدينة، وجاور إلى أن توفي بها، قال عنه الشوكاني: «له يدٌ طويلة في علم الطب، ومعرفة متقنة بالنحو والصرف وفقه الحنفية وأصوله، ومشاركة في سائر العلوم وفهم صحيح سريع»، وقال الزركلي: «فقيه حنفي، عالم بالحديث»، له تصانيف عدّة في الفقه والحديث، توفي سنة ١٢٥٧ هـ، انظر ترجمته في كتاب «البدر الطالع» للشوكاني، و«هدية العارفين، أسماء المؤلفين وآثار المصنفين» (٢/ ٣٧٠)، لإسماعيل بن

فالمقصود إسماع الحاضرين، ليعلموا أن الغرض الاتباع لا تعظيم الحجر» (١).

قلت: وقد كانت العرب تخاطب الديار على بعد المزار، كما في قول عنتره:

حُيِّتَ مِنْ طَلَلٍ تَقَادَمَ عَهْدُهُ أَقْفَى وَأَقْفَرُ بَعْدَ أُمِّ الْهَيْثَمِ

وقوله أيضًا:

يَا دَارَ عِبْلَةَ بِالْجَوَاءِ (٢) تَكَلَّمِي وَعِمِّي صَبَاحًا دَارَ عِبْلَةَ وَاسْلَمِي

فإذا تقرر أن خطاب الجمادات لا يلزم منه سماعها؛ فخطاب أهل القبور عند دخول المقبرة لا يلزم منه سماعهم أيضًا، بل هو أمر تعبدية، المقصود منه تحقيق استشعار الداعي لدعائه، والله أعلم.



الشبهة الخامسة: ومن الآيات التي كثيرًا ما استُدل بها على جواز طلب الاستغفار من النبي ﷺ بعد وفاته قوله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤]، وقوله تعالى: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، وقوله تعالى: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لَذُنُوبِكَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩]، فقال بعض الناس: وفي أمر الله لرسوله ﷺ بالاستغفار للمؤمنين دالة على جواز طلب الاستغفار من النبي ﷺ بعد موته!

محمد أمين الباباني البغدادي.

(١) «حاشية السندي على سنن النسائي» حديث رقم (٢٩٣٦).

(٢) الجواء هو وادٍ في ديار عبس أو أسد. انظر «معجم البلدان».

والجواب عن هذا الإشكال من سبعة وجوه:

الأول: أن الآية الأولى وهي قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤] نزلت في أحد المنافقين الذي رضي بحكم كعب بن الأشرف وغيره من الطواغيت ولم يرض بحكم رسول الله ﷺ، فظلم نفسه بهذا الفعل، ثم لم يجيء إلى رسول الله ﷺ ويعلم توبته ويطلب من الرسول ﷺ أن يستغفر له الله من هذا الذنب الذي ارتكبه، كما هي عادة أصحاب رسول الله ﷺ، الذين كانوا إذا صدر من بعضهم ما يستوجب التوبة أتى إلى رسول الله ﷺ -إذ كان حيًّا- وقال له: (يا رسول الله، إني فعلت كذا وكذا، فاسأل الله أن يغفر لي)، فلما لم يكن المنافقون يفعلون ذلك، كان هذا فرقاً بينهم وبين المؤمنين، وعلامة على نفاقهم.

الثاني: أن كلمة «إذ» الواردة في الآية تفيد الماضي المنقطع لا الزمان المستقبل كما هو معروف في اللغة العربية.

الثالث: كيف يصح أن يقال إن استغفار النبي ﷺ للناس لم ينقطع بعد موته وقد انقطعت باقي أعماله الأخرى بعد وفاته كإمامته الصلاة، وإمامته للمسلمين الإمامة الكبرى، والجهاد والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وغير ذلك من الأعمال، كما قال ﷺ: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»؟^(١)

(١) رواه مسلم (١٦٣١) عن أبي هريرة ؓ.

الرابع: لو كان استغفار النبي ﷺ للمذنبين من أمته ماضيًا بعد وفاته لأرشد النبي ﷺ إليه صريحًا، كما أرشد إلى ما هو أدنى من ذلك، لا سيما وأنه ﷺ لم يترك خيرًا إلا ودلنا عليه، ولا شرًا إلا وحذرنا منه.

الخامس: أن النبي ﷺ نهى عن كثرة معاودة قبره سواء لطلب الاستغفار لهم أو لغير ذلك، كما في قوله ﷺ: «لا تجعلوا قبري عيدًا»، «ولو كان يُشرع لكل مذب أن يأتي إلى قبره ليستغفر له لكان القبر أعظم أعياد المذنبين، وهذا مضادة صريحة لدينه وما جاء به»^(١).

السادس: لو كان طلب الاستغفار من النبي ﷺ بعد وفاته مشروعًا للزم من ذلك أن القرون الثلاثة المفضلة الأولى قد جهلت هذا الخير وأعرضت عنه، لكونهم لم يرد عنهم ذلك، وهذا باطل، لأنه من الثابت المعلوم أن أهل القرون الثلاثة المفضلة الأولى هم أفضل الناس وأحرصهم على الخير، كما قال ﷺ: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»^(٢).

قال الشيخ سليمان بن سحمان رحمه الله: «إن أعلم الأمة بالقرآن ومعانيه - وهم سلف الأمة - لم يفهم أحد منهم إلا المجيء إليه في حياته ليستغفر لهم، ولم يكن أحد منهم يأتي إلى قبره ويقول: (يا رسول الله، فعلتُ كذا وكذا فاستغفر لي)، ومن نقل هذا عن أحد منهم فقد جاهر بالكذب والبهت.

فلو كان هذا منسحبًا إلى ذا الآن وإلى ما شاء الله، لما ترك الصحابة رضي الله عنهم

(١) قاله ابن عبد الهادي رحمه الله في «الصارم المنكي في الرد على السبكي» ص ٣٢١.

(٢) رواه البخاري (٢٦٥٢)، ومسلم (٢٥٣٣)، واللفظ للبخاري.

والتابعون لهم بإحسان هذه القرية التي ذم الله سبحانه من تخلف عنها، وجعل التخلف عنها من أمارات النفاق، ووفَّق لها من بعدهم ممن لا يؤبه له من الناس ولا يُعدُّ في أهل العلم.

ويا لله العجب، أكان ظلمُ الأمة لأنفسها ونبيها حيٌّ بين أظهرها موجودًا، وقد دُعيت فيه إلى المجيء ليستغفر لها، وذُمَّ من تخلف عن هذا المجيء، فلما تُوفي ﷺ ارتفع ظلمها لأنفسها بحيث لا يحتاج أحد منهم إلى المجيء إليه ليستغفر له؟! (١).

فالحاصل أن المقصود من الآية المتقدمة حث العصاة والمذنبين أن يأتوا إلى الرسول ﷺ -لما كان حيًّا- ويطلبوا منه أن يستغفر لهم الله، لأن استغفار النبي ﷺ لأمته من أعظم أسباب المغفرة لكون دعائه قريب للاستجابة.

وقد رد الشيخ العلامة محمد بشير السَّهَسَوَانِي الهندي (٢) ﷺ في كتابه

(١) «الصواعق المرسلة الشهابية على شبه الداحضة الشامية» ص ١٠٧، ١٠٨، بتصرف يسير، وهو رد على محمد عطاء الله الكسم في شطحات له في التوحيد، كان مفتيًا للجمهورية السورية، توفي سنة ١٣٥٧ هـ.

(٢) الشيخ بشير ﷺ من كبار علماء الحديث في الهند، وكان قويًّا في الدعوة إلى التوحيد، فَوُضِّتْ إليه رئاسة المدارس الدينية في إمارة بهوبال، وكان يُدرس فيها التفسير والحديث، وكان يرجع في مسائل الخلاف إلى الكتاب والسنة وآثار الصحابة، وتناظر شفهياً في بعض المسائل في التوحيد مع مفتي الشافعية في زمانه بمكة - وهو محمد زيني دحلان - وقد كان يطعن في الشيخ محمد بن عبد الوهاب ﷺ وفي دعوة التوحيد التي جاء بها، ثم لما رجع الشيخ بشير إلى الهند ألف كتابه الذي اشتهر في الجزيرة العربية وهو «صيانة الإنسان من وساوس الشيخ دحلان». توفي ﷺ عام ١٣٢٦ عن أربع وسبعين سنة. [انظر ترجمته في

«صيانة الإنسان من وساوس الشيخ دحلان» على هذه الشبهة من وجوه كثيرة جدًا، فليراجعها من أراد الاستزادة^(١).

وقد سئل فضيلة الشيخ حمود بن عبد الله التويجري^(٢) رحمه الله عن حكم الإسلام فيمن يقول بجواز طلب الاستغفار من النبي ﷺ بعد موته، وزعم أن رسول الله ﷺ يستغفر حيًا وميتًا لمن جاءه قاصدًا رحابه، فأجاب رحمه الله بما نصّه:

=

مقدمة كتابه المذكور، وقد صحح طبعة هذا الكتاب فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين رحمه الله، وعلق عليه فضيلة الشيخ إسماعيل الأنصاري رحمه الله وغيره، وقدم للكتاب بمقدمة عاطرة الشيخ محمد رشيد رضا رحمه الله.

(١) انظر كتابه: «صيانة الإنسان من وساوس الشيخ دحلان» ص ٣٠-٤١، ط مكتبة العلم بجدة.

(٢) الشيخ حمود من علماء القرن الرابع عشر الهجري، كانت له همة عالية في العلم والبحث فيه، وقد فرغ وقته له، فصار يؤلف الكتب الكبار والصغار، وقد تصدّى لكل من حاد عن سبيل الله من الكتاب المعاصرين، وجعل يرد عليهم بقلمه، منافحًا عن السنة، مدافعًا عن عقيدة أهل السنة والجماعة، وربما نشر ذلك في كتابات ومقالات في بعض الصحف المحلية والخارجية، وقد بلغ عدد مؤلفاته أكثر من خمسين كتابًا. ترجم له الشيخ إبراهيم بن عبيد آل محسن في كتابه «تذكرة أولي النهى والعرفان بأيام الله الواحد الديان وذكر حوادث الزمان» فقال: هو ثاني الرجلين المدافعين عن الإسلام وأهله، أحدهما الشيخ سليمان بن سحمان، والآخر حمود بن عبد الله التويجري. انتهى. توفي رحمه الله عام ١٤١٣ هـ في مدينة الرياض.

[انظر ترجمته في موقعه في شبكة المعلومات، وفي الكتاب المذكور (١٧٢/٨). وقد ترجم له الشيخ عبد الله البسام في كتابه «علماء نجد خلال ثمانية قرون»، وكذا إبراهيم بن محمد السيف في كتابه «المبتدأ والخبر لعلماء في القرن الرابع عشر وبعض تلاميذهم»].

«أما طلب الاستغفار من النبي ﷺ في حال حياته فهو جائز لقول الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤]، ولأن الله تعالى قد أمر رسوله ﷺ أن يستغفر للمؤمنين والمؤمنات، فقال تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩]، وقال تعالى: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يَبَاعِنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَاعِهُنَّ﴾ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ [المتحنة: ١٢]، وقال تعالى مخبراً عن المنافقين: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّأُ زُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ﴾ سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ [المنافقون: ٥، ٦]، وقال تعالى: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠].

وأما طلب الاستغفار من النبي ﷺ بعد موته فهو من المحدثات التي لم تكن في عهد الصحابة والتابعين، وقد قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ». رواه الإمام أحمد والبخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجه من حديث عائشة رضي الله عنها.

وفي رواية لأحمد ومسلم والبخاري تعليقا مجزوماً به: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رَدٌّ»، الرَدُّ هو المردود، والمعنى: فهو باطل غير معتد به.

وروى الإمام أحمد أيضًا وأهل السنن وابن حبان في «صحيحه» والحاكم في «مستدركه»، عن العرباض بن سارية رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة». قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح»، وصححه الحاكم وابن عبد البر والذهبي.

وروى الإمام أحمد أيضًا ومسلم والنسائي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «أما بعد، فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة» (١).

زاد النسائي: «وكل ضلالة في النار».

وفي هذه الأحاديث أبلغ رد على من أجاز سؤال الاستغفار من النبي ﷺ بعد موته، لأن النبي ﷺ لم يأمر أمته بذلك، ولم يكن ذلك من سنة الخلفاء الراشدين المهديين، ولا من عمل غيرهم من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، ولو كان جائزًا لكان الصحابة أسبق إليه من غيرهم، وقد قال الراجز وأحسن فيما قال:

وكلُّ خيرٍ في أتباع مَنْ سَلَفَ وكلُّ شرٍّ في ابتداع مَنْ خَلَفَ

ومما يدل على رد هذه المحدثات أيضًا: ما رواه الإمام أحمد والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قام فينا رسول الله ﷺ خطيبًا بموعظة - فذكر الحديث، وفيه-: أن رسول الله ﷺ قال: «ألا وإنه سيُجاء برجال من أمتي

(١) رواه مسلم (٨٦٧).

فيؤخذ بهم ذات الشمال فأقول: يا رب أصحابي، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول كما قال العبد الصالح: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة: ١١٧] الحديث.

ففي قوله: «إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك»، وقوله: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة: ١١٧] دليل على أن النبي ﷺ إنما كان يعلم بسؤال الذين يسألونه الاستغفار لهم إذ كان حيًّا شهيدًا عليهم، وأنه لا يدري بما أحدثه الذين يسألونه الاستغفار لهم بعد موته. وما يُذكر في هذا الباب من الحكايات عن بعض الجهال الذين يسألون الاستغفار من النبي ﷺ بعد موته فلا عبرة بها، لأنها من المحدثات، والمحدثات كلها مردودة بالأحاديث الصحيحة التي تقدم ذكرها، وقد قال شيخ الإسلام أبو العباس ابن تيمية في كتاب «التوسل والوسيلة»: إن الذين يطلبون الاستغفار من النبي ﷺ بعد موته قد خالفوا إجماع الصحابة والتابعين وسائر المسلمين^(١). انتهى كلام الشيخ حمود رحمته الله^(٢).



الشبهة السادسة: استدل بعض الناس على جواز طلب استغفار الله من النبي ﷺ بعد موته بما رواه ابن النجار في كتابه «الدرة الثمينة في أخبار المدينة» فقال:

أخبرنا عبد الرحمن بن أبي الحسن في كتابه، أخبرنا أبو الفرج بن أحمد، أخبرنا أحمد بن نصر، أخبرنا محمد بن القاسم، سمعت علي بن غالب الصوفي

(١) «الأجوبة الجليلة عن الأسئلة الكويتية» ص ٤-٧.

(٢) ينظر: «جامع المسائل والرسائل» لابن تيمية (٢/ ٣٧٥-٣٧٩).

يقول: سمعت إبراهيم بن محمد يقول: سمعت أبا الحسن الفقيه يحكي عن الحسن بن محمد عن أبي فضيل النحوي عن محمد بن روح عن محمد بن حرب الهلالي قال: دخلت المدينة فأتيت قبر النبي ﷺ، فجاء أعرابي فزاره ثم قال: يا خير المرسلين، إن الله ﷻ أنزل كتابًا عليك صادقًا قال فيه: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤]، وإني جئتكَ مستغفرًا إلى ربي من ذنوبي، مستشفعًا بك، ثم بكى وأنشد يقول:

يا خيرَ مَنْ دُفِنْتَ بالقاعِ أعظمه فطاب من طيِّهنِ القاعِ والأكم^(١)
نَفْسِي الفِداءِ لقبرٍ أنتَ ساكنه فيه العفافِ وفيه الجودُ والكرمُ
أنتَ النبي الذي تُرجى شفاعته عند الصِّراطِ إذا ما رَلَّتِ القَدَمُ

ثم استغفر وانصرف، فرقدتُ فرأيت النبي ﷺ وهو يقول: إحق بالرجل فبشَّره بأن الله ﷻ قد غفر له بشفاعتي^(٢).

وقد روى هذه القصة البيهقي في «شعب الإيمان» عن محمد بن روح بن يزيد البصري، حدثني أبو حرب الهلالي قال: «حج أعرابي، فلما جاء إلى باب مسجد رسول الله ﷺ أناخ راحلته فعقلها، ثم دخل المسجد حتى أتى القبر ووقف بحذاء وجه رسول الله ﷺ فقال: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، جئتكَ مثقلًا بالذنوب والخطايا، مستشفعًا بك على ربك، لأنه قال في محكم كتابه: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾،

(١) الأكم: جمع أكمة، وهي المرتفع من الأرض. انظر «النهاية».

(٢) ص ٢٩٦، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، ط مكتبة دار الزمان، المدينة.

وقد جئتُك بأبي أنت وأمي مثقلاً بالذنوب والخطايا، أَسْتَشفع بك على ربك أن يغفر لي ذنوبي، وأن تُشَفِّع فيَّ، ثم أقبل في عَرَضِ الناس ويقول:

يا خيرَ من دُفِنْتَ في التُّربِ أعظمه فطاب من طيبه الأبقاع^(١) والأكمُ

نَفسي الفِداء لقبر أنت ساكنه فيه العفافُ وفيه الجود والكرمُ

انتهى^(٢).

وفي غير هذه الرواية: «فطاب من طيبه القيعان والأكم»^(٣).

وقد اشتهرت هذه القصة في بعض الكتب بقصة العُتبي، وذكرها أبو منصور الصباغ في كتاب «الشامل» بلا إسناد - كما قال الشيخ نسيب الرفاعي رحمته الله في كتابه «التوصل إلى حقيقة التوسل» - فنقل من الكتاب المذكور عن العتبي قوله:

«كنت جالساً عند قبر النبي ﷺ، فجاء أعرابي فقال: السلام عليك يا رسول الله، سمعت الله يقول: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾، وقد جئتُك مستغفراً لذنبي، مستشفعاً إلى ربي، ثم أنشأ يقول:

يا خيرَ من دُفِنْتَ في القاعِ أعظمه فطاب من طيبه القاع والأكم

نَفسي الفِداء لقبر أنت ساكنه فيه العفاف وفيه الجود والكرم

(١) الأبقاع: جمع بقعة.

(٢) رقم (٤١٧٨)، (٣/٤٩٥).

(٣) «شعب الإيمان» (٨/١٠٩) برقم (٣٨٨٠).

ثم انصرف الأعرابي فغلبتني عيني، فرأيت النبي ﷺ في النوم فقال: يا عتبي، الحق بالأعرابي فبشره أن الله قد غفر له».

وقد روى هذه القصة -أيضًا- أبو الحسن علي بن إبراهيم بن عبد الله بن عبد الرحمن الكرخي عن علي بن محمد بن علي، ثنا أحمد بن محمد بن الهيثم الطائي، ثنا أبي عن أبيه عن سلمة بن كهيل عن أبي صادق عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: «قدم علينا أعرابي بعدما دفنا رسول الله ﷺ بثلاثة أيام فرمى نفسه على قبر النبي ﷺ وحثا على رأسه من ترابه وقال: يا رسول الله، قلت فسمعنا قولك، ووعيت من الله ﷻ ما وعينا عنك، وكان فيما أنزل الله ﷻ عليك ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤]، وقد ظلمت نفسي، وجئتك لتستغفر لي.

فنودي من القبر: إنه غفر لك!».

والجواب: أن هذه قصة مكذوبة، وإثبات ذلك من ثلاثة وجوه:

الأول: انقطاعها، فقد قال الشيخ محمد نسيب الرفاعي (١) رحمه الله: «إن بين

(١) الشيخ محمد من علماء حلب، وُلِد وتعلم بها وتلمذ على كبار علمائها وعلماء دمشق، شارك في مقاومة الفرنسيين فسجنوه، ترك طريق التصوف وهو في السجن - وعلى الأخص الطريقة الرفاعية التي كان يأخذ بها - ثم لما خرج من السجن أسس «جمعية الدعوة السلفية للصراط المستقيم». له عدة كتب أشهرها مختصر تفسير ابن كثير الموسوم «تيسير العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير»، وله الكتاب الذي نقلنا منه وهو «التوصل إلى حقيقة التوسل»، وله «نقد قصيدة البردة لما في بعض أبياتها من البدعة والكفر والردة»، وله غيرها.

العتبي الذي يروي هذه القصة وبين الأعرابي انقطاعاً يربو على مائتي سنة تقريباً، وإليك البيان:

قال زين الدين أبو بكر بن الحسين بن عمر أبي الفخر المراغي في كتابه «تحقيق النصرة بتلخيص معالم دار الهجرة»^(١) في ترجمة العتبي:

«اسمه محمد بن عبد الله بن عمر بن معاوية بن عمر بن عتبة بن أبي سفيان صخر بن حرب، توفي سنة ثمان وعشرين ومائتين».

وقال ابن خلكان في كتابه «وفيات الأعيان»^(٢): «أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الله بن عمر بن معاوية بن عمر بن عتبة بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس القرشي الأموي المعروف بالعتبي، الشاعر البصري المشهور، كان أديباً فاضلاً، وشاعراً مجيداً...» إلى أن قال: «وتوفي سنة ثمان وعشرين ومائتين رحمه الله تعالى». انتهى كلام الشيخ نسيب رحمته الله^(٣).

والحاصل أنه إذا كان العتبي راوي القصة قد قال عنه المؤرخون إنه توفي سنة ثمان وعشرين ومائتين هجرية، فهل يمكن أن يحضر الحادثة التي وقعت للأعرابي بعدما دفن الرسول بثلاثة أيام كما في رواية الكرخي؟! =

انتقل رحمته الله إلى الأردن فأقام بها إلى أن توفاه الله سنة ١٤١٣ هـ. [باختصار من «إتمام الأعلام ذيل لكتاب الأعلام لخير الدين الزركلي» ص ٤١٧، الناشر: دار صادر، لبنان].

(١) ص ١١١.

(٢) (١/٥٢٢، ٥٢٣).

(٣) باختصار وتصرف يسير من كتابه «التوصل إلى حقيقة التوصل» ص ٢٧٨.

فإن قيل: وما أدراك أن هذه الترجمة تخصّ العتبي المعني بالرواية عن الأعرابي؟

فالجواب (١): إن هذا ما قرره السبكي في (صفحة ٢٣٦) من كتابه «شفاء السقام في زيارة خير الأنام» فقال:

«العتبي، واسمه محمد بن عبد الله بن عمر بن معاوية بن عمر بن عتبة بن أبي سفيان صخر ابن حرب، كان من أفصح الناس رواية للأدب، وحدث عن أبيه وسفيان بن عيينة، توفي سنة ثمان وعشرين ومائتين، يكنى أبا عبد الرحمن».

الوجه الثاني: أما رواية الكرخي عن علي بن أبي طالب فموضوعة، قال الشيخ محمد نسيب الرفاعي رحمته الله في كتابه «التوصل إلى حقيقة التوسل»: «الهيثم جدُّ أحمد بن محمد الهيثم، أظنه ابن عدي الطائي، فإن يكنه فهو متروك كذاب، وإلا فهو مجهول، وقد وُلد الهيثم بن عدي بالكوفة ونشأ بها وأدرك زمان سلمة بن كهيل فيما قيل، ثم انتقل إلى بغداد فسكنها».

قال عباس الدوري: سمعت يحيى بن معين يقول: الهيثم بن عدي كوفي ليس بثقة كان يكذب.

وقال العجلي وأبو داود: كذاب. وقال أبو حاتم الرازي والنسائي والدولابي والأزدي: متروك الحديث.

وقال السعدي: ساقط قد كشف قناعه.

وقال أبو زرعة: ليس بشيء.

(١) الجواب منقول من كتاب الشيخ نسيب أيضًا.

وقال البخاري: سكتوا عنه. أي تركوه.

وقال ابن عدي: ما أقل ما له من السند، وإنما هو صاحب أخبار وأسماء ونسب وأشعار.

قال ابن حبان: كان من علماء الناس بالسَّير وأيام الناس وأخبار العرب، إلا أنه روى عن الثقات أشياء كأنها موضوعات، يسبق إلى القلب أنه كان يدلّسها.

وقال أبو عبد الله الحاكم: الهيثم بن عدي الطائي حدث عن جماعة من الثقات أحاديث منكّرة.

وقال العباس بن محمد: سمعت بعض أصحابنا يقول: قالت جارية الهيثم: كان مولاي يقوم عامة الليل يصلي فإذا أصبح جلس يكذب. اهـ.

وأما أبو صادق فقد قال فيه محمد رشيد رضا: أبو صادق، لم يسمع من عليّ (عليه السلام) (١).

الوجه الثالث: أن في رواية هذه القصة اضطراباً عظيماً، ففي رواية ابن النجار عن محمد ابن حرب الهلالي أنه دخل المدينة فأتى قبر النبي ﷺ، فجاء أعرابي فقال ما قال. وبنحوه روى البيهقي.

وتارة تُروى عن محمد بن حرب الهلالي عن أبي محمد الحسن الزعفراني عن الأعرابي.

والزعفراني هذا من أجلة أصحاب الشافعي وأعيانهم، توفي سنة ٢٤٩ هجرياً

(١) نقلاً من «التوصل إلى حقيقة التوسل» (ص ٢٧١، ٢٧٢).

ﷺ، فكيف يمكنه الرواية عن الأعرابي الذي تدّعي رواية الكرخي أنه أتى القبر النبوي بعد وفاة النبي ﷺ بثلاثة أيام؟!

ثم إنه قد اختلف في اسم محمد بن حرب الهلالي، ففي كتاب «الدرة الثمينة في أخبار المدينة» اسمه محمد بن حرب الهلالي.

وقال الزبيدي في كتابه «شرح إحياء علوم الدين» إنه محمد بن كعب الهلالي.

ثم إن وفاة الهلالي متأخرة عن وفاة شيخه الزعفراني الذي توفي سنة ٢٤٩ هجري، فكيف يمكنه الرواية عن الأعرابي الذي يعزون زمن قصته إلى ثلاثة أيام خلت بعد دفن رسول الله ﷺ؟! (١).

وتارة تُروى عن علي بن أبي طالب أنه قال: قدم علينا أعرابي بعدما دفنا رسول الله ﷺ بثلاثة أيام... إلخ.

وتارة عن العتبي أنه قال: كنت جالسًا عند قبر النبي ﷺ، فجاء أعرابي فقال ما قال.

وبناء على ما تقدم فالحكاية بيّنة الوضع، ولو قُدِّر ذلك - جدلاً - فالأحكام الشرعية لا تثبت بفعل الأعراب المجاهيل، وإنما بالدليل الناصع الساطع من كتاب الله أو سنة رسول الله ﷺ، قال ابن عبد الهادي في كتابه «الصارم المنكي في الرد على السبكي»:

(١) انظر «التوصل إلى حقيقة التوسل» ص ٢٧٩.

«وأما حكاية العتبي التي أشار إليها^(١)؛ فإنها حكاية ذكرها بعض الفقهاء والمحدثين، وليست بصحيحة ولا ثابتة إلى العتبي، وقد رُويت عن غيره بإسناد مظلم كما بيّنا ذلك فيما تقدم، وهي في الجملة حكاية لا يثبت بها حكم شرعي، لا سيما في مثل هذا الأمر الذي لو كان مشروعاً مندوباً لكان الصحابة والتابعون أعلم به وأعمل به من غيرهم، وبالله التوفيق»^(٢).

قال مقيده عفا الله عنه: وممن قال بجواز طلب الاستغفار من النبي ﷺ عمر التلمساني، المرشد العام لجماعة الإخوان المسلمين، في كتابه «عمر بن الخطاب شهيد المحراب»، فاحذر وتنبه.



الشبهة السابعة: أخطأ بعض الناس في فهم المراد من بعض النصوص، فظنوا أن فيها دلالة على حياة النبي ﷺ في قبره الحياة الدنيوية المعروفة المحسوسة عند البشر، فبنوا على هذا جواز طلب الدعاء من النبي ﷺ بعد وفاته، ومن تلك النصوص قوله ﷺ: «ما من أحد يسلم عليّ إلا رد الله ﷻ عليّ روي حتى أرد»^(٣).

وقوله: «إن لله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمتي السلام»^(٤).

(١) أي أشار إليها السبكي في كتابه «شفاء السقام».

(٢) ص ٣٢٣، ط دار الكتب العلمية.

(٣) رواه أبو داود (٢٠٤١)، وأحمد (٥٢٦/٢) واللفظ له، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٤٧٩)

عن أبي هريرة ؓ، وحسنه الألباني رحمته الله.

(٤) تقدم تخريجه.

وقوله: «إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة، فيه خلق آدم ﷺ، وفيه قبض، وفيه النفخة، وفيه الصعقة، فأكثروا عليّ من الصلاة، فإن صلاتكم معروضة عليّ». قالوا: يا رسول الله، وكيف تُعرض صلاتنا عليك وقد أُرمت؟ -أي يقولون: قد بليت- قال: «إن الله ﷻ قد حرّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء ﷺ» (١).

ففهم بعض الناس من كونه ﷻ يرد السلام، وكون جسده لا تأكله الأرض؛ أنه حي في قبره كحياتنا، فأجازوا طلب الدعاء والاستغفار منه ﷻ وهو في قبره، فترى بعضهم يأتي قريبًا من قبر الرسول ﷻ ويطلب منه أن يدعو له بناء على هذا الفهم للحديث (٢).

وهذه الشبهة مردودة من اثنتي عشرة وجهًا:

الوجه الأول: أن حياة البرزخ تابعة للحياة الآخرة وليست تابعة للحياة الدنيا كما قال النبي ﷺ: «إِنَّ الْقَبْرَ أَوَّلُ مَنَازِلِ الْآخِرَةِ» (٣)، والآخرة من الغيب، والغيب لا

(١) رواه أبو داود (١٠٤٧)، والنسائي (١٣٧٣)، وابن ماجه (١٠٨٥)، وأحمد (٨/٤) عن أوس بن أبي أوس ﷺ، وصححه الألباني رحمه الله.

(٢) وقد صَلَّيْتُ خلف رجل في أحد بلاد المسلمين، فلما فرغنا من الصلاة قال في معرض الدعاء الجماعي والناس يؤمنون: «اللهم صلّ على محمد الذي تُقضى به الحوائج ويُستسقى به الغمام». فلما انصرفنا سألته عن ذلك، فقال: «نعم، نحن في اعتقادنا أن الرسول ﷺ لم يَمُتْ»، فسبحان الله! ما أغرب هذا الكلام على العقل الصريح، وما أوضح مخالفته للكتاب والسنة الصحيحة وفهم السلف الصالح، وصدق ابن مسعود ﷺ: «وَيَحْكُم يا أمة محمد، ما أسرع هلكتكم!».

(٣) رواه ابن ماجه (٤٢٦٧)، وأحمد (٦٣/١) من حديث عثمان بن عفان ﷺ، وصححه الألباني في «صحيح ابن ماجه».

يعلم حقيقته إلا الله، كما قال تعالى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥]، فبناء على هذا لا يصح قياس الحياة في القبر على الحياة الدنيا، لأنهما أمران مختلفان.

الوجه الثاني: أن موت النبي ﷺ ومفارقة روحه للدنيا حق ثابت بدلالة الكتاب والسنة وإجماع المسلمين، فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠]، وقوله: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، وقوله: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الرحمن: ٢٦-٢٧].

والسنة دلت أيضاً على موت النبي ﷺ، فقد قال ﷺ في مرض وفاته: «لا إله إلا الله، إن للموت لسكرات».

قالت عائشة: ثم نصب يده فجعل يقول: «في الرفيق الأعلى»، حتى قبض ومالت يده (١).

وعن عائشة رضي الله عنها، أنها سمعت النبي ﷺ قبل أن يموت وهو مستند إلى صدرها، وأصغت إليه يقول: «اللهم اغفر لي، وارحمني، وألحقني بالرفيق الأعلى» (٢).

وعن عائشة قالت: ما أغبط أحداً بهون موت بعد الذي رأيت من شدة موت رسول الله ﷺ (٣).

(١) رواه البخاري (٤٤٤٩) عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) رواه البخاري (٤٤٤٠)، ومسلم (٢٤٤٤)، والترمذي (٣٤٩٦)، وابن ماجه (١٦١٩)، وأحمد (٢٣١ / ٦)، ومالك في الجنائز واللفظ له.

(٣) رواه الترمذي (٩٧٩)، وصححه الألباني رحمه الله.

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: صَلَّى بنا النبي ﷺ العشاء في آخر حياته، فلما سَلَّمَ قام فقال: «أرايتكم ليلتكم هذه؟ فإن رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد»^(١).

قال النووي رحمته الله: «المراد أن كل نفس منفوسة»^(٢) كانت الليلة على الأرض لا تعيش بعدها أكثر من مائة سنة، سواء قَلَّ عمرها قبل ذلك أم لا».

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال لأصحابه: «ما منكم من نفس منفوسة يأتي عليها مائة سنة وهي حية»^(٣).

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: قال لي رسول الله ﷺ: «تَعَلَّمُوا العلمَ وَعَلِّمُوهُ الناسَ، تعلموا الفرائض وَعَلِّمُوهُ الناسَ، تعلموا القرآن وعلموه الناسَ، فإني امرؤ مقبوض، والعلم سيقبض وتظهر الفتن، حتى يختلف اثنان في فريضة لا يجدان أحداً يفصل بينهما»^(٤).

فهذه الأدلة صريحة في موت النبي ﷺ، فلا يصح أن يصرف معنى الكلام الشرعي عن ظاهره، لأن الأصل هو أن الرسول ﷺ يخاطب الناس بما يفهمون.

وقد أجمع الصحابة -الذين هم أعلم الناس بأمر النبي ﷺ - على موته ﷺ، وإجماعهم حجة، فهذا أبو بكر رضي الله عنه -أفضل الأمة بعد نبيها ﷺ - قال بعد وفاة النبي ﷺ

(١) رواه البخاري (١١٦)، ومسلم (٢٥٣٧).

(٢) منفوسة أي مولودة. قاله ابن الأثير في «النهاية».

(٣) رواه مسلم (٢٥٣٨)، والترمذي (٢٢٥٠)، وأحمد (٣/ ٣٧٩) واللفظ له.

(٤) رواه الدارمي في (المقدمة)، باب: (الافتداء بالعلماء).

مباشرة أمام جموع الصحابة إن النبي ﷺ قد مات فأقرؤوه ولم يخالفوه، فقد روى «البخاري» عن عائشة رضي الله عنها «أن رسول الله ﷺ مات وأبو بكر بالسُّنْح (١) - قال إسماعيل: تعني بالعالية (٢) - فقام عمر يقول: والله ما مات رسول الله ﷺ.

قالت: وقال عمر: (والله ما كان يقع في نفسي إلا ذاك (٣)، وليبعثه الله فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم)، فجاء أبو بكر فكشف عن رسول الله ﷺ فقبله فقال: (بأبي أنت وأمي، طبت حيًّا وميتًا، والله الذي نفسي بيده؛ لا يذيقك الله الموتين أبدًا (٤)، ثم خرج فقال: (أيها الحالف، على رِسْلِكَ (٥)، فلما تكلم أبو بكر جلس عمر، فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه وقال: ألا من كان يعبد محمدًا ﷺ فإن محمدًا قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت، وقال: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠]، وقال: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَصُرَ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٤]. قال: فنشج (٦) الناس ييكون» (٧).

(١) السُّنْح هي منازل بني الحارث بن الخزرج بالمدينة، بينها وبين منزل رسول الله ﷺ ميل. انظر «معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع» لعبد الله بن عبد العزيز البكري الأندلسي. الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة.

(٢) أي: عالية المدينة، وهي السُّنْح المتقدم ذكرها.

(٣) أي: ما وقع في قلبي إلا أنه ما مات.

(٤) سيأتي الكلام قريبًا على مقصوده بالموتتين، قريبًا إن شاء الله.

(٥) معنى (على رِسْلِكَ) أي: تأتني ولا تعجل.

(٦) النشج هو صوت معه توجع وبكاء. قاله ابن الأثير في «النهاية».

(٧) رواه البخاري (٣٦٦٧).

وليلاحظ القارئ الكريم أن أبا بكر رضي الله عنه قال هذا بعدما نفاه عمر رضي الله عنه، واستشهد

بالآية، ثم أقره الصحابة بل بكوا لما تيقنوا موته رضي الله عنه، فماذا بعد هذا البيان من بيان؟

فبهذا تقرر لنا أن موت النبي ﷺ حق ثابت لا ريب فيه، قد دلت على ثبوته النصوص القطعية وأجمع عليه المسلمون، فالتبني رضي الله عنه مات كما مات الأنبياء قبله، إلا عيسى عليه السلام، فقد رفعه الله إليه، وسينزل في آخر الزمان حكمًا عدلاً، ثم يموت ويقبر في الأرض كغيره من الأنبياء، ثم يُبعث منها حين يُبعث الناس.

ويقال - أيضًا - لمن ادعى أن الرسول ﷺ لم يموت: ما معنى دفن الصحابة له في حجرة عائشة رضي الله عنها، وصلاة الصحابة عليه صلاة الجنازة، ودعائهم له بالمغفرة والرحمة، وهو منطرح بين أيديهم؟

وما معنى اعتداد أزواجه عليه ﷺ عدة المتوفى عنها زوجها؟ ولماذا حزن عليه المسلمون طالما أنه حيٌّ وفي إمكانهم أن يطلبوا منه أن يدعو لهم الله ﷻ كلما وقعت بهم نائبة كما كانوا يفعلون في حياته؟ وهل من يدعو له المسلمون في صلاة الجنازة بالمغفرة والرحمة يصح أن يُطلب منه الدعاء بعدما دُفن؟

الوجه الثالث: أن هذه الأحاديث كقوله ﷺ: «ما من أحدٍ يُسَلِّم عليَّ إلا ردَّ الله ﷻ عليَّ روعي حتى أُرَدَّ ﷻ»، وغير ذلك من النصوص تدل على أن الروح منزوعة أصلاً، وإلا لما كان لرد الروح الذي جاء في الحديث أي معنى، وأما بقاء جسده في قبره لا تأكله الأرض فلا يلزم منه بقاء الروح، لأن الوفاة والقبض في الروح وليست في الجسد كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾

قال ابن عبد الهادي رحمه الله في «الصارم المنكي في الرد على السبكي»: «وليعلم أن ردَّ الرُّوح إلى البدن وعودها إلى الجسد بعد الموت لا يقتضي استمرارها فيه، ولا يستلزم حياة أخرى قبل يوم النشور نظير الحياة المعهودة، بل إعادة الروح إلى الجسد في البرزخ إعادة برزخية لا تُزيل عن الميت اسم الموت»^(١).

قال الشيخ عبد الله أبابطين رحمه الله: «ويقال لمن ادَّعى أن النبي ﷺ في قبره كحياته كما كان على وجه الأرض: ثبت أنه ﷺ مات بنص القرآن، فما حُجَّتكم على أنه عاد حيًّا كما كان على وجه الأرض قبل موته؟ فلن يجد إلى ذلك سبيلًا.

وليس عندهم إلا مجرد دعوى أو شبهة لا حقيقة لها، ويدل على بطلان هذه الدعوى ما رواه أبو داود عنه ﷺ قال: «ما من مسلم يسلم عليَّ إلا رد الله عليَّ رُوحِي حتى أَرُدَّ عِلِّيَّ».

فهذا يدل على أن روحه الشريفة ﷺ ليست في بدنه دائمًا، وإنما هي في أعلى عليين، ولها اتصال بالجسد، الله أعلم بحقيقته، لا يدركه الحس ولا العقل»^(٢).

ومما يدل على مفارقة الروح للجسد حديث عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ يَعْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرُدَّهَا اللَّهُ إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

(١) ص ٢٢٣، ط مؤسسة الريان.

(٢) «تأسيس التقديس في كشف تلبس داود بن جرجيس» ص ١١٩.

(٣) رواه ابن حبان (٥١٣/١٠)، وأحمد (٤٥٥/٣)، وغيرهما، وصححه الشيخ شعيب الأرناؤوط في تحقيقه عليه.

والنَّسَمَة هي النفس والروح، قاله ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث والأثر».

فقوله إنها عالقة في شجر الجنة يدل على انفصالها عن الجسد وبالتالي عدم شعوره بما حوله، لأن الروح هي مناط الشعور.

الوجه الرابع: أن تبليغ الملائكة للسلام يدل على أن الرسول ﷺ لا يسمع مباشرة بالأذن، لا سيما وبينهما هذا الحاجز الكثيف من التراب والطين، فأفاد هذا أنه غير متصل بالدنيا بل منقطع عنها.

الوجه الخامس: في الحديث تنبيه على أن الملائكة تبليغ الرسول ﷺ السلام فحسب، ولم يقل إن الملائكة تبلغه غير ذلك ألبتة، لا طلب دعاء ولا غيره.

الوجه السادس: أن إعادة الروح للنبي ﷺ ورد السلام مخصوص بما إذا سلم عليه أحد من أمته، وليست عامة في كل حين، أو كلما خاطب النبي ﷺ.

الوجه السابع: ما ذكره الشيخ محمد بن حسين الفقيه (١) رحمته الله في ثنايا رده على أحد من قالوا بحياة النبي ﷺ في قبره - الحياة الدنيوية المعروفة:-

(١) الشيخ محمد مصري الأصل، ثم سافر إلى جدة للحج فطاب له الجلوس فيها، ثم سافر إلى دمشق فدرس العلم على الشيخ جمال الدين القاسمي مدة تنيف على خمس سنوات، فاستفاد منه فائدة عظيمة لا سيما في الحديث، واستفاد أيضًا منه العقيدة الصحيحة ونبد البدع والخرافات والتقليد الأعمى، ثم رجع إلى جدة فأنكب على العلم وعلى التعليم، ففزع الله به نفعًا عظيمًا. لم يذكر الذين ترجموا له من التصانيف - على سعة علمه - إلا هذا الكتاب الذي نقلنا منه كلامه وهو «الكشف المبدي لتمويه أبي الحسن السبكي - تكملة الصارم المنكي»، وقد طبعته دار الفضيلة بالرياض، بتحقيق د/ صالح بن علي المحسن، و د/ أبو بكر بن سالم شهال. توفي رحمته الله عام ١٣٥٥ عن واحد وخمسين سنة. [انظر ترجمته في مقدمة تحقيق كتابه المذكور].

«فإن كنت تريد أن حياة الأنبياء في قبورهم كالحياة الدنيوية فهذا دونه خرط القتاد، لأنهم أحياء بالمعنى الذي يعلمه الله تعالى، لا بالمعنى الذي نعلمه، ومع هذا فنحن نعتقد أنها حياة أنعم من الحياة الدنيوية، فإنها لو كانت كحياتنا في هذه الدار لكان أقل الناس أعلى منهم، لأنه مطلقاً سراحه، ويمشي ويسافر ويتمتع بلذات الدنيا، وهم مسجونون تحت الأرض في قبورهم، فأى شرف في هذا؟» (١).

الوجه الثامن: لو قيل إن حياة الأنبياء في قبورهم كالحياة الدنيوية لاقتضت جميع لوازمها من أعمال، وتكليف، وعبادة، وغير ذلك، ولهذا اضطر القائلون بهذا القول أموراً فاسدة، فقالوا بإمكان رؤية النبي ﷺ، وخروجه من قبره سامعاً كلام من يكلمه كما هو شأن كل حي، فانظر إلى التأصيل الخاطئ أين يصل بصاحبه؟

الوجه التاسع: يقال لمن قال إن الرسول ﷺ حي في قبره الحياة الدنيوية المعروفة: لماذا خصصتم الرسول ﷺ بذلك؟ لماذا لا تقولون أيضاً أن الشهداء أحياء في قبورهم كحياتنا اعتماداً على قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩]؟!

ولماذا لا تقولون إن الموتى -من غير الشهداء- أحياء في قبورهم أيضاً كحياتنا لكونهم يجيبون الملائكة في قبورهم عند السؤال، ولكونهم يُنعمون أو يعذبون في قبورهم؟

الوجه العاشر: لو كان النبي ﷺ في قبره حياً كحياتنا للزم منه أنه سيموت مرة أخرى عند النفخ في الصور، يعني أنه سيموت ميتتين، الميتة الأولى التي ماتها بين

(١) انظر «الكشف المبدي لتمويه أبي الحسن السبكي» ص ٣٧٨.

أيديهم، ثم الميتة الثانية التي تعقب الحياة المطابقة للحياة الدنيا والتي عاشها في قبره على زعمهم، وهذا مخالف لما قرره أبو بكر رضي الله عنه بعد موت النبي ﷺ مباشرة: «بأبي أنت وأمي يا نبي الله، أما الموتة التي كُتبت عليك فقد مُتَّها، ولن يجمع الله عليك موتتين» (١)(٢).

وقد قام الدليل القاطع أنه عند النفخة في الصور لا يبقى أحدٌ حيًّا، فلو كان الأمر كما يزعمون لكان الله قد يجمع عليه موتتين.

قال ابن القيم رحمه الله في «نونيته»: «

فصل في الكلام في حياة الأنبياء في قبورهم

لو كان حيًّا في الضريح حياته	قبل الممات بغير ما فرقان
ما كان تحت الأرض بل من فوقها	والله هذي سُنَّة الرَّحْمَنِ
أُتْراه تحت الأرض حيًّا ثم لا	يُفْتِيهم بشرائع الإيمان
ويُريح أُمَّتَه مِنَ الآراء	والخُلف العظيم (٣) وسائر البهتان
أم كان حيًّا عاجزًا عن نُطقه	وعن الجواب لسائلٍ لهفان
وعن الحراك فما الحياة اللات قد	أثبتموها؟ أوضحوا بيان

(١) رواه البخاري (١٢٤١) وغيره.

(٢) انظر «تأسيس التقديس في كشف تلبيس داود بن جرجيس» ص ١٢٠ للشيخ عبد الله أبا بطين رحمه الله.

(٣) أي: الاختلاف العظيم.

قال الشيخ محمد خليل هراس^(١) رحمته الله معلقاً على هذه الآيات: «زعموا أن

الرسول ﷺ حيٌّ في قبره كما كان فوق الأرض تماماً رغم وجوده تحت أطباق التراب وإقامة الجدران المبنية باللبن عليه، وهذا زعم باطل لا أساس له، فإنه لو كان ﷺ حيّاً في ضريحه كحياته قبل موته من غير فارق بينهما لما ساغ بقاءه تحت الأرض، بل يجب أن يعيش فوقها، فهذه سُنَّة الله في خلقه؛ أن الموتى هم الذين يُدفنون تحتها، وأما الأحياء فيعيشون على ظهرها، وكيف يكون تحت الأرض حيّاً ثم لا يفتي أصحابه فيما أشكل عليهم من شرائع الإيمان، ويريحهم مما وقع بينهم من خلاف، وينبهم على ما جدَّ بينهم من بدع ومفتريات؟

وقد اختلف أصحابه بعد موته في كثير من المسائل التي كانوا يحتاجون فيها إلى قوله الحاسم.

أم تقولون إنه كان حيّاً ولكنه كان عاجزاً عن النطق وعن رد الجواب لمن سألته متلهفاً على سماع ذلك منه، وكان كذلك عاجزاً عن الحركة والنهوض؟

(١) هو العلامة السلفي/ محمد خليل هراس، مصري، ولد عام ١٩١٦م، عمل رئيساً لشعبة العقيدة في قسم الدراسات العليا بجامعة أم القرى، ثم عاد إلى مصر وشغل منصب نائب الرئيس العام لجماعة أنصار السنة المحمدية، ثم رئيساً لها، له عدة مؤلفات وتحقيقات، منها «شرح العقيدة الواسطية» لشيخ الإسلام ابن تيمية، وتحقيق «كتاب التوحيد» لابن خزيمة، و«شرح نونية ابن القيم» في مجلدين، توفي رحمته الله عام ١٩٧٥م عن ستين عاماً، قضاها في الدعوة والتعليم والذب عن العقيدة الإسلامية. [باختصار من مقدمة تحقيق كتابه شرح «العقيدة الواسطية» لعلوي بن عبد القادر السَّقَّاف، الناشر: دار الهجرة، السعودية].

فما هي تلك الحياة التي أثبتموها له إذا لم تقتض حسًا ولا حركة ولا كلامًا؟
دلونا على كُنْهها إن كنتم صادقين!« (١).

ثم قال ابن القيم رحمه الله:

هذا ولم لا جاءه أصحابه	يشكون بأس الفاجر القَتَّان
إذ كان ذلك دأبهم ونبههم	حيُّ يشاهدهم شهود عيان
هل جاءكم أثرٌ بأن صحابه	سألوه فتيا وهو في الأكفان
فأجابهم بجوابٍ حيٍّ ناطق	فأتوا إذاً بالحق والبرهان
هلاً أجابهم جواباً شافياً	إن كان حيًّا ناطقاً بلسان

قال الشيخ هراس رحمه الله معلقاً:

«وإذا كان حيًّا في قبره - كما زعمتم - فلم لم يجئه أصحابه شاكين ما يلقونه من بأس عدوهم، وقد كان ذلك دأبهم حين كان نبههم حيًّا بينهم يشاهدهم ويشاهدونه، وهل بلغكم من أثرٍ بأن أحدًا من أصحابه جاءه مستفتيًا إياه وهو مُدرجٌ في أكفانه، وأنه أجابهم بما يجيب به الحي الناطق مَنْ سألَه إن كان عندكم شيء من ذلك؟ فأتوا به ليكون برهانًا على صدق دعواكم، فهلا إن كان حيًّا قادرًا على الكلام يجيبهم عما سألوا بما يشفي نفوسهم ويزيل حيرتهم؟» (٢).

(١) «شرح القصيدة النونية» (٢/ ٤)، توزيع دار الباز، مكة.

(٢) «شرح القصيدة النونية» (٢/ ٦).

ثم قال ابن القيم رحمه الله:

هذا وكم من أمرٍ أشكل بعده
أو ما ترى الفاروق ودَّ بأنه
بالجدِّ في ميراثه وكرالاة
قد قصَّر الفاروق عند فريقكم
أُتِراهم يأتون حول ضريحه
ونبيهم حيٌّ يشاهدهم ويسـ
أفكان يعجز أن يجيب بقوله
يا قومنا استحيوا من العقلاء
والله لا قدرَ الرُّسول عَرفتم
مَن كان هذا القدرُ مبلِّغ علمه

أعني على علماء كل زمان
قد كان منه العهد ذا تبيان
وبعض أبواب الربا الفتان
إذ لم يسله وهو في الأكفان
لسؤال أمهم أعز حصان (١)
معه ولا يأتي لهم ببيان
أن كان حيًّا داخل البنيان
وث بالقرآن والرحمن
كلًّا ولا للنفْس والإنسان
فليستِر بالصَّمت والكتمان

قال الشيخ هراس رحمه الله معلقاً: «هذا وكم من مشكلات جدَّت بعد موته ﷺ، والتبس أمرها على العلماء في سائر القرون، ولم يهتدوا إلى وجه الصواب فيها، حتى إن الفاروق عمر رضي الله عنه ودَّ لو كان الرسول ﷺ قد عهد إليهم بشيء واضح في ميراث الجدِّ والكرالاة، وفي بعض أبواب الربا، وفيمن يكون خليفة بعده.

روى الحاكم بإسناده عن عمر بن دينار قال: «سمعت محمد بن طلحة بن يزيد بن زُكَّانة يحدث عن عمر بن الخطاب قال: لأن أكون سألتُ رسولَ الله ﷺ عن ثلاثٍ، أحبُّ إلي من حُمر النعم (٢):

(١) يعني عائشة رضي الله عنها.

(٢) وهنَّ الإبل.

مَنْ الخليفة بعده؟

وعن قومٍ قالوا: نُقِرُّ بِالزَّكَاةِ وَلَا نُؤْذِيهَا إِلَيْكَ، أَيَحُلُّ قِتَالَهُمْ؟
وعن الكَلَّالَةِ» (١).

ثم روى هذا الإسناد عن سفيان بن عُيينة عن عمر بن مرة عن عمر قال:
«ثَلَاثٌ لَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْهَن لَنَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا: الْخِلَافَةُ
وَالْكَلَّالَةُ وَالرَّبَّاءُ».

فعلى رأيكم (٢) يكون الفاروق ﷺ قد قَصَّرَ إذ لم يطلب من الرسول ﷺ بيان
هذه الأمور وهو في أكفانه، ما دتم تعتقدون أنه حيٌّ يسمع ويجب.

وقد كان الصحابة ﷺ يأتون إلى بيت عائشة، الصديقة بنت الصديق ﷺ،
ليسألوها عما أشكل عليهم، حتى يقول في ذلك أبو موسى الأشعري ﷺ: «ما
أشكل علينا أصحاب رسول الله ﷺ حديث قط فسألنا عائشة إلا وجدنا عندها منه
علمًا» (٣).

فلو كان نبهم ﷺ حيًّا يشاهدهم ويسمعهم وهم حول ضريحه في بيت أمهم
إنما كان ينبغي أن يجيبهم عما سألوه عنه بدلًا من إحالتهم على من يحتمل قولها
الخطأ والصواب.

أم كان عاجزًا وهو حي داخل قبره أن يسعفهم بالجواب؟

(١) «المستدرک علی الصحیحین» (٢/٣٠٣).

(٢) الخطاب مُوجَّهٌ لِمَنْ يَقُولُونَ بِحَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَبْرِهِ، الْحَيَاةِ الدُّنْيَوِيَّةِ الْمَعْرُوفَةِ.

(٣) رواه الترمذي (٣٨٤٧) وصححه، وقد ضبطت النص من «جامع الترمذي».

يا قوم ألا تستحيون من هذا الكلام الذي لا يقره عقل ولا يرضى عنه الله ولا رسوله، والذي يدل جهلكم الفاضح بقدر الرسول ﷺ وبحقيقة النفس الإنسانية، وكيف تفارق البدن عند الموت فتزول عنه الحياة ولا تعود إليه إلا عند البعث، فمن كان هذا القدر من المعرفة هو مبلغ علمه فليستحي من نفسه وليلد بالصمت والكتمان حتى لا يظهر للناس جهله، فيكون كلامه مثاراً للسخرية والازدراء من جميع العقلاء»^(١).

الوجه الحادي عشر: أن النبي قال ﷺ: «أكثرُوا عليَّ من الصلاة يوم الجمعة، فإن صلاتكم معروضة عليَّ».

قالوا: كيف تُعرض صلاتنا عليك وقد أُرِمْتَ؟^(٢). قال: «إن الله حرَّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء».

وهناك شاهد من الحديث على أن النبي ﷺ ليس حيًّا في قبره الحياة الدنيوية المعروفة وهو أنه **لم يقل لهم ذلك لما سأله**، ولو كان حيًّا الحياة المعروفة لكانت الإجابة بذلك أولى من الإجابة بقوله: «إن الله قد حرَّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء».

الوجه الثاني عشر: لو كان الأنبياء أحياء كحياتهم في الدنيا لكانوا فوق الأرض لا تحتها، فهذه سُنَّة الله في خلقه أن الأحياء مكانهم فوق الأرض، والأموات تحت الأرض^(٣).

(١) شرح «نونية ابن القيم» (٢/٧، ٨).

(٢) أُرِمْتَ أي: بليت.

(٣) قاله الشيخ أحمد بن محمد بن الصادق النجار في كتابه «المباحث العقديّة المتعلقة بالإيمان»



خلاصة في مسألة اتصال الروح بالجسد

قال الشيخ صنع الله بن صنع الله الحنفي رحمته الله في مسألة اتصال الروح بالجسد:

«ذلك حقٌّ، والإيمان به واجب، وهو من الغيب، واتصال ذلك لا يعلم كيفيته إلا العليم الخبير، ومن تأمل قدرة الله وعجائب تدبيره وغرائب صنعه لم يستنكف عن قبول الإيمان به، لأن للنفس نَشَات، وهي في كل نشأة تشاهد صورًا تقتضيها تلك النشأة، فكما أنها تشاهد في المنام صورًا لا تشاهدها في اليقظة، كذلك تشاهد في حال انخلاعها عن البدن أمورًا لم تكن تُشاهد في الحياة، فإن الأعمال القباح والصفات المهلكات قد تنقلب مؤذيات ومؤلمات في النفس عند الموت، فيكون آلامها كآلام لدغ الحيات والعقارب من غير وجود ذلك، كما تشاهد من النائم شيئًا يدعُره ويراه ويتألم به وينزعج منه، كحية لدغته، وأنت تراه ساكنًا لا حيّة عنده، فكذلك العذاب يحصل وأنت لا تراه، فسلم تسلم قبل أن تقع في ساحة الندم.

وفي قوله جل ذكره: ﴿وَمَتَّكُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥] كفاية لكل مؤمن عاقل، لأن الروح من عالم الأمر التكويني الحاصل من غير مادة، فهي من جنس ما استأثر الله به، فتكون من الأسرار الخفية التي لا يحوم حولها عقول البشر، ولا تدرکها الصور»^(١).

=

بالرسل» ص ٥٣، الناشر: دار النصيحة، المدينة.

(١) «سيف الله على من كذب على أولياء الله» ص ٤٥-٤٧، باختصار يسير.

فالحاصل أن حقيقة حياة الإنسان في قبره تعتبر غيباً من الغيوب، لا يدري كُنْهها إلا الله ﷻ، ولكن من الثابت المعلوم قطعاً أنها تختلف عن الحياة الدنيوية ولا تخضع لقوانينها، فالإنسان في الدنيا يأكل ويشرب ويتنفس ويتزوج ويتحرك ويمرض ويتكلم ويسمع من حوله ويقضي حاجته، أمّا الميت فليس كذلك، ولو كان كذلك لاحتاج على أقل تقدير إلى الهواء، فعلى هذا فلا يجوز أن تقاس الحياة البرزخية على الحياة الدنيوية، بل لكل واحدة كنهٌ خاص وأحكام معينة، ولا تتشابه مع الأخرى إلا في الاسم، كما تشترك كثير من الأشياء في الاسم، أما الحقيقة فلا يعلمها إلا الله ﷻ، ولهذا نظائر في الشريعة، فمن ذلك ما ذكره الله ﷻ من نعيم الآخرة من المطعومات، كالرمان والطير واللبن والعسل والماء، فإنها كلها تشترك مع ما يقابلها من المطعومات الدنيوية في الاسم فحسب، أما حقيقتها وطعمها فيختلف بلا ريب، فكذلك الحياة البرزخية فإنها تشترك مع الحياة الدنيوية في الاسم فحسب، أما الكنه والحقيقة فلا.



الشبهة الثامنة: فإن قيل: إن نساء النبي ﷺ حرامٌ على غيره من بعده، أفلا يدل هذا على حياته وعدم موته، ومن ثم جواز طلب الاستغفار منه والدعاء كما كان يفعل معه في حياته؟!

فالجواب أن هذه خصوصية اختصه الله بها، وقصّر أزواجه عليه إنما هو لكونهن أمهات للمؤمنين، أي كأمهاتهم في الحرمة والتوقير، ومن ثم فلا يليق الزواج بهن من بعده ﷺ.

ثم إنهنَّ زوجاته ﷺ في الدنيا والآخرة، ولهذا حرِّمَ على غيره من بعده صيانة
لهنَّ عن دخولهن في فراش ثان.

ثم إن تزوُّج المرأة برجل بعد وفاة زوجها الأول يعتبر من دواعي نقصان محبة
الأول.

ثم إنهنَّ اعتددن بعد وفاته بالعدة الشرعية، أربعة أشهر وعشرًا، احتدَدْنَ فيها
ولزمن بيوتهن كما تفعل كل متوفى عنها زوجها، امثالًا لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ
مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤]، فدل هذا على
وفاته ﷺ الوفاة الطبيعية.

فهذا جواب شبهة من ظن أن تحريم زوجات النبي ﷺ من بعده إنما هو لكونه
حيًّا لم يمُت.

قال ابن القيم رحمه الله:

لكن رسول الله خُصَّ نساؤه	بخصيصَةٍ عن سائر النِّسوان
خُيِّرَ بين رسوله وسواه	فاخترن الرسول لصحة الإيمان
زوجاته في هذه الدنيا وفي الآخرة	أُخِرَئِ يقينًا واضح البرهان
فلذا حرِّمَ على سواه بعده	إذ ذاك صونٌ عن فراش ثان
لكن أتَيْنَ بعدةً شرعية	فيها الجِدَادُ وملزَمُ الأوطان



الشبهة التاسعة: احتج بعضهم على حياة الرسل في قبورهم الحياة الدنيوية المعروفة بحياة الشهداء في قبورهم، والمذكورة في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْصِبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩].

قالوا: إذا كان الشهداء أحياء في قبورهم، فالرسل عليهم الصلاة والسلام أولى منهم بهذا، لأن الرسل أفضل من الشهداء، فيكونون أحياء في قبورهم أيضًا، ومن ثم فهم يستمعون لمن خاطبهم وطلب منهم أن يدعوا له!

والجواب من وجهين، الأول: أن هذا الدليل في الحقيقة دليل على من استشهد به وليس دليل له، وذلك أن الشهداء وإن كانوا أحياء في قبورهم ولكنها ليست الحياة الدنيوية المعروفة، يدل لذلك أن نساء الشهداء حلال تزوجهن بعد موتهم، ومالهم مقسوم بين ورثتهم، ولحومهم تأكله الطير والسباع والطيور والديدان، فلو كانوا أحياء الحياة الجسدية الدنيوية المعروفة لاستمرت حرمة نسائهم وملكيتهم لأموالهم، ولما كان لأكل الهوام للحومهم أي معنى، فلما لم يكن ذلك؛ لزم لزومًا قطعياً أن حياة الشهيد المذكورة في القرآن ليست من جنس الحياة الدنيوية الجسدية المعلومة لدينا، بل هي حياة أخرى لا يعلم كنهها إلا الله، وإذا ثبت هذا في حق الشهيد، ففي حق الأنبياء والرسل من باب أولى.

الثاني: أن الرسول ﷺ أخبر بأن أرواح الشهداء حية، وأنها في حواصل طير خضر، تسرح في الجنة حيث شاءت، وتأكل من ثمارها، وتشرب من أنهارها، وتأوي إلى قناديل معلقة بالعرش، فالحياة للروح في الجنة وليست للجسد في القبر، فعن عبد الله بن مرة عن مسروق قال: سألنا عبد الله (١) عن هذه الآية:

(١) أي ابن مسعود رضي الله عنه.

﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩] قال: أما إنا قد سألنا عن ذلك ^(١) فقال: «أرواحهم في جوف طير خضر، لها قناديل معلقة بالعرش، تسرح من الجنة حيث شاءت، ثم تأوي إلى تلك القناديل، فاطَّلِع إليهم ربهم اطلاعة فقال: هل تشتهون شيئاً؟»

قالوا: أي شيء ننتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا؟

ففعل ذلك بهم ثلاث مرات، فلما رأوا أنهم لن يُتركوا من أن يسألوا قالوا: يا رب، نريد أن تُرد أرواحنا في أجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة أخرى. فلما رأى أن ليس لهم حاجة تُركوا ^(٢).

فالعندية المذكورة في قوله تعالى: ﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾، وطلَّب الشهداء في الحديث ردَّ أرواحهم إلى أجسادهم؛ كل هذا يدل دلالة قاطعة على أن روح الشهيد منفصلة أصلاً عن جسده الذي هو في القبر، وأن حياته ليست في جسده في قبره، بل علوية. فإذا ثبت هذا للشهداء، فلا شك أن الرسل عليهم الصلاة والسلام أولى بتلك الحياة العلوية، لأنَّ الأنبياء أفضل من الشهداء وأرفع درجة منهم.

بل إن نعيم الحياة العلوية حاصلة لجميع أرواح المؤمنين، كما حكاه ابن تيمية رحمته الله عن جمع من الأئمة، فقد قال رحمته الله: «ما ذكر من حياة الشهداء ورزقهم قيل إنه مختص بهم، والصحيح الذي عليه الأئمة أنه ليس مختصاً، كما دلَّت عليه النصوص،

(١) أي: سألنا رسول الله ﷺ.

(٢) رواه مسلم (١٨٨٧).

وَحُصَّ الشَّهِيدُ بِالذِّكْرِ لَكُونَ الظَّانُّ يَظُنُّ أَنَّهُ يَمُوتُ، فَيَنْكَلُ (١) عَنِ الْجِهَادِ» (٢).

هذا هو الفهم الصحيح للآية والحديث، ونعيم الحياة العلوية حاصلة لجميع أرواح المؤمنين.

وقال ابن جرير رَحِمَهُ اللهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمُوتَ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [البقرة: ١٥٤]: «يقول تعالى ذكره: يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر على طاعتي في جهاد عدوكم، وترك معاصيه، وأداء سائر فرائضي عليكم، ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله: (هو ميت)، فإن الميت من خلقي **مَنْ سَلَبَتْهُ حَيَاتُهُ وَأَعَدَمَتْهُ حَوَاسِهِ، فَلَا يَلْتَذُّ لَذَةً وَلَا يَدْرِكُ نَعِيمًا**، فإن من قُتِلَ منكم ومن سائر خلقي في سبيلي أحياء عندي، في حياةٍ ونعيم وعيش هنيء، ورزقٍ سنِّي، فرحين بما آتيتهم من فضلي، وحبوتهم به من كرامتي.

كما حدثني محمد بن عمرو قال: حدثنا أبو عاصم قال: حدثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى ﴿بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩]: من ثمرات الجنة، ويجدون ريحها وليسوا فيها». انتهى.

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «لَمْ يَرِدْ حَدِيثٌ صَحِيحٌ أَنَّهُ ﷺ حَيٌّ فِي قَبْرِهِ، لَكِنْ نَقَطَ أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ - لَا سِوَا خَاتَمِهِمْ وَأَفْضَلِهِمْ مُحَمَّدَ صَلَوَاتِ اللَّهِ وَسَلَامِهِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ - أَعْلَى رَتَبَةٍ مِنَ الشَّهَدَاءِ، وَقَدْ قَالَ سُبْحَانَهُ عَنِ الشَّهَدَاءِ أَنَّهُمْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ،

(١) أي الظان.

(٢) نقله عنه الشيخ محمد بن عبد الوهاب، كما في «مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب»، (ج ١١، ص ٤٦، ٤٧).

فالأنبياء أولى بذلك، قال تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩]، ومع ذلك فالشهداء داخلون تحت قوله: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠]، فأثبت سبحانه للشهداء موتًا بدخولهم في العموم كالأنبياء وهو الموت المشاهد، ونفى عنهم موتًا، فالموت المثبت غير الموت المنفي، فالموت المثبت هو فراق الروح الجسد وهو مشاهد محسوس، والمنفي زوال الحياة بالجملة عن الروح والبدن» (١).

وقال البيضاوي (٢) رحمه الله على قوله سبحانه ﴿بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [البقرة: ١٥٤]: «وهو تنبيه على أن حياتهم ليست بالجسد ولا من جنس ما يُحسُّ به من الحيوانات، وإنما هي أمر لا يدرك بالعقل، بل بالوحي» (٣).

تنبيه:

فإن قيل: (فإن كان هذا حكم لا يختص بالشهداء، فما الموجب لتخصيصهم بالذكر في هذه النصوص)؟

فالجواب إن تخصيصهم بالذكر في هذه النصوص دل على التنبيه على فضل

(١) عزاه الشيخ عبد الله أبابطين إلى ابن القيم كما في «تأسيس التقديس في كشف تلبيس داود بن جرجيس» ص ١١٨.

(٢) هو عبد الله بن عمر بن محمد بن علي، أبو الخير، ناصر الدين، البيضاوي، كان إمامًا علامة، عارفًا بالفقه والتفسير والعربية، نظرًا صالحًا متعبدًا زاهدًا شافعيًا. انظر «طبقات المفسرين» للدواودي، ص ١٧٣، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت.

(٣) «تفسير البيضاوي»، سورة البقرة: ١٥٤.

الشهادة وعلو درجاتها، وأن هذا مضمونٌ لأهلها ولا بدَّ، وأن لهم منه أوفر نصيب، فنصيبهم من هذا النعيم في البرزخ أكمل من نصيب غيرهم من الأموات على فرشهم، وإن كان الميت على فراشه أعلى درجة من كثير منهم فله نعيم يختص به لا يشاركه فيه من هو دونه، ويدل على هذا أن الله سبحانه جعل أرواح الشهداء في أجواف طير خضر، فإنهم لما بذلوا أبدانهم لله حتى أتلّفها أعداؤه فيه أعاضهم منها في البرزخ أبداناً خيراً منها تكون فيها إلى يوم القيامة، ويكون نعيمها بواسطة تلك الأبدان أكمل من نعيم الأرواح المجردة عنها، ولهذا كانت نسمة المؤمن في صورة طير أو كطير، ونسمة الشهيد في جوف طير، وتأمل لفظ الحديثين فإنه قال: «نسمة المؤمن طير»، فهذا يعم الشهيد وغيره، ثم خص الشهيد بأن قال: «هي في جوف طير»، ومعلوم أنها إذا كانت في جوف طير صدّق عليها أنها طير، فصلوات الله وسلامه على من يُصدّق كلامه بعضه بعضاً، ويدل على أنه حق من عند الله، وهذا الجمع أحسن من جمع أبي عمر ^(١) وترجيحه رواية من روى: «أرواحهم كطير خضر»، بل الروايتان حق وصواب، فهي كطير خضر وفي أجواف طير خضر ^(٢).

فإن قيل: فلماذا إذا نهى الله المؤمنين عن وصف الشهداء بأنهم أموات؟

فالجواب ما قاله الشيخ فوزان السابق ^(٣) رحمته الله: «ثم إنَّ نهى المؤمنين عن أن

(١) أي ابن عبد البر رحمته الله، وقد نقل كلامه قبل ذكر كلامه هذا.

(٢) المسألة الخامسة عشرة من كتاب «الروح» ص ٢٥٩-٢٦١، بتحقيق: يوسف بديوي، ط دار ابن كثير، دمشق.

(٣) هو الشيخ فوزان بن سابق السابق، من طلبة العلم، نشأ في بريدة بالقصيم من نجد، وصفه خير

يقولوا في شأن الشهداء «أموات» إمّا أن يكون دفعًا لإيهاهم مساواتهم لغيرهم في ذلك البرزخ، وتلك خصوصية لهم وإن شاركهم النعيم - بل وزاد عليهم - بعض عباد الله تعالى المُقربين ممن يقال في حقهم ذلك، وإمّا أن يكون صيانة لهم عن النطق بكلمة قالها أعداء الدين والمنافقون في شأن أولئك الكرام، قاصدين بها أنهم حُرِّموا من النعيم ولم يروه أبدًا، وليس في الآية نهْيٌ عن نسبة الموت إليهم بالكلية، بحيث إنهم ما ذاقوه أصلًا ولا طرفة عين، وإلا لقال تعالى: «ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله ماتوا»، فحيث عدل عنه إلى ما ترى عُلِمَ أنهم امتازوا بعد أن قُتِلوا بحياة لا ثقة بهم مانعة عن أن يقال في شأنهم «أموات»^(١).

فالحاصل أن الذين نفوا الموت عن النبي ﷺ لا يُفَرِّقون بين حياة الأنبياء والشهداء بعد الموت وحياتهم في الدنيا، وتهربوا من المعنى الظاهر لقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠] إلى معانٍ أخرى غير مقصودة، والجواب سهل جدًا: وهو أن الحياة البرزخية تُجامع الموت ولا تُنافيه^(٢).

الدين الزركلي في كتابه «الأعلام» بأنه من فضلاء الحنابلة، له مشاركة سياسية في أيام الملك عبد العزيز رحمه الله، توفي رحمه الله سنة ١٣٧٣ هجرية، ألف الكتاب المنقول منه في الرد على مطاعن وجهها مختار بن أحمد المؤيد العظمي إلى علماء نجد. انظر «الأعلام» (١٦٢/٥)، وله ترجمة في كتاب «علماء نجد خلال ثمانية قرون» (٣٧٨-٣٨٣).

(١) «البيان والإشهار لكشف زيغ الملحد الحاج مختار» ص ٣٠٢، تقديم الشيخ صالح بن فوزان الفوزان.

(٢) انظر «السيف المسلول على عابد الرسول» ص ١٥٨.

الشبهة العاشرة: ومن عجائب الشُّبُه؛ ما احتج به بعض الناس على نفع الأموات للأحياء بأن موسى عليه السلام قال للرسول ﷺ في ليلة الإسراء: «ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف»، ففعل، فرجع إلى ربه، فخَفَّفَ الصلاة من خمسين صلاة في اليوم واللييلة إلى خمس صلوات.

قالوا: هذا دليل على أن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ينفعون بعد وفاتهم، فلا بأس من طلب الدعاء منهم!

فالجواب: أن روح موسى عليه السلام التقت بجسد نبينا محمد ﷺ في السماء، وحصل بينهما من المحادثة والمناصحة ما حصل، وهذا من معجزاته ﷺ، وطلب الحاجات من الحاضرين القادرين الأحياء جائز، وليس هذا كمن يطلب حاجاته ممن لم يلتق به لا فوق الأرض ولا تحت الأرض ولا في السماء، بل هذا في عالم وذاك في عالم آخر، بدون التقاء أجساد ولا أرواح؟



الشبهة الحادية عشرة: احتج بعض الناس على حياة الأنبياء في قبورهم الحياة الدنيوية - ومن ثم تجويز خطابه كما يخاطب الأحياء - بما رواه «مسلم» عن أنس رضي الله عنه في حديث الإسراء أن رسول الله ﷺ قال: «أتيت - وفي رواية هدا ب: مررت - على موسى ليلة أُسري بي عند الكتيب الأحمر وهو قائم يصلي في قبره» ^(١).

وكذا حديث أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الأنبياء أحياء في قبورهم

(١) رواه مسلم (٢٣٧٥).

يصلون»^(١). فقالوا: إن الصلاة حركات وأقوال لا تحصل إلا من حي، فجوزوا خطابه كما يخاطب الأحياء!

والجواب من وجوه:

الوجه الأول: أن قيام موسى ﷺ في قبره يصلي ليس مختصًا به وحده، فباقي الأنبياء صلى بهم النبي ﷺ في بيت المقدس كما في قصة الإسراء والمعراج، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «وقد رأيتني في جماعة من الأنبياء فإذا موسى قائم يصلي، فإذا رجل ضَرْبُ جَعْدٍ كأنه من رجال شنوءة، وإذا عيسى ابن مريم ﷺ قائم يصلي، أقرب الناس به شبهًا عروة بن مسعود الثقفي، وإذا إبراهيم ﷺ قائم يصلي، أشبه الناس به صاحبكم - يعني نفسه - فحانت الصلاة فَأَمَمْتُهُمْ...»، الحديث^(٢).

الوجه الثاني: قال بعض العلماء: إن صلاة موسى ﷺ في قبره محمولة على التمثيل فقالوا: إن جسمه قد مُثِّلَ للنبي ﷺ فرآه، لأننا نعلم يقينًا أن موسى قد مات^(٣).

ويمكن أن يقال إن موسى ليس مخصصًا بذلك وحده، بل حتى العبد المؤمن يتمنى الصلاة في قبره، ومع هذا فلا يجوز طلب الدعاء منه، فعلى هذا فليس في موسى ﷺ خصوصية، فعن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دخل الميت القبر، مُثِّلَتْ له الشمس عند غروبها، فيقول: دَعُونِي أُصَلِّي»^(٤).

(١) وهذا حديث صحيح كما بينه الألباني رحمه الله في «السلسلة الصحيحة» (٢/ ١٨٧).

(٢) رواه مسلم (١٧٢).

(٣) نقلًا من «شرح نونية ابن القيم» (١٦/ ٠٢) للشيخ عبد الرحمن بن سعدي، بتصرف يسير.

(٤) «صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان» (٧/ ٣٨٥) برقم ٣١١٦، وابن أبي عاصم في السنة

ولهذا دعا ثابت البناني- وهو أحد رواة حديث أنس المتقدم- الله ﷻ أن يجعله مصلياً في قبره إن كان قد أعطى ذلك لغيره من الناس، فقد قال ابن سعد في «الطبقات»: «أخبرنا عفان بن مسلم، قال: حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت قال: إن كنت أعطيت أحداً الصلاة في قبره فأعطني الصلاة في قبره» (١).

الوجه الثالث: لو كان قيام موسى ﷺ مصلياً في قبره يفيد جواز كلامه أو دعائه أو طلب الدعاء منه لبيّنه النبي ﷺ بعد ذكر الحديث وما كتبه.

وقد سئل ابن تيمية رحمه الله عن هذه الأحاديث: «أن النبي ﷺ رأى موسى عليه السلام وهو يُصلي في قبره، ورآه وهو يطوف بالبيت، ورآه في السماء، وكذلك بعض الأنبياء. وهل إذا مات أحدٌ بقي له عمل، والحديث أنه (ينقطع عمله).

وهل ينتفع بهذه الصلاة والطواف؟

وهل رأى الأنبياء بأجسادهم في هذه الأماكن أم بأرواحهم؟

فأجاب: (الحمد لله رب العالمين، أمّا رؤيا موسى عليه السلام في الطواف، فهذا كان رؤيا منام، لم يكن ليلة المعراج- كذلك جاء مفسراً- كما رأى المسيح أيضاً، ورأى الدجال.

(٨٩٣)، وابن ماجه في الزهد (٤٢٧٢). وحسنه البوصيري في «الزوائد»، والشيخ شعيب الأرناؤوط في حاشيته على «صحيح ابن حبان»، والدكتور باسم الجوابرة في حاشيته على كتاب «السنة» لابن أبي عاصم.

(١) «طبقات ابن سعد» (١٢١/٧)، ترجمة ثابت البناني. وقال الشيخ أبو مالك الرياشي: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وأما رؤيته ورؤية غيره من الأنبياء ليلة المعراج في السماء - لما رأى آدم في السماء الدنيا، ورأى يحيى وعيسى في السماء الثانية، ويوسف في الثالثة، وإدريس في الرابعة، وهارون في الخامسة، وموسى في السادسة، وإبراهيم في السابعة أو بالعكس -؛ فهذا رأى أرواحهم مُصَوَّرَة في صور أبدانهم.

وقد قال بعض الناس: «لعله رأى نفس الأجساد المدفونة في القبور»، وهذا ليس بشيء.

لكن عيسى صعد إلى السماء بروحه وجسده، وكذلك قد قيل في إدريس. وأما إبراهيم وموسى وغيرهما فهم مدفونون في الأرض.

والمسيح - ﷺ وعلى سائر النبيين - لا بد أن ينزل إلى الأرض على المنارة البيضاء شرقي دمشق، فيقتل الدجال، ويكسر الصليب، ويقتل الخنزير، كما ثبت ذلك في الأحاديث الصحيحة، ولهذا كان في السماء الثانية مع أنه أفضل من يوسف وإدريس وهارون، لأنه يريد النزول إلى الأرض قبل يوم القيامة، بخلاف غيره.

وآدم كان في سماء الدنيا، لأن نَسَمَ^(١) بنه تُعرض عليه، والأشقياء لا تفتح لهم أبواب السماء، ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط^(٢)، فلا بد إذا عرضوا عليه أن يكون قريباً منهم.

وأما كونه رأى موسى قائماً يصلي في قبره ورآه في السماء أيضاً؛ فهذا لا منافاة بينهما، فإن أمر الأرواح من جنس أمر الملائكة، في اللحظة الواحدة تصعد وتهبط

(١) نسَم: جمع نسمة، وهي الروح.

(٢) سم الخياط هو ثقب الإبرة.

كالمَلَك، ليست في ذلك كالبدن، وقد بسطتُ الكلام على أحكام الأرواح بعد مفارقة الأبدان في غير هذا الموضع، وذكرتُ بعض ما في ذلك من الأحاديث والآثار والدلائل.

وهذه الصلاة ونحوها مما يتمتع بها الميت، ويتنعم بها كما يتنعم أهل الجنة بالتسبيح، فإنهم يُلْهَمون التسبيح كما يُلْهَم الناس في الدنيا النَّفْس، فهذا ليس من عمل التكليف الذي يطلب له ثواب منفصل، بل نفس هذا العمل هو من النعيم الذي تتنعم به الأنفس وتتلذذ به.

وقول النبي ﷺ: «إذا مات ابن آدم^(١) انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية، وعلم ينتفع به، وولد صالح يدعو له»؛ يريد به العمل الذي يكون له ثواب، لم يرد به نفس العمل الذي يتنعم به، فإن أهل الجنة يتنعمون بالنظر إلى الله، ويتنعمون بذكره وتسبيحه، ويتنعمون بقراءة القرآن، ويقال لقارئ القرآن: «اقرأ وارْقَ، وترتّل كما كنت ترتل في الدنيا، فإن منزلك عند آخر آية تقرأها»^(٢)، ويتنعمون بمخاطبتهم لربهم ومناجاته، وإن كانت هذه الأمور في الدنيا أعمالاً يترتب عليها الثواب؛ فهي في الآخرة أعمال يتنعم بها صاحبها أعظم من أكله وشربه ونكاحه، وهذه كلها أعمال أيضاً، والأكل والشرب والنكاح في الدنيا مما يؤمر به ويثاب عليه مع النية الصالحة، وهو في الآخرة نفس الثواب الذي يتنعم به، والله أعلم»^(٣).

(١) الصواب: «إذا مات الإنسان...».

(٢) رواه أبو داود (١٤٦٤)، والترمذي (٢٩١٤)، وأحمد (١٩٢/٢)، وقال الألباني رحمه الله: حسن

صحيح.

(٣) «مجموع الفتاوى» (٣٢٨/٤ - ٣٣٠)، باختصار يسير.

الشبهة الثانية عشرة: تمسك بعض الناس بآثار ضعيفة وردت في هذا الباب، أخذوا منها جواز طلب الدعاء من النبي ﷺ أو من الصالحين بعد موتهم، ومن ذلك هذا الأثر الذي رواه ابن أبي شيبه فقال:

حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن مالك الدار قال - وكان خازن عمر على الطعام -: أصاب الناس قحطٌ في زمن عمر، فجاء رجل إلى قبر النبي ﷺ فقال: (يا رسول الله، **استسق لأمتك**، فإنهم قد هلكوا)، فأُتي الرجل في المنام، فقيل له: إئت عمر فأقرئه السلام، وأخبره أنكم مسقيون وقل له: عليك الكيس^(١)، عليك الكيس.

فأتى عمر فأخبره، فبكى عمر، ثم قال: يا رب لا آلو إلا ما عجزت عنه^(٢).

ورواه البيهقي في «دلائل النبوة» عن أبي معاوية به^(٣).

وقد أجاب الشيخ محمد بن ناصر الدين الألباني رحمه الله في كتابه «التوسل، أنواعه وأحكامه» عن هذه الشبهة فقال ما نصّه:

«والجواب من وجوه:

الأول: عدم التسليم بصحة هذه القصة، لأن مالك الدار غير معروف العدالة والضبط، وهذان شرطان أساسيان في كل سند صحيح كما تقرر في علم المصطلح،

(١) الكيس هو العقل.

(٢) «مصنف ابن أبي شيبه»، (٦/٣٥٩) برقم (٣١٩٩٣).

(٣) «دلائل النبوة»، (٧/٤٧).

وقد أورده ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١/٤-٢١٣) ولم يذكر راوياً عنه غير أبي صالح هذا، ففيه إشعار بأنه مجهول، ويؤيده أن ابن أبي حاتم نفسه - مع سعة حفظه واطلاعه - لم يحك فيه توثيقاً، فبقي على الجهالة.

الثاني: هَبْ أَنْ القصة صحيحة^(١) فلا حُجَّةَ فيها، لأن مدارها على رجل لم يسمَّ^(٢)، فهو مجهول أيضاً، وتسميته بلائاً في رواية سيف^(٣) لا يساوي شيئاً، لأن سيفاً هذا - وهو ابن عمر التميمي - متفق على ضعفه عند المحدثين، بل قال ابن حبان فيه: «يروي الموضوعات عن الأثبات، وقالوا: إنه كان يضع الحديث»، فمن كان هذا شأنه لا تقبل روايته ولا كرامته، لا سيما عند المخالفة.

الثالث: أنها مخالفة لما ثبت في الشرع من استحباب إقامة صلاة الاستسقاء لاستنزال الغيث من السماء، كما ورد ذلك في أحاديث كثيرة، وعمل به جماهير الأمة، بل هي مخالفة لما أفادته الآية من الدعاء والاستغفار، وهي قوله تعالى في سورة نوح: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبِّي إِنَّهُ كَانَ عَفَّارًا ۝ يَرْسِلُ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ۝﴾ [نوح: ١٠-١١]، وهذا ما فعله عمر بن الخطاب حين استسقى وتوسل بدعاء العباس كما سبق بيانه، وهكذا كانت عادة السلف الصالح كلما أصابهم القحط أن يصلوا ويدعوا، ولم ينقل عن أحد منهم مطلقاً أنه التجأ إلى قبر النبي ﷺ، وطلب منه الدعاء للسقيا، ولو

(١) أي إلى مالك الدار.

(٢) أي الرجل الذي أتى إلى قبر النبي ﷺ.

(٣) ذكر سيف بن عمر في كتابه «الفتوح» أن اسم الرجل: بلال بن الحارث المزني أحد الصحابة، وكلام سيف مردود أصلاً، لأنه متروك الحديث كما سيأتي.

كان ذلك مشروعًا لفعلوه ولو مرة واحدة، فإذا لم يفعلوه دل ذلك على عدم مشروعية ما جاء في القصة» (١).

انتهى كلام الألباني رحمه الله باختصار وتصرف.

وصدق رحمه الله، فما فائدة صلاة الاستسقاء طالما أن الغيث يُستنزَل بالذهاب إلى قبر النبي ﷺ وطلب الاستسقاء منه؟

فإن قيل إنَّ ابنَ حَجَرٍ رحمه الله صحَّح هذا الأثر فقال: «وروى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح من رواية أبي صالح السمان عن مالك الدَّار (٢) ...» إلخ (٣).

فالجواب من كلام الشيخ الألباني أيضًا رحمه الله: «إنه ليس نصًّا في تصحيح جميع السند، بل إلى أبي صالح فقط، ولولا ذلك لما ابتدأ هو الإسناد من عند أبي صالح، ولقال رأسًا: «عن مالك الدار ... وإسناده صحيح»، ولكنه تعمد ذلك، ليلفت النظر إلى أن ههنا شيئًا ينبغي النظر فيه، والعلماء إنما يفعلون ذلك لأسباب، منها: أنهم قد لا يحضِّرون ترجمة بعض الرواة، فلا يستجيزون لأنفسهم حذف السند كله، لما فيه من إيهاام صحته لا سيما عند الاستدلال به، بل يوردون منه ما فيه موضع للنظر فيه، وهذا هو الذي صنعه الحافظ رحمه الله هنا، وكأنه يشير إلى تفرد أبي صالح السمان عن مالك الدار كما سبق نقله عن ابن أبي حاتم، وهو يحيل بذلك إلى وجوب الثبوت من حال مالك هذا أو يشير إلى جهالته. والله أعلم.

(١) ص ١٣١-١٣٤.

(٢) الذي وقع في «فتح الباري» تحت حديث (١٠١٠) (مالك الداري)، والمثبت من «المصنف».

(٣) انظر المرجع السابق الذكر: «فتح الباري» تحت حديث (١٠١٠).

وهذا علمٌ دقيقٌ لا يعرفه إلا مَنْ مارس هذه الصناعة، ويؤيد ما ذهب إليه أن الحافظ المنذري أورد في «الترغيب» (٢/ ٤١-٤٢) قصة أخرى من رواية مالك الدار عن عمر ثم قال: «رواه الطبراني في الكبير، ورواته إلى مالك الدار ثقات مشهورون، ومالك الدار لا أعرفه».

وكذا قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ١٢٥).

انتهى كلام الألباني رحمته الله.

وانظر للفائدة تعليق الشيخ عبد العزيز بن باز رحمته الله على الأثر المذكور في حاشيته على «فتح الباري».

ثم إنه لو قدرنا جدلاً تبوُّث هذه القصة والرؤيا التي فيها، فإن الرؤى لا تُعتمد في الأحكام الشرعية ولو كان المرئي هو النبي ﷺ، بل تؤخذ من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، كيف لا، والشیطان يتلاعب بالناس في يقظتهم فضلاً عن منامهم؟

وخلاصة القول إنَّ الأثر ضعيف لجهالة مالك الدار والرجل الذي أتى قبر النبي ﷺ في المنام، ولكون الرؤى لا تعتمد في الأحكام الشرعية، والله الهادي.



الشبهة الثالثة عشرة: تمسك بعض الناس باجتهادات خاصة لبعض الصحابة،

ومن ذلك ما رواه «مسلم» عن ابن شماس المهرري قال: «حضرنا عمرو بن العاص وهو في سياقة الموت، فبكى طويلاً وحوَّل وجهه إلى الجدار، وفي آخر الحديث قال ﷺ: فإذا أنا متُّ، فلا تصحبني نائحة ولا نار، فإذا دفنتموني فشنُّوا^(١) عليَّ التراب

(١) الشن هو الصب المتقطع.

شأنًا، ثم أقيموا حول قبري قدر ما تنحر جزور ويُقسم لحمها، حتى أستاذس بكم وأنظر ماذا أراجع به رُسل ربي» (١).

ففهم بعض الناس من هذا الأثر أن الميت يشعر بالحي، **فالجواب** أن هذا اجتهد خاص من عمرو بن العاص رضي الله عنه (٢)، لم يُقرَّه عليه النبي ﷺ، ولم تُنقل موافقة الصحابة عليه، ومن قواعد الشريعة أن الصحابي إذا تفرد برأي لم يوافقه عليه جمهور الصحابة، فإن اجتهداه لا يُقبل، لأن الصواب مع الجمهور وليس مع أفراد الناس وإن كان المتكلم من الصحابة، فهذا أبو قتادة رضي الله عنه كان يأكل البرد وهو صائم ويقول إنه لا يُفطر، واجتهاده مردود عليه، لأنه مخالف للشرع، ولأنه اجتهد لم يوافق عليه أحد من الصحابة.

وكذلك ابن عمر رضي الله عنه كان يقف في الأماكن التي كان النبي ﷺ يقف عندها في سفره ويستريح فيها ظنًا منه بأن فعل هذا من السنة، ولم يوافقه الصحابة على ذلك رضي الله عنه.

وكذلك أبو هريرة رضي الله عنه تأول حديث «تَبْلَغُ الْحِلْيَةُ مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوُضُوءُ»، فكان يغسل يده في الوضوء حتى يشرع في العضد، وكذا القدم حتى يشرع في الساق، واجتهاده هذا لم يفعله واحد من الصحابة، بل لم يفعله الرسول ﷺ أصلاً، فرُدَّ عليه اجتهداه، ولم يتابعه عليه أحد من الصحابة مع أنه هو راوي الحديث.

وهكذا أمثلة كثيرة في تفردات بعض الصحابة عن اجتهد منهم، والسعيد من وافق الهدي النبوي، وكلُّ يؤخذ من قوله ويرد، وخير القول قول محمد ﷺ.

(١) رواه مسلم (١٢١).

(٢) قاله ابن عثيمين رحمته الله في شرحه لـ «مشكاة المصابيح»، مسجلًا.

⬢ تنبيه

واعلم - رحمك الله - أنه قد وردت آثار عن بعض السلف وأقوال لبعض أهل العلم في أن الأموات يعلمون بأحوال الأحياء إذا قدم عليهم ميت، ولكن هذه الأخبار عند التحقيق غير مقبولة، لأنها غير ثابتة عن النبي ﷺ بنقل صحيح، بل هي من كلام الناس، فضلاً عن كونها غير ثابتة عنهم، ثم إنها تصادم ما دلت عليه الآيات والأحاديث وفهم الصحابة رضوان الله عليهم، فالواجب رد هذه الأخبار، لا سيما وهي متعلقة بالإيمان بالغيب.

⬢ تنبيه آخر

ومما ينبغي التنبيه عليه في هذا المقام مسألة طلب الدعاء من الملائكة، فهذا الفعل باطل، لأن الملائكة تدعوا للمؤمنين وتستغفر لهم من غير أن يسألهم أحد من ذلك شيئاً، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْماً فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ ۖ رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ ءَابَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ۝٨﴾ [غافر: ٧-٩].

والملائكة تستغفر لمن ينتظر الصلاة في المسجد تقول: «اللهم اغفر له، اللهم ارحمه»^(١).

(١) رواه أبو داود (٤٦٩)، والترمذي (٣٣٠)، والنسائي (٧٣٣)، وابن ماجه (٧٩٩) عن أبي

وإذا دعا المؤمن لأخيه في ظهر الغيب قال الملك الموكل به: «آمين، ولك بمثل» (١).

وقال رسول الله ﷺ: «ما من يوم يُصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان، فيقول أحدهما: اللهم أعط منفقًا خلفًا، ويقول الآخر: اللهم أعط ممسكًا تلفًا» (٢).

كذلك فإن الملائكة تعمل بأمر الله لا بأمر الناس، كما جاء وصفهم في القرآن: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦]، فطلب الدعاء من الملائكة لا تأثير له إطلاقًا.

فالحاصل أن طلب الدعاء أو غيره من الملائكة باطل، ومن التعلق بالظنيات، وسبيل إلى الوسوسة، لم يرشد إليه الله ولا رسوله، ولم يفعله أحد من سلف الأمة، بل ربما كان ارتكاب هذا سببًا لحرمان العبد من استغفار الملائكة له، وربما كان سببًا ووسيلة لدعاء الملائكة نفسها، ومن ثم الوقوع في الشرك، فالواجب الحذر، والله أعلم.



هريرة رحمه الله، وصححه الألباني رحمه الله.

(١) رواه مسلم (٢٧٣٢) عن أبي الدرداء، وابن ماجه (٢٨٩٥) عن أم الدرداء رضي الله عنهما.

(٢) رواه البخاري (١٤٤٢)، ومسلم (١٠١٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

فائدة في مراحل الروح

إنه من المقرر شرعاً وعقلاً أن روح الإنسان تمر بخمسة مراحل

فالأولى في بطن أمه وليس قبل هذه المرحلة شيء ألبتة، وهو في هذه المرحلة تُنفخ فيه الروح إذا بلغ مائة وعشرين يوماً.

والحياة الثانية تكون في الحياة الدنيا بعد ولادته إلى موته حين يكون مستيقظاً، وبين هذه الحياة والتي قبلها فرق ظاهر.

والحياة الثالثة حياته إذا نام، فإنه يكون فيها حياً من جهة النفس، أما روحه فإن الله يقبضها كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾ [الزمر: ٤٢].

والحياة الرابعة حياته في البرزخ وهي التي ما بين نزع روحه إلى حين مبعثه من قبره عند قيام الساعة، وفيها تكون الروح في عليين أو في سجين بحسب عمل الميت، وفي هذه المرحلة تتصل الروح بالجسد أحياناً، ولكنها لا تعلم شيئاً مما يدور في الدنيا ولا تشعر به.

والحياة الخامسة ما بعد مبعثه، وهنا تتصل الروح بالجسد ولا تنفك عنه أبداً، لا بنوم ولا بموت.

فأهل السنة والجماعة متوسطون -بحمد الله-، فلا يقولون بقول الدهرية: إن الميت إذا مات صار عدماً، ولا يقولون إنه حيٌّ كحياته في الدنيا، بل يقولون إن روحه قد فارقت جسده، وأنه في حياة أخرى لا يعلم كُنْهها إلا الله ﷻ، يتنعم فيها أو يتعذب، غير متصل بالحياة الدنيا ألبتة، والله في خلقه شئون.

المظهر العاشر: التوسل بالموتى من الأنبياء والصالحين

- ❁ مقدمة تأصيلية لفهم التوسل الشرعي
- ❁ أنواع التوسل الشرعي
- ❁ بيان التوسل البدعي وأدلة بطلانه
- ❁ كلام جامع في معنى الوسيلة وأنواع التوسل
- ❁ شبهات والجواب عليها
- ❁ خلاصة في الأحاديث الواردة في فضل التوسل بجاه المخلوقين من الأنبياء والصالحين

مقدمة تأصيلية لفهم التوسل الشرعي

التوسل لغة هو التقرب إلى المطلوب منه بوسيلة ما لتكون سببًا لقضاء حاجته.

وشرعًا هو التقرب بطاعة الله للحصول على مصلحة شرعية.

قال ابن جرير في تفسير قوله عز ذكره: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة: ٣٥]: «يعني جل ثناؤه بذلك: يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله فيما أخبرهم ووعد من الثواب وأوعد من العقاب؛ ﴿اتَّقُوا اللَّهَ﴾، يقول: أجيئوا الله فيما أمركم ونهاكم بالطاعة له في ذلك، وحقّقوا إيمانكم وتصديقكم ربكم ونيبكم بالصالح من أعمالكم، ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة: ٣٥]، يقول: واطلبوا القربة إليه بالعمل بما يرضيه، والوسيلة هي الفعيلة من قول القائل: تَوَسَّلْتُ إِلَى فلان بكذا، بمعنى: تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ». انتهى.

وقال الشنقيطي^(١) في تفسير سورة المائدة، (آية رقم ٣٥): «قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ الآية [المائدة: ٣٥]، اعلم أن جمهور

(١) هو الشيخ العلامة الأصولي المفسر: محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، من علماء

القرن الرابع عشر المبرزين، كان غزير العلم، متوقد الذكاء، ذو حافظة نادرة، له نحو عشرين

كتابًا، أكثرها في التفسير والفقه والعقيدة، أشهرها ذكرًا: «أضواء البيان في إيضاح القرآن

بالقرآن»، و«مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر»، وقد جمعت مؤلفاته في موسوعة علمية

واحدة بعنوان «آثار الشيخ محمد الأمين الشنقيطي»، توفي رحمته الله عام ١٣٩٣ هـ. باختصار من

ترجمته المذكورة في مقدمة كتاب «الأضواء»، الناشر: دار عالم الفوائد - مكة.

العلماء على أن المراد بالوسيلة هنا: هو القربة إلى الله تعالى، بامثال أوامره واجتناب نواهيه، على وفق ما جاء به محمد ﷺ بإخلاصٍ في ذلك لله تعالى، لأنَّ هذا وحده هو الطريق الموصلة إلى رضا الله تعالى، ويُئل ما عنده من خير الدنيا والآخرة.

وأصل الوسيلة الطريق التي تُقَرَّب إلى الشيء وتوصِّل إليه، وهي العمل الصالح بإجماع العلماء، لأنه لا وسيلة إلى الله تعالى إلا باتباع رسوله ﷺ، وعلى هذا فالآيات المبيِّنة للمراد من الوسيلة كثيرة جدًّا، كقوله تعالى: ﴿وَمَا أَتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، وقوله: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ [النور: ٥٤]، إلى غير ذلك من الآيات.

وبهذا التحقيق تعلم أن ما يزعمه كثيرٌ من ملاحدة أتباع الجهال المدَّعين للتصوف من أن المراد بالوسيلة في الآية الشَّيخ الذي يكون له واسطة بينه وبين ربِّه؛ أنه تخبُّط في الجهل والعمى، وضلال مبين، وتلاعب بكتاب الله تعالى، واتِّخاذ الوسائط من دون الله من أصول كفر الكُفَّار، كما صرَّح به تعالى في قوله عنهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]، وقوله: ﴿وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَ عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتَدْعُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [يونس: ١٨].

فيجب على كل مكلف أن يعلم أن الطريق الموصلة إلى رضا الله وجتته ورحمته هي اتباع رسوله ﷺ، ومن حاد عن ذلك فقد ضلَّ سواء السبيل، ﴿لَيْسَ بِأَمَانَتِكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ الآية [النساء: ١٢٣].

انتهى الغرض من كلامه ﷺ.

وقد حكى الإجماع ابن كثير (١) رحمه الله على أن معنى الوسيلة القربة إلى الله، حيث قال في تفسير قوله تعالى: ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة: ٣٥] من سورة المائدة بعدما نقل كلام الأئمة في بيان أن معنى الوسيلة هي القربة: وهذا الذي قاله هؤلاء الأئمة لا خلاف بين المفسرين فيه.

❖ فائدة:

والوسيلة تُطلق على درجة في الجنة، قال رحمته الله: «سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا درجة في الجنة لا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ» (٢).



(١) هو عماد الدين، إسماعيل بن عمر بن كثير، البصري الأصل، الدمشقي الشافعي، وُلد في مطلع القرن الثامن، درس على شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله، وبرع في الفقه والتفسير والنحو والتاريخ، له تصانيف مفيدة، أشهرها كتابه «تفسير القرآن العظيم»، وكتاب «البداية والنهاية» في التاريخ، تُوِيَ في سنة ٧٧٤. انظر ترجمته في «الدُرَرُ الكامنة» لابن حَجَر، و «سَدَرَاتُ الزَّهَبِ» لابن العماد، و «البدر الطالع» للشوكاني رحمته الله.

(٢) رواه مسلم (٣٨٤) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.

أنواع التوسل الشرعي

التوسل الشرعي هو التوسل الذي شرَّعه الله ورسوله، ويقابله التوسل البدعي أو الشركي.

والتوسل الشرعي يكون بثلاثة أمور^(١):

الأول: التوسل إلى الله تعالى بأسمائه الحسنی وصفاته العلیا، كما قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]، والمعنى ادعوا الله متوسلين إليه بأسمائه الحسنی، كقول يا رحمن ارحمني، يا رزاق ارزقني، يا غفار اغفر لي ونحو ذلك، فهذا النوع من التوسل مشروع، ومن أسباب قبول الدعاء.

قال العلامة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمته الله في كتابه «القول السديد في مقاصد التوحيد»، باب قول الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ الآية [الأعراف: ١٨٠]، قال رحمته الله:

«أصل التوحيد إثبات ما أثبتته الله لنفسه، أو أثبتته له رسوله من الأسماء الحسنی، ومعرفة ما احتوت عليه من المعاني الجليلة، والمعارف الجميلة، والتعبد لله بها ودعاؤه بها، فكل مَطلب يطلبه العبد من ربه من أمور دينه ودنياه فليتوسل إليه باسم مناسب له من أسماء الله الحسنی، فمن دعاه لحصول رزق فليساله باسمه

(١) وسيأتي قريباً - إن شاء الله - بيان التوسل البدعي وأنواعه.

الرزاق، ولحصول رحمة ومغفرة فباسمه الرحيم الرحمن البر الكريم العفو الغفور التواب ونحو ذلك.

وأفضل من ذلك أن يدعوهُ بأسمائه وصفاته دعاء العبادة، وذلك باستحضار معاني الأسماء الحسنی وتحصيلها في القلوب حتى تتأثر القلوب بآثارها ومقتضياتها، وتمتلاً بأجل المعارف فمثلاً أسماء العظمة والكبرياء والمجد والجلال والهيبة تملأ القلوب تعظيماً لله وإجلالاً له.

وأسماء الجمال والبر والإحسان والرحمة والجود تملأ القلب محبة لله وشوقاً له وحمداً له وشكراً.

وأسماء العز والحكمة والعلم والقدرة تملأ القلب خضوعاً لله وخشوعاً وانكساراً بين يديه.

وأسماء العلم والخبرة والإحاطة والمراقبة والمجاهدة تملأ القلب مراقبة لله في الحركات والسكنات، وحراسة للخواطر عن الأفكار الرديئة والإرادات الفاسدة. وأسماء الغنى واللفظ تملأ القلب افتقاراً واضطراراً إليه، والتفاتاً إليه كل وقت، في كل حال.

فهذه المعارف التي تحصل للقلوب بسبب معرفة العبد بأسمائه وصفاته، وتعبده بها لله، لا يحصل العبد في الدنيا أجلاً ولا أفضل ولا أكمل منها، وهي أفضل العطايا من الله لعبده، وهي رُوح التوحيد وروحه، ومن انفتح له هذا الباب انفتح له باب التوحيد الخاص والإيمان الكامل الذي لا يحصل إلا للكامل من الموحدين.

انتهى كلامه **رحمته**.

الثاني: التوسل بدعاء صالح حيٍّ حاضرٍ، كأن يقع المسلم في ضيق شديد، أو تحل به مصيبة فيذهب إلى رجلٍ من أهل الصلاح والاستقامة ويطلب منه أن يدعو له الله ﷻ أن يُفَرِّجَ عنه ما هو فيه من كربة، فإن هذا من أسباب إجابة الدعاء ^(١)، ولهذا كان الصحابة يأتون إلى النبي ﷺ ليدعو لهم إذا نزلت بهم نازلةٌ، فعن خَبَّاب بن الأَرْت قال: «شكونا إلى رسول الله ﷺ وهو مُتَوَسِّد بُرْدَةٌ له في ظِلِّ الكعبة، قلنا له: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا؟ أَلَا تَدْعُو لَنَا؟» ^(٢).

وعن عمر بن الخطاب ؓ قال: «سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسٌ، وَلَهُ وَالِدَةٌ، وَكَانَ بِهِ بَيَاضٌ، فَمُرُّوهُ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ».

فكان عمرُ بن الخطاب إذا أتى عليه أمدادُ ^(٣) أهل اليمن سألهم: أفيكم أُوَيْس بن عامر؟ حتى أتى على أُوَيْس فقال له: (استغفر لي)، فاستغفرَ له ^(٤).

وعن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك ؓ أنه سمعه يقول: «كان رسول الله ﷺ يدخل على أُمِّ حَرَام بنت ملحان فُتْطَعِمُهُ، وَكَانَتْ أُمُّ حَرَام تحت عبادة بن الصَّامِت ^(٥)، فدخل عليها رسول الله ﷺ فأطعمته وجعلت تفتلي

(١) ودليله قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَجِيبُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [الشورى: ٢٦].

(٢) رواه البخاري (٣٦١٢).

(٣) الأمداد هم الجماعة الغزاة الذين يُمِدُّون جيوش الإسلام في الغزو، واحدهم: مَدَدٌ. «شرح النووي على صحيح مسلم».

(٤) رواه مسلم (٢٥٤٢).

(٥) أي أنها زوجته.

رأسه فنام رسول الله ﷺ ثم استيقظ وهو يضحك، قالت: فقلت: وما يُضحكك يا رسول الله؟ قال: «ناسٌ من أمتي عُرِضُوا عليَّ غُزاةً في سبيل الله، يَرَكِبُونَ ثَبَجَ^(١) هذا البحر، مُلُوكًا على الأَسِرَّةِ» -أو- «مِثْلُ المُلُوكِ على الأَسِرَّةِ» -شكَّ إسحاق-.

قالت: فقلتُ: يا رسول الله، ادعُ الله أن يجعلني منهم، فدعا لها رسولُ الله ﷺ، ثم وضع رأسه، ثم استيقظ وهو يضحك فقلت: وما يُضحكك يا رسول الله؟ قال: «ناسٌ من أمتي عُرِضُوا عليَّ غُزاةً في سبيل الله»، كما قال في الأول. قالت: فقلت: يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم. قال: «أنت من الأوّلين». فركبت البحر في زمان معاوية بن أبي سفيان، فَصُرِعَتْ^(٢) عن دَابَّتْهَا حين خرجت من البحر فهَلَكْتُ^(٣).

ومن ذلك أيضًا أن أمةَ سَوداءَ أتت النبي ﷺ فقالت: «إني أُصرع وإني أتَكشَّفُ فادع الله لي، قال: «إِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ وَلَكَ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ». فقالت: أصبر، فقالت: إني أتَكشَّفُ فادع الله لي أن لا أتَكشَّفُ، فدعا لها^(٤).

وعن أنس بن مالك ﷺ أن رجلاً دخل المسجد يوم الجمعة من باب كان نحو دار القضاء، ورسول الله ﷺ قائمٌ يخطب، فاستقبل رسولُ الله ﷺ قائمًا ثم قال: يا رسول الله، هلكت الأموال، وانقطعت السُّبُلُ، فادع الله يُغِيثَنَا، فرفع رسول الله ﷺ

(١) أي: وسطه.

(٢) أي: سقطت عن ظهرها.

(٣) رواه البخاري (٢٧٨٩)، ومسلم (١٩١٢).

(٤) رواه البخاري (٥٦٥٢)، ومسلم (٢٥٧٦) عن ابن عباس ؓ.

يديه ثم قال: «اللهم أغثنا، اللهم أغثنا، اللهم أغثنا»^(١).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، «أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا قَحَطُوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنينا^(٢) فَنَسْقِينَا، وإنا نتوسل إليك بعمِّ نَبِينَا^(٣) فاسقنا، قال: فيُسْقُونَ»^(٤).

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في شرح الحديث: «وقد بيّن الزُّبَيْر بن بَكَّار في «الأنساب» صفة ما دعا به العباس في هذه الواقعة، والوقت الذي وقع فيه ذلك، فأخرج بإسنادٍ له أن العباس لما استسقى به عمر قال: «اللهم إنه لم ينزل بلاءٌ إلا بذنب، ولم يُكشَف إلا بتوبة، وقد توجَّه القوم بي إليك لمكاني من نبيك، وهذه أيدينا إليك بالذنوب، ونوَّاصينا إليك بالتوبة، فاسقنا الغيث»، فأرخت السماء مثل الجبال حتى أخصبت الأرض وعاش الناس»^(٥).

ولما قَحِطَ النَّاسُ في عهد معاوية توسلوا إلى الله بدعاء رجل صالح ليس له قرابة من النبي ﷺ وهو يزيد بن الأسود الجرشي، وعنده جمع من الصحابة وأجلاء التابعين مُوافِقون له على ذلك، والقصة رواها الحافظ يعقوب بن سفيان في كتاب «المعرفة والتاريخ»^(٦) فقال:

(١) رواه البخاري واللفظ له (١٠١٣)، ومسلم (٨٩٧).

(٢) أي: بدعاء نبينا.

(٣) أي: بدعاء عم نبينا ﷺ.

(٤) رواه البخاري (١٠١٠).

(٥) «فتح الباري»، شرح حديث (١٠١٠).

(٦) انظرها في ترجمة يزيد بن الأسود الجرشي.

«حدثنا أبو اليمان قال: حدثنا صفوان عن سليم بن عامر الخبائري أن السماء قحطت، فخرج معاوية بن أبي سفيان وأهل دمشق يستسقون، فلما قعد معاوية على المنبر قال: أين يزيد بن الأسود الجرشي؟ فناداه الناس، فأقبل يتخطى الناس، فأمره معاوية فصعد المنبر، فقعده عند رجله فقال معاوية: اللهم إنا نستشفع إليك اليوم بخيرنا وأفضلنا، اللهم إنا نستشفع إليك^(١) بيزيد بن الأسود الجرشي، يا يزيد ارفع يديك إلى الله، فرفع يزيد يديه، ورفع الناس أيديهم، فما كان أوشك أن فارت سحابة في الغرب كأنها ترس، وهبت لها ريح فسقينا، حتى كاد الناس أن لا يبلغوا منازلهم».

وهذا الأثر رواه ابن عساكر -أيضًا- في «تاريخ دمشق»، وصحح إسناده الألباني في «التوسل»^(٢)، ونقل عن ابن حجر تصحيحه أيضًا^(٣).

وفي ولاية الضحّاك بن قيس فعل المسلمون ذلك أيضًا، فتوسلوا بدعاء يزيد مرة أخرى، فقد روى الحافظ يعقوب بن سفيان في كتاب «المعرفة والتاريخ»^(٤)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»^(٥) «أن الضحّاك بن قيس خرج يستسقي بالناس فقال ليزيد بن الأسود: قُمْ يا بَكَّاء».

(١) أي: نجعل دعاء يزيد لنا شفاعة عندك، لأن الدعاء للغير شفاعة، وليس المقصود أنهم يطلبون الحاجة من يزيد.

(٢) (ص ٤٥).

(٣) انظر «الإصابة» (٦/ ٦٩٨)، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار الجيل - بيروت.

(٤) انظرها في ترجمة يزيد بن الأسود الجرشي.

(٥) انظرها في ترجمة يزيد بن الأسود الجرشي.

زاد ابن عساكر في رواية: «فما دعا إلا ثلاثاً إلا أمطروا مطراً كادوا يَغرقون منه».

وهذا الأثر صَحَّحَ إسناده الألبانيُّ في «التوسل» (١).

ومما يستفاد من هذه القصة أنَّ صلاح المرء وتقواه سبب لقبول دعائه، فإن اجتمع مع هذا قرابته لرسول الله ﷺ كان خيراً على خير، أما مجرد القرابة من غير صلاح فإنها ليست وسيلة مطلقاً، ولو كانت القرابة من النبي ﷺ تُقَرِّبُ إلى الله لَنَفَعَتْ عمَّه أبا طالب أو أبا لهب في الآخرة، وأتَى لهما ذلك؟

قال الشَّيرازي في «المُهَذَّب»: «ويُستسقى بالخيار من أقرباء رسول الله ﷺ، لأنَّ عمر استسقى بالعباس»، ثم ساق الأثر المتقدم عن عمر.

ثم قال: «ويُستسقى بأهل الصلاح لما رُوي أنَّ معاوية استسقى بيزيد بن الأسود»، ثم ساق الأثر (٢).

فالحاصل أنَّ طلب الدعاء من الصالحين الأحياء أمر مشروع، ولكن لا ينبغي أن يجعل الإنسان هذا ديدنه، أو أن يترك العبد الدعاء في الشدة اعتماداً على دعاء مَنْ طلب منه الدعاء من الصالحين، بل يجمع بين هذا وهذا، والله أعلم.

ثالثاً: ومن أنواع التوسل المشروع توسل الدَّاعي بعمل صالح قام به، كأن يقول: اللهم بإيماني بك، وأتباعي لرسولك، وبِبرِّي بوالدي، اغفر لي وارحمني، أو فرِّج عني ما أنا فيه، أو ارزقني الولد، ونحو ذلك من الأدعية.

(١) (ص ٤٥).

(٢) انظر «المجموع شرح المذهب»، باب (صلاة الاستسقاء) عند قول المصنف ﷺ: «إذا أراد الإمام الخروج للاستسقاء وعظ الناس».

والدليل على مشروعية التوسل بالأعمال الصالحة ما ذكره الله في القرآن الكريم من توسل المؤمنين بإيمانهم ليقبّلهم عذاب النار كما في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ﴾ [آل عمران: ١٩٣].

ومن الأدلة أيضًا توسّل الثلاثة الذين انطبق عليهم فمّ الغار بأعمالهم الصالحة، فتوسّل الأول ببرّه بوالديه، وتوسّل الثاني بتعفّفه عن الزنا، وتوسّل الآخر بأمانته، فانكشفت عنهم الصخرة فخرجوا، ونصّ القصة:

عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «خرج ثلاثة نفر يمشون فأصابهم المطر، فدخلوا في غار في جبل، فانحطّت عليهم صخرة، فقال بعضهم لبعض: ادعوا الله بأفضل عمل عملتموه، فقال أحدهم: اللهم إني كان لي أبوان، شيخان كبيران، فكنت أخرج فأرعى ثم أجيء فأحلب، فأجيء بالحلاب^(١) فأتي به أبويّ فيشربان، ثم أسقي الصبية وأهلي وامراتي، فاحتبست ليلة فجئت فإذا هما نائمان، قال: فكهرت أن أوقظهما والصبية يتضاغون^(٢) عند رجلي، فلم يزل ذلك دأبي ودأبهما حتى طلع الفجر.

اللهم إن كنت تعلم أنّي فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فرجة تری منها السماء.

قال: ففُرج عنهم.

(١) أي: الحليب الذي حلبته.

(٢) يتضاغون أي: يكونون، من ضَغَا. انظر «النهاية».

وقال الآخر: اللهم إن كنت تعلم أني كنت أحب امرأة من بنات عمي كأشد ما يحب الرجل النساء، فقالت: لا تنال ذلك منها^(١) حتى تُعطيها مائة دينار، فسعيتُ فيها حتى جمعتها، فلما قعدت بين رجلَيْها قالت: اتق الله، ولا تفض الخاتم إلا بحقه، فقمْتُ وتركْتُها، فإن كنت تعلم أنني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فرجة.

قال: ففرج عنهم الثُّثَيْنِ.

وقال الآخر: اللهم إن كنت تعلم أني استأجرت أجيرًا بفرق^(٢) من ذرة فأعطيته، وأبى ذاك أن يأخذ، فعمدتُ إلى ذلك الفرق فزرعته حتى اشتريت منه بقرة وراعيها، ثم جاء فقال: يا عبد الله أعطني حقِّي، فقلت: انطلق إلى تلك البقر وراعيها، فإنَّها لك، فقال: أتستهزئ بي؟ قال: فقلت: ما أستهزئ بك، ولكنها لك، اللهم إن كنت تعلم أنني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا، فكشف عنهم^(٣).

فهذه هي أنواع التوسلات الثلاثة، التي جاء ذكرها في القرآن والسنة، فمن توسل بها في دعائه كان دعاؤه قريبًا للإجابة بإذن الله.



(١) أي: لا ينال وطؤها بالحرام.

(٢) الفرق: مكيال يسع ستة عشر رطلًا. انظر «النهاية».

(٣) رواه البخاري (٢٢١٥) واللفظ له، ومسلم (٢٧٤٣).



بيان التوسل البدعي وأدلة بطلانه

التوسل البدعي هو التوسل إلى الله بما لم يجعله الله وسيلة لحصول المقصود، كالتوسل إلى الله بذوات المَوتى أو بجاههم أو بحقهم ونحو ذلك، كقول: اللهم بجاه النبي، أو بحق قبره، أو ببركته، اغفر لي ذنبي، أو فرّج عني كربتي، أو قول: اللهم بجاه فلان، أو بحقّه عليك، ارزقني، أو اغفر لي ذنبي.

والذين يفعلون هذا يعتقدون أن توسلهم هذا سببٌ لحصول المقصود، والحق أن توسلهم هذا باطل وليس سببًا لحصول المقصود، بل هو بدعة، وما كان بدعة فهو سبب لحصول الإثم، وبيان ذلك من ثمانية وجوه:

الأوّل: أن جاه الميت وقَدْرُه عند الله يعود نفعه على الميت نفسه وليس على الآخرين، وعليه فلا يصح أن يكون السؤال بالجاه سببًا لإجابة سؤال مَنْ سأل الله به، لأنه لا تلازم بين الأمرين، فيكون السائل قد سأل بأمر أجنبي عنه ليس سببًا لحصول مقصوده، كما لو أن رجلاً قال لأَمِيرٍ أو وزيرٍ: (أسألك بطاعة فلان لك وبجاهه عندك أن تُعطيني كذا وكذا)، فهذا سؤال بأمر أجنبي عن السائل لا تعلّق له بحاجته، ولا يوجب على ذلك الأمير إجابة سؤاله من أجله، فكذلك إذا توسل إنسان بذات الرسول ﷺ أن يُجيب الله دعاءه، فإن التوسل بذات الرسول ﷺ وقَدْرُه عند الله بحدّ ذاته لا تُوجب إجابة الدعاء، بخلاف ما لو توسّل إنسان إلى الله بطاعته للرسول ﷺ واتّباعه له فهذا من أسباب إجابة دعائه، لأنه توسل بعمل يُوجب قبول دعائه، وهو طاعة الله ورسوله.

قال ابن تيمية رحمه الله: «وأما بمجرد الأنبياء والصالحين^(١) ومحبة الله لهم وتعظيمه لهم ورعايته لحقوقهم التي أنعم الله بها، فليس فيها ما يُوجب حصول مقصود السائل إلا بسبب بين السائل وبينهم، إما محبتهم وطاعتهم فيثاب على ذلك، وإمادعائهم له فيستجيب الله شفاعتهم فيه.

فالتوسل بالأنبياء والصالحين يكون بأمرين: إما بطاعتهم واتباعهم، وإما بدعائهم وشفاعتهم^(٢)، فبمجرد دعائه بهم من غير طاعة منه لهم ولا شفاعاة منهم له فلا ينفعه، وإن عظم جاه أحدهم عند الله تعالى»^(٣).

وقال أيضاً: «وأما إذا لم نتوسل إليه - سبحانه - بدعائهم ولا بأعمالنا، ولكن توسلنا بنفس ذواتهم؛ لم تكن نفس ذواتهم سبباً يقتضي إجابة دعائنا، فكنا مُتوسلين بغير وسيلة، ولهذا لم يكن هذا منقولاً عن النبي ﷺ نقلاً صحيحاً، ولا مشهوراً عن السلف»^(٤).

وقال أيضاً: «فإذا قال الداعي: (أسألك بحق فلان)، وفلان لم يدع له، وهو لم يسأله باتباعه لذلك الشخص ومحبه وطاعته، بل بنفس ذاته، وما جعله له ربُّه من الكرامة؛ لم يكن قد سأله بسبب يوجب المطلوب»^(٥).

(١) يعني: التوسل بمجرد ذواتهم.

(٢) أي: في حياتهم.

(٣) «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٨٠٢، ٨٠٣).

(٤) «قاعدة جلية في التوسل والوسيلة» (ص ٢٧٥).

(٥) «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٧٨٦).

وقال الألباني رحمه الله في كتاب «التوسل» بعدما بيّن صفة التوسل الشرعي: «وهذا الذي بيّناه من معنى الوسيلة هو المعهود في حياة الناس وفي استعمالهم، فإنه إذا كانت لإنسان حاجة ما عند مدير أو رئيس أو موظف مثلاً، فإنه يبحث عمّن يعرفه ثم يذهب إليه ويكلمه، ويعرض له حاجته فيفعل، وينقل هذا الوسيط رغبته إلى الشخص المسئول، فيقضيها له غالباً، فهذا هو التوسل المعروف عند العرب منذ القديم، وما يزال، ولا يفهم أحدٌ من ذلك أنه ذهب إلى الأول وقال له: بحقّ فلان عندك ومنزلته لديك اقض لي حاجتي»^(١).

وقد يسأل سائل فيقول: فما فائدة جاه الأنبياء إذن؟

فالجواب: أن فائدة جاه الأنبياء ترجع عليهم أنفسهم بأن يرفع الله درجاتهم في الآخرة ويُعظّم أقدارهم ويَقبل شفاعتهم إذا شفعوا لأهل التوحيد في الآخرة، كما ثبت ذلك في الأحاديث الصحيحة والله أعلم.

الوجه الثاني من وجوه بطلان التوسل بجاه الأنبياء والصالحين هو أن هذا الفعل ليس له أصل في كتاب الله ولا في سنة رسوله ﷺ، ولم يُذكر عن أحدٍ من الصحابة أو التابعين أنه توسل بالنبي ﷺ عند قبره أو بعيداً عن قبره، بل لم يكن ذلك معروفاً أصلاً في القرون الثلاث المُفضّلة الأولى، ولا يُعرف ذلك في شيء من الأدعية الصحيحة، وإنما يُنقل ذلك في أحاديث ضعيفة مرفوعة وموقوفة أو عمّن قوله ليس بحجة، ولو كان للتوسل بالموتى أصل في دين الإسلام لُنقل ذلك إلينا قطعاً

(١) «التوسل» (ص ٦٠) باختصار.

لأن الله تكفل بحفظ دينه، وقد كان الصحابة يُعذبون في مكة قبل هجرة الرسول ﷺ على أيدي الكفار فما كانوا يتوسلون بذات النبي ﷺ أو يقولون: اللهم بجاه نبيك فرِّج عنا ما نحن فيه، أو نحو ذلك من الأدعية، مع أنهم كانوا في حالة ضرورة، وإنما كانوا يدعون الله أن يُفَرِّج عنهم، أو يذهبون إلى النبي ﷺ ويطلبون منه أن يدعو لهم كما تقدم.

ثم إن الصحابة تابَعُوا على ذلك ﷺ، فهذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه، العربي الأصيل، ذو السُنَّةِ المُتَّبَعَةِ، الذي صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ ولازمه في أكثر أحواله، وفهم دينه حقَّ الفهم، وعرفه حقَّ المعرفة، بل وافق القرآن قبل نزوله مراراً؛ لَمَّا أَصَابَ النَّاسَ قَحْطٌ شديدٌ في عهده في العام الذي عُرِفَ بعدُ بعام الرَّمَادَةِ لم يتوسل بجاه النبي ﷺ ولا بذاته، بل طلب من العباس بن عبد المطلب عم النبي ﷺ أن يدعو الله أن يُنْزِلَ عليهم المطر لقربته من النبي ﷺ من ناحية، ولصلاحه ودينه وتقواه من ناحية أخرى، فدل ذلك على أن التوسل بذات الرسول ﷺ ليس مشروعاً وليس معلوماً أصلاً، بل المشروع هو ما فعله ﷺ، وهو التوسل بدعاء الرجل الصَّالِحِ الحَيِّ الحَاضِرِ، ولو كان التوسلُ بذات النبي ﷺ معروفاً عند الصحابة والتابعين لَوُجِدَ مَنْ يعارض الفاروق رضي الله عنه من جُمُوعِ الصحابة والتابعين لعدوله عن الوسيلة الفاضلة إلى المفضولة، ولَقِيلَ لَهُ مثلاً: إِنَّ التَّوَسُّلَ بِذَاتِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْلَى مِنْ التَّوَسُّلِ بِمَنْ لَيْسَ بِنَبِيِّ (١).

وللعلم فقد عَوَّضَ ﷺ في مواقف أخرى كما في مسألة التيمم ودية الأصابع، وعورض -أيضاً- لما أراد تغيير وجهته لَمَّا بلغه أَنَّ الطاعون قد انتشر في الشَّامِ، فلما

(١) انظر «التوسل» للألباني (ص ٦١).

لم يُعارضه أحدٌ من تلك الجموع التي اجتمعت في عام الرّمادة؛ عُدَّ ذلك إجماعًا من الصحابة على صحة ما ذهب إليه عمر رضي الله عنه ^(١).

فالحاصل أنَّ التوسل بذوات الصالحين - سواء كانوا أحياء أو أمواتًا - لا وجود له في القرون الثلاثة المُفضَّلة الأولى، وإنما كان التوسل بدعاء الصّالحين - كالنبي ﷺ وغيره من الصحابة وتابعيهم - لمّا كانوا أحياء، وأما بعد مماتهم فلم يقع تَوَسُّلٌ بهم البتة، لا بدعائهم ولا بذواتهم، فَتَعَيَّنَ القولُ بأنه بدعة يجب الحذر منها لقوله ﷺ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»، أي مَرْدُودٌ على صاحبه غير مقبول، وكذا قوله ﷺ: «وإياكم ومُحدثات الأمور، فَإِنَّ كُلَّ مُحدثة بدعة، وكلُّ بدعة ضلالة».

قال الشيخ محمد بن عثيمين رحمته الله: «والتوسل بالأنبياء على صَرِيحٍ: تَوَسُّلٌ بمحبتهم واتّباعهم. فهذا مشروع، كما قصَّ الله عن أولي الألباب في آخر سورة آل عمران.

وتوسَّلُ بِذَوَاتِهِمْ. فهذا ممنوع، لأنَّه لم يأت عن النبي ﷺ شيء في ذلك، ولم يُعَلِّمه أُمَّتُهُ، ولم يفعله الصحابة رضوان الله عليهم» ^(٢).

الثالث: ومما يدل على بطلان التوسل بذوات الصّالحين أن أئمة الإسلام قد أنكروا ذلك، وممن أنكره أئمة الحنيفة ^(٣)، فعن أبي حنيفة: «لا ينبغي لأحد أن يدعو

(١) انظر «التوسل» للألباني (ص ٧٠).

(٢) ملخصًا من إجابة شفهية في برنامج «نور على الدرب».

(٣) نقله ابن تيمية الأقوال التالية عن أئمة الحنيفة في كتابه «قاعدة جليلة» (ص ٨٢، ٨٣)، وقد =

الله إلا به، والدعاء المأذون فيه المأمور به ما استُفيد من قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠].

وله نحوه في «الفتاوى الهندية»^(١).

وقال أبو الحسين القدوري في كتابه الكبير في الفقه المسمى بـ «شرح الكرخي» في

باب (الكرامة): «قال بشر بن الوليد: حدثنا أبو يوسف^(٢) قال: قال أبو حنيفة: لا ينبغي لأحد أن يدعو الله إلا به، وأكره أن يقول: بمعاقِدِ العِزِّ من عرشك، أو بحقِّ خَلْقِكَ.

قال أبو يوسف: مَعَقِدِ العِزِّ من عرشه هو الله، فلا أكره هذا، وأكره أن يقول: بحقِّ فلان، أو بحق أنبيائك ورسلك، وبحق البيت الحرام والمشعر الحرام»^(٣).

قال القدوري: «المسألة بخلقه لا تجوز، لأنه لا حقَّ للخلق على الخالق، فلا تجوز وفاقاً»^(٤).

وقال الزبيدي: «كره أبو حنيفة وصاحبه^(٥) أن يقول الرجل: أسألك بحقِّ فلان، أو بحق أنبيائك ورسلك، أو بحق البيت الحرام والمشعر الحرام، ونحو ذلك، إذ ليس لأحد على الله حق»^(٦).

نقلت الإحالات العلمية من حاشية محقق الكتاب الشيخ ربيع المدخلي.

(١) انظر (٢٨٠/٥).

(٢) وهو من كبار أصحاب أبي حنيفة.

(٣) انظر «الدر المختار» (٢/٦٣٠).

(٤) (وفاقاً) أي باتفاق العلماء.

(٥) أي: أبو يوسف ومحمد بن الحسن رحمهما الله.

(٦) «شرح الإحياء» (٢/٢٨٥).

قلت: المراد بالكراهة هنا في كلام أبي حنيفة كراهة التحريم لا كراهة التنزيه، لأن الكراهة عند المتقدمين هي التحريم كما هي طريقة القرآن ﴿وَكَرِهَ إِلَهُكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ﴾ [الحجرات: ٧]، وعند المتأخرين: ما يثاب تاركه امتثالاً، ولا يعاقب فاعله^(١)، ومقصود كلام أبي حنيفة هو الأول، لأنه من المتقدمين.

وقال الشيخ سليمان بن سحمان رحمه الله: «إن مسألة التوسل بالأنبياء والصالحين قد نصَّ على المنع منها جمهور أهل العلم، بل ذكر الشيخ^(٢) في «ردّه على ابن البركي» أنه لا يعلم قائلاً بجوازه إلا ابن عبد السلام في حق النبي ﷺ، ولم يجزم بذلك^(٣)، بل علّق القول به على ثبوت حديث الأعمى وصحّته، وفيه من لا يحتج به عند أهل الحديث، ولم يُحْزِ التوسل بالنبي ﷺ ولا بالأنبياء والصالحين أحدٌ ممن يُعتد به ويُقتدى به كالأئمة الأربعة وأمثالهم من أهل العلم والحديث».

الرابع: ومما يدل على بطلان التوسل بذوات الصالحين كونه غير قطعي، وهو مخالف لأنواع التوسل الثلاثة المشروعة القطعية، ومتعارض معها.

(١) انظر تقرير أن الكراهة عند السلف تعني التحريم في: «إعلام الموقعين» للإمام ابن القيم (٥٢/١)، (فصل: تحريم القول على الله بغير علم - قد يطلق لفظ الكراهة على التحريم)، و«مجموع الفتاوى» لشيخ الإسلام (٣٢/٢٤١)، و«المذكّرة في أصول الفقه» للشنقيطي، ص ٢٢، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة.

وبعض أهل العلم يعرفون المكروه بأنه ما تركه خيرٌ من فعله، أو ما نُهي عنه نهياً غير جازم. انظر «شرح الورقات»، (ص ٣٩)، للشيخ د. سعد بن ناصر الشثري حفظه الله، الناشر: كنوز أشيلىا - الرياض.

(٢) أي: ابن تيمية رحمه الله.

(٣) أي: ابن عبد السلام رحمه الله.

الخامس: ومما يدل على بطلان التوسل بذوات الصالحين أنه ذريعة للوقوع في الشرك الأكبر، بدعائهم وطلب الحاجات منهم، وما كان ذريعة للوقوع في مُحَرَّم فهو مُحَرَّم.

❖ تنبيه

ينبغي التنبيه إلى أن القول بتحريم التوسل بجاه النبي ﷺ لا يقتضي إنكار أن للنبي ﷺ جاهاً عند الله، فأهل السنة يؤمنون بذلك ويعتقدونه اعتقاداً جازماً من غير توسل به، بل ويؤمنون - أيضاً - بأنَّ لغير النبي محمد ﷺ من الأنبياء جاهاً، قال تعالى عن عيسى عليه السلام: ﴿وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ﴾ [آل عمران: ٤٥]، وقال عن موسى عليه السلام: ﴿وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا﴾ [الأحزاب: ٦٩].

ولكن الشأن في التوسل بذلك الجاه، فهو بدعة في دين الله، لم يأمر بها الله ولا رسوله ﷺ.





كلام جامع في معنى الوسيلة وأنواع التوسل

قال ابن تيمية رحمه الله: «لفظ «الوسيلة» مذكور في القرآن في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة: ٣٥]، وفي قوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضَّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْيَا وَلَا تَمُوتَ﴾ [الأنعام: ١٠٦] أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿[الإسراء: ٥٦-٥٧]، فالوسيلة التي أمر الله بها أن تبتغي إليه، وأخبر عن ملائكته وأنبيائه أنهم يبتغونها إليه؛ هي ما يُتَقَرَّبُ به إليه من الواجبات والمستحبات، فهذه الوسيلة التي أمر الله المؤمنين بابتغائها تتناول كل واجب ومُستحب، وما ليس بواجب ولا مستحب لا يدخل في ذلك، سواء كان محرماً أو مكروهاً أو مباحاً، فالواجب والمستحب هو ما شرعه الرسول، فأمر به أمر إيجاب أو استحباب، وأصل ذلك: الإيمان بما جاء به الرسول، فجماع الوسيلة التي أمر الله الخلق بابتغائها هو التوسل إليه باتباع ما جاء به الرسول، لا وسيلة لأحد إلى الله إلا ذلك».

والثاني (١): لفظ «الوسيلة» في الأحاديث الصحيحة كقوله ﷺ: «سَلُوا اللَّهَ لِي الوسيلة، فإنها درجة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا ذلك العبد، فَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ لِي الوسيلة حَلَّتْ عليه شفاعتي يوم القيامة» (٢).

(١) أي أن المعنى الثاني للوسيلة هو: ...

(٢) تقدم تخريجه.

وقوله: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ، وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ» (١)؛ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ».

فهذه الوسيلة للنبي ﷺ خاصة، وقد أمرنا أن نسأل الله له هذه الوسيلة، وأخبر أنها لا تكون إلا لعبدٍ من عباد الله، وهو يرجو أن يكون ذلك العبد، وهذه الوسيلة أمرنا أن نسألها للرسول، وأخبر أن مَنْ سأل له هذه الوسيلة فقد حَلَّتْ عليه الشَّفَاعَةُ يوم القيامة، لأنَّ الجزاء من جنس العمل، فلما دَعُوا للنبي ﷺ استحقوا أن يدعوا هو لهم، فإنَّ الشَّفَاعَةَ نوع من الدعاء، كما قال: «إِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ صَلَاةٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا» (٢).

وأما التوسل بالنبي ﷺ والتوجه به في كلام الصحابة فيريدون به التوسل بدعائه وشفاعته، والتوسل به في عُرف كثيرٍ من المتأخرين يُراد به الإقسام به، والسؤال به، كما يُقسَمون ويسألون بغيره من الأنبياء والصالحين ومن يَعتقدون فيه الصَّلاح.

وحينئذ فلفظ «التوسل به» يُراد به معنيان صحيحان باتفاق المسلمين، ويراد به معنى ثالث لم ترد به سُنَّةٌ، فأما المعنيان الأولان الصحيحان باتفاق العلماء فأحدهما هو أصل الإيمان والإسلام، وهو التوسل بالإيمان به وبطاعته، والثاني: دعاؤه وشفاعته كما تقدم، فهذان جائزان بإجماع المسلمين، ومن هذا قول عمر بن

(١) رواه البخاري (٦١٤) عن جابر بن عبد الله ؓ.

(٢) رواه مسلم (٣٨٤) عن عبد الله بن عمرو بن العاص ؓ.

الخطاب: «اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنينا فتنسينا، وإنا نتوسل إليك بعم نينا فاسقنا»^(١). أي بدعائه وشفاعته.

وقوله تعالى: ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة: ٣٥]، أي القربة إليه بطاعته، وطاعة رسوله طاعته، قال تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، فهذا التوسل الأول هو أصل الدين، وهذا لا ينكره أحد من المسلمين.

وأما التوسل بدعائه وشفاعته كما قال عمر فإنه توسل بدعائه لا بذاته، ولهذا عدلوا عن التوسل به إلى التوسل بعمه العباس، ولو كان التوسل هو بذاته لكان هذا أولى من التوسل بالعباس، فلما عدلوا عن التوسل به إلى التوسل بالعباس علم أن ما يفعل في حياته قد تعذر بموته، بخلاف التوسل الذي هو الإيمان به والطاعة له، فإنه مشروع دائماً.

فلفظ «التوسل» يُراد به ثلاثة معانٍ:

أحدها: التوسل بطاعته^(٢)، فهذا فرض لا يتم الإيمان إلا به.

والثاني: التوسل بدعائه وشفاعته، وهذا كان في حياته، ويكون يوم القيامة، يتوسلون بشفاعته.

والثالث: التوسل بمعنى الإقسام على الله بذاته^(٣)، والسؤال بذاته، فهذا هو

(١) تقدم تخريجه.

(٢) الضمير راجع إلى النبي ﷺ.

(٣) لا زال الضمير راجع إلى النبي ﷺ.

الذي لم تكن الصحابة رضي الله عنهم يفعلونه في الاستسقاء ونحوه، لا في حياته ولا بعد مماته، لا عند قبره ولا قبر غيره، ولا يُعرف هذا في شيء من الأدعية المشهورة بينهم، وإنما يُنقل شيء من ذلك في أحاديث ضعيفة مرفوعة وموقوفة، أو عمّن ليس قوله حُجّة، كما سنذكر ذلك إن شاء الله تعالى، وهذا هو الذي قال أبو حنيفة وأصحابه إنّه لا يجوز ونهوا عنه، حيث قالوا: لا يُسأل بمخلوق، ولا يقول أحدٌ: أسألك بحق أنبيائك، قال أبو الحسن القدوري في كتابه الكبير في الفقه المُسمّى بـ«شرح الكرخي» في باب الكراهة، وقد ذكر هذا غير واحد من أصحاب أبي حنيفة:

قال بشر بن الوليد: «حدثنا أبو يوسف، قال: قال أبو حنيفة: لا ينبغي لأحد أن يدعو الله إلا به، وأكره أن يقول: بِمَعَاقِدِ الْعِزِّ مِنْ عَرْشِكَ، أو بِحَقِّ خَلْقِكَ». وهو قول أبو يوسف.

قال أبو يوسف: «بِمَعْقِدِ الْعِزِّ مِنْ عَرْشِهِ» هو الله فلا أكره هذا، وأكره أن يقول: بِحَقِّ فلان أو بِحَقِّ أنبيائك ورسلك، وبحق البيت الحرام والمشعر الحرام.

قال القدوري: المسألة بخلقه لا تجوز، لأنه لا حقّ للخلق على الخالق، فلا تجوز وفاقاً^(١).



(١) «قاعدة جلية في التوسل والوسيلة» (ص ٧٩ - ٨٥). ومعنى قوله (وفاقاً) أي باتفاق العلماء.

شبهات والجواب عليها

الشبهة الأولى: تعلق بعض الناس ببعض النصوص الواردة في باب التوسل، ففهموا منها جواز التوسل بجاه النبي ﷺ، وأشهر ما ورد في ذلك حديثان، الأول: حديث عثمان بن حنيف «أن رجلاً ضريراً أتى النبي ﷺ فقال: يا نبي الله، ادع الله أن يعافيني.

فقال: إن شئت أخرت ذلك فهو أفضل لآخرتك، وإن شئت دعوت لك.

قال: لا، بل ادع الله لي.

فأمره أن يتوضأ، وأن يُصلي ركعتين، وأن يدعو بهذا الدعاء: «اللهم إني أسألك، وأتوجه إليك بنبيك محمد ﷺ، يا رحمة، يا محمد إني توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه فتقضى، وتشفعني فيه وتشفعه في». .

قال: فكان يقول هذا مراراً.

ثم قال بعد: أحسب أن فيها: «أن تشفعني فيه».

قال: ففعل الرجل فبراً^(١).

وقد فهم بعض الناس من كلام الأعمى أنه توسل بجاه النبي ﷺ، وهذا فهم خاطئ من وجوه:

(١) رواه الترمذي (٣٥٧٨) وابن ماجه (١٣٨٥) وأحمد (١٣٨/٤)، وصححه الألباني كما في «صحيح الترمذي»، وكذا محققو «المسند».

١- أَنَّ الْأَعْمَى صَرَّحَ بطلب الدعاء من النبي ﷺ إذ قال: يا نبيَّ الله، ادع الله أن يُعافيني، فقال: إن شئت أخَّرت ذلك فهو أفضل لآخرتك، وإن شئت دعوتُ لك. قال: لا، بل ادعُ الله لي.

٢- أَنَّ مَعْنَى قول الْأَعْمَى «وَشَفِّعْنِي فِيهِ»، أي اقبل شفاعتي ودعائي في أن تقبل شفاعته النبي ﷺ لي في أن تُرَدَّ عَلَيَّ بصري، فليلاحظ القارئ الكريم أَنَّ الْأَعْمَى دعا للنبي ﷺ أن يقبل الله دعاءه له، فلو لم يكن النبي ﷺ دعا للأعمى لما كان لدعاء الْأَعْمَى للنبي ﷺ أن يقبل الله دعاءه أي معنى.

٣- أَنَّ مَعْنَى قول الْأَعْمَى: «وَأَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ ﷺ»، أي بدعاء نبيك، بحذف المضاف، وهذا سائغ في اللغة العربية، كما في قوله تعالى: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا﴾ [يوسف: ٨٢]، أي واسأل أهل القرية، ولو كان قصد الْأَعْمَى هو التوسل بذات النبي ﷺ أو جأهه أو حقه لما كان ثمة حاجة لأن يأتي إلى النبي ﷺ أصلاً ليطلب الدعاء منه، بل كان يكفيه أن يقعد في بيته ويتوسل بذات النبي ﷺ وهو في مكانه، ويقول مثلاً: اللهم إني أسألك بجاه نبيك ومنزلته عندك أن تشفيني وترد عليَّ بصري، أو نحو ذلك من الأدعية، ولكنه لم يفعل.

٤- لو كان التوسل بذات النبي ﷺ شائعاً ذائعاً، وعملاً جائزاً مستساغاً، لما اختص به عثمان بن حنيف وحده من دون الصحابة رضوان الله تعالى عنهم أجمعين، لا سيما الخلفاء الراشدين، بل لفعلوه مراراً، لا سيما وقد مرت عليهم نوائب أعظم من مجرد الإصابة بالعمى، فقد أصاب الصحابة طاعون عمواس، وأصابهم القحط في عام الرمادة في خلافة عمر رضي الله عنه، وظهرت الخوارج على عثمان وعلي رضي الله عنهما، وقتلتهما،

وغير ذلك من البلايا والفتن، ولم ينقل عن واحد منهم بنص صحيح أنه توسل بذات النبي ﷺ أو بجاهه، والله أعلم.

وفي الحديث فوائد منها أن الرسول ﷺ وجّه الأعمى - أيضًا - إلى أن يدعو لنفسه، ففي هذا إرشاد من النبي ﷺ إلى أنه ينبغي لمن طلب من أخيه أن يدعو له ألا يعتمد اعتمادًا كليًا على دعاء الغير ويترك الدعاء، بل ينبغي أن يدعو هو لنفسه عملاً بقوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠].

ومن فوائد الحديث أن الأعمى كان يعلم أن دعاء النبي ﷺ أرجى للقبول أكثر من دعائه أو دعاء غيره، فلهذا طلب منه أن يدعو له.

⚠ تنبيه

إذا تقرر هذا، علمت الخطأ الذي وقع فيه العز بن عبد السلام رحمته الله في القول بجواز التوسل بذات النبي ﷺ، وهذا نص السؤال الذي أُلقي عليه وجوابه منقولاً من كتاب «فتاوى سلطان العلماء (١)»:

«ما يقول سيّدنا - وفّقّه الله تعالى - في الدّاعي يُقسم على الله تعالى بمُعظم من خلقه في دعائه، كالنّبي ﷺ والوليّ والمَلِك، هل يُكره ذلك أم لا؟»

الجواب: أمّا مسألة الدعاء فقد جاء في بعض الأحاديث أن رسول الله ﷺ علّم بعض الناس الدعاء، فقال في أقواله: قل «اللّهُمَّ إني أُقسم عليك بِنبيّك ﷺ نبيّ الرّحمة»، وهذا الحديث إن صحّ فينبغي أن يكون محصوراً على رسول الله ﷺ لأنه

(١) (سلطان العلماء) هو اللقب الذي كان يُطلق على العز بن عبد السلام رحمته الله.

سيد ولد آدم، وأن لا يُقسم على الله بغيره من الأنبياء والملائكة والأولياء لأنهم ليسوا في درجته»^(١) انتهى.

والحديث المقصود هو حديث عثمان بن حنيف في قصة الأعمى، وهو صحيح كما بين أهل العلم، لكنه لا يُفيد التوسل بذات النبي ﷺ كما ظنَّ الفقيه ابن عبد السلام رحمه الله كما بيّنّا آنفاً.

وممن زلَّ في هذه المسألة الشوكاني رحمه الله، فقد ذهب في كتابه «الدُرُّ النَّضِيدُ» إلى جواز التوسل بالصالحين، ولكن كُلُّ يُوْخِذُ من قوله ويُردُّ، وخير الهُدي هُدي محمد ﷺ.

الحديث الثاني الوارد في جواز التوسل بجاه النبي ﷺ والجواب عليه.

قال الطبراني رحمه الله: «حدثنا طاهر بن عيسى بن قيرس المقرئ المصري التميمي، حدثنا أصبغ بن الفرج، حدثنا عبد الله بن وهب عن شبيب بن سعيد المكي عن روح بن القاسم عن أبي جعفر الخطمي المدني عن أبي أُمّامة بن سهل بن حنيف عن عمّه عثمان بن حنيف أن رجلاً كان يَخْتَلِفُ^(٢) إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه في حاجة له، فكان عثمان لا يَلْتَفِتُ إليه ولا يَنْظُرُ في حاجته^(٣)، فلقي عثمان بن حنيف فشكا ذلك إليه، فقال له عثمان بن حنيف: ائت المَيْضَةَ فتَوَضَّأْ، ثم ائت المسجد فصلِّ فيه

(١) (ص ٨٢، ٨٣).

(٢) أي: يتردد عليه بالزيارة.

(٣) سيأتي الكلام على بُعد أن يأتي هذا التصرف من عثمان الخليفة الراشد الذي كان يهتم بأمور المسلمين، وكانت تستحيي منه الملائكة؟

ركعتين ثم قل: «اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم نبي الرحمة، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي جل وعز، فيقضي لي حاجتي»، وتذكر حاجتك، ورُحْ إليَّ حتى أروح معك.

فانطلق الرجل فصنع ما قال له عثمان، ثم أتى بابَ عثمان، فجاء البواب حتى أخذ بيده حتى أدخله على عثمان بن عفان فأجلسه معه على الطَّنْفِسة^(١) وقال: حاجتك؟ فذكر حاجته فقضاها له، ثم قال له: ما ذكرت حاجتك حتى كانت هذه الساعة. وقال: ما كانت لك من حاجة فأتينا.

ثم إن الرجل خرج من عنده فلقي عثمان بن حنيف قال له: جزاك الله خيرًا، ما كان ينظر في حاجتي ولا يلتفت إليَّ حتى كَلَّمْتُهُ فِيَّ.

فقال عثمان بن حنيف: والله ما كَلَّمْتُهُ، ولكن شهدت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وأتاه ضريزٌ فشكا عليه ذهاب بصره، فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم: أفتصبر؟

فقال: يا رسول الله، إنه ليس لي قائد، وقد شقَّ عليَّ.

فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «إئت المِيْضَةَ فتوضأ ثم صل ركعتين، ثم ادع بهذه الدَّعَوَاتِ».

قال عثمان بن حنيف: فوالله ما تفرَّقنا و طال بنا الحديث حتى دخل علينا الرجل كأنه لم يكن به ضَرَرٌ قطَّ.

(١) الطَّنْفِسة هو البساط الذي له خمل رقيق.

لم يروه عن رَوْح بن القاسم إلا شبيب بن سعيد أبو سعيد المكي، وهو ثقة، وهو الذي يحدث عنه أحمد (ابن أحمد) ^(١) بن شبيب عن أبيه عن يونس بن يزيد الأيلي.

وقد روى هذا الحديث شعبة عن أبي جعفر الخطمي واسمه عمير بن يزيد وهو ثقة، تفرد به عثمان بن عمر بن فارس عن شعبة، والحديث صحيح ^(٢).

وروى هذا الحديث عون بن عمارة عن رَوْح بن القاسم عن محمد بن المُنْكَدِر عن جابر رضي الله عنه، وَهَم فِيهِ عَوْنُ بَنِ عِمَارَةَ، والصواب حديث شبيب بن سعيد ^(٣).

قال مُقَيَّدُه عفا الله عنه: استدل بعض الناس بقول الأعمى: «اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم، نبي الرحمة، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربك جل وعز» على جواز التوسل بجاه النبي ﷺ.

والجواب: أن هذه القصة ضعيفة من ثلاثة وجوه:

الأول: نكارة الإسناد، فإن حديث الأعمى أتى من أحد عشر طريقاً، لم يأت في واحد منها القصة المذكورة، مع أنها ملحقة بالحديث الذي رواه الطبراني، فدل على

(١) هكذا بين قوسين في المطبوع.

(٢) يريد الحديث الذي رواه أحمد، وقد تقدم ذكره.

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الصغير» (١/ ١٨٣).

نكارتها، فقد رواها أحمد من ثلاث طرق^(١)، والترمذي^(٢) وابن ماجه^(٣) والنسائي^(٤) وابن السني^(٥)، ورواها الحاكم من أربع طرق^(٦)، بل إن طريق ابن السني واثنين من طرق الحاكم متفقة مع طرق الطبراني ولم ترد فيها القصة المذكورة، فدلّ هذا على نكارتها.

الثاني: جهالة طاهر بن عيسى شيخ الطبراني، فإنه مجهول لا يُعرف بالعدالة، ذكره الذهبي ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، فهو مجهول الحال، لا يجوز الاحتجاج بحديثه لا سيما فيما يخالف الكتاب والسنة. قاله الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب^(٧) رحمهم الله جميعًا^(٨).

(١) انظرها في «مسند أحمد» (١٣٨/٤).

(٢) «جامع الترمذي» (٣٥٧٨).

(٣) «سنن ابن ماجه» (١٣٨٥).

(٤) «عمل اليوم والليلة» برقم (٦٥٨)، ط دار الكلم الطيب، و«السنن الكبرى» (١٠٤١٩)، (١٠٤٢٠).

(٥) رقم (٦٢٩) من «عجالة الراغب المتمني في تخريج عمل اليوم والليلة لابن السني».

(٦) «مستدرک الحاكم» (٥٢٦/١، ٥٢٧)، (٥١٩/١، ٥٢٠).

(٧) الشيخ سليمان بن فحول علماء نجد، ولد سنة ١٢٠٠ هـ، درس على عدة مشايخ، وعنده إجازة في رواية الكتب الستة، درس وولي القضاء، وتوفي شابًا شهيدًا بإذن الله سنة ١٢٣٤ هـ، له عدة مؤلفات، من أشهرها كتابه «تيسير العزيز الحميد»، والكتاب على مدى ثلاث قرون ينهل منه العلماء وطلبة العلم إلى وقتنا هذا، وهو عمدة في علم توحيد العبادة، وما بعده عيال عليه، **رحمة الله واسعة**.

(٨) قاله في كتابه «تيسير العزيز الحميد»، باب: من الشرك أن يستغيث بغير الله أو يدعو غيره.

الثالث: أنَّ رواية عبد الله بن وهب عن شبيب بن سعيد منكراً عند أهل الحديث وقد تفرد بها، والمُحدِّثون لا يقبلون من حديث شبيب إلا ما كان من رواية ابنه أحمد عنه عن يونس بن يزيد، قاله ابن عدي في «الكامل».

فإن قيل: إن الطبراني أشار إلى صحة الأثر عن عثمان بن حنيف فقال بعدما خرَّجها في «المعجم الصغير»: «والحديث صحيح»!

فالجواب: أن هذا الأثر يحتوي على قصةٍ وحديث، فأما القصة فلم يُشر الطبراني إلى صحتها، وإنَّما صحح الحديث فقال: «والحديث صحيح».

وأما القصة - التي هي مُتعلِّقٌ من أجاز التوسل بالنبي ﷺ بعد وفاته - فلم يتعرَّض لها الطبراني بتصحیح أو تضعیف.

الرابع: أن في القصة لفظة منكراً، وهي «فكان عثمانٌ لا يلتفت إليه، ولا ينظر في حاجته»، وكذلك قول الأعمى: «ما كان ينظر في حاجتي ولا يلتفت إليَّ حتى كَلَّمْتَهُ فيَّ»، فإنَّ عثمانَ خليفةٌ راشدٌ، وكان عظيمَ الاهتمام بأمر المسلمين، وكان شديدَ الحياء من الناس، ولهذا كانت تستحيي منه الملائكة، مما يدل على أن القصة موضوعة، وليست صحيحة.



الشبهة الثالثة:

ومن الأحاديث التي أُسيء فهمها -أيضًا- حديث أبي سعيد الخدري الذي أخرجه الإمام أحمد فقال: حدثنا يزيد، أنا فضيل بن مرزوق، عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري -فقلت لفضيل: رَفَعَهُ؟ قال: أحسبه قد رفعه- قال: «مَنْ قال حين يَخْرُجُ إلى الصَّلَاةِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ، وَبِحَقِّ مَمَشَايَ، فَإِنِّي لَمْ أَخْرُجْ أَشْرًا وَلَا بَطْرًا وَلَا رِيَاءَ وَلَا سُمْعَةً، خَرَجْتُ اتِّقَاءَ سَخَطِكَ وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِكَ، أَسْأَلُكَ أَنْ تُتَّقِذَنِي مِنَ النَّارِ، وَأَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَكَلَّ اللَّهُ بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ، وَأَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ»^(١).

ورواه ابن ماجه عن الفضل بن الموفق أبو الجهم: ثنا فضيل بن مرزوق به^(٢).

ورواه ابن السني عن عبد الله بن صالح بن مسلم قال: «حدثنا فضيل بن مرزوق به»^(٣).

وقد استدل بعضهم بلفظة: «بحق السائلين عليك» على جواز التوسل بالذوات، **والجواب** أن هذا خطأ، لأن حق السائلين على الله هو إجابة دعائهم، فعلى تقدير صحة الحديث فإن قوله: «أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ» تكون من باب السؤال بصفات الله، وليس من باب السؤال بذوات المخلوقين^(٤).

(١) (٢١ / ٣).

(٢) برقم ٧٧٨.

(٣) رقم ٨٦ من «عجالة الراغب المتمني في تخريج كتاب عمل اليوم والليلة لابن السني».

(٤) قاله الشيخ حمد بن ناصر بن معمر رحمته الله كما في «الدرر السنية» (٢ / ١٦٠).

واستدلوا كذلك بقوله: «وبحقَّ ممشي هذا» على جواز التوسل بالحقوق، وهذا خطأ أيضاً، لأنَّ حقَّ المشي إلى الصلاة هو الإثابة.

فالحاصل أنَّ الحديث لا يفيد جواز التوسل بذات أحد، وإنما يُفيد جواز التوسل بصفة من صفات الله وهي إجابة الدعاء، ويُفيد - أيضاً - جواز التوسل بالعمل الصالح وهو المشي إلى المساجد.

قال الألباني رحمه الله: إِنَّ حقَّ السائلين على الله تعالى هو أن يُجيب دعاءهم، فلو صحَّ هذا الحديث وما في معناه - فليس فيه توسل ما إلى الله بمخلوق، بل هو توسل إليه بصفة من صفاته وهي الإجابة، وهذا أمر مشروع خارج عن محل النزاع، فتأمل مُنصفاً^(١).

ثم إِنَّ الحديث ضعيف أصلاً كما بيَّنه الألباني في «السلسلة الضعيفة»^(٢)، ولكن هذا لا يُشكل على صحة التوسل بالعمل الصالح، لأنَّ التوسل بالعمل الصالح ثابت من أحاديث أخرى، وإنما يفيد فقط عدم مشروعية هذا الذكر عند الخروج إلى المسجد لضعف الحديث، والله أعلم.

وقد رواه ابنُ السُّني في «عمل اليوم والليلة» بسندٍ آخر فقال:

حدثنا ابن منيع قال: حدثنا الحسن بن عرفة، حدثنا علي بن ثابت الجزري عن الوازع بن نافع العقيلي عن أبي سَلَمَةَ بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله عن بلالٍ مُؤذِّنِ رسول الله ﷺ قال:

(١) «السلسلة الضعيفة» (١/ ٩٨).

(٢) المرجع السابق.

كان رسول الله إذا خرج إلى الصلاة قال: «بسم الله، آمَنْتُ بالله، توكلْتُ على الله، لا حول ولا قوة إلا بالله، اللهم بحقِّ السائلين عليك، وبحقِّ مَخْرَجِي هذا، فَإِنِّي لم أَخْرِجْهُ أَشْرًا ولا بَطَرًا ولا رِيَاءَ ولا سُمْعَةً، خَرَجْتُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِكَ وَاتَّقَاءَ سَخَطِكَ، أَسْأَلُكَ أَنْ تُعِيزَنِي مِنَ النَّارِ وَتَدْخِلَنِي الْجَنَّةَ» (١).

هذا إسنادٌ ضعيف، في سننه الوازع بن نافع العقيلي، قال أبو حاتم: «ضعيف الحديث».

وقال ابن معين: «ليس بثقة» (٢).

وقال أحمد: «ليس حديثه بشيء» (٣).



الشبهة الرابعة:

فإن قيل: ألا يفيد هذا الحديث جواز التوسل بالذوات؟

وهو حديث أبي أمامة الباهلي الذي رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٤) فقال: «أَسْأَلُكَ بِنُورِ وَجْهِكَ الَّذِي أَشْرَقَتْ لَهُ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ بِكُلِّ حَقٍّ هُوَ لَكَ، وَبِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ؛ أَنْ تَقْبِلَنِي فِي هَذِهِ الْغَدَاةِ - أَوْ فِي هَذِهِ الْعَشِيَةِ - وَأَنْ تُجِيرَنِي مِنَ النَّارِ بِقُدْرَتِكَ».

(١) «عجالة الراغب المتمني في تخريج كتاب عمل اليوم والليلة لابن السني» (رقم ٨٥).

(٢) «كتاب الجرح والتعديل» (٣٩ / ٩).

(٣) «كتاب العلل ومعرفة الرجال» (٢٤ / ٣).

(٤) (٢٦٥ / ٨).

والجواب: أن الحديث ضعيف، فقد قال الهيثمي ^(١) في «مجمع الزوائد» ^(٢):
«وفيه فضالة بن جبير، وهو ضعيفٌ مُجمعٌ على ضعفه».



الشبهة الخامسة:

ومن الأحاديث التي أُسيء فهمها - أيضًا - الحديث الذي رواه الطبراني فقال:
«حدثنا محمد بن إسحاق بن راهويه، حدثنا أبي، حدثنا عيسى بن يونس، حدثني أبي
عن أبيه عن أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد قال: كان رسول الله ﷺ يَسْتَفْتَحُ
بصعاليك المهاجرين» ^(٣).

ثم رواه من طريق آخر عن أمية بن عبد الله بلفظ: «كان يَسْتَفْتَحُ وَيَسْتَنْصِرُ
بصعاليك المهاجرين» ^(٤).

قال بعض الناس: هذا دليل على جواز التوسل بذوات الصالحين!

فالجواب؛ أن الاستفتاح ليس معناه التوسل في لغة العرب، بل معناه
الاستنصار، وسيأتي بيان أن معنى الاستنصار هو الدعاء.

(١) هو علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، نور الدين، المصري، حافظ، رَافَقَ العراقي في سماع
الحديث ولازمه، له كتب عديدة في تقريب الحديث النبوي، منها «مجمع الزوائد ومنبع
الفوائد»، توفي عام (٨٠٧). انظر ترجمته في «الأعلام» للزركلي (٢/٢٦٦)، و «معجم
المؤلفين» (٤١٠/٢).

(٢) (١٢٠/١٠).

(٣) «المعجم الكبير» (٨٥٨).

(٤) «المعجم الكبير» (٨٥٩).

قال ابن الأثير في «غريب الحديث»: «وفيه: أنه كان يستفتح بصعاليك المهاجرين، أي يستنصر بهم، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ﴾ [الأنفال: ١٩].

ومن حديث الحديبية: أهو فتح؟ أي نصر». انتهى^(١).

ثانيًا: أن هذا الحديث ضعيف، للانقطاع بين أمية بن عبد الله والنبي ﷺ، فإن أمية ليست له صُحبة كما قاله الحافظ في «الإصابة»^(٢).

ولهذا ضعفه الألباني كما في «ضعيف الجامع»^(٣).

ثالثًا: على تقدير صحة الحديث، فلا يمكن أن يكون معنى الحديث هو التوسل بذوات المهاجرين، لأن النبي ﷺ أعلى قدرًا منهم فكيف يتوسل بهم؟!

رابعًا: أن هناك أحاديث أخرى تكشف معنى الاستنصار بالفقراء، فقد روى البخاري عن مصعب بن سعد قال: رأى سعد ﷺ أن له فضلًا على من دونه، فقال النبي ﷺ: «هل تنصرون وتُرزقون إلا بضعفائكم؟»^(٤).

ورواه النسائي وزاد: «بدعوتهم وصلاتهم وإخلاصهم»^(٥).

(١) انظر مادة: (فتح).

(٢) (١٢٨، ١٢٧/١).

(٣) «ضعيف الجامع» (٤٥٥٨).

(٤) رقم (٢٨٩٦).

(٥) رقم (٣١٧٨). وفي الباب عن أبي الدرداء ﷺ، رواه أبو داود (٢٥٩٤)، والترمذي (١٧٠٢)،

فهذه الزيادة كاشفة لكيفية حصول الاستفتاح بالضعفاء، وأن معنى استفتاحهم هو دعاؤهم لمن أحسن إليهم، وهو توسل شرعي كما تقدم، والحمد لله.



الشبهة السادسة:

ومن الآثار التي أسيء فهمها أيضًا أثرُ عمر رضي الله عنه المتقدم لما توسل بدعاء العباس، فقد قال بعضهم: إنَّ توسل عمر رضي الله عنه إنما كان بذات العباس ليس بدعائه، وأن معنى قول عمر رضي الله عنه: «اللهم إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِينَا»، أي: إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِذَاتِ نَبِينَا.

وَأَن قَوْلَهُ: «وإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِينَا» أي **بذات عمِّ نَبِينَا!**

والجواب على هذه الشبهة من سبعة وجوه:

أولاً: أن التوسل بذوات الصالحين لم يكن معروفًا عند الصحابة البتة، فلا يجوز أن يُفسَّر فعل عمر بما لم يكن معروفًا عندهم إطلاقًا، بل الواجب أن يُفسَّر فعله بما كانوا يفعلونه مع نبيهم ﷺ، وقد تقدم أن الصحابة رضي الله عنهم لما كان النبي ﷺ بين أظهرهم كانوا إذا وقعت بهم مصيبة أو حَلَّتْ بهم نازلة تَوَسَّلُوا إِلَى اللَّهِ بِدَعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ وليس بذاته، وقد تقدم بيان بعض الأحاديث التي دلت على ذلك، كحديث خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِ، وحديث الْأَمَّةِ السَّوْدَاءِ، وحديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، وغير ذلك من الأحاديث والآثار.

=

فإذا تحقق لنا أن توسل الصحابة بالنبي ﷺ إنما كان بدعائه؛ تأكد لدينا أن توسل عمر بالعباس إنما كان بدعائه أيضًا، لأن الصحابة - لا سيما الخلفاء الراشدون - هم أتبع الناس للنبي ﷺ.

ثانيًا: لو كان قصد عمر هو التوسل بذات العباس لما كان هناك حاجة في استصحابه معه لمكان صلاة الاستسقاء، لأن استصحاب الذوات - لو كان التوسل بها جائزًا - ليس شرطًا لصحة التوسل بها، ولكفى أن يتوسل بذاته وهو في مكانه.

ثالثًا: لو كان قصد عمر هو التوسل بذات العباس لنقل عنه أيضًا التوسل بذات النبي ﷺ في مواطن أخرى، فهو أولى وأحرى، ولنقل أيضًا عمّن أتى بعده كالتابعين، لأنه من غير الممكن أن تجتمع القرون الثلاثة على ترك التوسل بذات النبي ﷺ لو كان ذلك جائزًا، فهم خير القرون، وأعلم الناس بأمر الدين، وأحرص الأمة على تطبيق شرع الله بحذافيره، فلما لم يحصل شيء من ذلك البتة، دل ذلك على أن توسل عمر بالعباس إنما كان بدعائه لا بذاته.

رابعًا: لو كان قصد عمر هو التوسل بذات العباس حقًا لما قبل العباس ذلك، لأن فيه تقديم له على رسول الله ﷺ، فإن الصحابة يعرفون قدر نبيهم ومكانته التي لا يُدانيها أحد، فهذا الصديق ﷺ امتنع عن الاستمرار في إمامة المسلمين لما رأى رسول الله ﷺ قادمًا، مع أنه كان قد دخل في الصلاة (١).

بل قد كان الصحابة رضوان الله عليهم يخفضون أصواتهم عند رسول الله ﷺ

(١) انظر «التوسل» (ص ٦٣).

تعظيمًا له وتقديمًا لحقه، لأنهم يعلمون أن مجرد رفع الصوت على رسول الله ﷺ من أسباب حبوط العمل، كما بين الله ذلك في سورة الحجرات، فإذا كان الصحابة كذلك، فهل يا ترى سيرضون بأن تُقدّم ذواتهم على ذات رسول الله ﷺ لو كان ذلك جائزًا؟!

خامسًا: لو افترضنا جدلاً أن توسل عمر كان بذات العباس لحصل على أقل تقدير استفسار من أحد الحاضرين عن سبب تركه للتوسل بذات النبي ﷺ، لأنه سيكون إذا أمرًا مخالفًا للعادة، فلما لم يُنقل شيء من ذلك عن جموع الحاضرين عُلم أن عمر إنما فعل أمرًا معلومًا من قبل، وهو التوسل بدعاء الرجل الصالح الحي الحاضر، وهو المقصود^(١).

سادسًا: ومما يدل على أن توسل عمر رضي الله عنه إنما كان بدعاء العباس لا بذاته هو ما تُشعره لفظة الحديث من أن التوسّلين كانا من نوع واحد في قوله: «اللهم إنا كُنَّا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعمِّ نبينا»، وقد ثبت عندنا أن توسلهم بالنبي ﷺ إنما كان بدعائه، فيكون توسلهم بالعباس إنما هو بدعائه أيضًا، لأن التوسّلين من نوع واحد كما تُشعره لفظة الحديث^(٢).

سابعًا: ومما يدل - أيضًا - على أن مقصود عمر إنما هو التوسل بدعاء العباس لا بذاته: هو أن العباس دعا للمسلمين ولم يكتف بمجرد حضوره، كما هو لازم قول من يجيزون التوسل بالذوات.

(١) انظر «التوسل» (ص ٧٠).

(٢) انظر «التوسل» للألباني، (ص ٦٩).

قال الألباني رحمه الله: «وفي هذا ردّ واضح على الذين يزعمون أن توسل عمر كان بذات العباس لا بدعائه، إذ لو كان الأمر كذلك لما كان ثمة حاجة ليقوم العباس فيدعو بعد عمر دعاء جديدًا»^(١).



الشبهة السابعة:

فإن قيل: إن عمر رضي الله عنه ترك التوسل بذات الرسول ﷺ وتوسل بذات العباس ليُبين للناس جواز التوسل بالمفضول مع وجود الفاضل!

والجواب عن هذا الكلام من أربعة وجوه:

الأول: أنه لا يُتصور من عمر رضي الله عنه - المعروف بشدة شففته على رعيته، وعظيم خوفه من الله فيهم - أن يترك الوسيلة الكبرى ويفعل الوسيلة الصغرى - على افتراض جوازها - وهو يرى الناس في حالة ضرورة وبؤس شديد، وضنك وكرب، وهلاك للماشية، وجذب للأرض من الخضرة والزرع، حتى سُمّي ذلك العام بعام الرّمادة، لا شيء إلا ليعلمهم حكمًا فقهيًا، وهو جواز التوسل بالمفضول مع وجود الفاضل^(٢)!

نعم، لا يمكن لعمر أن يترك التوسل بذات النبي ﷺ - لو كان ذلك جائزًا -، ويتوسل بمن ليس بنبيٍّ، لأنه من المعلوم عند الناس كلهم أن الإنسان إذا حَلَّت به شدة لَجَأَ إلى أقوى وسيلة يستطيعها، ولهذا كان الجاهليُّون إذا حَلَّت بهم ضرورة دعوا الله وحده ونَسُوا ما يُشركون.

(١) «التوسل» (ص ٦٨ - ٦٩).

(٢) انظر «التوسل» (ص ٦٦).

أما الوسائل الصغرى فقد يلجأ إليها الإنسان في حالة الأمن واليسر، لا في حالة الضرورة والعسر.

قال الشيخ سليمان بن سحمان رحمته الله مشيراً إلى بعض الفوائد من توسل عمر رضي الله عنه:

«ثانياً: لو كان المقصود دفع التوهم المذكور لكان أولى بأن يتوسل بحَيٍّ غير النبي ﷺ في حياته، أو بميت غير النبي ﷺ بعد وفاته، أو بميت غير النبي ﷺ في حياته، فإنَّ هذه الصور الثلاث أبعد من أن يبدو فيها الاحتمال الآتي من أنه إنما استسقي بالعباس، لأنه حي، والنبي ﷺ قد مات، وأن الاستسقاء بغير الحي لا يجوز، فلما ترك عمر رضي الله عنه تلك الصور، واختار الصورة التي يتأتَّى فيها الاحتمال المذكور؛ دلَّ هذا الصنيع على أن مقصوده رضي الله عنه ليس دفع التوهم المذكور.

الثالث: أنَّ توهم عدم جواز الاستسقاء بغير النبي ﷺ أخف من توهم عدم جواز الاستسقاء بالميت، لا سيَّما إذا كان ذلك الميت غير النبي ﷺ، فكان هذا التوهم أولى بالدفع، فكان الأنسب حينئذ أن يستسقي بميت غير النبي ﷺ.

الرابع: أن هذا التعليل فاسد لأنَّ المُعلَّل لم يَقم عليه برهان ولا دليل فلا يُصغى إليه»^(١).

انتهى المقصود منه.

خامساً: ما قاله الشيخ الألباني رحمته الله: «هب أن عمر رضي الله عنه خطر في باله أن يبين

(١) «الصواعق المرسله الشهائية على شبه الداحضة الشامية» (ص ٢٧١، ٢٧٢، بتصرف يسير).

ذلك الحكم الفقهي المزعوم، تُرى فهل خطر ذلك في بال معاوية والضَّحَّاك بن قيس حين تَوَسَّلَا بالتابعي الجليل يزيد بن الأسود الجُرشي أيضًا؟^(١).

سادسًا: لو افترضنا جدلاً أن توسل عمر بالعباس كان لبيان جواز التوسل بالمفضول مع وجود الفاضل لكان كافيًا أن يفعل ذلك مرة واحدة، ولكن الظاهر هو أن استسقاء عمر بالعباس عليه السلام كان أمرًا متكررًا كما يدل عليه لفظ الحديث وهو قوله: «إنَّ عمر بن الخطاب كان إذا قَحَطُوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب»^(٢).

سابعًا: لو افترضنا جدلاً أن توسل عمر بذات العباس كان لبيان الجواز لحصل على أقل تقدير استفسار من أحد الحاضرين عن سبب تركه للتوسل بذات النبي ﷺ، لأن ترك التوسل بالنبي ﷺ - لو افترضنا مشروعيته - يعتبر أمرًا ذا بال، خصوصًا في ذاك الظرف العصيب، فلما لم يُنقل شيء من ذلك عن جموع الصحابة والتابعين عُلِمَ أنَّ عمر لم يفعل أمرًا مخالفًا للعادة، بل فعل أمرًا كان معلومًا من قبل، وهو التوسل بدعاء الرجل الصالح الحي الحاضر، وهو المقصود.



الشبهة الثامنة:

فإن قيل: إنَّ بعض الناس قد يتوسل بذات المخلوقين من الأنبياء والصالحين فيحصل به المقصود، ألا يدل هذا على صحة فعله شرعًا؟

(١) قاله الألباني في كتاب «التوسل» (ص ٦٧).

(٢) انظر «التوسل» (ص ٧١).

والجواب على هذا من وجهين:

الأول: أن الذي نهى عن التوسل بالمخلوقين هو الله، والذي أجاب دعاء مَنْ تَوَسَّلَ بذوات المخلوقين هو الله، فتكون إجابة دعاء ذاك الداعي من الله ابتلاء له واختبار، لِيَتَّبِعِيَ اللهُ أَتْبَاعَهُ لِلدَّلِيلِ وتمسكه بسنة النبي ﷺ، أو استدراجًا من الله، فالواجبُ الحذرُ.

الثاني: أن الدعاء عبادة يجب أن تكون صفة مَبْنِيَّة على الكتاب والسنة لا على العاطفة والعقل والاستحسان أو الحكم على النتائج، فَإِنَّ بعض الناس قد يدعو بأدعية مُحرَّمة باتفاق المسلمين كمن يدعو الكواكب والتمائيل فيُجيب الله دعاءه استدراجًا له ومكرًا به، جزاء له على إغراضه عنه أول مرة، فيظن الداعي أن الكواكب هي التي أجابت دعاءه، أيقال هنا إن دعاءه صحيح لكونه قد استُجيب له؟

الجواب لا طبعًا، لأن الدعاء عبادة يجب أن تُراعَى فيها الصورة الشرعية، فما وافق الكتاب والسنة وجب الأخذ به، وما لا فلا، كما قال تعالى: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ١٠]، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٥١]، والله أعلم.



الشبهة التاسعة:

احتجَّ بعض الناس على جواز التوسل بذات النبي ﷺ بما رواه الدارمي في (المقدمة)، باب (ما أكرم الله به نبيّه ﷺ بعد موته) فقال: «حدثنا أبو النعمان، ثنا سعيد بن زيد، ثنا عمرو بن مالك النُّكري، حدثنا أبو الجوزاء أوس بن عبد الله قال: قُحِطَ أهل

المدينة قحطًا شديدًا، فشكوا إلى عائشة فقالت: انظروا قبر النبي ﷺ، فاجعلوا منه كُوى^(١) إلى السماء، حتى لا يكون بينه وبين السماء سَقَف. قال: ففعلوا، فمُطرنا مطرًا حتى نَبَتَ العُشبُ وسَمَتَ الإبلُ حتى تَفَتَّتْ من الشَّحم، فسُمِّي عام الفتق^(٢).

والجواب:

أن هذا الأثر ضعيف الإسناد، ومخالف للتأريخ والعقل من اثني عشر وجهًا:

١- أن عمرو بن مالك النكري ضعيف الحديث، قال ابن عدي: «منكر الحديث عن الثقات، ويسرق الحديث. سمعت أبا يعلى يقول: عمرو بن مالك النكري كان ضعيفًا»^(٣).

٢- أن الراوي عن عمرو وهو سعيد بن زيد ضعيف أيضًا، فقد قال الدارقطني: «ضعيف، تكلم فيه يحيى القطان»^(٤). وقال النسائي: «ليس بالقوي»^(٥). وذكره الذهبي في «الضعفاء»^(٦).

٣- أن الحديث مرسل، فإن أبا الجوزاء -وهو أوس بن عبد الله- لم يسمع من عائشة. قاله ابن عبد البر في «التمهيد»^(٧)، وهكذا قال ابن عدي في «الكامل»^(٨).

(١) جمع كُوى، وهي الفتحة في الجدار أو السقف، وتصح بفتح الكاف وضمها.

(٢) (٤٧/١).

(٣) «الكامل في ضعفاء الرجال» (٢٥٨/٦).

(٤) «موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلمه»، ترجمة رقم (١٤٢٤).

(٥) «كتاب الضعفاء والمتروكين» برقم (٢٧٥).

(٦) ترجمة رقم (٢٣٩٤).

(٧) انظر «التهذيب».

(٨) (١٠٨/٢).

٤- ذكر ابن تيمية جواباً أنقله من «تلخيص الاستغاثة» (ص ٦٨ - ٦٩): «ما روي عن عائشة رضي الله عنها من فتح الكوة من قبره إلى السماء لينزل المطر - فليس بصحيح ولا يثبت إسناده، وإنما نقل ذلك من هو معروف بالكذب، ومما يُبين كذب هذا أنه في مدة حياة عائشة لم يكن للبيت كوة، بل كان بعضه باقياً كما كان على عهد النبي ﷺ، بعضه مسقوف وبعضه مكشوف، وكانت الشمس تنزل فيه، كما ثبت في «الصحيحين» عن عائشة «أن النبي ﷺ كان يُصلي العصر والشمس في حُجرتها لم يظهر الفيء بعد».

ولم تزل الحجرة كذلك حتى زاد الوليد بن عبد الملك في المسجد، وإلا فهي قبل ذلك كانت خارج المسجد في حياة النبي ﷺ وبعد موته.

ثم إنه بُني حول حجرة عائشة التي فيها القبر جدارٌ عال، وبعد ذلك جعلت الكوة لينزل منها ما ينزل إذا احتيج إلى ذلك لأجل كنس أو تنظيف.

وأما وجود الكوة في حياة عائشة فكذبٌ بيّن، ولو صح ذلك لكان حجة ودليلاً على أن القوم لم يكونوا يقسمون على الله بمخلوق، ولا يتوسلون في دعائهم بميت، ولا يسألون الله به، وإنما فتحوا على القبر لتنزل الرحمة ^(١) عليه ^(٢). انتهى باختصار.

٥- أن أصحاب رسول الله ﷺ قد أجذبوا مرّات ودَهَتهم نوائبٌ، ولم يرد عنهم أنهم فتحوا تلك الكوة إلى السماء، ولماذا لم يفتحها عمر رضي الله عنه في عام الرمادة، بدلاً من خروجه بالناس يستسقي؟!

(١) أي المطر.

(٢) هذا على تقدير صحة الأثر، وأتى له ذلك!

٦- ثم لو أن الصحابة جعلوا كوة فوق القبر النبوي يستنزلون منها المطر كلما أجذبوا- لكان هذا حجة على من زعم أن الصحابة توسلوا بذات العباس (عليه السلام) وليس بدعائه، لأنه لو كان الأمر كذلك لاستغنوا عن التوسل بدعاء العباس ولذهبوا للكوة مباشرة.

٧- في أثر عائشة (رضي الله عنها) أنها قالت: «انظروا قبر النبي (صلى الله عليه وسلم)، فاجعلوا منه كوى إلى السماء»، وهذا يُفيد أنها طلبت منهم عمل كوة في القبر ذاته ففعلوا، وهذا مخالف لأمر النبي (صلى الله عليه وسلم) في عدم نبش قبور، فبعيد أن يفعل الصحابة ذلك، بل هو محال^(١)، يؤكدده:

٨- أن الذين صَنَّفُوا في تاريخ المدينة النبوية أو المسجد النبوي أو الحُجْرة النبوية لم يذكروا شيئاً من هذا، فدلَّ على أن شيئاً من هذا لم يحصل قطعاً، لا سيما وقد روي ما هو أدق من هذا بكثير.

٩- لو كان الاستسقاء بقبور الأنبياء جائزاً أو فضيلة لنصب المهاجرون والأنصار عُلَمًا على قبر دانيال^(٢) ولم يُعَمَّموا قبره كما تقدم.

على تقدير صحة الأثر، فليس فيه أنهم استسقوا بالرسول (صلى الله عليه وسلم) عنده تحت الكوة ولا غير ذلك، وإنما فيه أنهم جعلوا كوة فوق القبر، فسقاهم الله من غير طلب من النبي (صلى الله عليه وسلم) أن يستسقي لهم الله، فبماذا يحتج من احتج بهذا الأثر؟

(١) نقلاً من «التوصل إلى حقيقة التوسل» (ص ٢٦٠).

(٢) تقدم ذكر قصة دانيال في باب: (مقدمة في حقوق الصالحين الشرعية).

قال ابن تيمية: «بل قد روي عن عائشة رضي الله عنها أنها كشفت عن قبر النبي ﷺ لينزل المطر فإنه ^(١) رحمة تنزل على قبره، ولم تستسق عنده، ولا استغاثت هناك» ^(٢).

١٠ - أنه ليس في تأريخ الصحابة عام يُسمَّى عام الفتق ^(٣).

١١ - أن الفتق ليس له علاقة بكثرة الأمطار ولا كثرة الشحم على ظهور الإبل، لأن الإبل لا تفتق من الشحم مهما كثر ^(٤).

١٢ - ما ذكره الشيخ نسيب الرفاعي رحمته الله: «إذا كان كشف قبر الرسول ﷺ مجلبة لنزول المطر، فإن رسول الله ﷺ لما كان حيًّا كان دائماً معرضاً جسمه إلى السماء ككل الناس في غدواته وروحاته، وقد قحطوا في عهده ﷺ، فلم ينزل الغيث بمجرد كون جسم رسول الله معروضاً للسماء بطبيعة الحال، بل بقي القحط مستمراً حتى خرج رسول الله بالمسلمين ﷺ إلى ظاهر المدينة فاستسقى لهم، أي: دعا لهم فسقوا، فلماذا لم يعثهم الله إلا بالدعاء؟» ^(٥).



(١) أي: المطر.

(٢) «اقتضاء الصراط» (٢/ ٦٨٤ - ٦٨٦).

(٣) نقلاً من حاشية الأستاذ عبد الله بن دجين السهلي على كتاب «الاستغاثة» (١/ ٤٠٤).

(٤) المصدر السابق.

(٥) «التوصل إلى حقيقة التوسل» (ص ٢٦٠).



الشبهة العاشرة:

من أشهر الأحاديث المكذوبة على النبي ﷺ في باب التوسل بجاه الأنبياء حديث: «توسلوا بجاهي فإن جاهي عند الله عظيم».

والجواب: أن هذا الحديث تناقله الناس مع أنه ليس له أصل في دواوين الحديث المعروفة عند المسلمين كـ«صحيح البخاري» و«صحيح مسلم» والسنن الأربع وغيرها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وهذا الحديث كذب، ليس في شيء من كتب المسلمين التي يعتمد عليها أهل الحديث، ولا ذكره أحد من أهل العلم بالحديث»^(١).

وذكره الألباني في «السلسلة الضعيفة» وقال: «لا أصل له»^(٢).



الشبهة الحادية عشرة:

ومن الأحاديث الضعيفة في باب التوسل بحق الأنبياء الحديث الذي رواه الحاكم في «مستدركه» فقال:

«حدثنا أبو سعيد عمرو بن محمد بن منصور العدل، حدثنا أبو الحسن محمد بن إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، حدثنا أبو الحارث، عبد الله بن مسلم

(١) «قاعدة جليلة» (ص ٢٥٢).

(٢) برقم (٢٢).

الفهري، حدثنا إسماعيل بن مسلمة، أنبأنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لما اقترف آدم الخطيئة قال: يا رب أسألك بحق محمدٍ لَمَّا غفرت لي.

قال الله: وكيف عرفتَ محمدًا ولم أخلقه؟

قال: يا رب، لأنك لما خلقتني بيدك ونفخت فيَّ من روحك رفعتُ رأسي، فرأيتُ على قوائم العرش مكتوبًا: لا إله إلا الله محمدٌ رسول الله، فعلمتُ أنك لم تُضف إلي اسمك إلا أحب الخلق إليك.

فقال الله: صدقت يا آدم، إنه لأحب الخلق إليَّ، ادعني بحقه فقد غفرتُ لك، ولولا محمد ما خلقتُك» (١).

ورواه البيهقي في «دلائل النبوة» في باب (ما جاء فيما تحدث به ﷺ بنعمة ربّه) من طريق أبي عبد الله الحاكم به (٢).

ورواه الشيخ أبو بكر الأجرّي في كتاب «الشرعة» (٣) موقوفًا على عمر رضي الله عنه فقال:

«حدثنا أبو بكر بن أبي داود قال: حدثنا أبو الحارث الفهري قال: حدثني سعيد بن عمرو قال: حدثنا أبو عبد الرحمن بن عبد الله بن إسماعيل بن بنت أبي

(١) (٢/٦١٥).

(٢) (٥/٤٨٨).

(٣) (٢/٢٤٩) برقم (١٠١٢)، تحقيق: الوليد بن محمد النصر.

مريم قال: حدثني عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جدّه عن عمر بن الخطّاب «فذكره موقوفًا».

ورواه الطبراني في «المعجم الصغير» من طريق آخر عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم به (١).

فالجواب أنّ هذا الحديث ضعيف جدًّا، فقد تفرد عبد الرحمن بن زيد بن أسلم بجميع الروايات المتقدمة، وهو ضعيف الحديث.

قال فيه الساجي: «منكر الحديث» (٢).

وقال الطحاوي: «حديثه عند أهل العلم بالحديث في النّهاية من الضعف» (٣).

وقال الحاكم وأبو نعيم: «روى عن أبيه أحاديث موضوعة» (٤).

وقال ابن سعد: «كان كثير الحديث، ضعيفًا جدًّا» (٥).

وذكره الدارقطني في كتابه «الضعفاء والمتروكون» (٦).

وقال ابن حبان: «كان ممن يقلب الأخبار وهو لا يعلم، حتّى كثر ذلك في روايته من رفع المراسيل وإسناد الموقوف، فاستحقّ الترك» (٧).

(١) «المعجم الصغير» (٢/ ٨٢).

(٢) «تقريب التهذيب».

(٣) المصدر السابق.

(٤) المصدر السابق.

(٥) «الطبقات» (٥/ ٢٣٥).

(٦) رقم (٣٣١).

(٧) «المجروحين» (٢/ ٢٢).

ونقل ابن أبي حاتم عن يحيى بن معين قوله: «عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ليس حديثه بشيء، ضعيف»^(١).

وقال أبو حاتم: «ليس بقويّ الحديث... ضَعَفَهُ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ جَدًّا»^(٢).

وقال أبو زرعة: «ضعيف الحديث»^(٣).

وقال ابن الجوزي: «أجمعوا على ضعفه»^(٤).

وقد ضَعَفَ البيهقيّ إسناده الحديث، فقال بعدما خرَّجه: «تفرد به عبدُ الرحمن بن زيد بن أسلم من هذا الوجه عنه، وهو ضعيف»^(٥).

وأما أبو الحارث عبد الله بن مسلم الفهري فقال الذهبي عنه: روى عن إسماعيل بن مسلمة بن قعنب عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم خبراً باطلاً فيه: «يا آدمُ لولا محمد ما خلقتك»^(٦).

وقال في «تلخيص المستدرک» متعقباً الحاكم في تصحيحه لهذا الحديث: «بل موضوع، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم المذكور في إسناده واهٍ». انتهى.
ووافقه ابن حجر في «اللسان»^(٧).

(١) «الجرح والتعديل» (٥/ ٢٣٣).

(٢) «الجرح والتعديل» (٥/ ٢٣٣، ٢٣٤) برقم (١١٠٧).

(٣) المرجع السابق.

(٤) انظر «تهذيب التهذيب» (٣/ ٣٤٥).

(٥) (٤٨٩/ ٥).

(٦) «ميزان الاعتدال» ترجمة رقم (٤٦٠٩).

(٧) (٣٦٠/ ٣).

وضَعَفَ السيوطيُّ إسنَادَ هذا الحديث في كتابه «مناهل الصِّفا في تخريج أحاديث الشُّفا» (١).

وحكم بطلانِ هذا الخبرِ ابنُ عِرَاقِ الكِنَانِي في «تنزيه الشَّريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة» (٢).

كما حكم بوضعه الألبانيُّ في «السلسلة الضعيفة» (٣).

فإن قيل: إنَّ الحاكمَ صَحَّحَ هذا الحديث فقال بعدما ذكره: «هذا حديثٌ صحيحٌ الإسناد!»

فالجواب: إنَّ هذا خطأً من الحاكم لم يَفطن له، إذ إنَّ الحاكم نفسه ضَعَفَ عبد الرحمن بن زيد بن أسلم في كتابه «المدخل إلى معرفة الصحيح من السقيم» فقال: «عبد الرحمن بن زيد بن أسلم روى عن أبيه أحاديثَ موضوعة لا يخفى على مَنْ تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه». انتهى.

قال ابنُ تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «وَأَمَّا تصحيح الحاكم لمثل هذا الحديث وأمثاله؛ فهذا مما أنكره عليه أئمة العلم بالحديث، وقالوا: إنَّ الحاكم يُصحح أحاديث وهي موضوعة مكذوبة عند أهل المعرفة بالحديث، ولهذا كان أهل العلم بالحديث لا يعتمدون على مجرد تصحيح الحاكم، وإن كان غالب ما يُصححه فهو صحيح، لكن

(١) (ص ٣٠)، نقلاً من كتاب «هذه مفاهيمنا» للشيخ صالح آل الشيخ.

(٢) (٧٦/١).

(٣) (٨٨/١).

هو في المصححين بمنزلة الثقة الذي يكثر غلطه وإن كان الصواب يغلب عليه، وليس فيمن يصحح الحديث أضعف من تصحيحه»^(١).

وقد روى الأجرى هذا الحديث من طريق آخر فقال: «أنبأنا أبو أحمد هارون بن يوسف بن زياد التاجر قال: حدثنا أبو مروان العثماني قال: حدثني أبي - عثمان بن خالد - عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه قال: من الكلمات التي تاب الله بها على آدم ﷺ، قال: اللهم إني أسألك بحق محمد ﷺ عليك.

قال الله ﷻ: يا آدم، وما يُدريك بمحمد؟

قال: يا رب، رفعت رأسي، فرأيت مكتوبًا على عرشك: لا إله إلا الله، محمدٌ رسول الله، فعلمت أنه أكرم خلقك عليك»^(٢).

والجواب: هذه رواية ضعيفة، فيها عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف الحديث.

قال النسائي: «ضعيف». وقال أيضًا: «لا يُحتج بحديثه»^(٣).

وقال ابن جبان: «كان ممن ينفرد بالمقلوبات عن الأثبات، وكان ذلك من سوء حفظه وكثرة خطئه»^(٤).

(١) «قاعدة جلية في التوسل والوسيلة» (ص ١٦٩، ١٧٠)، تحقيق د. ربيع بن هادي، باختصار.

(٢) (٢٤٦/٢) برقم ١٠٠٦، تحقيق الوليد بن محمد النصر.

(٣) «منهج الإمام النسائي في الجرح والتعديل وجميع أقواله في الرجال»، ترجمة رقم (١١٤)، تأليف: د. قاسم علي سعد، ط دار البحوث الإسلامية - دبي.

(٤) «كتاب المعروحين من المحدثين»، ترجمة رقم (٢١).

وقال يحيى بن معين: «ضعيف» (١).

قلت: وقد رواه ابن عساكر عن شيخ من أهل المدينة من أصحاب ابن مسعود من قوله موقوفًا عليه، قال الألباني: «وفيه مجاهيل» (٢).

ثم إن هذا الخبر باطلٌ مَنَّهُ من وجهين:

الوجه الأول: أن فيه أن الله ﷻ ما خلق آدم إلا لأجل محمد ﷺ، بينما كتاب الله يُقرّر خلاف هذا، كما في قوله: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

الوجه الثاني: أن ما ذكر في هذا الحديث من أن الله تاب على آدم بسبب توسلِهِ بمحمد ﷺ مُخالف لما ثبت في القرآن العزيز من أن الله تعالى إنما تاب على آدم ﷻ بسبب كلمات تلقّاها آدم عن ربه فتاب عليه وعلى زوجته حواء، وقد ذكر المفسرون ثمان أوجه عن الصحابة والتابعين في تفسير تلك الكلمات، وليس فيما قالوه شيء من التوسل بحق محمد ﷺ البتة، انظرها في «تفسير ابن جرير الطبري» و«تفسير ابن أبي حاتم» عند تفسير قوله تعالى: ﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٣٧] من سورة البقرة.

قال ابن جرير رحمه الله بعدما ساق أقوال الصحابة والتابعين في تفسير تلك

الكلمات: «والذي يدلُّ عليه كتابُ الله أن الكلمات التي تلقّاها آدم من ربه هن الكلمات التي أخبر الله عنه أنه قالها مُتَنَصِّلًا بِقِيلِهَا» (٣) إلى ربه، معترفًا بذنبه، وهو

(١) المصدر السابق.

(٢) انظر «السلسلة الضعيفة» (١/ ٩١).

(٣) أي: متملقًا إلى الله بقولها.

قوله: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣]، وليس ما قاله مَنْ خالف قولنا هذا من الأقوال التي حكيناها بمدفوع قوله، ولكنه قول لا شاهد عليه من حجة يجب التسليم لها، فيجوز لنا إضافته إلى آدم، وأنه مما تلقاه من ربه عند إنابته إليه من ذنبه»^(١).



الشبهة الثانية عشرة:

فإن قيل: وما الجواب عن حديث ابن عباس رضي الله عنه قال: «سألت النبي ﷺ عن الكلمات التي تلقاها آدم من ربه، قال: سألت بحق محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين إلا تبت علي، فتيب عليه».

فالجواب: أن هذا الحديث ضعيف جداً، فقد أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» ثم قال: «قال الدارقطني: تفرد به عمرو بن ثابت عن أبيه أبي المقدم ولم يروه عنه غير حسين الأشقر».

قال يحيى بن معين: عمرو بن ثابت ليس بثقة ولا مأمون.

وقال ابن جبان: يروي الموضوعات عن الأثبات»^(٢).

ثم إن ابن تيمية رحمه الله قد نبّه على ماهية الكلمات التي تلقاها آدم من ربه فقال: «فأما الكلمات فقد جاءت في القرآن مفسرة في قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ

(١) «تفسير الطبري» المسمى «جامع البيان في تأويل القرآن»، تفسير سورة البقرة، آية رقم (٣٧).

(٢) باب (في فضل أهل البيت ومحبتهم)، برقم (٧٨٥).

تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَ مِنَ الْخَيْرِينَ ﴿[الأعراف: ٢٣]﴾، ومن المعلوم أنَّ من هو دون آدم من الكُفَّار والفُسَّاق إذا تاب أحدهم إلى الله توبة نصوحًا تاب الله عليه وإن لم يُقسم عليه بأحد، ونبينا ما أمر أحدًا في توبته بمثل هذا الدعاء»^(١).



الشبهة الثالثة عشرة:

روى الحاكم رحمه الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

«أخبرني الشيخ أبو بكر بن إسحاق، أنبأنا محمد بن أيوب، ثنا يوسف بن موسى، ثنا عبد الملك بن هارون بن عنترة، عن أبيه، عن جدّه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كانت يهود خيبر تُقاتل غطفان، فكلما التقوا هزمت يهود خيبر، فعازت اليهود بهذا الدعاء: اللهم إنا نسألك بحقّ محمد النبي الأمي الذي وعدتنا أن تُخرجه لنا في آخر الزمان إلّا نصرتنا عليهم.

قال: فكانوا إذا التقوا دَعَوْا بهذا الدعاء فَهَزَمُوا غطفان، فلما بُعث النبي ﷺ كفروا به، فأنزل الله: وقد كانوا يستفتحون بك - يا محمد - على الكافرين».

قال الحاكم: أدّت الضرورة إلى إخراجهِ في التفسير وهو غريب من حديثه»^(٢).

ورواه البيهقي في «دلائل النبوة» عن الحاكم به^(٣).

(١) «المنتقى من منهاج الاعتدال» للذهبي، (١/ ٣٧٠).

(٢) «مستدرک الحاكم» (٢/ ٢٨٩)، حديث رقم (٣٠٤٢).

(٣) (٢/ ٧٦).

والجواب عن هذه الحديث من أربعة وجوه:

الأول: أن هذا حديث موضوع، فقد قال الذهبي رحمته الله في «تلخيص المستدرک»: «لا ضرورة لذلك»^(١)، فعبد الملك متروك هالك».

وصدق رحمته الله، فقد قال فيه ابن حبان: «كان ممن يضع الحديث، لا تحل كتابة حديثه إلا على جهة الاعتبار»^(٢).

وقال البخاري في «تاريخه»: «عبد الملك بن هارون بن عنتره منكر الحديث»^(٣).

وقال أبو حاتم: «متروك الحديث، ذاهب الحديث». وقال مرة: «ضعيف الحديث»^(٤).

وقال الإمام أحمد: «عبد الملك بن هارون بن عنتره ضعيف الحديث»^(٥).

وقال بهز بن أسد^(٦) **ويحيى بن معين**^(٧): «كذاب».

وقال النسائي: «متروك الحديث»^(٨).

(١) أي: لإخراجه.

(٢) «كتاب المجروحين من المحدثين» (١١٥ / ٢).

(٣) (٢٧٧ / ٥) برقم (١٤٢٣).

(٤) «كتاب الجرح والتعديل» (٣٧٤ / ٥).

(٥) «العلل» (٣٧١ / ٢) رقم (٢٦٤٨).

(٦) «الضعفاء» للعقيلي (٧٩٦ / ٣).

(٧) «تاريخ ابن معين» (١٦٨٨).

(٨) «كتاب الضعفاء والمتروكين» برقم (٣٨٤).

وذكره الدارقطني في «الضعفاء والمتروكون»^(١).

وروى ابنُ عَدِي بإسناده عن السعدي قوله: «عبد الملك بن هارون بن عنترة دَجَّالٌ كَذَّابٌ. ثم قال ابن عدي: وعبد الملك بن هارون له أحاديث غرائب عن أبيه عن جَدِّه عن الصحابة مما لا يُتابعه عليه أحدٌ»^(٢).

وذكره الذهبي في «الضعفاء»^(٣).

وذكره العلامة الهندي الفتني في «تذكرة الموضوعات»^(٤).

وضَعَفَ السيوطيُ إسناده في «الدُّرُ الْمَنثور»، وهو لا يقول «ضعيف» إلا إذا لم يكن في الإسناد حيلة يُصحح بها^(٥).

الثاني: أن قوله تعالى: ﴿وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾ [البقرة: ٨٩] نزلت - باتفاق أهل التفسير - في اليهود المجاورين للمدينة أولاً، كَبَنِي قَيْنِقَاعٍ وقريظة والنضير، وليست في بني غطفان ويهود خيبر^(٦).

(١) رقم (٣٦٢).

(٢) «الكامل في ضعفاء الرجال» (٥٢٩/٦).

(٣) برقم (٣٨٥١).

(٤) (ص ٥٧).

(٥) نقلاً من «هذه مفاهيمنا» (ص ٤٠) للشيخ صالح آل الشيخ، وكلام السيوطي مذكور في تفسير قوله تعالى في سورة البقرة: ﴿وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ من (سورة البقرة: ٨٩).

(٦) انظر «قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة» (ص ٢٢٨).

الثالث: أن ما جاء في الحديث المتقدم - في أن اليهود نُصروا على غطفان لما قالوا هذا الدعاء - لم يذكر في شيء من كتب السير، بل لم يُعرف أن اليهود كانوا يتصرفون على العرب أصلاً^(١).

الرابع: أن هذا النقل الذي نقل الحاكم رحمته الله نقل شاذٍّ مخالف للنقول الكثيرة المدونة في كتب السيرة ودلائل النبوة^(٢) والتفسير، والتي أخرجها ابن جرير رحمته الله في «تفسيره» عن ابن عباس وعلي الأزدي وقتادة وأبي العالية والسدي وعطاء ومجاهد وابن زيد، وكذا ابن أبي حاتم عن ابن عباس رحمته الله عند قول الله تعالى في سورة البقرة: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٨٩]^(٣).

ثم إن هذه الروايات التي رويها لم يُفسرها أحدٌ من هؤلاء الأئمة بأن معنى ﴿يَسْتَفْتِحُونَ﴾ هو «يتوسلون به»، بل هي مطبقة على معنى واحدٍ وسبب نزولٍ واحدٍ، وهو أن اليهود كانوا يستنصرون على مُشركي العرب، يقولون: اللهم ابعث هذا النبي الذي نجده مكتوباً عندنا حتى نغلب المشركين ونقتلهم، فلما بعث الله محمداً ورأوا أنه من غيرهم كفروا به حسداً للعرب، وهم يعلمون أنه رسول الله، فأنزل الله تعالى هذه الآيات ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٨٩].

(١) انظر «قاعدة جلييلة في التوسل والوسيلة» (ص ٢٣٠).

(٢) انظر «دلائل النبوة» للبيهقي (٢/ ٧٥، ٧٦).

(٣) انظر «قاعدة جلييلة في التوسل والوسيلة» (ص ٢٢٤).

الخامس: أنَّ اللغة العربية - لغة القرآن - لم تأت بأن معنى الاستفتاح هو التوسل، وحسبك بهذه حجة (١).

فالحاصل أن معنى الاستفتاح هو الاستنصار، وأما تفسيره بالتوسل فباطل من جهة اللغة العربية والروايات الحديثية.



الشبهة الرابعة عشرة:

ومن الأحاديث الضعيفة الواردة في هذا الباب الحديث الذي رواه الترمذي (٢) وأبو داود (٣) من طريق ابن أبي ليلى عن ثابت البناني عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: قال أبو ليلى: قال رسول الله ﷺ: «إذا ظهرت الحية في المسكن فقولوا لها: إِنَّا نسألك بعهد نوح، وبعهد سليمان بن داود أن لا تؤذينا، فإن عادت فاقتلوها».

فالجواب أن الحديث ضعيف، فابن أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال ابن حجر: «صدوق سيئ الحفظ جداً» (٤). وقد أخرجه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٥).



(١) هذه فائدة من الله بها.

(٢) (١٤٨٥).

(٣) برقم (٥٢٦٠).

(٤) ترجمة رقم (٦٠٨١).

(٥) رقم (١٥٠٨).

الشبهة الخامسة عشرة:

ومن الآثار الضعيفة كذلك أثر الأربعة الذي أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب «مُجَابِو الدَّعْوَةِ» فقال: «حدثني أبو الحسن أحمد بن عبد الأعلى الشيباني، حدثنا إسماعيل بن أَبَانَ الغَنَوِي، حدثنا سفيان الثوري عن طارق بن عبد العزيز عن الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ عَجَبًا! كُنَّا بِفَنَاءِ الْكَعْبَةِ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ وَمُصْعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ، فَقَالَ الْقَوْمُ بَعْدَ أَنْ فَرَّغُوا مِنْ حَدِيثِهِمْ: لِيَقُمْ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ فَلْيَأْخُذْ بِالرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ وَيَسْأَلِ اللَّهَ حَاجَتَهُ فَإِنَّهُ يُعْطَى مِنْ سَاعَتِهِ.

قم يا عبد الله بن الزُّبَيْرِ فَإِنَّكَ أَوَّلُ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْهَجْرَةِ، فَقَامَ فَأَخَذَ بِالرُّكْنِ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَظِيمٌ تُرْجَى لِكُلِّ عَظِيمٍ، أَسْأَلُكَ بِحُرْمَةِ وَجْهِكَ وَحُرْمَةِ عَرْشِكَ وَحُرْمَةِ نَبِيِّكَ ﷺ أَلَّا تُمَيِّتَنِي مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى تُؤَلِّينِي الْحِجَازَ وَيُسَلِّمَ عَلَيَّ بِالْخِلَافَةِ، وَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ.

فَقَالُوا: قم يا مصعب بن الزبير، فقام حتى أخذ بالركن اليماني فقال: اللهم إِنَّكَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ، وَإِلَيْكَ مُصِيرُ كُلِّ شَيْءٍ، أَسْأَلُكَ بِقُدْرَتِكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، أَلَّا تُمَيِّتَنِي مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى تُؤَلِّينِي الْعِرَاقَ وَتُزَوِّجَنِي بِسَكِينَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ، وَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ.

فَقَالُوا: قم يا عبد الملك بن مروان، فقام حتى أخذ بالركن اليماني فقال: اللهم رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ، وَرَبَّ الْأَرْضِينَ ذَاتِ النَّبْتِ بَعْدَ الْقَفْرِ، أَسْأَلُكَ بِمَا سَأَلَكَ عِبَادُكَ الْمُطِيعُونَ لِأَمْرِكَ، وَأَسْأَلُكَ بِحُرْمَةِ وَجْهِكَ، وَأَسْأَلُكَ بِحَقِّكَ عَلَى جَمِيعِ خَلْقِكَ، وَبِحَقِّ الطَّائِفِينَ حَوْلَ بَيْتِكَ، أَلَّا تُمَيِّتَنِي مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى تُؤَلِّينِي شَرْقَ الدُّنْيَا

وغربها، ولا يُنازعني أحد إلا أتيت برأسه، ثم جاء حتى جلس... إلخ^(١).

فاحتج بعض الناس على لفظة تَوَسَّل عبد الله بن الزبير بحرمة النبي ﷺ الواردة في دعائه على جواز التوسل بحرمة النبي ﷺ، والجواب أن هذا أثر ضعيف جدًا، فإسماعيل بن أبان راوي هذا الأثر كذاب.

قال أبو حاتم: «متروك الحديث، كان كذابًا»^(٢).

وذكره الدارقطني في كتابه «الضعفاء والمتروكون»^(٣).

وقال البخاري: «متروك الحديث»^(٤).

وكذا قال النسائي^(٥).

وقال ابن جبان: كان يضع الحديث على الثقات^(٦).

وقد خولف ابن أبي الدنيا فروى هذا الأثر أبو نُعَيْم في «الحلية» بإسناد فيه رجل ضعيف، ولكنه خيرٌ من ذاك الإسناد لأنه ليس فيه كذاب، وبلغظ آخر ليس فيه تَوَسَّل بحق المخلوقين فقال:

(١) كتاب «مجاوبو الدعوة» لابن أبي الدنيا، (ص ١٢٠)، توزيع دار الباز للنشر والتوزيع - مكة.

(٢) «الجرح والتعديل» (٢/ ١٦٠).

(٣) ترجمة رقم (٧٥).

(٤) «الضعفاء الصغیر»، ترجمة رقم (١٩).

(٥) «الضعفاء والمتروكين»، ترجمة رقم (٣١).

(٦) «كتاب المعجروحين من المحدثين» (١/ ١٣٦).

«حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بُنْدَارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلِيمَانَ الْأَشْعَثُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَصْمَعِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: اجْتَمَعَ فِي الْحِجْرِ مَصْعَبُ بْنُ الزَّبِيرِ وَعُرْوَةُ بْنُ الزَّبِيرِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزَّبِيرِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ قَالُوا: تَمَنُّوا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزَّبِيرِ: أَمَا أَنَا فَاتَمَنُّوا الْخِلَافَةَ، وَقَالَ عُرْوَةُ: أَمَا أَنَا فَاتَمَنُّوا أَنْ يُؤْخَذَ عَنِّي الْعِلْمُ، وَقَالَ مَصْعَبُ: أَمَا أَنَا فَاتَمَنُّوا إِمْرَةَ الْعِرَاقِ، وَالْجَمْعَ بَيْنَ عَائِشَةَ بِنْتُ طَلْحَةَ وَسَكِينَةَ بِنْتُ الْحُسَيْنِ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا: أَمَا أَنَا فَاتَمَنُّوا الْمَغْفِرَةَ.

قال: فقالوا كلهم ما تمنوا، ولعلَّ ابنَ عمرٍ قد غُفِرَ له»^(١).

قال ابنُ تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذا إسنادٌ خيرٌ من ذاك الإسناد باتفاق أهل العلم، وليس فيه سؤال بالمخلوقات»^(٢).



الشبهة السادسة عشرة:

ومن الأحاديث الضعيفة الواردة في باب التوسل بحق الأنبياء: حديث أنس الذي رواه الطبراني فقال:

«حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَمَّادٍ بْنُ زُغْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ صُلَاحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا مَاتَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ

(١) «حلية الأولياء» (٢/ ٢٠٠)، ترجمة: (عروة بن الزبير).

(٢) «قاعدة جلية في التوسل والوسيلة» (ص ١٨٣).

أسد بن هاشم أم علي بن أبي طالب، دخل عليها رسول الله ﷺ، فجلس عند رأسها فقال: «رَحِمَكَ اللهُ يا أُمِّي، كنتِ أُمِّي بعد أُمِّي، تَجوعين وتُشبعيني، وتَعْرين وتكسينيني»^(١)، وتَمْنعين نفسك طيب الطعام وتُطعميني، تَريدين بذلك وجهَ الله والدَّارَ الآخرة»، ثم أمر أن تُغَسَّلَ ثلاثًا وثلاثًا، فلما بلغ الماء الذي فيه الكافور سَكَبَهُ عليها ﷺ بيده، ثم خلع رسول الله ﷺ قميصه فألبسها إِيَّاه، وكُفِّنَتْ فوقه، ثم دعا رسول الله ﷺ أسامة بن زيد وأبا أيوب الأنصاري وعمر بن الخطاب وغلما أسود ليحفروا قبرها، فلما بلغوا اللحد حفره رسول الله ﷺ بيده، وأخرج ترابه بيده، فلما فرغ دخل رسول الله ﷺ فاضطجع فيه وقال: «الله الذي يُحيي ويميت، وهو حيٌّ لا يموت، اغفر لأُمِّي فاطمة بنت أسد، ولَقِّنْهَا حُجَّتَهَا، وَوَسَّعْ عَلَيْهَا مُدْخِلَهَا، بِحَقِّ نَبِيِّكَ وَالْأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِي، فَإِنَّكَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ»، ثم كَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعًا، ثم أدخلوها القبر هو والعباس وأبو بكر الصديق ﷺ»^(٢).

ورواه أبو نُعَيْمٍ في «الحِلْيَةِ» من طريق الطبراني به^(٣).

ورواه ابنُ الجَوْزِيِّ في كتابه «الْعِلَلُ الْمُتَنَاهِيَةُ فِي الْأَحَادِيثِ الْوَاهِيَةِ» من طريق أبي نُعَيْمٍ به^(٤).

والجواب أن هذا حديث ضعيف، فيه رَوْحُ بن صلاح.

(١) أصلها في المطبوعة: «تكسونني»، وهو تصحيف، وصَوَّبْتُهَا من «المعجم الكبير».

(٢) رواه الطبراني في «الأوسط» (١١١/١) برقم (١٩١)، و«الكبير» (٣٥١/٢٤) برقم (٨٧١).

(٣) (١٤٣/٣).

(٤) رقم (٤٣٣).

قال ابن عدي بعد أن روى عنه حديثين: «ولروح بن سيابة أحاديث ليست بالكثيرة عن ابن لهيعة والليث وسعيد بن أبي أيوب ويحيى بن أيوب وحيوة وغيرهم، وفي بعض حديثه نُكرة»^(١).

وقال الدارقطني: «كان ضعيفاً في الحديث»^(٢).

وقال ابن الجوزي بعدما ذكر الحديث: «تفرّد به روح بن صلاح، وهو في عداد المجتهولين، وقد ضَعَفَهُ ابنُ عَدِي».

وقال ابن يونس في «تاريخه»: «رُويَ عنه مناكير»^(٣).

وقد ذكر الألباني هذا الحديث في «السلسلة الضعيفة»^(٤).



الشبهة السابعة عشرة:

ومن الآثار الضعيفة الواردة في باب التوسل بحق الأنبياء الأثر الذي رواه موسى بن عبد الرحمن الصنعاني بسنده عن ابن عباس رضي الله عنه مرفوعاً أنه قال: «مَنْ سَرَّه أَنْ يُوعِيَهُ اللَّهُ حِفْظَ الْقُرْآنِ وَحِفْظَ أَصْنَافِ الْعِلْمِ، فَلْيَكْتُبْ هَذَا الدُّعَاءَ فِي إِنَاءٍ نَظِيفٍ أَوْ فِي صَحْفٍ قَوَارِيرٍ بَعْسَلٍ وَزَعْفَرَانٍ وَمَاءٍ مَطَرٍ وَلِيَشْرِبْهُ عَلَى الرِّيقِ، وَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ،

(١) «الكامل في ضعفاء الرجال» (٦٣/٤).

(٢) «المؤتلف والمختلف» (١٣٧٧/٣).

(٣) «لسان الميزان» (٤٦٦/٢).

(٤) رقم (٢٣).

وليكن إفطاره عليه، ويدعو به في أدبار صلواته: اللهم إني أسألك بأنك مَسْئُولٌ لَمْ يُسْأَلْ مِثْلُكَ وَلَا يُسْأَلُ، وَأَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ نَبِيِّكَ، وَإِبْرَاهِيمَ خَلِيلِكَ، وَمُوسَى نَجِيِّكَ، وَعِيسَى رُوحِكَ، وَكَلِمَتِكَ وَوَجْهِكَ...»، وذكر تمام الحديث (١).

والجواب أنَّ هذا الحديث موضوع، فموسى بن عبد الرحمن راوي الحديث من الكذابين.

قال فيه ابنُ عَدِي: «منكر الحديث» (٢).

وقال فيه ابنُ حِبَّان: «شيخ دَجَّال، يضع الحديث... وضع على ابن جُرَيْج عن عطاء عن ابن عباس كتابًا جمعه من كلام الكلبي ومقاتل بن سليمان... لا تحِلُّ الرواية عن هذا الشيخ ولا النظر في كتابه إلا على سبيل الاعتبار» (٣).

وقد رُوِيَ هذا الحديث بعدة أسانيد قال فيها ابنُ تيمية: «وهذه أسانيد مُظْلَمَةٌ لَا يَثْبُتُ بِهَا شَيْءٌ» (٤).

وقد روى هذا الأثر ابنُ الجَوْزِيِّ في «الموضوعات» (٥) عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(١) نقلًا من «التوسل والوسيلة» (ص ١٧٦). وقد علق محققه الشيخ ربيع المدخلي حفظه الله، فقال:

«لم أجده في كتب الموضوعات منسوبًا لابن عباس، وإنما يُنسب إلى ابن مسعود». انتهى.

قلت: سيأتي الأثر عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) «ميزان الاعتدال» (٦/ ٥٤٩).

(٣) «كتاب المجروحين من المحدثين» (٢/ ٢٥٠).

(٤) «التوسل والوسيلة» ص ١٧٨.

(٥) (٢/ ٣٥٥).

فقال: «أنبأنا أبو بكر محمد بن عبد الباقي البزاز، قال: أنبأنا أبو يَعْلَى محمد بن الحسين الفقيه، قال: أنبأنا علي بن عمر السُّكْرِي، قال: حدثنا أبو أحمد حامد بن بلال، قال: حدثنا محمد بن عبد الله البخاري، قال: حدثنا بحر بن النضر، قال: حدثنا عيسى بن موسى غنجار، قال: حدثنا عمر بن الصبح، عن أبي عبد الله الشامي ومحمد بن أبي عائشة السعدي بريد عمر بن عبد العزيز إلى الفقهاء، عن مجاهد بن جَبْر، عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: مَنْ أَرَادَ أَنْ يُوعِيَهُ اللَّهُ حِفْظَ الْقُرْآنِ فَلْيَكْتُبْ هَذَا الدُّعَاءَ فِي إِنَاءٍ نَظِيفٍ بَعْسِلَ مَاذِي^(١)، ثُمَّ لِيَغْسِلْهُ بِمَاءِ الْمَطَرِ قَبْلَ أَنْ يَمْسَ الْأَرْضَ، فَلْيَشْرِبْهُ عَلَى الرِّيقِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّهُ يَحْفَظُهُ بِإِذْنِ اللَّهِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّكَ مَسْئُولٌ لَمْ يُسْأَلْ مِثْلُكَ، أَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ رَسُولِكَ وَنَبِيِّكَ، وَإِبْرَاهِيمَ خَلِيلِكَ وَصَفِيِّكَ، وَمُوسَى كَلِيمِكَ وَنَجِيِّكَ، وَعِيسَى كَلِمَتِكَ وَرُوحِكَ، وَأَسْأَلُكَ بِصُحُفِ إِبْرَاهِيمَ، وَتُورَةِ مُوسَى، وَزَبُورِ دَاوُدَ، وَإِنْجِيلِ عِيسَى، وَفِرْقَانِ مُحَمَّدٍ، وَأَسْأَلُكَ بِكُلِّ وَحْيٍ أَوْحَيْتَهُ، وَكُلِّ حَقٍّ قَضَيْتَهُ، وَبِكُلِّ سَائِلٍ أَعْطَيْتَهُ، وَبِكُلِّ ضَالٍّ هَدَيْتَهُ، وَغِنَى أَقْنَيْتَهُ، وَفَقِيرٍ أَغْنَيْتَهُ، وَأَسْأَلُكَ بِأَسْمَائِكَ الَّتِي دَعَاكَ بِهَا أَنْبِيَائُكَ فَاسْتَجَبْتَ لَهُمْ، وَأَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي أَثْبَتَ بِهِ أَرْزَاقَ الْعِبَادِ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي وَضَعْتَهُ عَلَى النَّهَارِ فَاسْتَنَارَ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي وَضَعْتَهُ عَلَى اللَّيْلِ فَظَلَمَ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي وَضَعْتَهُ عَلَى الْجِبَالِ فَارْتَفَعَتْ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي وَضَعْتَهُ عَلَى الْأَرْضِ فَاسْتَقَرَّتْ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي اسْتَقَلَّ بِهِ عَرْشُكَ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الْوَاحِدِ الْأَحَدِ، الصَّمَدِ الْفَرْدِ الْعَزِيزِ، الَّذِي مَلَأَ

(١) العسل الماذي هو العسل الأبيض. انظر «لسان العرب».

الأركان كلها، الظاهر الطاهر المطهر المبارك المقدس الحي القيوم، نور السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة الكبير المتعال، وأسألك بكتابك المُنزَّل بالحقِّ، ونورك التام، وبعظمتك وبكبريائك؛ أن ترزقني حفظ كتابك القرآن، وحفظ أصناف العلم، وثبَّتْها في قلبي وسمعي وبصري، تخلطها بلحمي ودمي، وتستعمل بها جسدي في ليلي ونهاري، فإنه لا حول ولا قوة إلا بك».

قال ابنُ الجَوْزِي: «هذا حديث موضوع على رسول الله، والمنتهم به عمر بن الصُّبح، قال ابنُ حِبَّان: يضع الحديث على الثقات، لا يحلُّ كُتُبُ حديثه إلا على وجه التعجب»^(١).

وقال الدارقطني: «متروك الحديث»^(٢).

وقال أبو حاتم: «منكر الحديث»^(٣).

وقال ابنُ حَجَر: «متروك»^(٤)، ونقل عن ابنِ راهويه قوله: «أُخرجتُ خُراسانُ ثلاثةً لم يكن لهم في الدنيا نظير في البدعة والكذب: جَهْم بن صَفْوان وعمر بن الصُّبح ومُقاتل بن سليمان»^(٥).

(١) «كتاب الموضوعات من الأحاديث المرفوعات» (٤٣٦/٣) برقم (١٦٦٩).

(٢) «سنن الدارقطني» (٥٧/٢).

(٣) «كتاب الجرح والتعديل» (١١٧/٦).

(٤) «تقريب التهذيب»، ترجمة رقم (٤٩٢٢).

(٥) «تهذيب التهذيب»، ترجمة رقم (٥٧٦٧).

وقد ذكر العلامة الفتني الهندي هذا الحديث في «تذكرة الموضوعات»^(١)،
والسيوطي في «الآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة»^(٢).



الشبهة الثامنة عشرة:

ومن الأحاديث المكذوبة أيضًا الحديث الذي رواه أبو العباس بن تركمان
الهمداني في كتاب «الدعاء» قال: «أنبأنا أبو الفضل، محمد بن الحسن بن محمد
الدقاق ببغداد، أنبأنا محمد بن عثمان بن خالد العكبري حيثنذ، حدثنا الحسن بن
عرفة العبدي، حدثنا زيد بن الحباب العكلي، حدثنا عبد الملك بن هارون بن
عنتر الشيباني عن أبيه، أن أبا بكر الصديق أتى النبي ﷺ فقال: إني أتعلم القرآن
فيتفلت مني، فقال النبي ﷺ: قل اللهم إني أسألك بمحمد نبيك، وبإبراهيم
خليلك، وموسى نجيّك، وعيسى رُوحك وكلمتك، وتوراة موسى، وإنجيل
عيسى، وزبور داود، وفرقان محمد، وكلّ وحي أوحيته، أو قضاء قضيته، أو شيء
أعطيته، أو فقير أغنيته، أو غني أفقرته، أو ضال هديته، وأسألك باسمك الذي أنزلته
على موسى، وأسألك باسمك الذي وضعته على الأرض فاستقرت، وأسألك
باسمك الذي وضعته على الجبال فأرست، وأسألك باسمك الذي استقلّ به
عرشك، وأسألك باسمك الطُّهر الطاهر الأحد الصمد، الوتر المُنزل في كتابك من
لدنك من النور المبين، وأسألك باسمك الذي وضعته على النهار فاستنار، وعلى

(١) (ص ٥٧).

(٢) (٢/٢٩٩).

الليل فأظلم، وبِعِظْمَتِكَ وكِبْرِيائِكَ، وبنور وجهك، أن تَرْزُقَنِي القرآن والعلم، وتَخْلُطَه بلحمي ودمي وسمعي وبصري، وتستعمل به جسدي بحولك وقوتك، فَإِنَّهُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ»^(١).

ورواه أبو الشيخ الثواب فقال: «حَدَّثَنَا عبيد الله بن أحمد بن عقبة، حدثنا الحسن بن عرفة العبدى به»^(٢).

والجواب: هذا حديث موضوع، فيه عبد الملك بن هارون بن عنتر، من المَعْرُوفِينَ بالكذب، وقد تقدم نقل كلام الأئمة فيه.



الشبهة التاسعة عشرة:

ومن الحكايات التي استدل بها بعض الناس على جواز التوسل به ﷺ بعد موته وعند قبره؛ الحكاية التي رواها القاضي عياض في كتاب «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» ﷺ فقال:

«حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو الْقَاسِمِ أَحْمَدُ بْنُ بَقِيٍّ الْحَاكِمُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ فِيمَا أَجَازُونِيهِ قَالُوا: أَنْبَأْنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِ بْنِ دِلْهَاتٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ فَهْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْفَرَجِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الْمُنْتَابِ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ

(١) «اللائل المصنوعة في الأحاديث الموضوعة» (ص ٢٩٩ - ٣٠٠).

(٢) انظر الهامش السابق.

إسحاق بن أبي إسرائيل، حدثنا ابن حميد قال: «ناظر أبو جعفر -أمير المؤمنين- مالكا في مسجد رسول الله ﷺ، فقال له مالك: يا أمير المؤمنين، لا ترفع صوتك في هذا المسجد، فإن الله تعالى أدب قوما فقال: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ، بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٢]، ومدح قوما فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَعْضُونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الحجرات: ٣]، وذم قوما فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ينادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الحجرات: ٤]، وإن حرمة ميتا كحرمة حيا».

فاستكان له أبو جعفر وقال: يا أبا عبد الله، أأستقبل القبلة وأدعو، أم أستقبل رسول الله ﷺ؟ فقال: ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم عليه السلام إلى الله تعالى يوم القيامة؟ بل استقبله واستشفع به فيشفعك الله، قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤] (١).

فاستدل بعض الناس بقول مالك: «ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم عليه السلام إلى الله يوم القيامة»، على جواز التوسل بذات النبي بعد موته وطلب الاستغفار منه!

والجواب أن هذا الأثر ضعيف من وجوه:

الوجه الأول: أن رجال هذا الإسناد مجهولون، بدءا من أبي العباس أحمد بن

عمر بن دلهات وانتهاء بـيعقوب بن إسحاق بن أبي إسرائيل^(١)، ولهذا وصف شيخ الإسلام هذا الإسناد بأنه غريب^(٢).

الوجه الثاني: أن راوي القصة ابنُ حميد، وهو محمد بن حميد الرازي، مُتهم بالكذب.

قال يعقوب بن شَيْبَةَ: «كثير المناكير»^(٣).

وقال صالح جَزْرَةَ: «ما رأيت أحداً بالكذب منه، ومن ابن الشاذكوني»^(٤).

وقال أبو زُرْعَةَ: «ثلاثة ليس لهم عندنا محابة»، فذكر فيهم محمد بن حميد^(٥).

وقال ابنُ حِبَّان: «كان ممن ينفرد عن الثقات بالأشياء المقلوبات، لا سيما إذا حدّث عن شيوخ بلده»^(٦).

الوجه الثالث: الانقطاع الكبير بين ابن حميد وبين مالك وأبي جعفر المنصور، فقد قال ابنُ تيمية رحمته الله:

(١) قاله الشيخ د. ربيع بن هادي، انظر حاشيته على «قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة» (ص ١٢١).

(٢) انظر «قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة» (ص ١٢١).

(٣) «المغني في الضعفاء» للذهبي (٢/ ٢٨٩).

(٤) «المغني في الضعفاء» للذهبي (٢/ ٢٨٩).

(٥) «الكامل في ضعفاء الرجال» لابن عدي (٧/ ٥٢٩).

(٦) «كتاب المعجروحين من المحدثين» (٢/ ٣٢١).

«وهذه الحكاية مُنقطعة، فإنَّ محمد بن حميد الرّازي لم يدرك مالكا، لا سيّما في زمن أبي جعفر المنصور، فإنَّ أبا جعفر توفي بمكة سنة ثمان وخمسين ومائة، وتوفي مالك سنة تسع وسبعين ومائة، وتوفي محمد بن حميد الرّازي سنة ثمان وأربعين ومائتين، ولم يخرج من بلده حين رحل في طلب العلم إلا وهو كبير مع أبيه، وهو مع هذا ضعيف عند أكثر أهل الحديث...».

ثم قال: «وآخر مَنْ روى «الموطأ» عن مالك هو أبو مصعب، وتوفي سنة اثنتين وأربعين ومائتين.

وآخر مَنْ روى عن مالك على الإطلاق هو أبو حذيفة أحمد بن إسماعيل السّهمي، توفي سنة تسع وخمسين ومائتين، وفي الإسناد - أيضًا - مَنْ لا تُعرف حاله»^(١).

الوجه الرابع: نَقَدَها من جهة نقلها عن أصحاب مالك، فقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله:

(١) «مجموع الفتاوى» (١/٢٢٨).

تنبيه: دفع الإمام ابن عبد الهادي في كتابه «الصّارم المنكي في الرد على السّبكي» وهما وقع فيه السبكي حيث ظن أن ابن حميد هو أبو سفيان، محمد بن حميد المعمرى، أحد الثقات المخرج لهم في «صحيح مسلم»، فقال ابن عبد الهادي رحمته الله:

«وقد ظن المعترض أنه أبو سفيان، محمد بن حميد المعمرى، أحد الثقات المخرج لهم في «صحيح مسلم»، فإن الخطيب ذكره في الرواة عن مالك، وقد أخطأ فيما ظنه خطأ فاحشاً، ووهم وهماً قبيحاً، فإن محمد بن حميد المعمرى رجل متقدم، لم يدركه يعقوب بن إسحاق بن أبي إسرائيل راوى الحكاية عن ابن حميد، بل بينهما مفازة بعيدة». انظر (ص ٢٦٠)، ط مؤسسة الريان - بيروت.

«وهذه الحكاية لم يذكرها أحدٌ من أصحاب مالك المعروفين بالأخذ عنه، ومحمد بن حميد ضعيف عند أهل الحديث إذا أسند، فكيف إذا أرسل حكايةً لا تُعرف إلا من جهته؟ هذا إن ثبت عنه، وأصحاب مالك متفقون على أنه يمثل هذا النقل لا يثبت عن مالك قولٌ له في مسألة في الفقه، بل إذا روى عنه الشاميون كالوليد بن مسلم ومروان بن محمد الطاطري ضعّفوا رواية هؤلاء، وإنما يعتمدون على رواية المدنيين والمصريين، فكيف بحكاية تناقض مذهبه المعروف عنه من وجوه رواها واحد من الخراسانيين لم يدركه وهو ضعيف عند أهل الحديث؟»^(١).

الوجه الخامس: أن الثابت عن مالك خلاف ما دلت عليه القصة، فقد قال ابنُ

تيمية رحمته الله:

«وهو خلاف الثابت المنقول عنه بأسانيد الثقات في كتب أصحابه كما ذكره إسماعيل بن إسحاق القاضي وغيره، مثل ما ذكروا عنه أنه سئل عن أقوام يُطيلون القيام مستقبلبي الحُجرة يدعون لأنفسهم، فأنكر مالك ذلك^(٢)، وذكر أنه من البدع

(١) «مجموع الفتاوى» (١/٢٢٨ - ٢٢٩).

(٢) لعله يشير إلى ما نقله القاضي عياض في «المبسوط» عن الإمام مالك رحمته الله حيث قال: «لا أرى أن يقف عند قبر النبي ﷺ يدعو، ولكن يُسلم ويمضي». وقال أيضًا: «لا بأس لمن قدم من سفر أو خرج إلى سفر أن يقف على قبر النبي ﷺ فيُصلي عليه، ويدعو له ولأبي بكر وعمر».

فقليل له: فإن ناسًا من أهل المدينة لا يقدمون من سفر ولا يُريدونه، ويفعلون ذلك في اليوم مرة أو أكثر، وربما وقفوا في الجمعة أو الأيام المرة أو المراتين أو أكثر عند القبر، فيُسلمون ويدعون ساعة، فقال: لم يبلغني هذا عن أحد من أهل الفقه ببلدنا، وتركه أوسع، ولا يُصلح

التي لم يفعلها الصحابة والتابعون لهم بإحسان وقال: لا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها.

ولا ريب أن الأمر كما قاله مالك، فإن الآثار المتواترة عن الصحابة والتابعين تُبين أن هذا لم يكن من عملهم وعاداتهم، ولو كان استقبال الحجرة عند الدعاء مشروعاً لكانوا هم أعلم بذلك، وكانوا أسبق إليه ممن بعدهم»^(١).

وقال أيضاً: «فإن المعروف عن مالك وغيره من الأئمة وسائر السلف من الصحابة والتابعين أن الداعي إذا سلّم على النبي ﷺ، ثم أراد أن يدعو لنفسه، فإنه يستقبل القبلة، ويدعو في مسجده، ولا يستقبل القبر ويدعو لنفسه، بل إنما يستقبل القبر عند السلام على النبي ﷺ والدعاء له»^(٢).

وقال أيضاً بعد تقرير طويل لمذهب مالك في المسألة:

«فدل ذلك على أن ما في الحكاية المنقطعة من قوله: «استقبله واستشفع به» كذبٌ على مالك مخالف لأقواله وأقوال الصحابة والتابعين وأفعالهم التي يفعلها مالك وأصحابه ونقلها سائر العلماء، إذ كان أحد منهم لم يستقبل القبر للدعاء لنفسه فضلاً عن أن يستقبله ويستشفع به يقول له: (يا رسول الله؛ اشفع لي، أو ادع لي)، أو يشتكي إليه مصائب الدين والدنيا، أو يطلب منه أو من غيره من الموتى من الأنبياء

آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها، ولم يبلغني عن أول هذه الأمة وصدرها أنهم كانوا يفعلون ذلك، ويكره إلا لمن جاء من سفر أو أرادته».

(١) «مجموع الفتاوى» (١/٣٥٣).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١/٢٢٩ - ٢٣٠).

والصالحين أو من الملائكة الذين لا يَراهم: أن يَشْفَعُوا له، أو يشتكي إليهم المصائب، فإن هذا كله من فعل النصاري وغيرهم من المشركين ومن ضاهاهم من مبتدعة هذه الأمة، ليس هذا من فعل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتَّبَعُوهم بإحسان، ولا مما أمر به أحدٌ من أئمة المسلمين، وإن كانوا يُسَلِّمون عليه إذ كان يسمع السلام عليه من القريب ويُبلِّغ سلامَ البعيد»^(١).

وقال أيضًا: «ومما يُوهن هذه الحكاية أنه قال فيها «ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم إلى الله يوم القيامة»، إنما يدل على أنه يوم القيامة تتوسل الناس بشفاعته، وهذا حقٌ كما تواترت به الأحاديث، لكن إذا كان الناس يتوسلون بدعائه وشفاعته يوم القيامة كما كان أصحابه يتوسلون بدعائه وشفاعته في حياته فإنما ذاك طلب لدعائه وشفاعته فنظير هذا -لو كانت الحكاية صحيحة- أن يُطلب منه الدعاء والشفاعة في الدنيا عند قبره. ومعلوم أن هذا لم يأمر به النبي ﷺ ولا سَنَّهُ لأئمة، ولا فعله أحدٌ من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ولا استحبه أحدٌ من أئمة المسلمين، لا مالك ولا غيره من الأئمة، فكيف يجوز أن يُنسب إلى مالك مثل هذا الكلام الذي لا يقوله إلا جاهلٌ لا يعرف الأدلة الشرعية ولا الأحكام المعلومة أدلتها الشرعية مع علُو قدر مالك وعظم فضيلته وإمامته، وتمام رغبته في اتباع السنة، وذم البدع وأهلها؟

وهل يأمر بهذا أو يشرعه إلا مُبتدع؟ فلو لم يكن عن مالك قول يُناقض هذا لَعُلِمَ أنه لا يقول مثل هذا.

(١) «مجموع الفتاوى» (١/٢٢٣).

ثم قال في الحكاية: «استقبله واستشفع به فيشفعك الله»، والاستشفاع به معناه في اللغة: أن يطلب منه الشفاعة كما يستشفع الناس به يوم القيامة، وكما كان أصحابه يستشفعون به»^(١).

الوجه السادس: أن سبب إيراد القاضي عياض لهذه القصة إنما هو لبيان حُرْمَتِهِ ولم يذكرها في باب (زيارة قبره).

قال ابن تيمية رحمه الله: «والقاضي عياض لم يذكرها في كتابه في باب (زيارة قبره)؛ بل ذكر هناك ما هو المعروف عن مالك وأصحابه، وإنما ذكرها في سياق أن حرمة النبي ﷺ بعد موته وتوقيره وتعظيمه لازم كما كان حال حياته، وكذلك عند ذكره وذكر حديثه وسُنَّته وسماع اسمه»^(٢).

الوجه السابع: أن التوسل المذكور في القصة ليس فيه تقرير التوسل بالموتى، كما وضَّح ذلك ابن تيمية رحمه الله حين قال:

«مع أن قوله: «وهو وسيلتك ووسيلة أهلك آدم ﷺ إلى الله يوم القيامة»؛ إنما يدل على توسل آدم وذريته به يوم القيامة، وهذا هو التوسل بشفاعته يوم القيامة، وهذا حقُّ كما جاءت به الأحاديث الصحيحة، حين تأتي الناس يوم القيامة آدم ليشفع لهم، فيردهم آدم إلى نوح، ثم يردهم نوح إلى إبراهيم، وإبراهيم إلى موسى، وموسى إلى عيسى، ويردهم عيسى إلى محمد ﷺ، فإنه كما قال: «أنا سيِّدُ ولد آدم يوم القيامة»

(١) «مجموع الفتاوى» (١/ ٢٣٩).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١/ ٢٢٥ - ٢٢٦).

ولا فخر، آدم فَمَنْ دونه تحت لوائي يوم القيامة ولا فخر» (١).

وبعد بيان مطاعن هذه القصة رواية ودراية، تبين كذب نسبة هذه القصة إلى الإمام مالك، كما قال ابن تيمية رحمه الله:

«وكذلك من نقل عن مالك أنه جَوَّز سؤال الرسول أو غيره بعد موتهم أو نقل ذلك عن إمام من أئمة المسلمين - غير مالك - كالشافعي وأحمد وغيرهما فقد كذب عليهم، ولكن بعض الجهال ينقل هذا عن مالك، ويستند إلى حكاية مكذوبة عن مالك، وأصلها ضعيف» (٢).



الشبهة العشرون:

وَرَدَ في بعض أخبار بني إسرائيل أن الأنبياء (آدم وإدريس ونوح وأيوب) توسلوا بالنبي ﷺ، كما هو مذكور في كتب التفسير وغيرها.

وقد أجاب عن هذه الشبهة ابن تيمية رحمه الله فقال:

«وهذه القصص التي يُذكر فيها التوسل عن الأنبياء بنينا ليست في شيء من كتب الحديث المعتمدة، ولا لها إسناد معروف عن أحد من الصحابة، وإنما تُذكر مُرسلة كما تُذكر الإسرائيليات التي تُروى عن من لا يُعرف.

والحديث المُرسَل عن المجهول من أهل الكتاب الذي لا يُعرف عِلْمُهُ وصدقه لا

(١) «مجموع الفتاوى» (١/ ٢٢٩ - ٢٣٠).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١/ ٢٢٥) باختصار.

يُقبل باتفاق المسلمين، ومراسيل أهل ديننا عن نبينا ﷺ لا تُقبل عند أئمة العلماء مع كون نبينا قريباً وديننا محفوظاً محروفاً، فكيف بما يُرسل عن آدم وإدريس ونوح وغيرهم؟ والقرآن قد أخبر بأدعية الأنبياء وتوباتهم واستغفارهم وليس فيه شيء من هذا الذي ذكره.

وقد نقل أبو نُعَيْمٍ في «الحلية» أَنَّ داود عليه السلام قال: يا رب، أسألك بحق آبائي عليك، إبراهيم وإسحاق ويعقوب.

فقال الله له: يا داود، وأيُّ حقٍّ لآبائك عليّ؟^(١).

فإن كانت الإسرائيليات حجة فهذا الأثر يدل على أنه لا يُسأل بحق الأنبياء، وإن لم تكن حجة لم يَجْزِ الاحتجاج بتلك الإسرائيليات»^(٢).



الشبهة الحادية والعشرون:

فإن قيل: ألا يُفيد قوله تعالى: ﴿تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١] جواز التوسل بالرحم، ومن المعروف أن الرحم من الذوات؟

فالجواب من كلام ابن تيمية رحمه الله:

(١) لم أجده في «الحلية»، والذي وجدته هو الأثر عن يوسف عليه السلام قال: «اللهم إني أتوجّه إليك بصلاح آبائي إبراهيم خليلك، وإسحاق ذبيحك، ويعقوب إسرائيلك.

فأوحى الله إليه: يا يوسف، تتوجه بنعمة أنا أنعمتها عليهم؟». انظر «حلية الأولياء» (١٠ / ٧).

(٢) «تلخيص الاستغاثة» (١٠ / ٧).

«وَأَمَّا قَوْلُ بَعْضِ النَّاسِ: أَسْأَلُكَ بِاللَّهِ وَبِالرَّحْمَنِ، وَقِرَاءَةُ مَنْ قَرَأَ ﴿تَسَاءَلُونَ بِهِ﴾ وَالْأَرْحَامَ ﴿النساء: ١﴾ فَهُوَ مِنْ بَابِ التَّسْبِيحِ بِهَا، فَإِنَّ الرَّحْمَ تَوْجِبُ الصَّلَاةَ، وَتَقْتَضِي أَنْ يَصِلَ الْإِنْسَانُ قَرَابَتَهُ.

فَسُؤَالُ السَّائِلِ بِالرَّحْمِ لغيره يَتَوَسَّلُ إِلَيْهِ بِمَا يُوجِبُ صَلَاتَهُ مِنْ بَابِ الْقَرَابَةِ الَّتِي بَيْنَهُمَا، لَيْسَ هُوَ مِنْ بَابِ الْإِقْسَامِ وَلَا مِنْ بَابِ التَّوَسُّلِ بِمَا لَا يَقْتَضِي الْمَطْلُوبَ، بَلْ هُوَ تَوَسُّلٌ بِمَا يَقْتَضِي الْمَطْلُوبَ، كَالْتَوَسُّلِ بِدَعَاءِ الْأَنْبِيَاءِ وَطَاعَتِهِمْ.

وَمِنْ هَذَا الْبَابِ مَا يُرَوَّى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ إِذَا سَأَلْتُ عَلِيًّا شَيْئًا فَلَمْ يُعْطِنِي، قُلْتُ لَهُ: (بِحَقِّ جَعْفَرٍ إِلَّا مَا أُعْطِيتَنِي) فَيُعْطِنِي، أَوْ كَمَا قَالَ، فَإِنَّ بَعْضَ النَّاسِ ظَنُّوا أَنَّ هَذَا الْبَابَ مِنْ بَابِ الْإِقْسَامِ عَلَيْهِ بِجَعْفَرٍ، وَمِنْ بَابِ قَوْلِهِمْ: «أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ»، وَنَحْوَ ذَلِكَ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ جَعْفَرٌ هُوَ أَخُو عَلِيٍّ، وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنُهُ، وَلَهُ عَلَيْهِ حَقُّ الصَّلَاةِ، فَصَلَاةُ عَبْدِ اللَّهِ صَلَاةٌ لِأَبِيهِ جَعْفَرٍ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ: «إِنَّ مِنْ أَبْرَ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَ وَدِّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ».

وَلَوْ كَانَ مِنْ هَذَا الْبَابِ الَّذِي ظَنُّوا لَكَانَ سُؤَالُهُ لِعَلِيِّ بِحَقِّ النَّبِيِّ ﷺ وَإِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ وَنَحْوَهُمَا أَوْلَى مِنْ سُؤَالِهِ بِحَقِّ جَعْفَرٍ، وَلَكَانَ عَلِيٌّ إِلَى تَعْظِيمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَحَبَّتِهِ وَإِجَابَةِ السَّائِلِ بِهِ أَسْرَعَ مِنْهُ إِلَى إِجَابَةِ السَّائِلِ بغيره» (١).



(١) «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٧٩٢).

الشبهة الثانية والعشرون:

قال بعضهم: أنا أتوسل بذات الرسول لحُبِّي له وتعظيمي إيَّاه، وهو أمر يُحبه الله.

والجواب أن حبَّ الرسول ﷺ أمر طيّب يُحبه الله ودليل على الإيمان به، ولكن حبَّ الرسول ﷺ ينبغي أن يدعو صاحبه إلى طاعته وامتنال أمره، لا إلى إحداث أمور في شريعته لم يُنزل الله بها من سلطان، كما قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١].

وقد تبرأ النبي ﷺ ممن خالف سنته فقال: «فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»^(١).

فمن كان صادقاً في حب النبي ﷺ فليَتَّبِعْ هديَه، وَيَعِصْ عَلَيْهِ بالنَّوَاجِذ، وَيَنْبِذْ مَا خالفه، والله أعلم.



(١) رواه البخاري (٥٠٦٣) ومسلم (١٤٠١).



خلاصة في الأحاديث الواردة في فضل التوسل بجاه المخلوقين من الأنبياء والصالحين

قال شيخ الإسلام بعد ذكر بعض الأحاديث التي تمسك بها القائلون بجواز التوسل بذات النبي ﷺ والصالحين:

«والمقصود هنا: أنه ليس في هذا الباب (١) حديث واحد مرفوع إلى النبي ﷺ يُعتمد عليه في مسألة شرعية باتفاق أهل المعرفة بحديثه، بل المروي في ذلك إنما يعرف أهل المعرفة بالحديث أنه من الموضوعات، إمّا تعمدًا من واضعه وإمّا غلطًا منه، وفي الباب آثارٌ عن السلف أكثرها ضعيفة» (٢).

وقال أيضًا: «وليس في الأحاديث المرفوعة في ذلك (٣) حديث في شيء من دواوين المسلمين التي يُعتمد عليها في الأحاديث، لا في «الصّحاحين»، ولا كتب السنن ولا المسانيد المعتمدة كمسند الإمام أحمد وغيره، وإنما يوجد في الكتب التي عُرف أن فيها كثيرًا من الأحاديث الموضوعة المكذوبة التي يختلقها الكذابون، بخلاف من قد يغلط في الحديث ولا يتعمد الكذب، فإن هؤلاء توجد الرواية عنهم في السنن و«مسند الإمام أحمد» ونحوه، بخلاف من يتعمد الكذب، فإن أحمد لم يرو في

(١) أي: باب التوسل بالمخلوقين.

(٢) «قاعدة جلية في التوسل والوسيلة» (ص ١٨٠).

(٣) أي: في التوسل بالمخلوقين.

«مسنده» عن أحد من هؤلاء»^(١).

وقال الشيخ بكر أبو زيد^(٢) رحمه الله: «أحاديث السؤال بالمخلوقين واهية أو موضوعة، وهذه من المسائل التي نفخ فيها أهل الأهواء حتى صَيَّروها من مسائل العلم الكبار، ووقعت بسببها أمورٌ ذات أذيال، ووهاءٌ ما وَرَدَ فيها واضح لكل مُنصف، وقد جَلَّى شيخُ الإسلام عنها في مواضع من كتبه، رحمه الله تعالى»^(٣).

(١) «قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة» (ص ١٦٠).

(٢) بكر بن عبد الله، أبو زيد، من قبيلة بني زيد القضاعية، ولد عام ١٣٦٥هـ، درس على عدد من المشائخ بجانب دراسة النظامية، منهم سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله، وفي المدينة لازم سماحة شيخه الشيخ محمد الأمين الشنقيطي نحو عشر سنين حتى توفي عام ١٣٩٣هـ رحمه الله تعالى، فقرأ عليه في تفسيره «أضواء البيان» وغيره من الكتب. وللشيخ بكر نحو عشرين إجازة من علماء الحرمين والرياض والمغرب والشام والهند وإفريقيا وغيرها، وقد جمعها في ثبث مستقل.

عين قاضياً في المدينة، ثم مدرساً في المسجد النبوي الشريف، ثم إماماً وخطيباً في المسجد النبوي الشريف، ثم وكيلاً عاماً لوزارة العدل، وفي عام ١٤٠٦هـ عين عضواً في المجمع الفقهي برابطة العالم الإسلامي، وفي عام ١٤١٢هـ صدر أمر ملكي كريم عضواً في لجنة الفتوى، وهيئة كبار العلماء.

وللشيخ بكر مؤلفات كثيرة تقارب الخمسين كتاباً في العقيدة والفقه - لا سيما فقه النوازل - والآداب، وقد قام رحمه الله بالإشراف على مشروع إخراج مؤلفات ابن القيم، ورسائل ابن تيمية التي لم تُطبع.

ولللشيخ بكر جهود في الذبِّ عن عقيدة أهل السنة والرد على المبتدعة، وله في هذا كتاب «الردود». توفي رحمه الله عام ١٤٢٩هـ جري.

(٣) «التحديث بما قيل: لا يصح فيه حديث» (ص ١٣٢).

وقال الشيخ محمد بن ناصر الدين الألباني رحمه الله:

«ومن الآثار السيئة التي تركتها هذه الأحاديث الضعيفة في التوسل: أنها صرفت كثيرًا من الأمة عن التوسل المشروع إلى التوسل المبتدع، ذلك لأن العلماء متفقون - فيما أعلم - على استحباب التوسل إلى الله تعالى باسم من أسمائه، أو صفة من صفاته تعالى، وعلى توَسُّل المُتَوَسِّل إليه تعالى بعمل صالح قَدَّمه إليه ﷺ.

ومهما قيل في التوسل المبتدع فإنه لا يخرج عن كونه أمرًا مختلفًا فيه، فلو أن الناس أنصفوا لانصرفوا عنه احتياطًا وعملاً بقوله ﷺ: «دَعُ ما يَرِيكَ إلى ما لا يَرِيكَ»، إلى العمل بما أشرنا إليه من التوسل المشروع، ولكنهم - مع الأسف - أعرضوا عن هذا، وتمسكوا بالتوسل المختلف فيه، كأنه من الأمور اللازمة التي لا بد منها، ولازموها ملازمته للفرائض، فإنك لا تكاد تسمع شيخًا أو عالمًا يدعو بدعاء يوم الجمعة وغيره إلا ضمنه التوسل المبتدع.

وعلى العكس من ذلك، فإنك لا تكاد تسمع أحدهم يتوسل بالتوسل المستحب، كأن يقول مثلاً: اللهم إني أسألك بأن لك الحمد، لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك، المَنَّان، يا بديع السماوات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام، يا حيُّ يا قيوم، مع أن فيه الاسم الأعظم الذي إذا دُعِيَ به أجاب، وإذا سُئِلَ به أعطى، كما قال ﷺ فيما صحَّ عنه^(١).

(١) «السلسلة الضعيفة» (١/ ٩٤)، باختصار يسير.

فائدة: اعتاد كثيرٌ من المُحدِّثين المتأخرين -كالطبراني وابن أبي الدنيا وغيرهم- التوسع في رواية ما كان صحيحًا أو ضعيفًا من الأحاديث، ويجعلون العُهدَةَ على الناقل، خصوصًا فيما يتعلق بفضائل الأوقات أو الأمكنة أو الأشخاص أو العبادات، بخلاف أئمة الحديث المتقدمين كالبخاري ومسلم وأحمد بن حنبل وأصحاب السنن وابن خزيمة ومالك بن أنس وشعبة بن الحجاج وغيرهم كثير، فهؤلاء معرفتهم برجال الحديث أقوى من كثير من المتأخرين لقُرب عهدهم من العهد النبوي والتابعين، ومعاصرتهم لكثير من الكذَّابين الذين وضعوا الحديث وافتروه على رسول الله ﷺ ومعرفتهم بهم، ولهذا لا يُوجد في كتبهم شيءٌ من الأحاديث الضعيفة المخالفة لأصول الدين الإسلامي كالتّي تقدم ذكر بعضها^(١).



(١) انظر «قاعدة جليّة» (ص ١٧٨).

المظهر الحادي عشر: دعاء الله عند قبور الصالحين

- ❁ فصل في بيان أن تحرّي إجابة دعاء الله عند القبور باطل
- ❁ ذكر قول الإمام مالك وغيره من العلماء في مسألة تحرّي الدعاء عند القبور
- ❁ فصل في بيان الأسباب الشرعية لإجابة الدعاء
- ❁ فائدة في أسباب إجابة الدعاء من كلام ابن القيم رحمته الله
- ❁ شبهات والجواب عنها
- ❁ خاتمة الفصل وخلاصته

تمهيد

الدعاء عبادة جلية، قد خصها الله بالذكر في كثير من الآيات، وبين النبي ﷺ شرفها في كثير من الأحاديث الصحيحة، وقد بينت الشريعة وسائل إجابة الدعاء، التي إن تحرّرها المسلم فإن دعاءه يكون أقرب للإجابة عما إذا خلا دعاؤه من ذلك السبب، وهذه الأسباب ستة أنواع^(١):

السبب الأول متعلق بذات الداعي.

السبب الثاني متعلق بعبادة قام بها الداعي.

السبب الثالث متعلق بحال الداعي.

السبب الرابع متعلق بزمن الدعاء.

السبب الخامس متعلق بمكان الدعاء.

السبب السادس متعلق بأداب الدعاء^(٢).

وبالرغم من بيان الشريعة لأسباب إجابة الدعاء؛ فقد انقسم الناس في مسألة تحري إجابة الدعاء إلى ثلاثة أقسام، فقسم توجه بالدعاء لأصحاب القبور ممن يُنسبون غالبًا إلى الصلاح والولاية، زاعمين أن دعاءهم قريب للإجابة، ولا شك أن هذا الفعل خطأ من ثلاثة وجوه:

(١) قول مقيدة عفا الله عنه: إنها ستة أنواع، إنما هو بحسب ما توصل إليه بحثه واستقراؤه، والله المستعان.

(٢) سيأتي الكلام على كل نوع من هذه الأنواع قريبًا إن شاء الله.

الأول: أن دعاء غير الله شرك أكبر مُخرج من ملة الإسلام، لأنَّ الدعاء عبادة^(١)، وجميع العبادات لا يجوز صرفها إلا لله وحده، فَمَنْ صَرَفَ شَيْئًا مِنْهَا لِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ.

والثاني: أَنَّ الْمَوْتَى لَا يَسْمَعُونَ دَعَاءَ مَنْ نَادَاهُمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَن فِي الْقُبُورِ﴾ [فاطر: ٢٢].

والثالث: أن الموتى ليس لهم تصرّف ولا مقدرة على نفع أنفسهم فضلاً عن غيرهم، وعليه فدعاؤهم وطلب الحاجات منهم من أسفه السّفه وأبطل الباطل^(٢).

والقسم الثاني: هم الذين يدعون الله تعالى وحده، ولا يدعون غيره، ولكنهم يتحرون بعض الأماكن لإجابة دعائهم لم تأت بها الشريعة، بل ربما جاءت الشريعة بالنهي عن تحري الدعاء عندها، كالذين يتحرّون إجابة الدعاء عند القبور، سواء كانت قبور أنبياء أو رجال صالحين أو غير ذلك، فتجد أحدهم يذهب بجوار قبر ويقول: يا ربّ ارزقني الولد، يا ربّ اقض ديني، ونحو ذلك.

والقسم الثالث من الناس هم الذين يدعون الله تعالى، ويتحرّون مواطن الإجابة التي وردت في الكتاب والسنة لكي يستجاب دعاؤهم، كالدُّعاء في ثُلث الليل

(١) كما قال النبي ﷺ: «الدعاء هو العبادة». رواه أبو داود (١٤٧٩)، والترمذي (٢٩٦٩)، وغيرهما عن النعمان بن بشير رضي الله عنه، وصححه الألباني.

(٢) وقد يَسِّرَ الله إعداد كتاب يتعلق بطلان دعاء غير الله بعنوان «خمسون دليلاً على بطلان دعاء غير الله»، وقد طبعته دار الفرقان بالجزائر ودار الاستقامة بمصر، وقد ألحقته كملحق في آخر هذا الكتاب، وهو بكلّ حال منشور في شبكة المعلومات بهذا العنوان.

الآخر، والدعاء في السجود، والدعاء يوم عرفة، وغير ذلك من مواطن إجابة الدعاء، وهؤلاء هم المستقيمون على الشريعة، أتباع النبي ﷺ، جعلنا الله منهم.

وفي هذا الفصل من الكتاب ناقشت اعتقاد القسم الثاني من الناس، وبَيَّنْتُ خطأه من عدة وجوه، ثم بينت البديل الشرعي، بذكر الأماكن والأزمنة والأحوال التي دلت النصوص الشرعية على قرب إجابة الدعاء عندها، ليكون القارئ على بصيرة بالحق وضده، لأن العبد إذا عمل عملاً لم ترد به الشريعة رُدَّ عليه عمله، وباء بإثم الزيادة في دين الله كما قال النبي ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا (١) مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ» (٢)، وفي رواية لمسلم: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ» (٣).

والله أسأل أن يُوفِّقنا والمسلمين جميعاً لإخلاص العمل لله، والمتابعة لرسول الله ﷺ، وأن يُجَبِّبَنَا وَإِيَّاهُمْ طُرُقَ الْغَوَايَةِ.



(١) المقصود بالأمر هو الدين.

(٢) رواه البخاري (٢٦٩٧) ومسلم (١٧١٨).

(٣) رواه مسلم (١٧١٨) عن عائشة رضي الله عنها.

فصل في بيان أن تحريّ إجابة دعاء الله عند القبور باطلٌ

دعاء الله عند القبور رجاء الإجابة ليس شركاً بحد ذاته، ولكنه وسيلة عظيمة للوقوع في الشرك، لأن الشيطان سيُزين لفاعله دعاء ذاك المقبور، لا سيّما من كان في حالة اضطرار، فإن فعل وقع في الشرك الأكبر عياداً بالله.

وتحرّي إجابة الدعاء عند القبور باطلٌ من خمسة وجوه:

الأول: أنه ليس في كتاب الله ولا في سنة رسوله ﷺ ما يدل على أفضلية دعاء الله عند القبور، وقد تقرر في شريعة الإسلام أن كل عبادة لم ترد في الكتاب والسنة فهي مردودة على صاحبها، لقول النبي ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا^(١) مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»^(٢).

وفي رواية: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»^(٣).

الثاني: أنه لو كان تحري الدعاء عند القبور أمراً مشروعاً - وجوباً أو استحباباً -؛ لفعله الصحابة رضوان الله عليهم عند قبر النبي ﷺ، كما لم يرد ذلك عن السلف الصالح في القرون الثلاثة المفضّلة الأولى.

ثم إن الصحابة رضوان الله عليهم قد أجذبوا مرات، ودهمّتهم نوائب، وما نقل

(١) المقصود بالأمر هو الدين.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه.

عنهم البتة أنهم جاءوا ودعوا الله عند قبر النبي ﷺ ولا عند قبر أحد من كبار الصحابة، ولو كان ذلك مشروعًا لفعلوه ولنقل إلينا فعلهم، لأنه مما تتوافر الهمم والدواعي على نقله، فكان إجماعًا منهم على بدعية هذا الفعل، فتأمل هذا فإنه مفيد.

قال ابن تيمية رحمه الله: «ومن تأمل كتب الآثار وعرف حال السلف تيقن قطعًا أن القوم ما كانوا يستغيثون عند القبور ولا يتحرون الدعاء عندها أصلًا، بل كانوا ينهون عن ذلك من كان يفعل من جهّالهم، كما قد ذكرنا بعضه، فلا يخلو إما أن يكون الدعاء عندها أفضل منه في غير تلك البقعة أو لا يكون، فإن كان أفضل لم يجز أن يخفى علمُ هذا على الصحابة والتابعين وتابعيهم، فتكون القرون الثلاثة الفاضلة جاهلةً بهذا الفضل العظيم ويعلمه من بعدهم، ولم يجز أن يعلموا ما فيه من الفضل العظيم ويّزهدوا فيه مع حرصهم على كل خير لا سيّما الدعاء، فإن المضطر يتشبث بكل سبب وإن كان فيه نوع كراهة، فكيف يكونون مضطرين في كثير من الدعاء وهم يعلمون فضل الدعاء عند القبور ثم لا يقصدونه؟! »

هذا محال طبعًا وشرعًا.

وإن لم يكن الدعاء عندها أفضل؛ كان قصد الدعاء عندها ضلالة ومعصية، كما لو تحرى الدعاء وقصده عند سائر البقاع التي لا فضيلة للدعاء عندها، من شطوط الأنهار ومغارس الأشجار وحوانيت الأسواق وجوانب الطرقات وما لا يحصي عدده إلا الله.

وهذا قد دل عليه كتاب الله في غير موضع، مثل قوله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِمَّا لَمْ يُأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١]، فإذا لم يشرع الله استحباب الدعاء عند المقابر ولا وجوبه؛ فمن شرعه فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله.

وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزَلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

وهذه العبادة عند المقابر نوع من أن يُشرك بالله ما لم يُنزل به سلطاناً، لأن الله لم يُنزل حجةً تتضمن استحباب قصد الدعاء عند القبور وفضله على غيره، ومن جعل ذلك من دين الله فقد قال على الله ما لا يعلم، وما أحسن قوله تعالى: ﴿مَا لَمْ يُنْزَلْ بِهِ سُلْطَانًا﴾ [آل عمران: ١٥١]، لئلا يُحتج بالمقاييس والحكايات». انتهى^(١).

وقال ابن القيم رحمه الله بعد كلام له عن الزيارة الشرعية:

«فهذه سنة رسول الله ﷺ في أهل القبور بضعة وعشرين سنة حتى توفاه الله، وهذه سنة خلفائه الراشدين، وهذه طريقة جميع الصحابة والتابعين لهم بإحسان، هل يمكن بشر على وجه الأرض أن يأتي عن أحد منهم بنقل صحيح أو حسن أو ضعيف أو منقطع أنهم كانوا إذا كان لهم حاجة قصدوا القبور فدعوا عندها وتمسحوا بها، فضلاً أن يُصلوا عندها، أو يسألوا الله بأصحابها، أو يسألوهم حوائجهم؟ فليوقفونا على أثر واحد، أو حرف واحد في ذلك»^(٢).

قلت: والمأثور عن السلف الصالح أنهم كانوا يزورون القبور من غير قصد تحرّي الدعاء عندها، فالواجب الوقوف حيث وقفوا، فعن ابن عون قال: «سأل رجل

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٦٨٧-٦٨٨)، وانظر للفائدة: (٢/ ٧٢٨)، وكذا «مجموع الفتاوى» (٢٧/ ١٢٩-١٣٠).

(٢) «إغاثة اللهفان» (ص ٣٦٧-٣٦٨).

نافعًا: هل كان ابن عمر ^(١) يُسَلِّم على القبر؟

فقال: نعم، لقد رأيته مائة مرة أو أكثر من مائة مرة، كان يمر فيقوم عنده فيقول:

السَّلَام على النبي ﷺ، السَّلَام على أبي بكر، السَّلَام على عُمَرَ أَبِي ^(٢).

وروى مالك في «الموطأ» عن عبد الله بن دينار قال: «رأيت عبد الله بن عمر

يقف على قبر النبي ﷺ، فيُصلي على النبي ﷺ وعلى أبي بكر وعمر ^(٣).

وروى البيهقي في «شعب الإيمان» ^(٤) عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما

«أنه كان إذا قَدِم من سفر بدأ بقبر النبي ﷺ، فَصَلَّى عليه وَسَلَّم ودعا له ولا يمس

القبر، ثم يُسَلِّم على أبي بكر، ثم قال: السَّلَام عليك يا أبتِ».

^(١) أي: الصحابي الجليل عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما.

^(٢) رواه البيهقي في «الكبرى» (٢٤٥/٥) عن نافع به، والآجري في «الشریعة» (١٩١٤)، عن

معاذ بن معاذ، عن ابن عون، عن نافع به، باب (ذكر دفن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما مع النبي ﷺ).

ورواه مالك في «الموطأ»، كتاب (قصر الصلاة والسفر)، باب (ما جاء في الصلاة على النبي

ﷺ)، عن عبد الله بن دينار قال: «رأيتُ عبدَ الله بن عمر...»، إلخ.

وعزاه ابن تيمية في كتابه «اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم» (٢/٦٦٨)

لابن بَطَّة في «الإبانة»، وصحح إسناده.

معاذ بن معاذ: هو العنبري، أبو المثنى، ثقة متقن، ومن شيوخه: ابن عون. انظر ترجمته في

«تهذيب الكمال».

ملاحظة: في «الشریعة»: «ابن عوف»، والصحيح: ابن عون، وهو عبد الله بن عون المزني، أبو

عون البصري، ثقة ثبت فاضل. انظر ترجمته في «تهذيب الكمال».

^(٣) كتاب (قصر الصلاة في السفر)، باب (ما جاء في الصلاة على النبي ﷺ).

^(٤) (٨/٨٨-٨٩) برقم (٣٨٥٤)، ورواه عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٧٢٤).

ففي هذه الآثار عن ابن عمر رضي الله عنهما رَدُّ واضح علي من قال بفضيلة الدعاء عند قبر النبي ﷺ، لأنه لو كان للدعاء هناك مزية وفضل لفَعَلَهُ ابنُ عمر رضي الله عنهما، لأنه من أحرص الصحابة علي الخير وأتباع السنة، لا سِيَّما وقد رَوَى عشرات المرات عند القبر النبوي.

وفي هذا الأثر نرى أن ابن عمر رضي الله عنهما كان إذا زار قبر النبي ﷺ دعا له ولم يدعُ لنفسه، ولو كان للدعاء عند القبور شرف ومَزِيَّة لدعا لنفسه قطعاً، ولكنه اكتفى بالدعاء للمقبور، أتباعاً منه للشرعية.

الدليل الثالث علي بطلان تحري الدعاء عند القبور: أنه قد ورد عن بعض خيار السلف نهى الناس عن تحري الدعاء عند القبور، ومن ذلك ما جاء عن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أنه رأى رجلاً يجيء إلى فُرْجة كانت عند قبر النبي ﷺ فيدخل فيها فيدعو فنهاه فقال: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سمعته من أبي عن جَدِّي عن رسول ﷺ قال: «لا تَتَّخِذُوا قُبْرِي عَيْدًا، ولا بيوتكم قبورًا، وَسَلِّمُوا عَلَيَّ، فإن تسليمكم يبلغني أينما كنتم»^(١).

وفي رواية إسماعيل القاضي: «وَصَلُّوا عَلَيَّ وَسَلِّمُوا حَيْثَمَا كُنْتُمْ، فسيبلغني سلامكم وصلاتكم».

(١) رواه أبو يعلى في «مسنده» (٣٦١ / ١) رقم (٤٦٩)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٧٥٤١)، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة علي النبي» (٢٠)، وقال الألباني في حاشيته عليه: حديث صحيح بطرقه وشواهده، وقد خرَّجتها في «تحذير الساجد».

قال ابن تيمية رحمه الله: «فهذا علي بن الحسين، زين العابدين، وهو من أجَلِّ التابعين علمًا ودينًا، حتى قال الزُّهريُّ: (ما رأيتُ هاشميًّا مثله)، وهو يذكر هذا الحديث بإسناده، ولفظه: «لا تَتَّخِذُوا بَيْتِي عِيدًا، فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَلْغِي أَيْنَمَا كُنْتُمْ»، وهذا يقتضي أنه لا مزية للسلام عليه عند بيته، كما لا مزية للصلاة عليه عند بيته^(١)، بل قد نهى عن تخصيص بيته بهذا وهذا»^(٢).

فيستفاد من هذا الأثر أن علي بن الحسين - الذي هو من أعظم وأعلم رجال آل بيت النبي ﷺ، ومن أعرف الناس بحقوق جدّه ﷺ - قد أنكر على الرجل الذي كان يأتي إلى قبر النبي ﷺ للدعاء عنده، ولا يُعرف له مخالف، فهو إجماع من التابعين في وقته على تحريم الدعاء عند القبور.

الرابع: ومن أدلة بطلان تحري الدعاء عند القبور أن الباعث على ذلك تعظيم أهلها، والواجب أن يكون باعث المسلم على الدعاء وسائر العبادات هو تعظيم أمر الله وأمر رسوله ﷺ، لا تعظيم المخلوقين من المقبورين وغيرهم.

الخامس: أن دعاء الله عند قبور الصالحين وسيلة عظمى إلى الوقوع في دعاء صاحب القبر نفسه، لا سيَّما من كان في حالة اضطرار، وما كان وسيلة إلى مُحَرَّم فهو مُحَرَّم، قال جلال الدين السيوطي رحمه الله في كتابه «الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع» ما نصه:

(١) يشير إلى حديث: «لا تَجْعَلُوا بَيْوتَكُمْ قُبُورًا، ولا تَجْعَلُوا قُبُورِي عِيدًا...»، إلخ.

(٢) «الرد على الإخنائي» (ص ٢٦٥).

«وقد يُحكى عندها^(١) من الحكايات التي فيها تأثير مثل أن رجلاً دعا عندها فاستجيب له، أو نذر لها فقضيت حاجته، أو نحو ذلك، وبمثل هذه الأمور كانت تُعبد الأصنام، وبمثل هذه الشبهات حدث الشرك في الأرض»^(٢).



(١) أي: القبور.

(٢) (ص ١٢٣).



ذكر قول الإمام مالك وغيره من العلماء في مسألة تحري الدعاء عند القبور

ومما قاله أهل العلم في هذا الباب؛ ما أثر عن الإمام مالك رحمته الله في بدعية الدعاء عند قبر النبي ﷺ، فقبر غيره أولى بكونه بدعة، حيث قال رحمته الله:
«وليس يلزم من دخل المسجد وخرج منه من أهل المدينة الوقوف بالقبور، وإنما ذلك للغرباء».

وقال أيضًا: لا بأس لمن قدم من سفر أو خرج إلى سفر أن يقف على قبر النبي ﷺ، فيصلي عليه ويدعو له ولأبي بكر وعمر.

فقليل له: فإن ناسًا من أهل المدينة لا يقدمون من سفر ولا يريدونه، ويفعلون ذلك في اليوم مرة أو أكثر، وربما وقفوا في الجمعة أو الأيام المرة أو المراتين أو أكثر عند القبر، فيسلمون ويدعون ساعة.

فقال: لم يبلغني هذا عن أحد من أهل الفقه ببلدنا، وتركه أوسع، ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها، ولم يبلغني عن أول هذه الأمة وصدرها أنهم كانوا يفعلون ذلك، ويكره إلا لمن جاء من سفر أو أراد.

قال ابن القاسم^(١): «ورأيت أهل المدينة إذا خرجوا منها أو دخلوا أتوا القبر فسلموا، قال: وذلك رأيي».

(١) هو عبد الرحمن بن القاسم، عالم الديار المصرية ومفتيها، صاحب الإمام مالك، روى عن

قال الباجي^(١): «فرق بين أهل المدينة والغرباء، لأن الغرباء قصدوا ذلك، وأهل المدينة مقيمون بها لم يقصدوها من أجل القبر والتسليم». انتهى^(٢).

علق ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ فَقَالَ: «فهذا مالك وهو أعلم أهل زمانه - أي زمن تابع التابعين بالمدينة النبوية الذين كان أهلها في زمن الصحابة والتابعين وتابعيهم أعلم الناس بما يشرع عند قبر النبي ﷺ - يكرهون الوقوف للدعاء بعد السلام عليه، وبَيَّن أن المستحب هو الدعاء له ولصَاحِبَيْهِ، وهو المشروع من الصلاة والسلام، وأن ذلك أيضًا لا يُستحب لأهل المدينة كل وقت، بل عند القدوم من سفر أو إرادته، لأن ذلك تحية له، والمُحَيَّا لا يُقصد بيته كل وقت لتحيته، بخلاف القادمين من السفر»^(٣).

=

مالك وغيره، وروى عنه جماعة، توفي سنة (١٩١). انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٢٠/٩).

تنبيه: في المطبوع من كلام ابن القاسم: (رأي)، والذي في «مجموع الفتاوى» (١١٨/٢٧): «دأبي». **(١)** هو محمد بن عبد الله الخولاني الباجي، يعرف بـ(ابن القَوْن)، نزيل إشبيلية، كان عارفًا بمذهب مالك، ثقة ورعًا خيرًا، توفي سنة (٣٠٨). انظر ترجمته في «تاريخ الإسلام» للذهبي (١٣٨/٧ - ١٣٩).

(٢) نقل هذه الأقوال القاضي عياض رَحِمَهُ اللهُ عن الإمام مالك في كتابه «الشفاء بتعريف حقوق المصطفى» (٩٨/٢ - ٩٩)، باب (في حكم زيارة قبره ﷺ)، وفضيلة من زاره وسلم عليه، وكيف يسلم ويدعو، وعزاها لكتاب «المبسوط» للسرخسي، وكذا نقل أكثرها ابن تيمية كما في «مجموع الفتاوى» (١١٧/٢٧ - ١١٨)، والرد على الإخنائي (ص ١٧٦).

(٣) «مجموع الفتاوى» (١١٨/٢٧).

قلت: وتأمل قول مالك رحمه الله: «يدعو له ولأبي بكر وعمر»، ولم يقل يدعو لنفسه، وذلك لما استقر في شريعة الإسلام من أن الغرض من زيارة القبر الدعاء للميت لا للزائر، وأما الزائر فيدخل ضمناً في دعاء دخول المقبرة في قوله: «يرحم الله المُستقدمين منا والمستأخرين»، فماذا عسى أن يقال لمن جعل الأصل في الدعاء عند القبور أن يكون للزائر ونسي الميت؟

فهذا قول الإمام مالك رحمه الله في مسألة زيارة قبر النبي ﷺ، وقول الإمام مالك رحمه الله قوي لقربه من العهد النبوي، ولكونه في المدينة (١).

❖ خلاصة

وبناء على ما تقدم، يتبين لنا أن الدعاء عند القبور ليس له خصوصية استجابة وفضل في الشريعة الإسلامية، بل القبور كغيرها من البقاع التي لا فضيلة في الدعاء عندها، كشواطئ الأنهار وجوانب الطرقات والبقاع التي لا يحصي عددها إلا الله.

وإذا كان الأمر كذلك؛ فتحريّ دعاء الله عند القبور بدعة، ودعوى أن له فضيلة يُعتبر من القول على الله بغير علم، وهذا من كبائر الذنوب، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

(١) وانظر ما قاله ابن تيمية رحمه الله في هذه المسألة في «مجموع الفتاوى» (١٢٩/٢٧ - ١٣٠)، و«اقتضاء الصراط المستقيم» (٧٢٧/٢) من قول المؤلف: الوجه الثالث: في كراهة قصدها للدعاء، وكذا ما قاله تلميذه ابن القيم في «إغاثة اللهفان» (ص ٣٦٣ وما بعدها).

والذي يُشرع لمن زار المقبرة أن يسلم على أهل المقبرة، ويذكر الدعاء الوارد

عن النبي ﷺ:

«السَّلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، ويرحم الله المُستقدمين منا
والمُستأخرين، وإِنَّا إِن شاء الله بكم للاحقون»^(١).

وزاد في حديث بُريدة الأسلمي رضي الله عنه: «أسأل الله لنا ولكم العافية»^(٢).



(١) رواه مسلم (٩٧٤)، عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) رواه مسلم (٩٧٥).



فصل في بيان الأسباب الشرعية لإجابة الدعاء

ذكرنا في أول الكتاب أن الله ﷻ شرع لعباده أسبابًا لإجابة الدعاء، فمن تتبعها وتحراها فدعاؤه قريب للإجابة إن شاء الله تعالى، وفيما يلي سرد لتلك الأسباب وأفرادها، ليكون القارئ على بصيرة بالحق وضده، فإننا إذا علمنا الأسباب البدعية فاجتنبناها وعلمنا الأسباب الشرعية فعملنا بها - صرنا على بصيرة من أمرنا، بإذن الله تعالى.

وأسباب إجابة الدعاء ستة أنواع:

الأول: سبب متعلق بذات الداعي.

الثاني: أسباب متعلقة بعبادة قام بها الداعي وعددها تسعة.

الثالث: أسباب متعلقة بحال الداعي وعددها خمسة.

الرابع: أسباب متعلقة بزمن الدعاء وعددها خمسة.

الخامس: أسباب زمانية مكانية، وهما اثنتان.

السادس والأخير: أسباب متعلقة بآداب الدعاء ورءوسها ثلاثة عشرة.

النوع الأول: سبب متعلق بذات الداعي

وهو سبب واحد، وهو أن يكون الداعي قائمًا بما أمر الله به عباده من الأوامر، مُنتهيًا عما نهى الله عنه من النواهي، كما قال تعالى: ﴿وَيَسْتَجِيبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا

الصَّالِحَاتِ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِ» [الشورى: ٢٦]، أي يستجيب لهم الدعاء، فعَلَقَ الإجابة هنا بالإيمان والعمل الصالح.

وقال ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦]، فوصف الله مَنْ يستجيبُ لهم دعاءهم بالعبودية، التي هي فعل الطاعات وترك السيئات.

ومن أنواع الطاعات المحموده بُرُّ الوالدين، فقد كان في زمن التابعين رجل صالح بارٌّ بوالدته يقال له أُوَيْسُ الْقَرْنِي، وقد كان النبي ﷺ قد أرشد الناس لطلب الدعاء منه، فعن أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قال: «إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ ﷺ يقول: «إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسٌ، وَلَهُ وَالِدَةٌ، وَكَانَ بِهِ بَيَاضٌ، فَمُرُّهُ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ».

فكان عمر بن الخطاب إذا أتى عليه أمداد^(١) أهل اليمن سألهم: أفيكم أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ حَتَّى أَتَى عَلَى أُوَيْسٍ فَقَالَ لَهُ: «اسْتَغْفِرْ لِي»، فاستغفر له^(٢).

فوصف النبي ﷺ أُوَيْسًا بشدة بره بوالدته، وربط ذلك بكونه مستجاب الدعوة.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُرَدُّ دَعَاؤُهُمْ: الذَّاكِرُ اللَّهِ كَثِيرًا، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَالْإِمَامُ الْمُقْسُطُ»^(٣).

(١) الأمداد هم الجماعة الغزاة الذين يُمَدُّونَ الجيوش في الغزو، واحدهم: مَدَد. انظر «شرح النووي على صحيح مسلم».

(٢) رواه مسلم (٢٥٤٢)، وأحمد (٣٨-٣٩).

(٣) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٨٨، ٧٣٥٨)، وحسنه الألباني كما في «الصحيحه»

فبيّن النبي ﷺ في هذا الحديث أن الذاكر الله كثيرًا دعاؤه قريب للإجابة، لكونه قائمًا بأمر الله، وكذا الإمام المُقسّط لكونه قد أطاع الله في رعيته، وهذا عمل صالح ليس بالهين.

ولما كان دعاء الرجل الصالح قريبًا للاستجابة؛ كان الصحابة يأتون إلى النبي ﷺ ليدعوا لهم إذا نزلت بهم نازلة، ومن المعلوم أن النبي ﷺ هو أصلح الصالحين، فعن خَبَّاب بن الأَرْت قال: «شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، قُلْنَا لَهُ: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا؟ أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لَنَا؟» (١).

فالحاصل أنه كلما كان الداعي أكثر صلاحًا وقربًا إلى ربه كان دعاؤه قريب الإجابة.

النوع الثاني: أسباب تتعلق بعبادة قام بها الداعي، وعددها تسعة

١. **الدعاء قبل التسليم من الصلاة**، فعن أبي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الدُّعَاءِ أَسْمَعُ؟

قال: «جَوْفَ اللَّيْلِ الْآخِرِ، وَدُبْرَ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ» (٢).

أي آخر الصلاة قبل التسليم، لأنَّ دبر الشيء منه، يدل لهذا حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ أَصَلِّي وَالنَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ مَعَهُ، فَلَمَّا جَلَسْتُ (٣) بَدَأَتْ بِالنَّشَاءِ

(١٢١١).

(١) رواه البخاري (٣٦١٢).

(٢) رواه الترمذي (٣٤٩٩)، والنسائي في «الكبرى» (٩٨٥٦)، وحسنه الألباني.

(٣) أي: جلست للشهادة.

على الله، ثم الصلاة على النبي ﷺ، ثم دعوتُ لنفسي، فقال النبي ﷺ: «سَلْ تُعْطَهُ، سَلْ تُعْطَهُ» (١).

قال ابن القيم رحمه الله: «وكان شيخنا (٢) يرجح أن يكون قبل السَّلام، فراجعته فيه، فقال: دبر كل شيء منه كدبر الحيوان» (٣).

٢. دعاء العبد وهو ساجد، والدليل على هذا قول النبي ﷺ: «وَأَمَّا السَّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدَّعَاءِ، فَقَمِنْ» (٤) أن يُستجاب لكم» (٥).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد، فأكثرُوا الدَّعَاءَ» (٦).

٣. دعاء الصائم، والدليل على هذا قول النبي ﷺ: «ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ لَا تُرَدُّ: دَعْوَةُ الْوَالِدِ، وَدَعْوَةُ الصَّائِمِ، وَدَعْوَةُ الْمَسَافِرِ» (٧).

فائدة: دل الحديث السابق على أن دعاء الصائم حال صومه من أسباب إجابة الدعاء، وقد انتشر بين الناس أن دعاء الصائم حال فطره من أسباب إجابة الدعاء

(١) رواه الترمذي (٥٩٣)، وقال الألباني: «حسن صحيح».

(٢) يعني: ابن تيمية رحمه الله.

(٣) «زاد المعاد» (١/ ٣٠٥).

(٤) أي: حريٌّ.

(٥) رواه مسلم (٤٧٩) وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما، ورواه عبد الله بن أحمد في «زوائده على مسند أبيه» (١/ ١٥٥) عن علي رضي الله عنه، وقال محققو «المسند»: «حسن لغيره».

(٦) رواه مسلم (٤٨٢).

(٧) رواه البيهقي (٣/ ٣٤٥) عن أنس بن مالك، وخرجه الألباني في «الصحيحة» (١٧٩٧).

أيضًا، ولكن الحديث المعتمد في هذا حديث ضعيف لا يسوغ الاعتماد عليه، وهو حديث عبد الله بن عمرو قال: قال النبي ﷺ: «لِلصَّائِمِ عِنْدَ إِفْطَارِهِ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ»، فكان عبد الله بن عمرو إذا أفطر دعا أهله وولده ودعا^(١).

٤. **دعاء الحاجِّ والمُعتمر، لقول النبي ﷺ: «الغازي في سبيل الله، والحاج والمُعتمر وفدُ الله، دعاهم فأجابوه، وسألوه فأعطاهم»**^(٢).

٥. **الدعاء عند المُلتزم،** وهو الجزء من الكعبة الممتد بين الحجر الأسود وباب الكعبة، وسُمِّي مُلتزمًا لأنَّ الناس يلتزمون به ويدعون عنده، والدليل على أفضلية الدعاء عنده أن النبي ﷺ كان يضع صدره ووجهه وذراعيه وكفَّيه بين الرُّكن والباب^(٣)، أي في الطواف، وورد عنه في فتح مكة أنه وأصحابه وضعوا خُدودهم على البيت ورسول الله ﷺ وسَطُهم^(٤).

وقال مجاهد: «جئتُ ابنَ عباس وهو يتعوذ بين الركن والباب»^(٥).

(١) رواه ابن ماجه (١٧٥٣)، والطيالسي في «مسنده» (٢٣٧٦)، واللفظ للطيالسي، وانظر وجوه ضعفه في «الإرواء» (٤١ / ٤).

(٢) رواه ابن ماجه (٢٨٩٣)، وحسنه الألباني كما في «الصحيحه» (١٨٢٠).

(٣) رواه أبو داود (١٨٩٩)، وابن ماجه (٢٩٦٢)، والبيهقي (٩٣ / ٥) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، زاد ابن ماجه: «وَحَدَّثَنِي»، وحسنه الألباني بالحديث والأثر المذكورين بعده، كما في «الصحيحه» (٢١٣٨).

(٤) رواه أبو داود (١٨٩٨)، وأحمد (٤٣١ / ٣)، والبيهقي (٩٢ / ٥).

(٥) رواه عبد الرزاق (٩٠٤٧)، وصححه الألباني في الإحالة المذكورة آنفًا.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:

«وإن أحبَّ أن يأتي «الملتمزم» -وهو ما بين الحجر الأسود والباب- فيضع عليه صدره ووجهه وذراعيه وكفَّيه، ويدعو ويسأل الله تعالى حاجته؛ فعَلَّ ذلك، وله أن يفعل ذلك قبل طواف الوداع، فإن هذا الالتزام لا فرق بين أن يكون حال الوداع أو غيره، والصحابة كانوا يفعلون ذلك حين يدخلون مكة... ولو وقف عند الباب ودعا هناك من غير التزام للبيت كان حسناً...»^(١)، انتهى.

٦. الدعاء عند شرب ماء زمزم، لحديث جابر رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «ماء زمزم لما شرب له»^(٢).

٧. ومن الأعمال الصالحة التي شرعها الله لإجابة الدعاء؛ التوسل إلى الله تعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العلى كما قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]، وهو كقول: يا رحمن ارحمني، يا رزاق ارزقني، يا غفار اغفر لي، ونحو ذلك.

٨. ومن الأعمال الصالحة التي شرعها الله لإجابة الدعاء؛ التوسل بدعاء رجل صالح حيٍّ حاضر على الدعاء، بأن يذهب المسلم إلى رجل من أهل الصلاح والاستقامة، ويطلب منه أن يدعو له الله ﷻ ما شاء أن يدعو له، كأن يُفَرِّجَ الله عنه ما هو فيه من كربة، أو يدعو له بالتوفيق والنجاح، فإن هذا من أسباب إجابة الدعاء،

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٦/١٤٢).

(٢) رواه أحمد (٣/٣٥٧)، وابن ماجه (٣٠٦٢)، وصححه الألباني.

ولهذا كان الصحابة رضي الله عنهم يأتون إلى النبي ﷺ ليدعو لهم إذا نزلت بهم نازلة، أو أصابهم قحط، وقد ورد هذا عن بعض السلف أيضًا.

٩. ومن الأعمال الصالحة التي شرعها الله ﷻ لإجابة الدعاء تَوَسَّل الدَّاعي

بعمل صالح قام به، كأن يقول: اللهم بإيماني بك، واتباعي لرسولك، وبرِّي بوالدي؛ اغفر لي وارحمني، وفرِّج عني ما أنا فيه، وارزقني الولد، ونحو ذلك.

والدليل على مشروعية التوسل بالأعمال الصالحة ما ذكره الله في القرآن الكريم من توسل المؤمنين بإيمانهم ليقبضهم عذاب النار كما في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنَّا أَسْعَمْنَا مُنَادِيًا يَنَادِي لِلْإِيمَنِ أَنْ ءَامِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ﴾ [آل عمران: ١٩٣].

ومن الأدلة أيضًا توسل الثلاثة الذين انطبق عليهم فم الغار بأعمالهم الصالحة، فتوسل الأول ببره بوالديه، وتوسل الثاني بتعففه عن الزنا، وتوسل الثالث بأمانته في المعاملات، فانكشفت عنهم الصخرة فخرجوا، والقصة مُخرجةٌ في «الصَّحِيحِينَ» عن ابن عمر رضي الله عنهما ^(١).

النوع الثالث: أسباب متعلقة بحال الداعي، وعددها خمسة

دعوة المظلوم، لقول النبي ﷺ لمعاذ لما أرسله إلى اليمن: «وأتق دعوة المظلوم، فإنه ليس بينها وبين الله حجاب» ^(٢).

(١) رواه البخاري (٢٢١٥)، ومسلم (٢٧٤٣).

(٢) رواه البخاري (١٤٩٦) ومسلم (١٩).

دعاء الوالد لولده أو على ولده، والدليل قول النبي ﷺ: «ثلاثُ دَعَوَاتٍ لَا تُرَدُّ: دعوة الوالد، ودعوة الصائم، ودعوة المسافر»^(١).

وقول النبي ﷺ: «ثلاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَا شَكَّ فِيهِنَّ: دعوة الوالد، ودعوة المسافر، ودعوة المظلوم».

وفي رواية الترمذي: «دعوة المظلوم، ودعوة المسافر، ودعوة الوالد على ولده»^(٢).

دعوة المسافر، ودليلها الحديثان المتقدمان.

دعاء الأخ المسلم لأخيه المسلم في ظهر الغيب، لحديث أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من عبدٍ مسلم يدعو لأخيه بظهر الغيب إلا قال الملكُ: وَلَكَ بِمِثْلٍ»^(٣).

ولفظ أحمد: «آمين، ولك بمثل»^(٤).

الدعاء عند سماع صياح الديكة، لحديث: «إذا سمعتم صياح الديكة، فاسألوا الله من فضله، فإنها رأت ملكًا، وإذا سمعتم نهيق الحمار فتعوذوا بالله من الشيطان فإنها رأت شيطانًا»^(٥).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) رواه أبو داود (١٥٣٦)، والترمذي (١٩٠٥)، عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وحسنه الألباني.

(٣) رواه مسلم (٢٧٣٢)، واللفظ له، وانظر القصة بطولها في «المسند» (٤٥٢/٦).

(٤) رواه أحمد في «المسند» (٤٥٢/٦).

(٥) رواه البخاري (٣٣٠٣) ومسلم (٢٧٢٩)، عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

تنبيه

فضل الدعاء عند نزول الغيث ورد في حديث رواه أبو داود - واللفظ له - والبيهقي وابن أبي عاصم عن موسى بن يعقوب الزمعي عن أبي حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثنتان لا تُردَّان - أو - قلَّما تُردَّان: الدعاء عند النداء، وحين البأس حين يُلحم بعضه بعضًا».

قال موسى: وحدثني رزيق بن سعيد بن عبد الرحمن عن أبي حازم عن سهل بن سعد عن النبي ﷺ قال: «ووقت المطر»^(١).

قلت: هذا حديث منكر، فإن (موسى بن يعقوب الزمعي) سيئ الحفظ، وقد خالف الإمام مالك - كما سيأتي - فرفعه، فالرفع زيادة منكرة.

وأما شيخه رزيق بن سعيد بن عبد الرحمن المدني فإنه مجهول، وقد خالف مالكًا، فزاد: «ووقت المطر»، فقد أخرج مالك في «الموطأ» في كتاب (الصلاة)، باب (ما جاء في النداء للصلاة) هذا الحديث عن أبي حازم بن دينار، عن سهل بن سعد الساعدي أنه قال: فذكره، ولم يرفعه، ولم يذكر لفظ: «ووقت المطر» أيضًا.

وكذا أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى»^(٢) من طريق مالك، ثم قال: «رفعه الزمعي، ووقفه مالك بن أنس الإمام».

(١) رواه أبو داود (٢٥٤٠)، والبيهقي (٤١٠/١)، وابن أبي عاصم في كتاب «الجهاد» (رقم ١٨،

١٩) بتحقيق: مساعد الراشد، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة.

(٢) (٤١٠/١).

قلت: وقد صَحَّحَ الشيخُ الألباني رحمته الله هذا الحديث، فالله أعلم ما هي عُمدته، انظر «صحيح أبي داود الكبير» (١).

❖ تنبيه آخر

نُقِلَ عن بعض أهل العلم القول باستحباب الدعاء عند نزول المطر، فلعلهم اعتمدوا على مجموع الأحاديث الضعيفة الواردة في هذا الباب، ومن ذلك قول ابن تيمية رحمته الله: «والدعاء مستحب عند نزول المطر» (٢).

وقول ابن القيم: «وقد حَفِظْتُ عن غير واحدٍ طلبَ الإجابة عند نزول الغيث وإقامة الصلاة» (٣).

وانظر «الصحيحة» (٤).

❖ النوع الرابع: أسباب متعلقة بزمان الدعاء، وعددها خمسة

* الدعاء في الساعة الفاضلة التي تقع في يوم الجمعة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه: «أن رسول الله ﷺ ذكر يوم الجمعة فقال: «فيه ساعة لا يُوافقها عبد مسلم وهو قائم يُصلي، يسأل الله تعالى شيئاً؛ إلا أعطاه إياه». وأشار بيده يُقَلِّلُهَا» (٥).

(١) (٧/٢٩٤ - ٢٩٥).

(٢) انظر «مجموع الفتاوى» (٢٧/١٢٩).

(٣) «زاد المعاد» (١/٤٦١).

(٤) رقم (١٤٦٩).

ملاحظة: أفادني بهذه الفوائد الحديثية الشيخُ أحمدُ بن علي الرضا عي اليميني حفظه الله.

(٥) رواه البخاري (٩٣٥)، ومسلم (٨٥٢).

وقوله (يُقْلَلُهَا) فيه إشارة إلى قلة وقتها ومرورها بسرعة.

وقد جاء في تعيين تلك الساعة حديثان:

الأول حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تُقضى الصلاة» ^(١).

والثاني حديث جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «يوم الجمعة اثنا عشرة ساعة، فيها ساعة لا يوجد فيها عبد مسلم يسأل الله شيئاً إلا آتاه إياه، فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر» ^(٢).

قال ابن القيم في «زاد المعاد»:

وأرجح هذه الأقوال قولان تضمنتهما الأحاديث الثابتة، وأحدهما أرجح من الآخر.

الأول: أنها من جلوس الإمام إلى انقضاء الصلاة، وحجة هذا القول حديث أبي موسى.

والقول الثاني: أنها بعد العصر، وهذا أرجح القولين، وهو قول عبد الله بن

(١) رواه مسلم (٨٥٣)، وقد انتُقد عليه إخراجه بالاضطراب والانقطاع. انظر كتاب «التتبع» (ص ٢٧٣) للدارقطني، تحقيق ودراسة: مقبل بن هادي الوادعي، وانظر كتاب «بين الإمامين مسلم والدارقطني» (ص ٢١٦)، للشيخ ربيع المدخلي، وانظر «فتح الباري» لابن حجر رحمته الله، شرح حديث (٩٣٥)، ووافقه الألباني كما في «ضعيف أبي داود» الكبير (٩/ ٣٩٧-٣٩٨).

(٢) رواه أبو داود (١٠٤٨)، والنسائي (١٣٨٨)، واللفظ له، وصححه الألباني.

سلام وأبي هريرة والإمام أحمد وخلق، وحجة هذا القول حديث أبي سعيد وأبي هريرة الذي رواه أحمد في «مسنده»^(١)، وحديث جابر.

وروى سعيد بن منصور في «سننه» عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، أن ناسًا من أصحاب رسول الله ﷺ اجتمعوا فتذكروا الساعة التي في يوم الجمعة، ففرقوا ولم يختلفوا أنها آخر ساعة من يوم الجمعة^(٢).

ثم قال ابن القيم: «وهذا هو قول أكثر السلف، وعليه أكثر الأحاديث، ويليهِ القول بأنها ساعة الصلاة، وبقية الأقوال لا دليل عليها.

وعندي أن ساعة الصلاة ساعة تُرجى فيها الإجابة أيضًا، فكلاهما ساعة إجابة، وإن كانت الساعة المخصوصة هي آخر ساعة بعد العصر، فهي ساعة مُعينة خلال اليوم، لا تتقدم ولا تتأخر، وأما ساعة الصلاة فتابعة للصلاة، تقدمت أو تأخرت، لأن لاجتماع المسلمين وصلاتهم وتضرعهم وابتهالهم إلى الله تعالى تأثيرًا في الإجابة، فساعة اجتماعهم ساعة تُرجى فيها الإجابة، وعلى هذا تتفق الأحاديث كلها، ويكون النبي ﷺ قد حَضَّ أُمَّتَهُ على الدعاء والابتهال إلى الله تعالى في هاتين الساعتين»^(٣).

وعلى هذا، فالمقصود بقوله «قائمٌ يُصلي» في حديث أبي هريرة الأول أي يدعو، فإن الصلاة تأتي بمعنى الدعاء، كما في قوله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣]، أي ادع لهم^(٤).

(١) (٢/٢٧٢).

(٢) صححه الألباني كما في «ضعيف أبي داود» الكبير (٩/٣٩٨).

(٣) انظر «زاد المعاد» (١/٣٨٨ - ٣٩٤)، باختصار وتصرف يسير.

(٤) انظر تفسير ابن جرير للآية.

أما معنى القيام في قوله «قائمٌ يدعو» فيفيد ملازمة الدعاء وليس معناه انتصاب الجسم واقفاً حال الدعاء.

* الدُّعاء في جوف الليل، لحديث جابر رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إِنَّ في الليل لساعة، لا يُوافقها رجل مسلم يسأل الله خيراً من أمر الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه، وذلك كل ليلة» (١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: ينزل ربُّنا ﷻ كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر، يقول: «مَنْ يدعوني فأستجيب له، مَنْ يسألني فأعطيه، مَنْ يستغفرني فأغفر له» (٢).

والجمع بين الحديثين أن أرجى وقت لهذه الساعة المباركة هو الثلث الأخير من الليل.

* الدُّعاء عند التَّعَارُّ من الليل، أي الاستيقاظ في الليل، وهذا أعمُّ من الذي قبله، فالذي قَبْلُه في جوف الليل أي وَسْطُهُ، وهذا في عموم الليل، والدليل عليه حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ تَعَارَّ من الليل فقال: لا إِلَهَ إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، الحمد لله وسبحان الله ولا إِلَهَ إلا الله والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله، ثم قال: اللهم اغفر لي أو دعاً؛ استُجيب، فإن تَوْضُأً وَصَلَّى؛ قُبِلَتْ صَلَاتُهُ» (٣).

(١) رواه مسلم «٧٥٧».

(٢) رواه البخاري (١١٤٥)، ومسلم (٧٥٨).

(٣) رواه البخاري (١١٥٤).

وعن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ أوى إلى فراشه طاهراً يذكر الله (حتى يدركه النعاس)» (١)؛ لم يتقلب ساعة من الليل سأل الله شيئاً من أمر الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه» (٢).

* الدعاء في شهر رمضان، لحديث: «إنَّ لله عتقاء في كلِّ يوم وليلة» (٣)، لكل عبدٍ منهم دعوة مستجابة» (٤).

* الدُّعاء بين الأذان والإقامة، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يُردُّ الدعاء بين الأذان والإقامة» (٥).

وجاء في أثر عمرو بن العاص رضي الله عنه أن رجلاً قال: يا رسول الله، إن المؤذنين يَفْضُلُونَا.

فقال رسول الله ﷺ: «قل كما يقولون، فإذا انتهيتَ فسلَّ تعطه» (٦).

(١) ما بين القوسين ضعفه الشيخ ناصر الدين الألباني رحمته الله في «الكلم الطيب»، رقم (٤٣)، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض.

(٢) رواه أبو داود (٥٠٤٢)، والترمذي (٣٥٢٦)، والنسائي (١٠٥٧٣) في «الكبرى»، وصححه الألباني.

(٣) أي من شهر رمضان.

(٤) رواه أحمد (٢/٢٥٤)، وقال محققو «المسند» (١٢/٤٢٠): «إسناده صحيح على شرط الشيخين»، ورواه البزار بسنده كما في «كشف الأستار» (٩٦٢)، وقال الألباني في «صحيح الترغيب» (١٠٠٢): «صحيح لغيره».

(٥) رواه أبو داود (٥٢١) واللفظ له، والترمذي (٢١٢)، وأحمد (٣/١٥٥)، وصححه الألباني.

(٦) رواه أبو داود (٥٢٤)، وقال الألباني: «حسن صحيح».



النوع الخامس: أسباب زمانية مكانية، وهما اثنتان

* الدعاء يوم عرفة للحاج، لحديث: «خيرُ الدعاء دعاء يوم عرفة»^(١).

* الدعاء صَبِيحَةَ يوم العيد للحاج في المَشعر الحرام، ويقع في طرف المزدلفة من جهة منى.

ودليله حديث جابر في صفة حج النبي ﷺ، وفيه «أن النبي ﷺ بات في المزدلفة، فلما صلى الصبح ركب ناقته حتى أتى المشعر الحرام، فاستقبل القبلة، فدعا الله وكبره وهللّه ووحدّه، فلم يزل واقفًا حتى أسفرَ جدًّا»^(٢).

فتحري الدعاء في ذلك الوقت في ذلك المكان أمر مسنون وقريب للإجابة إن شاء الله، تأسيًا بالنبي ﷺ.

النوع السادس: أسباب متعلقة بأداب الدعاء، ورؤوسها أربعة عشرة

١. استصحاب حُسن الظن بالله وتيقن الإجابة لحديث: «ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة»^(٣)، أي أن الله لا يُخيبكم، وهذا إذا صدق الداعي في الرجاء وأخلص الدعاء، لأنه إذا لم يكن رجاءه واثقًا لم يكن دعاؤه خالصًا متضرعًا، فالقلب مَلِكٌ والجوارحُ عبيدٌ.

(١) رواه الترمذي (٣٥٨٥)، وحسنه الألباني.

(٢) رواه مسلم (١٢١٨).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٤٧٩)، والحاكم (٤٩٣/١) عن أبي هريرة رضي الله عنه، وحسنه الألباني في

«الصحيحة» (٥٩٤).

وقال ﷺ: «يقول الله تعالى: أنا عند ظنِّ عَبْدِي بِي، وأنا معه إذا ذكرني»^(١)، وفي رواية لمسلم: «وأنا معه إذا دعاني»^(٢).

٢. الدعاء بإلحاح ورقة وإخلاص وتضرع، فإن الإخلاص والتذلُّ سِرُّ الإجابة، عملاً بقوله تعالى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥].

وعن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أصاب أحدًا قط همٌّ ولا حزنٌ فقال:

اللهم إني عبدك، ابن عبدك ابن أمتك، ناصيتي بيدك، ماضٍ فيَّ حكمك، عدلٌ فيَّ قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك، سمَّيت به نفسك، أو علَّمته أحدًا من خلقك، أو أنزلته في كتابك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن ربيع قلبي، ونور صدري، وجلاء حزني، وذهاب همي؛ إلا أذهب الله ﷻ همَّه وحزنه، وأبدله مكانه فرحًا.

ف قيل: يا رسول الله، ألا تتعلمها؟

فقال: بلى، ينبغي لمن سَمِعَهَا أن يتعلمها»^(٣).

وفي إخفاء الدعاء عشرة فوائد ذكرها ابن تيمية كما في «مجموع الفتاوى» (١٥/١٥-٢٢).

(١) أخرجه البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥) عن أبي هريرة ؓ.

(٢) صحيح مسلم (٢٦٨٥).

(٣) رواه أحمد في «مسنده» (٣٩١/١)، وصححه الألباني كما في «الصحيحة» (١٩٩).

٣. الدعاء بحضور قلب، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه: «ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة، واعلموا أن الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه» (١).

«أي ينبغي أن يكون قلبك حاضرًا وأنت تدعو، متفهمًا لما تقول، وتذكر أنك تخاطب ربَّ العزة والجلال، فلا يليق بك وأنت العبد الذليل أن تخاطب مولاك بكلام لا تعيه، أو بجمل عفوية قد اعتدت تكرارها دون التفهم لفحواها أو الإدراك لمعانيها» (٢).

وقال الشيخ عبد الرحمن بن سعدي رحمته الله في تفسير قوله تعالى من سورة الأعراف: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ وَلَا تُقْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا ﴿الأعراف: ٥٥-٥٦﴾: «الدعاء يدخل فيه دعاء المسألة ودعاء العبادة، فأمر بدعائه تضرعًا، أي إلحاحًا في المسألة ودُؤوبًا في العبادة، وخفية، أي لا جهر وعلانية يُخاف منه الرياء، بل خفية وإخلاصًا لله تعالى.

﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾، أي المتجاوزين للحد في كل الأمور، ومن الاعتداء كون العبد يسأل الله مسائل لا تصلح له، أو يتنطع (٣) في السؤال، أو يبالغ في رفع صوته بالدعاء، فكل هذا داخل في الاعتداء المنهي عنه.

(١) تقدم تخريجه قريبًا.

(٢) «كتاب الدعاء» لعبد الله الخضير (ص ٢٣)، الناشر: مدار الوطن - الرياض.

(٣) التنطع هو التكلف والتعمق، كسؤال الله أمور تفصيلية في الجنة، وحشو الكلام الذي لا فائدة فيه، والسجع المتكلف، والأوصاف التفصيلية، وطول الكلام والالتواء فيه، والواجب: ترك ذلك، والتزام جوامع الدعاء، وسيأتي إنكار عبد الله بن مغفل على ابنه، لما سمعه يقول: «اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها».

وللشيخ محمد بن أحمد الفيافي - حفظه الله - رسالة قيمة في هذا بعنوان «الاعتداء في الدعاء»، فليرجع إليها من أراد الاستزادة.

﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾، بعمل المعاصي، ﴿بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ بالطاعات، فإن المعاصي تفسد الأخلاق والأعمال والأرزاق، كما قال تعالى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ﴾ [الروم: ٤١]، كما أن الطاعات تصلح بها الأخلاق والأعمال والأرزاق وأحوال الدنيا والآخرة، ﴿وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ [الأعراف: ٥٦]، أي خوفًا من عقابه وطمعًا في ثوابه، طمعًا في قبولها وخوفًا من ردها، لا دعاء عبدٍ مُذِلٍّ (١) على ربه، قد أعجبته نفسه، ونَزَلَ نفسه فوق منزلته، أو دعاء من هو غافلٍ لاهٍ.

وحاصل ما ذكر الله من آداب الدعاء؛ الإخلاص فيه لله وحده، لأن ذلك يتضمنه الخفية وإخفاؤه وإسراره، وأن يكون القلب خائفًا طامعًا، لا غافلًا ولا آمنًا ولا غير مبال بالإجابة، وهذا من إحسان الدعاء، فإن الإحسان في كل عبادة بذل الجهد فيها وأداؤها كاملة لا نقص فيها بوجه من الوجوه». انتهى.

٤. ومن آداب الدعاء إظهار الفقر إليه برفع اليدين إلى السماء، ففيه إظهار للذلة والافتقار إلى الله العزيز الجبار، فعن سلمان الفارسي رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ رَبَّكُمْ حَيِّيٌّ كَرِيمٌ يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِهِ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا» (٢).

٥. ومن آداب الدعاء الاعتراف بالذنب إن كان الدعاء متعلقًا بطلب المغفرة، ومن تأمل استغفار الأنبياء وجد ذلك واضحًا، قال آدم عليه السلام: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣].

(١) أي: يُمْنٌ على ربه، وهذا الشعور مؤدٍّ لحبوط العمل، وفي التنزيل: ﴿وَلَا تَتَّبِعُنَّ سَبِيلَ الَّذِينَ﴾ [المدثر: ٦]، وقال تعالى: ﴿قُلْ لَا تَتَّبِعُوا عَلَيَّ إِسْلَمَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ﴾ [الحجرات: ١٧].

(٢) رواه ابن ماجه (٣٨٦٥)، وابن حبان (١٦٠ / ٣)، وصححه الألباني.

وقال الله عن ذي النون ﴿وَذَا النُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغْضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧].

وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال لرسول الله ﷺ: عَلَّمَنِي دَعَاءَ أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي. قال: «قل: اللهم إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاعْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ» (١).

وعن شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «سَيِّدُ الْاسْتِغْفَارِ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَعُوذُ بِكَ بِذَنْبِي فَاعْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ» (٢).

٦. **ومن آداب الدعاء وصف الحال، ومن ذلك دعاء زكريا في أول سورة مريم** ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا وَلَمْ أَكُنْ بِدُعَائِكَ رَبِّ شَقِيًّا﴾ [مريم: ٤]، فمَهَّدَ زكريا لدعائه بما يستدعي الرحمة ويستجلب الرأفة، من كِبَرِ السِّنِّ، وضعف الحال، ثم توسل باستجابة الله إليه فيما مضى، فقال ﴿وَلَمْ أَكُنْ بِدُعَائِكَ رَبِّ شَقِيًّا﴾ [مريم: ٤].

وقال موسى لما سَقَى لِلْمَرَاتَيْنِ ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤]، فجاءه الخير لما جاءته إحدى المرأتين تدعوه لزيارة أبيها ومن ثمَّ وجد

(١) رواه البخاري (٨٣٤)، ومسلم (٢٧٠٥).

(٢) رواه البخاري (٦٣٠٦).

زوجة تقيّة وصِهْرًا صالحًا وعملاً يُغنيه عن الفقر ﴿فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ قَالَتْ إِنَّهُ يَدْعُوكَ لِجَزِيكَ أَجْرًا مَسْقِيَتَ لَنَا﴾ [القصص: ٢٥].

٧. **ومن آداب الدعاء** تقديم الثناء على الله بين يدي الدعاء، ودليل ذلك: حديث بُريدة الأسلمي أنه دخل مع رسول الله ﷺ المسجد، فإذا رجل يصلي يدعو يقول: اللهم إني أسألك بأني أشهدك أنك أنت الله لا إله إلا أنت، الأحد الصّمد، الذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد.

فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، لقد سأل الله باسمه الأعظم، الذي إذا سئِلَ به أعطى، وإذا دُعِيَ به أجاب» (١).

وعن أنس بن مالك ﷺ: أنه كان مع رسول الله ﷺ جالساً ورجل يصلي، ثم دعا فقال: اللهم إني أسألك بأن لك الحمد، لا إله إلا أنت المَنَّان، بديع السماوات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام، يا حي يا قيوم.

فقال النبي ﷺ: «لقد دعا الله باسمه العظيم الذي إذا دُعِيَ به أجاب، وإذا سئِلَ به أعطى» (٢).

وعنه قال: كان النبي ﷺ إذا كَرَبَهُ أمرٌ قال: «يا حي يا قيوم، برحمتك أستغيث» (٣).

(١) رواه الترمذي (٣٤٧٥)، وابن حبان (١٧٤/٣)، وابن ماجه (٣٨٥٧)، وأحمد في «المسند» (٣٤٩/٥)، وصححه الألباني.

(٢) رواه أبو داود (١٤٩٥)، والترمذي (٣٥٤٤)، والنسائي (١٣٠٠)، وابن ماجه (٣٨٥٨)، وأحمد (١٥٨/٣) وغيرهم، واللفظ لأبي داود، وصححه الألباني رحمته الله.

(٣) رواه الترمذي (٣٥٢٤)، وحسنه الألباني.

وعن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «اسمُ الله الأعظم في ثلاث سُور من القرآن: البقرة، وآل عمران، وطه».

قال القاسم^(١): فالتمستها، إنه ﴿الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]^(٢).

وعن ابن عباس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول عند الكرب: «لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السماوات ورب الأرض ورب العرش الكريم»^(٣).

وعن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه قال: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ بِي كَرْبٌ أَنْ أَقُولَ: «لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحان الله وتبارك الله ربُّ العرش العظيم، والحمدُ لله ربِّ العالمين»^(٤).

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «دَعْوَةُ ذِي النُّونِ إِذْ دَعَا وَهُوَ فِي بَطْنِ الْحَوْتِ: «لا إله إلا أنت سبحانك، إني كنت من الظالمين»، فَإِنَّهُ لَمْ يَدْعُ بِهَا مُسْلِمٌ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ»^(٥).

فهذه الأحاديث وأشباهها تُفيد أن الداعي ينبغي له أن يُقدم الثناء على الله بين

(١) هو راوي الأثر عن أبي أمامة رضي الله عنه.

(٢) رواه الحاكم في «مستدرکه» (٥٠٥/١)، وحسنه الألباني في «الصحيحة» (٧٤٦)، وانظر «صحيح الجامع» (٩٨٠).

(٣) رواه البخاري (٦٣٤٦)، ومسلم (٢٧٣٠).

(٤) رواه أحمد في «مسنده» (٩١/١)، وصححه محققو «المسند».

(٥) رواه الترمذي (٣٥٠٥)، والنسائي (١٠٤١٧) في «الكبرى»، وصححه الألباني.

يدي دعائه، إذ هو من التملُّق بين يدي العزيز، وهو من أسباب انكسار القلب وانطراحه ومن ثمَّ إجابة الدعاء بإذن الله.

ومن أعظم الأمثلة على تقدُّم الشَّاء بين يدي الدعاء سورة الفاتحة، فإنها قِسْمان؛ الأول ثناء، والثاني دعاء، فأما الشَّاء فقوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١﴾ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿٢﴾ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴿٣﴾﴾ [الفاتحة: ٢-٤].

والقسم الثاني دعاء ورجاء وهو باقي السورة ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿٧﴾﴾ [الفاتحة: ٦، ٧].

قلت: والثناء على الله بذكر ربوبيته من أعظم ما يُثنى به على الله، بأن يقول الداعي: يا رب أسألك كذا وكذا، ولهذا فإن كثيراً من الأدعية القرآنية تبدأ بذكر ربوبيته، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿١﴾﴾ [البقرة: ٢٠١]، وقوله: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴿٢﴾﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقوله: ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا ﴿٣﴾﴾ [آل عمران: ٨]، وغيرها كثير.

٨. ومن أسباب إجابة الدعاء تقديم الصلاة على النبي ﷺ، فقد سمع رسول الله ﷺ رجلاً يُصلي، فمَجَّد الله وحمده وصلى على النبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «ادْعُ تُجِبْ، وَسَلَّ تُعْطَ» (١).

وفي رواية أن النبي ﷺ قال للرجل: «عَجِّلْ هَذَا»، ثم دعاه، فقال له أو لغيره:

(١) رواه أبو داود (١٣٣١)، والترمذي (٣٤٧٦)، والنسائي (١٢٨٣)، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن»، وصححه الألباني رحمه الله.

«إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد الله والثناء عليه، ثم يُصَلِّ على النبي ﷺ، ثم لِيَدْعُ بعدُ بما شاء» (١).

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «إن الدعاء موقوف بين السماء والأرض، لا يصعد منه شيء، حتى تُصَلِّي على نبيك ﷺ» (٢).

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه موقوفًا: «كُلُّ دعاء مَحْجُوب حتى يُصَلِّي على محمد وعلى آل محمد ﷺ» (٣).

٩. ومن أسباب إجابة الدعاء عدم استعجال الإجابة، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «يُستجاب لأحدكم ما لم يَعَجَلْ، يقول: دعوتُ فلم يُستجب لي» (٤).

وفي «صحيح مسلم» عنه: «لا يزال يُستجاب للعبد ما لم يدعُ بإثمٍ أو قطيعة رَحِم، ما لم يستعجل».

قيل: يا رسول الله، وما الاستعجال؟

(١) رواه الترمذي (٣٤٧٧)، وابن خزيمة (٣٥١ / ١)، والبيهقي (١٤٨ / ٢)، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح»، وصححه الألباني رحمه الله.

(٢) رواه الترمذي (٤٨٦)، وصححه الألباني رحمه الله.

(٣) رواه الطبراني في «الأوسط» (٧٢٥)، وصححه الألباني رحمه الله كما في «السلسلة الصحيحة» (٢٠٣٥).

قلت: ومثل هذا الأثر له حكم الرفع، لأن مثله لا يُقال بالاجتهاد.

(٤) رواه البخاري (٦٣٤٠) ومسلم (٢٧٣٥).

قال: «يقول: (قد دعوتُ وقد دعوتُ، فلم أرَ يستجيب لي)، فيستحسر عند ذاك ويدعُ الدعاء» (١).

وقال النبي ﷺ: «ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث: إمّا أن تُعجّل له دعوته، وإمّا أن يدّخرها له في الآخرة، وإمّا أن يُصرف عنه من سوء مثلها».

قالوا: إذا نُكثِر، قال: «اللهُ أكثرُ» (٢).

وتأخير الإجابة قد يكون لحكمة يعلمها الله ﷻ، فالنفس البشرية تُحب المال والغنى، فلو استجاب الله للناس دعاءهم بكثرة الأموال فلربما بَغَوْا وطَغَوْا، وصدق الله: ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ وَلَٰكِنْ يُنْزِلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَاءُ إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ﴾ [الشورى: ٢٧].

١٠. ومن آداب الدعاء؛ الدعاء بجوامع الدعاء وترك التفاصيل، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ يستحب الجوامع من الدعاء ويدعُ ما سوى ذلك» (٣).

ومن ذلك ما رواه مسلم عن فروة بن نوفل الأشجعي قال: سألتُ عائشة عَمَّا

(١) رواه مسلم (٢٧٣٥).

(٢) رواه أحمد (١٨/٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧١٠)، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وصححه الألباني كما في «كتاب الأدب المفرد»، الناشر: مكتبة المعارف: الرياض، وقال محققو «المسند» (٢١٤/١٧): «إسناده جيد».

(٣) رواه أبو داود (١٤٨٢)، وابن أبي شيبة (٢٩١٥٦)، وصححه الألباني.

كان رسول الله ﷺ يدعو به الله، قالت: كان يقول: «اللهم إني أعوذ بك من شرِّ ما عملتُ ومن شرِّ ما لم أعمل» (١).

وعن ابن أبي موسى عن أبيه عن النبي ﷺ أنه كان يدعو بهذا الدعاء: «ربِّ اغفر لي خطيئتي وجهلي، وإسرافي في أمري كله، وما أنت أعلم به مني، اللهم اغفر لي خطاياي وعمدي، وجهلي وهزلي، وكلُّ ذلك عندي، اللهم اغفر لي ما قدَّمت وما أخَّرت، وما أسررت وما أعلنت، أنت المُقدِّم وأنت المؤخر، وأنت على كل شيء قدير» (٢).

وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: كان أكثر دعاء النبي ﷺ: «رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» (٣).

قال عمادُ الدِّين ابن كثير رحمه الله:

«الحسنة في الدنيا تشمل كل مطلوب دنيوي، من عافية، ودار رحبة، وزوجة حسنة، ورزق واسع، وعلم نافع، وعمل صالح، ومركب هنيء، وثناء جميل، إلى غير ذلك مما اشتملت عليه عبارات المفسرين، ولا منافاة بينها، فإنها كلها مندرجة في الحسنة في الدنيا.

وأما الحسنة في الآخرة فأعلى ذلك دخول الجنة، وتوابعه من الأمن من الفرع الأكبر في العَرَصات (٤)، وتيسير الحساب، وغير ذلك من أمور الآخرة الصالحة.

(١) رواه مسلم (٢٧١٦).

(٢) رواه البخاري (٦٣٩٨)، ومسلم (٢٧١٩)، واللفظ للبخاري.

(٣) رواه البخاري (٦٣٨٩)، ومسلم (٢٦٩٠).

(٤) العَرَصات: جمع عَرَصَة، وهي الموضع الواسع الذي لا بناء فيه. انظر «النهاية».

وأما النجاة من النار فهو يقتضي تيسير أسبابه في الدنيا، من اجتناب المحارم والآثام، وترك الشبهات والحرام». انتهى^(١).

ولا شك أن الأدعية الواردة في الكتاب والسنة هي من جوامع الدعاء، ومعصومة من الخطأ، ومباركة، فالتزامها خير من التزام غيرها، من حشو الكلام الذي لا فائدة فيه، والسجع المتكلف والأوصاف التفصيلية، وطول الكلام والالتواء فيه.

ومما يشير إلى ذلك ما رواه أبو نعمة أن عبد الله بن مغل سمع ابنه يقول: اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها.

فقال: أي بُني، سأل الله الجنة وتعوذ من النار، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنه سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطهور والدعاء»^(٢).

وروى أبو نعمة أيضًا عن ابن سعد أنه قال: «سمعتني أبي وأنا أقول: اللهم إني أسألك الجنة ونعيمها وبهجتها وكذا وكذا، وأعوذ بك من النار وسلاسلها وأغلالها وكذا وكذا، فقال: يا بُني، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سيكون قوم يعتدون في الدعاء»، فإياك أن تكون منهم، إن أُعطيت الجنة أُعطيتها وما فيها من الخير، وإن أُعذت من النار أُعذت منها وما فيها من الشر»^(٣).

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: «وانظر السجع من الدعاء فاجتنبه، فإني عهدت رسول الله ﷺ وأصحابه لا يفعلون إلا ذلك»^(٤)، يعني: لا يفعلون إلا ذلك الاجتناب.

(١) تفسير سورة البقرة، الآية رقم (٢٠١).

(٢) رواه أبو داود (٩٦)، وابن ماجه (٣٨٦٤)، وابن حبان (١٥ / ١٦٦)، وصححه الألباني رحمته الله.

(٣) رواه أبو داود (١٤٨٠)، وقال الألباني: «حسن صحيح».

(٤) رواه البخاري (٦٣٣٧).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «لا ريب أن الأذكار والدُّعوات من أفضل العبادات، والعبادات مبناهما على التوقيف والاتباع لا على الهوى والابتداع، فالأذكار والأدعية النبوية هي أفضل ما يتحرَّاه المتحري من الذكر والدعاء، وسالكها على سبيل أمان وسلامة، والفوائد والنتائج التي تحصل لا يُعبر عنه لسان، ولا يحيط به إنسان، وما سواها من الأذكار قد يكون محرَّمًا وقد يكون مكروهًا، وقد يكون فيه شركٌ مما لا يهتدي إليه أكثر الناس، وهي جملة يطول تفصيلها.

وليس لأحد أن يسُنَّ للناس نوعًا من الأذكار والأدعية غير المسنون، ويجعلها عبادة راتبه يُواظب الناس عليها كما يواظبون على الصلوات الخمس، بل هذا ابتداع دين لم يأذن الله به، بخلاف ما يدعو به المرء - أحيانًا - من غير أن يجعله للناس سنة، فهذا إذا لم يعلم أنه يتضمن معنى محرَّمًا لم يَجُزَّ الجزم بتحريمه، لكن قد يكون فيه ذلك والإنسان لا يشعر به، وهذا كما أن الإنسان عند الضرورة يدعو بأدعية تفتح عليه ذلك الوقت، فهذا وأمثاله قريب.

وأما اتخاذ ورد غير شرعي واستئذان ذكر غير شرعي، فهذا مما يُنهى عنه، ومع هذا ففي الأدعية الشرعية والأذكار الشرعية غاية المطالب الصحيحة، ونهاية المقاصد العليَّة، ولا يَعدِّل عنها إلى غيرها من الأذكار المُحدثة المبتدعة إلا جاهل أو مُفَرِّط أو مُتَعَدٍّ» (١).

١١. ومن أسباب إجابة الدعاء العزم فيه وعدم التراخي، لحديث أنس رضي الله عنه

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٢/ ٥١٠ - ٥١١).

قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دعا أحدكم فليعزم المسألة ولا يقولن: اللهم إن شئت فأعطني، فإنه لا مُستكره له»^(١).

وفي الباب عن أبي هريرة رضي الله عنه^(٢).

والتخير يُشعر باستغناء العبد عن الإجابة، ولذا جاء النهي عنه، والواجب العزم وعدم التخير.

١٢. **ومن أسباب إجابة الدعاء الدعاء ثلاثاً**، ودليله حديث ابن مسعود رضي الله عنه: «كان إذا دعا دعا ثلاثاً، وإذا سأل سأل ثلاثاً»^(٣).

قال النووي في شرح الحديث: «فيه استحباب تكرير الدعاء ثلاثاً».

١٣. **ومن أسباب إجابة الدعاء المواظبة على الدعاء في جميع الأحوال**، في الرخاء، وفي الشدة، وعدم الغفلة، فإن هذا سبب في إجابة دعائه في حال الشدة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْتَجِيبَ اللَّهُ لَهُ عِنْدَ الشَّدَائِدِ وَالْكُرْبِ؛ فَلْيُكْثِرِ الدَّعَاءَ فِي الرِّخَاءِ»^(٤).

١٤. **ومن أسباب إجابة الدعاء طيبُ المأكَل**، والدليل على ذلك حديث

(١) رواه البخاري (٦٣٣٨) ومسلم (٢٦٧٨).

فائدة: قال النووي رحمته الله في شرح الحديث: «قال العلماء: سبب كراهته: أنه لا يتحقق استعمال المشيئة إلا في حق مَنْ يتوجه عليه الإكراه، والله تعالى منزّه عن ذلك، لا يُكْرَهُهُ أَحَدٌ».

(٢) انظر «صحيح البخاري» (٦٣٣٩)، و«صحيح مسلم» (٢٦٧٩).

(٣) رواه مسلم (١٧٩٤).

(٤) رواه الترمذي (٣٣٨٢)، وصححه الألباني.

أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أُثِيهَا النَّاسُ، إِنْ اللَّهُ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنْ اللَّهُ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ ﴿يَتَأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوْا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١]، وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُواْ مِنَ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢]»^(١)، ثم ذكر الرجل يطيل السفر، أَشْعَثَ^(٢) أَغْبَرَ^(٣)، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ؛ (يا رب، يا رب)، ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذّي بالحرام، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ»^(٤).



(١) سورة البقرة: (١٧٢).

(٢) أَشْعَثَ أَي أن شعره مُنْتَشِرٌ مَتَفَرِّقٌ.

(٣) أَغْبَرَ أَي: كِدِرَ اللَّوْنُ.

(٤) رواه مسلم (١٠١٥).

فائدة في أسباب إجابة الدعاء من كلام ابن القيم رحمته الله

قال رحمته الله في مقدمة كتابه «الداء والدواء»:

«ههنا أمر ينبغي التفطن له، وهو أن الأذكار والآيات والأدعية التي يُستشفى بها ويُرقى بها هي في نفسها نافعة شافية، ولكن تستدعي قبول المَحَل، وقوة همة الفاعل، وتأثيره، فمتى تخلف الشفاء كان لضعف تأثير الفاعل، أو لعدم قبول المَحَل المُنفعل، أو لمانع قوي فيه يمنع أن ينجع فيه الدواء، كما يكون ذلك في الأدوية والأدواء الحسيّة، فإن عدم تأثيرها قد يكون لعدم قبول الطبيعة لذلك الدواء، وقد يكون لمانع قوي يمنع من اقتضائه أثره، فإن الطبيعة إذا أخذت الدواء بقبول تامّ كان انتفاع البدن به بحسب ذلك القبول، وكذلك القلب إذا أخذ الرُّقى والتعاويذ بقبول تام، وكان للراقي نفس فعّالة وهمة مؤثرة؛ أثر في إزالة الداء.

وكذلك الدعاء فإنه من أقوى الأسباب في دفع المكروه وحصول المطلوب، ولكن قد يتخلّف عنه أثره، إمّا لضعف في نفسه، بأن يكون دعاء لا يُحبه الله لما فيه من العدوان، وإما لضعف القلب وعدم إقباله على الله وجمعيته عليه وقت الدعاء، فيكون بمنزلة القوس الرّخو جدًّا، فإن السهم يخرج منه خروجًا ضعيفًا.

وإما لحصول المانع من الإجابة، من أكل الحرام والظلم، ورين الذنوب على القلوب، واستيلاء الغفلة والشهوة واللهو، وغلبتها عليها، كما في «مستدرك الحاكم» من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ: «ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة، واعلموا أن الله لا يقبل دعاء من قلب غافل لاه» ^(١).

(١) تقدم تخريجه.

فهذا دواءٌ نافعٌ مُزِيلٌ للداء، ولكن غفلة القلب عن الله تُبطل قوته.

وكذلك أكل الحرام يُبطل قوته ويضعفها، كما في «صحيح مسلم» من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوْا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١]، وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢]»، ثم ذكر الرجل يُطيل السفر، أشعث أغبر، يمد يديه إلى السماء يا رب، يا رب، ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذي بالحرام، فأنتى يُستجاب لذلك» (١).

ثم قال في (ص ٢١): «والأدعية والتعوذات بمنزلة السلاح، والسلاح بضاربه لا يحدّه فقط، فمتى كان السلاح سلاحًا تامًّا لا آفة به، والساعد ساعد قوي، والمانع مفقود؛ حصلت به النكاية في العدو، ومتى تخلف واحدٌ من هذه الثلاثة تخلف التأثير، فإذا كان الدعاء في نفسه غير صالح، أو الداعي لم يجمع بين قلبه ولسانه في الدعاء، أو كان ثمَّ مانعٌ من الإجابة؛ لم يحصل الأثر».

وقال في (ص ١٤): «وإذا جمع مع الدعاء حضور القلب وجمعيته بكلّيته على المطلوب، وصادف وقتًا من أوقات الإجابة الستة، وهي الثلث الأخير من الليل، وعند الأذان، وبين الأذان والإقامة، وأدبار الصلوات المكتوبات، وعند صعود الإمام يوم الجمعة على المنبر حتى تُقضى الصلاة، وآخر ساعة بعد العصر من ذلك

(١) تقدم تخريجه، وهنا انتهى كلامه في ص ١٠.

اليوم، وصادف خشوعاً في القلب وانكساراً بين يدي الرب، وذلةً له وتضرعاً ورقّةً، واستقبل الداعي القبلة، وكان على طهارة، ورفع يديه إلى الله، وبدأ بحمد الله والثناء عليه، ثم ثنى بالصلاة على محمد عبده ورسوله ﷺ، ثم قدّم بين يدي حاجته التوبة والاستغفار، ثم دخل على الله وألحّ عليه في المسألة، وتملّقه^(١) ودعاه رغبة ورهبة، وتوسل إليه بأسمائه وصفاته وتوحيده، وقدّم بين يدي دعائه صدقة؛ فإن هذا الدعاء لا يكاد يُردُّ أبداً، ولا سيّما إن صادف الأدعية التي أخبر النبي ﷺ أنها مظنة الإجابة، أو أنها متضمنة للاسم الأعظم». انتهى كلامه ﷺ.



(١) تملّقه أي: تودّد إليه وتلطّف له. انظر «الصّحاح في اللغة» للجوهري، مادة: (ملق).



شبهات والجواب عنها

اعتمد بعض الناس على أحاديث ظنوا أن فيها دلالة على أفضلية الدعاء عند القبور، وهي في الحقيقة أحاديث ضعيفة لا يصح الاعتماد عليها، وأشهرها أربعة أحاديث:

الحديث الأول: يستدل بعض من يعتقد بأفضلية الدعاء عند قبر النبي ﷺ بما رواه البيهقي في «شعب الإيمان» فقال:

«أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو، أخبرنا أبو عبد الله الصفار، حدثنا أبو بكر بن أبي الدنيا، حدثنا سعيد بن أبي عثمان، حدثنا ابن أبي فديك قال: سمعت بعض من أدركت يقول: بلغنا أنه من وقف عند قبر النبي ﷺ فتلا هذه الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦] صَلَّى الله عليك يا محمد، حتى يقولها سبعين مرة فأجابه ملك: صَلَّى الله عليك يا فلان لم تسقط لك حاجة» (١).

ورواه أبو عبد الله النجار من طريق ابن أبي الدنيا في كتابه «أخبار المدينة» به (٢).

والجواب: هذا أثر ضعيف جدًا؛ لا يُعرف قائله أصلاً، فابن أبي فديك لا يُعرف عمن رواه فقال: «بعض من أدركت!».

(١) «شعب الإيمان» (٣/ ٤٩٢)، برقم (٤١٦٨).

(٢) «الدرة الثمينة في أخبار المدينة» (ص ٢٩٤).

وأيضاً فإن هذا البعض قد قال: «بلغنا»، فهي رواية مجهول عن مجهول،
فالحديث مُعضل.

ثم إنَّ متنَ هذا الأثر منكر، فإنه قد صَحَّ عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صلاةً واحدةً صَلَّى اللهُ عليه عشراً»، بينما يفيد هذا الحديث أنَّ مَنْ صَلَّى على النبي ﷺ سبعين مرة صَلَّى عليه المَلَكُ مرةً واحدةً! (١).

الحديث الثاني: قال محمد بن الحسن بن زباله في كتاب «أخبار المدينة» (٢):
«رأيت رجلاً من أهل المدينة يقال له محمد بن كيسان، يأتي إذا صَلَّى العصر من يوم الجمعة، ونحن جلوس مع ربيعة بن أبي عبد الرحمن» (٣)، فيقوم عند القبر، فيُسَلِّم على النبي ﷺ، ويدعو حتى يمسي، فيقول جلساء ربيعة: انظروا إلى ما يصنع هذا، فيقول: دعوه، فإنما للمرء ما نوى».

فالجواب: أنَّ سند هذه القصة ضعيف جداً، فراوي هذه القصة - وهو الحسن بن محمد بن زباله - كذاب، قاله أبو داود.

(١) نقلت عللَ هذا الأثر من «اقتضاء الصراط» (٢/ ٧٣٠).

(٢) نقلتَ هذا الأثر من كتاب «اقتضاء الصراط المستقيم» لابن تيمية (٢/ ٧٣١)، وإلا فإن كتاب «أخبار المدينة» قد ضاع كما قاله الباحث: صلاح عبد العزيز بن سلامة في بحثه «أخبار المدينة» (نشر: «مركز بحوث ودراسات المدينة»)، والذي جمع فيه الباحث كلام ابن زباله من الكتب التي نقلت عنه، ككتاب «وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى» لعلي بن عبد الله السمهودي رحمته الله.

(٣) هو ربيعة بن أبي عبد الرحمن فروخ، الفقيه، أبو عثمان المدني، عالم المدينة، ويقال له: ربيعة الرأي، سمع أنساً وابن المسيب، وكانت له حلقة للفتوى، أخذ عنه مالك، توفي سنة ست وثلاثين ومائة. انظر ترجمته في كتاب «تذكرة الحفاظ» للذهبي.

وقال النسائي والأزدي: «متروك».

وقال أبو حاتم: «واهي الحديث».

وقال الدارقطني وغيره: «منكر الحديث»^(١).

وقال ابن حزم: «ساقط بالجملة، قال فيه يحيى بن معين: ليس بثقة، وهو بالجملة متفق على أطراحه»^(٢).

وعليه فلا ينبغي الاعتماد على هذه القصة، وربيعة بريء مما نسب إليه فيها لأن راويها عنه كذاب.

الأثر الثالث: قال ابن زبالة في «أخبار المدينة»^(٣): «حدثني عمر بن هارون عن سلمة بن وردان، قال: رأيت أنس بن مالك يُسلم على النبي ﷺ، ثم يُسند ظهره إلى جدار القبر ثم يدعو؟».

فالجواب: هذا أثر ضعيف جدًا، فابن زبالة هو محمد بن الحسن بن زبالة، كذاب، وأما عمر بن هارون فهو متروك مُتهم بالكذب^(٤)، وأما سلمة بن وردان فضعيف الحديث^{(٥)(٦)}.

(١) «ميزان الاعتدال» (٦/١٠٨).

(٢) «المحلى» لابن حزم (٥/٣٣٢، ٣٣٤).

(٣) نقلتُ هذا الأثر من كتاب «اقتضاء الصراط المستقيم» لابن تيمية (٢/٧٣٣).

(٤) انظر «تقريب التهذيب».

(٥) انظر «تقريب التهذيب».

(٦) وانظر ما قاله ابن تيمية في «الاقتضاء» (٢/٧٣٣).

الأثر الرابع: ومما تعلق به الناس في باب فضل الدعاء عند القبور حكايات مكذوبة على بعض الأئمة الكبار، فجعلوا من ذلك شرعاً يُتَّبَع! ومنها تلك الحكاية المنسوبة للإمام الشافعي رحمته الله أنه كان يقصد قبر أبي حنيفة للدعاء عنده، والذي أخرج هذه الحكاية الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» فقال:

«أخبرنا القاضي أبو عبد الله الحسين بن علي بن محمد الصيمري، قال: أخبرنا عمر بن إبراهيم المقرئ قال: حدثنا مُكرم بن أحمد قال: حدثنا عمر بن إسحاق بن إبراهيم قال: حدثنا علي بن ميمون قال: سمعت الشافعي يقول: إني لأتبرك بأبي حنيفة، وأجيء إلى قبره في كل يوم - يعني زائراً -، فإذا عَرَضَتْ لي حاجة صَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ وَجِئْتُ إِلَى قَبْرِهِ، وَسَأَلْتُ اللَّهَ تَعَالَى الْحَاجَةَ عَنْده، فَمَا تَبَعُد عَنِّي حَتَّى تُقْضَى» (١).

والجواب: أن نسبة هذه القصة للشافعي رحمته الله باطلة لستة أسباب:

الوجه الأول: ضعف إسناد القصة، فقد قال العلامة الألباني رحمته الله عن سند هذه القصة:

«فهذه رواية ضعيفة بل باطلة، فإن عمر بن إسحاق بن إبراهيم غير معروف، وليس له ذكر في شيء من كتب الرجال، ويحتمل أن يكون هو عمرو - بفتح العين - بن إسحاق بن إبراهيم بن حميد بن السَّكَن أبو محمد التونسي، وقد ترجمه الخطيب (٢/٢٢٦) وذكر أنه بخاري، قدم بغداد حاجاً سنة ٣٤١، ولم يذكر فيه

(١) (١/٤٤٥)، تحقيق: بشار عواد، ط دار الغرب الإسلامي - بيروت.

جرحًا ولا تعديلاً، فهو مجهول الحال، ويبعد أن يكون هو هذا، إذ إن وفاة شيخه علي بن ميمون سنة ٢٤٧ على أكثر الأقوال، فبين وفاتيهما نحو مائة سنة، فيبعد أن يكون قد أدركه. وعلى كل حال فهي رواية ضعيفة لا يقوم على صحتها دليل»^(١).

الوجه الثاني: امتناع حصول هذه القصة؛ فقد قال ابن تيمية رحمته الله:

«إنه من الممتنع أن تتفق الأمة على استحسان فعل لو كان حسناً لفعله المتقدمون ولم يفعلوه، فإن هذا من باب تناقض الإجماعات، وهي لا تتناقض، وإذا اختلف فيها المتأخرون فالفاصل بينهم هو الكتاب والسنة وإجماع المتقدمين نصاً واستنباطاً، فكيف -والحمد لله- لم يُنقل عن إمام معروف ولا عالم مُتبع، بل المنقول في ذلك إما أن يكون كذباً على صاحبه، مثل ما حكى بعضهم عن الشافعي أنه قال: وذكر القصة»^(٢).

الوجه الثالث: ما ذكره ابن تيمية أيضاً: «أن الشافعي لما قدم بغداد لم يكن ببغداد قبر يُستتاب للدعاء عنده البتة، بل ولم يكن هذا على عهد الشافعي معروفاً، وقد رأى الشافعي بالحجاز واليمن والشام والعراق ومصر من قبور الأنبياء والصحابة والتابعين من كان أصحابها عنده وعند المسلمين أفضل من أبي حنيفة وأمثاله من

(١) «السلسلة الضعيفة» (٧٨/١) باختصار.

وقد ردَّ العلامة الألباني على الكوثري في نفس الموضع فقال: «وأما قول الكوثري في مقالاته: (وتوسَّل الإمام الشافعي بأبي حنيفة مذكور في أوائل «تاريخ الخطيب» بسند صحيح)؛ فمن مبالغاته، بل مغالطاته».

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢/٦٩٢)، بتصرف يسير.

العلماء، فما باله لم يَتَوَخَّ الدعاء إلا عنده.

ثم إنَّ أصحاب أبي حنيفة الذين أدركوه مثل أبي يوسف ومُحمد وزُفر والحسن بن زياد وطبقتهم، لم يكونوا يتحرون الدعاء لا عند أبي حنيفة ولا غيره^(١).

الوجه الرابع: «تقدم عن الشافعي ما هو ثابت عنه في كتابه من كراهة تعظيم قبور المخلوقين خشية الفتنة بها^(٢)، وإنما يضع مثل هذه الحكايات مَنْ يَقلُّ علمه ودينه، وإما أن يكون المنقول من هذه الحكايات عن مجهول لا يعرف.

ونحن لو رُوي لنا مثل هذه الحكايات المُسَيِّبة أحاديث عمَّن لا ينطق عن الهوى لما جاز التمسك بها حتى تثبت، فكيف بالمنقول عن غيره؟»^(٣).

الوجه الخامس: ما قاله الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المُعلمي^(٤) رَحِمَهُ اللهُ فِي

(١) «مجموع الفتاوى» (٢/٦٩٢)، بتصرف يسير.

(٢) قال الشافعي رَحِمَهُ اللهُ فِي كتابه «الأم»، كتاب (الجنائز)، باب (ما يكون بعد الدفن): «وأحب ألا يُجَصَّصَ، فإن ذلك يُشبه الزينة والخيلاء، وليس الموت موضع أحد منهما، ولم أرَ قبور المهاجرين والأنصار مجصصة. وقد رأيتُ من الولاة مَنْ يهدم بمكة ما يُبنى فيها، فلم أرَ الفقهاء يعيرون ذلك».

وقال - أيضًا - في نفس الباب: «وأكره أن يُبنى على القبر مسجد».

(٣) «مجموع الفتاوى» (٢/٦٩٢)، بتصرف يسير.

(٤) الشيخ عبد الرحمن بن يحيى، سافر إلى اليمن، سافر إلى جيزان من أرض الجزيرة العربية سنة ١٣٢٩، وتولى القضاء، ثم سافر إلى الهند عام ١٣٤١، وعمل مصححًا لكتب الحديث والتاريخ في دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد نحو ربع قرن، ثم عاد إلى مكة عام ١٣٧١ فَعَيَّنَ أمينًا

كتابه «طلیعة التَّنکیل»^(١) بعد أن یبَّین ضعف سند هذه القصة:

«هذا حال السَّند، ولا یخفی علی ذي معرفة أنه لا یثبت بمثله شيء، ویؤكد ذلك حال القصة، فإن زیارته قبر أبي حنیفة كل يوم بعيد في العادة، وتحريه قصده للدعاء عنده بعيد أيضًا، إنما یُعرف تحري القبور لسؤال الحوائج عندها بعد عصر الشافعي بمدة، فأما تحري الصلاة عنده فأبعد وأبعد». انتهى.

الوجه السادس: یُستأنس بكونه من البعيد أن الشافعي توسل بقبر أبي حنیفة بما تقرر أن أبا حنیفة كان يرى تحريم ذلك، فهو القائل: «لا ینبغي لأحد أن یدعو الله إلا به وأكره أن یقول: أسألك بمعاقِدِ العزِّ من عرشك، وأن یقول بحق فلان، وبحق أنبيائك ورسلك، وبحق البيت الحرام».

هذا غير معقول البتة^(٢).

وبناء علی ما تقدم؛ فقد حكم الأئمة المحققون ببطلان هذه القصة وتهافتها، فقد نقل الإمام ابن القيم عن شيخه ابن تیمیة رحمته الله في «إغاثة اللفهان» قوله: «والحكاية المنقولة عن الشافعي أنه كان یقصد الدعاء عند قبر أبي حنیفة من الكذب الظاهر»^(٣).

لمكتبة الحرم المكي، وبقي فيها إلى أن توفي عام ١٣٨٦. ترك إراثًا علميًا طيبًا في علم الرجال وغيره، منه كتاب «التنکیل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل»، وتحقيق كتاب «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم، وغيره. انظر ترجمته في «الأعلام» للزركلي (٣/ ٣٤٢).

(١) (ص ٧٦)، الناشر: دار عالم الفوائد - مكة.

(٢) نقلًا من «التوصل إلى حقيقة التوصل» بتصرف يسير، للشيخ نسيب الرفاعي، (ص ٣٣١ - ٣٣٢).

(٣) (ص ٣٩٢).

تنبيه: نقل ابن حجر المكي هذه القصة في كتابه المسمى «الخيرات الحسان في مناقب أبي حنيفة النعمان» في الفصل الخامس والعشرين! فاحذر وتنبّه.





خاتمة الفصل و خلاصته

تبين لنا مما تقدم المواطن الشرعية لإجابة الدعاء، من أزمنة وأمكنة وأحوال وغيرها، يبينها لنا النبي ﷺ - الشَّفِيق على أُمته - بيانًا شافيًا، فمن تحرى الدعاء في غير هذه المواطن، كالقبور ونحوها من الأماكن التي لم يرد فيها دليل شرعي صحيح؛ فقد زاد في دين الله ما ليس فيه، وقال على الله بغير علم، وتجراً على الشريعة، عافانا الله من ذلك.



المظهر الثاني عشر: السفر إلى القبور

❁ بيان أدلة النهي عن السفر إلى القبور

❁ تنبيهات مهمة

❁ خلاصة في مسألة زيارة المسجد النبوي

❁ فصل في بيان ما آل إليه السفر إلى القبر عند مَنْ أجازوا ذلك

❁ فصل في بيان بعض شبه القائلين بجواز السفر لزيارة القبور

والرد عليها



أدلة النهي عن السفر إلى القبور

* من مظاهر تعظيم القبور؛ السَّفر إليها، وهذا الفعل حرام لا يجوز، لأن سفر العبادة لا يجوز إلا إلى المساجد الثلاثة، يدل على ذلك أربعة أحاديث:

١. قوله ﷺ: «لا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: المسجد الحرام، ومسجد الأقصى، ومسجدي هذا»^(١). أي المسجد النبوي.

قال البوصيري^(٢) رحمه الله في شرحه للحديث المتقدم: «شَدُّ الرَّحَالِ كناية عن السفر، والمعنى: لا ينبغي شد الرحال في السفر بين المساجد إلا إلى ثلاثة مساجد، وأما السفر للعلم وزيارة العلماء والصُّلحاء وللتجارة ونحو ذلك فغير داخل في حيز المنع، وكذا زيارة المساجد الأخر بلا سَفَر - كزيارة مسجد قباء لأهل المدينة - غير داخل في حيزِ النهي، والله أعلم»^(٣).

(١) رواه البخاري (١٩٩٥)، ومسلم (٨٢٧) عن أبي سعيد رضي الله عنه، ورواه البخاري (١١٨٩)، ومسلم (١٣٩٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أحمد بن أبي بكر البوصيري الكتاني الشافعي، مصري، من حفاظ الحديث، ولد بـ (بوصير) من أعمال مصر، عمل في تأليف كتب الزوائد، أعظمها: «إتحاف المهرة بزوائد المسانيد العشرة»، توفي رحمه الله سنة ٨٤٠هـ. انظر «الأعلام» للزركلي (١/ ١٠٤).

(٣) «مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه»، وانظر ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «مجموع الفتاوى» (٢٧/ ٢٤٩ - ٢٥٠).

٢. **حديث ليث عن شهر قال:** لَقِينَا أَبَا سَعِيدٍ وَنَحْنُ نَرِيدُ الطُّورَ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُشَدُّ الْمَطِي (١) إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَمَسْجِدَ الْمَدِينَةِ، وَبَيْتَ الْمُقَدَّسِ» (٢).

٣. ما جاء عن أَبِي بَصْرَةَ الْغَفَارِيِّ ﷺ أَنَّهُ لَقِيَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ وَقَدْ أَتَى مِنْ جَبَلِ الطُّورِ فَقَالَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ؟
فقال: مِنَ الطُّورِ.

فقال: أَمَا لَوْ أَدْرَكْتُكَ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ إِلَيْهِ مَا خَرَجْتَ إِلَيْهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَعْمَلُ الْمَطِي إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَإِلَى مَسْجِدِي، وَإِلَى مَسْجِدِ إِبِلْيَاءَ - أَوْ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ - يَشْكُ» (٣).

قال السُّنْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي شَرْحِ الْحَدِيثِ: «لَا تَعْمَلُ أَيُّ لَا تُرْكَبُ الْمَطِيُّ إِلَى مَسْجِدٍ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ قَصَدَ الصَّلَاةَ فِي الطُّورِ، فَصَارَ سَفَرُهُ كَالسَّفَرِ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَإِلَّا فَالْحَدِيثُ لَا يَمْنَعُ السَّفَرَ إِلَى الْبِلَادِ وَغَيْرِهِ» (٤).

(١) المَطِي: جمع مَطِيَّة، وهي الناقة التي يُرْكَبُ مطاها أي: ظهرها. وقوله: «لَا تَعْمَلُ»، أي: لا تُرْكَبُ ليسافر عليها. انظر «النهاية» لابن الأثير.

(٢) رواه أحمد (٩٣/٣)، وأبو يعلى (١٣٢٦)، وصححه الشيخ شعيب الأرنؤوط بشواهده في حاشيته على «المسند» (٣٨٣/١٨).

(٣) رواه أحمد (٧/٦) واللفظ له، ومالك في كتاب (الجمعة) (١٠٨/١) رقم (١٦)، عن أبي بصرة الغفاري ﷺ، وصحح إسناده الشيخ الألباني في «صحيح الجامع» (٧٣٧).

(٤) باختصار من الهامش على «المسند» (٢٦٩/٣٩).

ففي هذين الحديثين أنكر أبو بصرة الغفاري وأبو سعيد الخدري رضي الله عنهما السفر إلى جبل الطور لعبادة الله فيه، وهو المكان الذي كَلَّمَ فيه الله ﷻ موسى عليه السلام، وقد سماه الله الوادي المقدس والبقعة المباركة، فالسفر إلى تلك البقعة قد أنكره الصحابة، والقبور مقيسة عليها، لأنهما يشتركان في كون المسافر إليهما يقصد التقرب إلى الله والعبادة عندها، لا اعتقاد أن في ذلك مزية وفضل.

قال الألباني رحمته الله معلقاً على حديث: «لا تُشَدُّ الرحال إلا إلى ثلاثة

مساجد»: «والمُسْتَتْنِي منه في هذا الحديث ليس هو المساجد فقط - كما يظن كثيرون - بل هو كل مكان يُقصد للتقرب إلى الله فيه، سواء كان مسجداً، أو قبراً، أو غير ذلك، بدليل ما رواه أبو هريرة (وذكر الحديث)، فهذا دليل صريح على أن الصحابة فهموا الحديث على عمومته، ويؤيده أنه لم ينقل عن أحد منهم أنه شَدَّ الرَّحَالَ لزيارة قبرٍ ما».

انتهى كلام الألباني رحمته الله (١).

٤. ومما يُستدل به على تحريم السفر للقبور كون هذا الفعل لم يفعله الصحابة والتابعون، أصحاب القرون الثلاثة المفضلة، قال ابن تيمية رحمته الله: «وأما السفر إلى قبور الأنبياء والصالحين فهذا لم يكن موجوداً في الإسلام في زمن الإمام مالك، وإنما حدث هذا بعد القرون الثلاثة قرن الصحابة والتابعين وتابعيهم» **(٢).**

(١) «السلسلة الضعيفة»، (١/ ١٢٤).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢٧/ ٣٨٦).

وقال الشيخ أحمد بن يحيى النجمي^(١) رَحِمَهُ اللهُ فِي كتابه «أوضح الإشارة في الردِّ

على مَنْ أَجاز الممنوع من الزيارة»: «ولم يُعرف عن أحد من الصحابة والتابعين وأتباعهم ولا أحد من أهل القرون الثلاثة المفضلة أَنَّهُ أَجاز شَدَّ الرَّحالِ إلى مسجد غير المساجد الثلاثة للصلاة فيه، أَمَّا شَدُّ الرَّحْلِ إلى القبور فهو مِنْ باب أولى، بل لم يُعرف عن أحد من الصحابة الذين كانوا بالمدينة ومن عایشوهم وأخذوا عنهم العلم والدين من التابعين، لم يُنقل عن أحد منهم أَنه استأذن من عائشة في حياتها أَنْ يصلي عند قبر النبي ﷺ، ولم يُعرف عن أحد منهم بعد موت عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وَخُلُوُّ الْحُجُرَاتِ من الأزواج المطهرات رضي الله عنهن وأرضاهن، لم يُعرف عنهم ولا عمن بعدهم من القرون المفضلة أَنهم توخَّوا الصلاة عند قبره ﷺ، ولا عند قبور الشهداء في أُحُدٍ، ولا عند قبور الصحابة في البقيع، بل قد نهوا عن توخِّي الدعاء عند القبر»^(٢).

(١) هو الشيخ أحمد بن يحيى بن محمد بن شبير النجمي، من أهالي قرية النجامية في جنوب المملكة العربية السعودية، وُلد سنة ١٣٤٦ هـ، من مشايخه: الشيخ عبد الله بن محمد القرعاوي، والشيخ حافظ بن أحمد الحكمي، والشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ مفتي الديار السعودية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

كان فقيهاً محدثاً، له عدة مؤلفات منها: «أوضح الإشارة في الرد على مَنْ أَجاز الممنوع من الزيارة»، «تنزيه الشريعة عن إباحة الأغاني الخليعة»، «رسالة في حكم الجهر بالبسملة»، «المورد العذب الزلال فيما انتقد على بعض المناهج الدعوية من العقائد والأعمال». توفي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سنة ١٤٢٩ هـ.

(٢) «أوضح الإشارة في الرد على مَنْ أَجاز الممنوع من الزيارة»، للشيخ أحمد بن يحيى النجمي، (ص ٨١).

وقال أيضًا: «إن السفر لزيارة القبور لم يكن معروفًا عند الصحابة والتابعين، فقد قُتِل كثير من أصحاب رسول الله ﷺ وفضلائهم ومشاهيرهم، قُتِلوا في الغزوات، في أماكن متعددة ونائية عن المدينة، ولم يُعرف أن أحدًا من أقربائهم أو من غير أقربائهم قصد قبورهم لزيارتها، ولو فعلوه لُنُقِل، لِتَوافر الدواعي على نقله، لأن التابعين كانوا حريصين على نقل ما يتصل بالدين عن الصحابة، سواء كان ذلك من أفعالهم وأقوالهم، أو مما نقلوه عن النبي ﷺ، وهكذا كان حال أتباع الأتباع مع التابعين» (١).

قال مُقَيِّدُه عفا الله عنه: ولهذا عدَّ ابنُ بَطَّة العُكْبَرِي رحمه الله السفر إلى القبور من البدع فقال في «الإبانة الصغرى» (٢): «ومن البدع البناء على القبور وتجسيصها، وشُدُّ الرحل إلى زيارتها».

٥. ومما يُستدل به على تحريم السفر للقبور اتفاق الأئمة على ذلك، وقد حكى اتفاقهم ابن تيمية رحمه الله حيث قال: «ولا يسافر أحدٌ لِيَقِفَ بغير عرفات، ولا يسافر للوقوف في المسجد الأقصى، ولا للوقوف عند قبر أحدٍ، لا من الأنبياء ولا المشايخ ولا غيرهم **بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ**، بل أظهر قولِي العلماء: لا يسافر أحدٌ لزيارة قبر من القبور، ولكن تُزار القبور الزيارة الشرعية ممن كان قريبًا ومن اجتاز بها» (٣).

(١) «أوضح الإشارة في الرد على من أجاز الممنوع من الزيارة»، للشيخ أحمد بن يحيى النجمي، (ص ٦٠ - ٦١)، بتصرف يسير.

(٢) (ص ٣٦٦)، تحقيق د. رضا بن نعلان معطي، ط. مكتبة العلوم والحكم - المدينة.

(٣) «مجموع الفتاوى» (٢٦ / ١٥٠).

وقال أيضًا: وأصل هذا الباب أنه ليس في شريعة الإسلام بقعة تقصد لعبادة الله فيها بالصلاة والدعاء والذكر والقراءة ونحو ذلك إلا مساجد المسلمين ومشاعر الحج، وأمّا المشاهد التي على القبور سواء جعلت مساجد أو لم تُجعل، أو المقامات ^(١) التي تضاف إلى بعض الأنبياء أو الصّالحين أو المغارات والكهوف أو غير ذلك، أو مثل الطور الذي كلّم الله عليه موسى، ومثل غار حراء الذي كان النبي ﷺ يتحنّث فيه ^(٢) قبل نزول الوحي، والغار الذي ذكره الله في قوله: ﴿ثَانِيِ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾ ^(٣) [التوبة: ٤٠]، والغار الذي بجبل قاسيون بدمشق ^(٤) الذي يقال له مغارة الدم، والمقامان اللذان بجانبيه الشرقي والغربي يقال لأحدهما مقام إبراهيم ويقال للآخر مقام عيسى، وما أشبه هذه البقاع والمشاهد في شرق الأرض وغربها، فهذه لا يُشرع السفر إليها لزيارتها، ولو نذر ناذر السفر إليها لم يجب عليه الوفاء بنذره باتفاق أئمة المسلمين، بل قد ثبت في «الصّحيحين» عن النبي ﷺ من حديث أبي هريرة وأبي سعيد -وهو يُروى عن غيرهما- أنه قال: «لا تُشدُّ الرّحالُ إلّا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجدي هذا» ^(٥).

وقد كان أصحابُ النبي ﷺ لما فتحوا هذه البلاد بلاد الشام والعراق ومصر وخراسان والمغرب وغيرها، لا يقصدون هذه البقاع ولا يزورونها ولا يقصدون الصلاة

(١) المقامات: جمع مقام وهو الأثر، ومنه مقام إبراهيم المعروف وهو موضع قدميه ﷺ.

(٢) أي: يتعبّد فيه.

(٣) أي: غار ثور.

(٤) هو الجبل المشرف على مدينة دمشق، وفيه عدة مغارات. انظر «معجم البلدان».

(٥) تقدم تخريجه.

والدعاء فيها، بل كانوا مُستمسكين بشريعة نبيهم، يعمرّون المساجد التي قال الله فيها: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾ [البقرة: ١١٤]، وقال: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ﴾ [التوبة: ١٨]، وقال تعالى: ﴿قُلْ أَمْرِي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٢٩]، وقال تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الحج: ١٨]، وأمثال هذه النصوص.

وفي «الصّٰحٰحٰين» عن النبي ﷺ أنه قال: «صلاة الرجل في الجماعة تضعف على صلاته في بيته وفي سوقه خمسًا وعشرين ضعفًا، وذلك أنه إذا توضأ فأحسن الوضوء، ثم خرج إلى المسجد لا يُخرجه إلا الصلاة لم يخط خطوة إلا رُفعت له بها درجة وحُطَّ عنه بها خطيئة، فإذا صلى لم تزل الملائكة تصلي عليه ما دام في مُصلّاه: اللهم صلّ عليه، اللهم ارحمه. ولا يزال أحدكم في صلاة ما انتظر الصلاة»^(١). انتهى^(٢).

وقد وقع كثير من الناس فيما نهى عنه النبي ﷺ، فتجد بعض الناس من ليس له شغل إلا زيارة القبور والسفر إليها، ولا يكادون يعرفون من الدين إلا هذا الأمر، فتجد أحدهم يقول متباهيًا: زرت قبر سيدي فلان بالمكان الفلاني، وقبر الشيخ فلان بالمكان الفلاني، بل قد بلغ الغلو ببعض الجهّال أن يسمي سفره هذا حجًا فيقول: أريد الحجَّ إلى قبر فلان وفلان، نعوذ بالله من الضلال وعمى البصيرة.

٦. ومما يستدل به على تحريم السفر لزيارة القبور أنه لو نذر ناذر أن يسافر لزيارة قبر لم يكن عليه الوفاء بنذره باتفاق الأئمة، قال ابن تيمية رحمه الله تعالى:

(١) رواه البخاري (٦٤٧) واللفظ له، ومسلم (٦٤٩) عن أبي هريرة ؓ.

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢٧/ ١٣٧-١٣٩).

«وقد اتفق الأئمة على أنه لو نذر أن يسافر إلى قبره صلوات الله وسلامه عليه أو قبر غيره من الأنبياء والصالحين لم يكن عليه أن يوفي بنذره، بل يُنهي عن ذلك»^(١).

قال مُقَيَّدُه عفا الله عنه: والدليل على فتوى الأئمة هذه قوله ﷺ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعه وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعْصِه»^(٢).



(١) «مجموع الفتاوى» (١/ ٢٣٤ - ٢٣٥)، وهو في «قاعدة جليلة» (ص ١٣٥).

(٢) رواه البخاري (٦٧٠٠) عن عائشة رضي الله عنها.

تنبيهات مهمة

التنبيه الأول: لا ينبغي أن يُفهم من قول من قال بتحريم السفر إلى القبور أن في ترك تلك الزيارة تنقُصًا لهم، وغَضًا من أقدارهم، بل إن أقدار الموتى من المسلمين محترمة، وإنما الكلام في سفر المسافر إليها فهذا لا يجوز لما تقدم من الأدلة.

كذلك فإنه ينبغي تقرير أمر هام، وهو أن زيارة القبور ليس المقصود منها تعظيم الميت وإكرامه، فيكون التارك لزيارة القبور محتقرًا لهم، بل المقصود منها نفع الميت بالدعاء له، ونفع الزائر بتذكر الآخرة، ولو كان ترك زيارة قبور آحاد الناس فيه احتقار للميت لكانت زيارة القبور واجبة، لأن احتقار الآخرين حرام.

التنبيه الثاني: كثير من الناس إذا أراد السفر إلى المدينة النبوية نوى بسفره زيارة القبر النبوي لا المسجد النبوي وهذا خطأ، والمشروع أن يقصد بقلبه زيارة المسجد النبوي لا القبر النبوي، لأن النبي ﷺ قد حثَّ على زيارة المسجد النبوي لا القبر النبوي، كما في قوله ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا خيرٌ من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام»^(١).

فبناء على هذا فإن قَصَدَ قبر النبي ﷺ بالسفر بدعة في دين الله، لم يأمر بها الله ورسوله ﷺ، مردودة على صاحبها، وفاعل البدعة مأزور غير مأجور.

(١) رواه البخاري (١١٩٠)، ومسلم (١٣٩٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وقد تقرر أن لو أراد إنسان السفر إلى مسجد غير المساجد الثلاثة لكان فعله بدعة، فكيف بالسفر إلى قبر؟

قال الشيخ أحمد بن يحيى النجمي رَحِمَهُ اللهُ: «من الخطأ أن ينوي زيارة القبر ويجعل زيارة المسجد تابعة لها، والحق أن ينوي زيارة المسجد وتكون زيارة القبر تابعة لها، تمشياً مع أصول الشريعة الثابتة، لأن زيارة القبر لم يثبت فيها شيء كما تقدم»^(١).

وإذا أراد المسلم بعد زيارة المسجد النبوي والصلاة فيه أن يسلم على النبي ﷺ فلا بأس بذلك حينئذ، بل هو مستحب، لأن هذا ليس فيه سفر ولا شدُّ رَحْلٍ، ولكن لا يُكثر من ذلك أثناء إقامته بالمدينة لأن هذا من معاودة القبر، وهو منهي عنه كما سيأتي بيانه إن شاء الله، ويكفيه أن يسلم إذا قدم وإذا أراد السفر، كما ورد عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، ثم يسلم على أبي بكر وعمر لأنهما مقبوران بجواره ﷺ، ويستحب أن يزور مقبرة شهداء أُحُدٍ والتي تقع بجوار جبل أُحُدٍ ويسلم على أهلها كغيرها من المقابر تماماً، بقصد التذكر والاتعاظ والدعاء لأهلها، كما يستحب أن يأتي مسجد قباء فيصلّي فيه ركعتين لأنَّ صلاة ركعتين فيه تعدل عمرة، كما ثبت ذلك عن النبي ﷺ وعن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.



(١) «أوضح الإشارة في الرد على من أجاز الممنوع من الزيارة» (ص ٤٠١).



خلاصة في مسألة زيارة المسجد النبوي

وخلاصة الكلام أن السفر إلى المدينة النبوية ينقسم إلى خمسة أقسام كما ذكر الشيخ أحمد بن يحيى النجمي رحمته الله:

«أولاً: السفر إلى مسجد النبي ﷺ للصلاة فيه ثم زيارة القبر، والزيارة تابعة وليست هي أصل القصد، وهذه هي الزيارة السُّنِّيَّة الشرعية، وهي التي حكي الإجماع عليها القاضي عياض وشيخ الإسلام ابن تيمية وغيرهما.

ثانيًا: السفر لزيارة قبور الأنبياء والصالحين والأماكن المقدسة غير المساجد الثلاثة، كجبل الطُّور، وهذا السفر انعقد الإجماع بين الصحابة والتابعين وأئمة الدين المُعتبرين على منعه امتثالاً لِنهْي النبي ﷺ في قوله: «لا تُشَدُّ الرِّحال إِلَّا إلى ثلاثة مساجد».

ثالثًا: إنشاء السفر بقصد زيارة قبر النبي ﷺ وهو مدار البحث، فهذا قد عَصَى بِنْيَتَهُ وقصده، وهو آثَمُ على هذا القصد لمخالفته لحديث: «لا تُشَدُّ الرِّحال إِلَّا إلى ثلاثة مساجد»، وسفره محل نزاع بين العلماء، فَمَنْ نظر إلى محل وصوله وهو المسجد، قال بأن سفره مباح أو مندوب، لأنه يَصِلُ إلى المسجد الذي نَدَب الشرع إلى السفر إليه.

وَمَنْ نظر إلى نيَّته قال: السَّفر غير مباح ولا مأذون فيه، لأنه إنما نوى به للقبر ولم يَنو به للمسجد، وصاحب القبر هو الذي نهى عنه ذلك.

والذي ترجّح لي والله أعلم أنه آثم بنيتّه وسفره مباح، لأنه إنما يصل المسجد أولاً وإن سماها زيارة للقبر، ولكن الذي ينبغي للمسلم أن يعلم أن الزيارة المشروعة هي زيارة المسجد وليست زيارة القبر، ولهذا كره مالك أن يقول: زُرنا قبر النبي ﷺ.

رابعاً: زيارة أهل المدينة المقيمين بها للقبر كل يوم، أو بعد كل فريضة، أو في كل جمعة، هذا هو الذي أنكره مالك رحمته الله، وقال: إنّه لم يبلغه عن سلف هذه الأمة -يعني الصحابة-، وبه يقول أهل السنة قاطبة، إلا أنهم يستثنون من قديم من سفر كما ورد عن عبد الله بن عمر، وفيمن أراد السفر نزاع، كما قال ذلك العالم الجليل ابن عبد الهادي رحمته الله.

وهذا كله فيما إذا أراد الإنسان الزيارة الشرعية، وهي السلام على المُرور والدعاء له.

خامساً: أما الزيارة الشّركية والزيارة البدعية التي يُقصد منها دعاء المقبور أو الدعاء عند قبره، فهذه لم يقل بها أحد من أهل العلم المُعتبر بقولهم، ولا غرابة أن يأتي قوم ممن يدّعون العلم في آخر الزمان فيُقرّون الشرك ويدّعون إليه بمؤلفات، أو ضمن مؤلفات كما صنع ابنُ الحاج العبدري المالكي الذي سيأتي كلامه بعد قليل ^(١)، وكالباجوري في «حاشيته» التي ألّفها في فقه الشافعية حيث يقول: «وإذا لم يُمكنه استلام الحجر أشار إليه بِمَحَجَن كما يفعل عند قبر سيّدي أحمد البدوي»، سبحانه ربّي تهدي من تشاء بفضلك وتُضل من تشاء بعدلك، لا تسأل عما تفعل

(١) يُراجع كلام ابن الحاج الذي نقله الشيخ في كتابه «أوضح الإشارة».

وهم يسألون، انظروا إلى هذا الضال يُريد أن يقيس استلام الحجر على استلام قبر سيده وسيد القُبورين مثله في مصر أحمد البدوي، نعوذ بالله من الخذلان»^(١).



(١) «أوضح الإشارة في الرد على مَنْ أجاز الممنوع من الزيارة» (ص ٣٣٣ - ٣٣٥)، باختصار

فصل في بيان ما آل إليه السفر إلى القبر عند مَنْ أجازوا ذلك

ذكر ابن تيمية رحمته الله أن بعض أهل البدع يعتقد أن الحج إلى قبور الصالحين أفضل من الحج، وتارة نظير الحج، وتارة بدلاً عن الحج ^(١).

وقال السخاوي ^(٢) رحمته الله: «جاء الحُجَّاج هذه السنة لسيدي أحمد البدوي من الشام وحلب ومكة أكثر من حُجَّاج الحرمين» ^(٣)!

وذكر د. ناصر القفاري في كتابه «أصول مذهب الشيعة» أنه جاء في بعض كتب

الرافضة أن زيارة قبر الحسين تعدل عشرين حجة، وجاء في أخرى أنها تعدل ثلاثين حجة زاكية مُتقبلة مبرورة مع رسول الله ﷺ، وزادت في روايات أخرى حتى وصلت سبعين حجة مع رسول الله ﷺ، وثمانين حجة ^(٤).

^(١) نقلاً من «الرد على الإخنائي» (ص ٤٠٢). وقد حدثني أحد الإخوة المغاربة أن عندهم في مدينة «فاس» قبراً يأتي إليه بعض حُجَّاج السنغال قبل ذهابهم لأداء فريضة الحج في مكة.

^(٢) هو الشيخ محمد بن الرحمن السخاوي، من طلبة الحافظ ابن حجر المبرزين، ثم من علماء الحديث في القرن التاسع، له مؤلفات عدة، منها «فتح المغيث بشرح ألفية الحديث»، وله «الضوء اللامع لأهل القرن التاسع»، وله «القول المُنبّي في ذم ابن عربي» وله غيرها، توفي رحمته الله سنة ٩٠٢، وقد ترجم له الشوكاني بترجمة عاطرة في كتابه «البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع».

^(٣) نقلاً من «بدع الاعتقاد» (ص ٢٦٨)، وهو في مقال «أفيون الشعوب الإسلامية، النتائج والآثار»، خالد أبو الفتوح، عن «دمعة على التوحيد» (ص ٧٥).

^(٤) انظر «أصول مذهب الشيعة» للدكتور ناصر القفاري (٢ / ٤٥٢) وما بعدها.

وذكر أيضًا في كتابه أن كتب الرافضة الداعية لزيارة القبور كثيرة، حتى قال أحد شيوخهم اليوم، وهو آغا برزك الطهراني في كتابه «الذريعة إلى تصانيف الشيعة» (ج ٢٠/٣١٦ - ٣٢٦)، «إنَّ ما صَنَّفَه شيوخهم في المَزار ومناسكه قد بلغ ستين كتابًا»! (١).

وَمِنَ الْجَدِيرِ بِالذِّكْرِ أن تأليف المصنفات في الحج إلى القبور يعتبر تعدّيًا على الله في باب التشريع، وهو أثر من آثار الإلحاد في أسماء الله الحسنى: (الحكيم، والحَكَم، والعليم، والعزیز، والمَلِك، والعظيم) (٢).

فَقَبَّحَ اللهُ الغُلُو، كيف أَرَدَى أصحابه في هُوءَ الشُّرْكَ السَّحِيقَةِ.



(١) انظر «أصول مذهب الشيعة» للدكتور ناصر القفاري (٢ / ٤٦٧).

(٢) من مقال: «أفيون الشعوب الإسلامية، النتائج والآثار»، خالد أبو الفتوح، نقلًا من (ص ٧٥) من «دمعة على التوحيد».

فصل في بيان بعض شبه القائلين بجواز السفر لزيارة القبور والرد عليها

الشبهة الأولى: يُبرر بعض الناس سفره لزيارة قبر النبي ﷺ أن دافعه لذلك هو حبه وتعظيمه للنبي ﷺ والقيام بحقوقه؟

الجواب: إن حق النبي ﷺ هو طاعته فيما أمر، وتصديقه فيما أخبر، وترك ما نهى عنه وزجر، ولم يرشد الله تعالى ولا رسوله ﷺ إلى أن زيارة قبره من حقوقه، وكل ما ورد في السفر لزيارة قبره من الأحاديث فهو إما ضعيف أو مكذوب عليه ﷺ، كما سيأتي بيانه بالتفصيل إن شاء الله، هذا أولاً.

ثانياً: قال ابن تيمية رحمته الله عن حقوق النبي ﷺ:

«وكل هذه ^(١) مشروعة في جميع البقاع، ليس منها شيء يختص بالقبر ولا بما هو قريب من القبر، ولا شرع للناس أن يكون قيامهم بهذه الحقوق أفضل عند القبر من القيام بها في بلادهم، بل المشروع أن يقوموا بها في كل مكان، ومن قام بها عند القبر وفتر عن القيام بها في بلده فهذه حالة منقوصة غير محمودة، وصاحبها مبخوس الحظ، ناقص النصيب، وهو ناقص الدين والإيمان، إما بترك واجب يأثم بتركه، وإما بترك مستحب تنقص درجته بتركه، بخلاف من من الله عليه فجعل محبته وثنائه وتعظيمه ودعائه للرسول ﷺ في بلده مثل ما إذا كان بالمدينة عند قبره أو أعظم، فهذه هي الحالة

(١) أي الحقوق.

المحمودة المشروعة، وهي حالة الصحابة والتابعين لهم بإحسان إلى يوم القيامة، ولا يُعرف عن أحد منهم أنه كان يزيد حبّه وتعظيمه ودعاؤه وثناؤه عند القبر، ولهذا لم يكونوا يأتونه لأن قيامهم بما يجب من حقوق الرسول في جميع الأمكنة سواء.

وقد نهى عن تخصيص القبر بذلك، وأن يتخذوه عيدًا ومسجدًا، لأنه مظنة أن يُتخذ وثنًا، ويفضي إلى الشرك، ومظنة أن ينقص قيامهم بحقه في سائر البقاع إذا خصوا تلك البقعة بمزيد القيام.

والرسول ﷺ حقه في جميع البقاع سواء، ولكن تتنوع حقوقه بحسب الأحوال، ولهذا إذا اعتبرت أحوال الناس كان من يُعظم الميت عند قبره مُقصرًا في حقوقه التي أمر بها في سائر البقاع بحسب ما زاد عند القبر، وهذا أمر مُطرد ومعروف من جميع أحوال الناس»^(١).



الشبهة الثانية: قاس بعضهم زيارة قبره ﷺ ميتًا على زيارة الحي للحَيِّ، مستدلًا بما رواه مسلم في «صحيحه» في قصة الرجل الذي سافر لزيارة أخ له في الله «فأرصد الله على مدرجته ملكًا، فلما أتى على هذا الملك قال: أين تريد؟

فقال: أريد أخًا لي في هذه القرية.

فقال: هل لك عليه من نعمة تربُّها^(٢)؟

(١) باختصار من «الرد على الإخنائي» (ص ١٨٢ - ١٨٣).

(٢) تربُّها أي: تحفظها وتراعيها وتربيها كما يربي الرجل ولده. انظر «النهاية».

قال: لا، غير أني أحببته في الله ﷺ.

قال: فإني رسول الله إليك بأن الله أحببك كما أحببته فيه»^(١).

واستدلوا -أيضاً- بما رواه مالك في «الموطأ» عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول عن الله: «وَجَبَتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِيَّ، وَالْمُتَجَالِسِينَ فِيَّ، وَالْمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ»^(٢).

فقالوا: إذا كانت هذه فضيلة زيارة الإخوان ممن هم دون الأنبياء، فكيف بزيارة إمام الثقلين، وسيد ولد آدم، و خليل الرحمن؟

فالجواب: إن هذا القياس صحيح لو أنه قيس بزيارته ﷺ في حياته، أمّا قياس هذا النوع من الزيارة على زيارة قبره ﷺ بعد وفاته فهذا قياس فاسد.

قال ابن تيمية رحمه الله: «وأما جعل زيارة القبر كزيارته حياً فهذا قياس فاسد، ولا علمت أحداً منهم احتج في زيارة قبره بالقياس على زيارة الحيّ المحبوب في الله، وهذا من أفسد القياس، فإنه من المعلوم أن من زار الحي حصل له بمشاهدته وسماع كلامه ومخاطبته وسؤاله وجوابه وغير ذلك ما لا يحصل لمن لم يشاهده ولم يسمع كلامه، وليس رؤية قبره أو رؤية ظاهر الجدار الذي بُني على بيته بمنزلة رؤيته ومشاهدته ومجالسته وسماع كلامه، ولو كان هذا مثل هذا لكان كل من زار قبره مثل

(١) رواه مسلم (٢٥٦٧).

(٢) رواه مالك في باب (ما جاء في المتحابين في الله)، وأحمد (٢٣٣/٥)، وهو في «صحيح الجامع»، (١٩١١).



واحد من أصحابه، ومعلوم أن هذا من أبطل الباطل» (١).

ثم قال: «وَمَنْ شَبَّهَ مَنْ زَارَ قَبْرَ شَخْصٍ بِمَنْ كَانَ يَزُورُهُ فِي حَيَاتِهِ فَهُوَ مُصَابٌ فِي عَقْلِهِ وَدِينِهِ» (٢).

كذلك، فإنه من المعلوم أن الذين كانوا يسافرون إلى النبي ﷺ في حياته إمّا مهاجرين إليه إن كان هذا قبل الفتح، أو من الوفود التي كانت تَفِدُ إليه لتَعْلَمَ دين الإسلام ثم تعود وتبلغ أقوامها، **وأما بعد وفاته فلم يَفِدْ إليه أحد.**

فالحاصل أنه ليس هناك خصوصية فَضَّلَ في زيارة قبره ﷺ، بل زيارة قبره كزيارة غيره من المقابر، وَمَنْ ادَّعَى خصوصية فَضَّلَ في زيارة قبره فعليه بالدليل، وأنّى له ذلك، فقد أطبقت الأحاديث والآثار وفهم السلف على أن الخصوصية إنما هي في زيارة مسجده، والله أعلم.



الشبهة الثالثة: فإن قيل: قد رخص بعض العلماء في السفر لزيارة القبور، فما الجواب عن ذلك؟

فالجواب: أن من رَخَّصَ في زيارة القبور بسفر فربما استدل بأحاديث ضعيفة لم يَتَبَيَّنْ له ضعفها، وكُلُّ يُوْخِذُ من قوله ويرد، وخير القول قول محمد، وليس أحد معصوم في مجال الشريعة إلا النبي محمد ﷺ، وسيأتي ذكر طائفة من

(١) «الرد على الإخنائي» (ص ٣٦٢).

(٢) «الرد على الإخنائي» (ص ٣٦٧).

الأحاديث الضعيفة التي احتج بها بعض أهل العلم - مثل تقي الدين السُّبكي وابن حَجَر الهيثمي - وهم يظنون صحتها، مع ذكر وجوه ضعفها. وللعلم فقد ورد في فضل زيارة القبور بسفر أحاديث كثيرة لا تصح، بل هي موضوعة، ولهذا قال الحافظ الكبير ابن حَجَر العسقلاني: «أكثر متون الأحاديث المروية في زيارة قبر المصطفى ﷺ موضوعة» (١).



الشبهة الرابعة:

احتج بعض الناس بأحاديث ضعيفة على جواز السفر لزيارة القبور، نذكر أشهرها، وهي ستة أحاديث:

الحديث الأول:

قال الطبراني رحمه الله: حدثنا عبدان بن أحمد، قال: حدثنا عبد الله بن محمد العبادي البصري، قال: حدثنا مسلمة بن سالم الجهني، قال: حدثني عبيد الله بن عمر عن نافع عن سالم عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ جَاءَنِي زَائِرًا لَا تُعْمَلْهُ حَاجَةٌ (٢) إِلَّا زِيَارَتِي كَانَ حَقًّا عَلَيَّ أَنْ أَكُونَ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (٣).

(١) نقله عنه الشيخ صالح بن محمد الشري رحمه الله في كتابه «تأييد الملك المنان في نقض ضلالات دحلان» (ص ٣٦).

(٢) أي: لا تحته وتسوقه حاجة. انظر «النهاية في غريب الحديث».

(٣) «المعجم الأوسط»، برقم (٤٥٤٦)، و «الكبير» (١٢ / ٢٩١) برقم (١٣١٤٩).

ورواه أبو نُعَيْم عن أبي محمد بن حَيَّان، عن محمد بن أحمد بن سليمان الهروي، عن مسلم بن حاتم الأنصاري، عن مسلمة بن سالم، عن عبد الله -يعني العمري- عن نافع به^(١).

ورواه أبو عبد الله النجار في «الدرة الثمينة» عن عبد الله العمري عن نافع به، إلا أنه قال «لم تُنزع حاجته» بدل «لم تُعمله»^(٢).

ورواه الدارقطني في «الأفراد والغرائب»^(٣).

والجواب: هذا حديث ضعيف جدًا، في سنده مسلمة بن سالم الجهني وهو ضعيف، وقد تفرد بطريقَي الحديث عن عبيد الله بن عمر من بين سائر أصحاب عبيد الله الثقات المشهورين بالرواية عن نافع عن سالم عن ابن عمر.

قال أبو داود: «ليس بثقة»^(٤).

وقال الهيثمي: «وفيه مسلمة بن سالم، وهو ضعيف»^(٥).

(١) «تاريخ أصبهان» (٢/ ٢١٩)، وعزاه السبكي إلى الدارقطني، ونقله عنه ابن عبد الهادي ولم أجده في المطبوع، وعلى كل حال فإنه يدور على مسلمة بن سالم الجهني.

(٢) «الدرة الثمينة في أخبار المدينة» (ص ٢٨٥).

(٣) كما في «أطرافه» (٣/ ٣٧٦) نقلًا من «كشف الستر عما ورد في السفر إلى القبر» (هامش حديث رقم ٨)، للشيخ حماد الأنصاري رحمته الله.

(٤) «تهذيب التهذيب»، برقم (٧٨١٤) تحت اسم: (سالم)، وقال: «ويقال فيه: مسلمة أيضًا، بزيادة هاء في آخره».

(٥) «مجمع الزوائد» (٤/ ٥).

وقال الحافظ في «التقريب»: «ضعيف»^(١).

كذلك ففي الإسناد عبد الله بن محمد العبادي وهو ضعيف جدًا.

قال ابنُ حَبَّان: «يروي عن يزيد بن هارون المقلوبات، وعن غيره من الثقات المَلزوقات، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد»^(٢).

وذكره الذهبي في «المُغني في الضعفاء»^(٣).

كما أنَّ في السند اضطرابًا، فالرواية الأولى عن عبيد الله العمري المُصَغَّر الثقة، أما رواية أبي نُعَيْم وأبي عبد الله النجار فعن أخيه عبد الله العمري الضعيف.

وسواء كانت الرواية عن الثقة أم عن الضعيف فالروايات كلها تدور على رجل ضعيف، لا يجوز الاحتجاج بروايته وهو مسلمة الجهنني، فالحديث ضعيفٌ بكل حال.

قال ابنُ عبد الهادي رحمته الله^(٤): «وكم من حديث له طرق كثيرة أمثل من طريق

(١) ترجمة رقم (٦٦٢٨).

(٢) المجروحين ترجمة رقم (٥٧١).

(٣) ترجمة رقم (٣٣٤١).

(٤) هو الإمام العلامة: محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن قدامة المقدسي الحنبلي، من تلامذة جمال الدين المؤي وشيخ الاسلام ابن تيمية والذهبي، قال الذهبي: ما اجتمعت به قطُّ إلا واستفدت منه رحمه الله تعالى. عُني بالحديث وفنونه، عدَّ له ابن رجب في ترجمته في كتاب «ذيل طبقات الحنابلة» ما يزيد على سبعين مصنفًا، توفي سنة ٧٤٤ وعمره أربعون سنة أو أقل. انظر ترجمته في آخر كتاب «تذكرة الحفاظ» للذهبي، ووصفه هناك بالإمام الأوحَد، و«ذيل تذكرة الحفاظ» لمحمد بن علي الحسيني (ص ٣٢)، و«الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة» لابن حجر، و«الذيل على طبقات الحنابلة» لابن رجب الحنبلي (١١٥/٥)، تحقيق: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، الناشر: مكتبة العبيكان - الرياض.

هذا الحديث، وقد نصَّ أئمةُ هذا الشأن على ضعفه وعدم الاحتجاج به، واتفقوا على ردِّه وعدم قبوله»^(١).

وأيضًا فإن هذا الحديث خالف أحاديث أصح منه لم يرد فيها ذكر زيارة قبر النبي ﷺ، كالحديث الذي رواه الترمذي^(٢) وابن ماجه^(٣) وأحمد^(٤) وابن حبان^(٥) والبخاري^(٦) والبيهقي^(٧) وابن النجار^(٨) عن نافع عن ابن عمر^(٩) قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ استطاع أن يموت بالمدينة فَلْيَمُتْ بها، فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بها»^(٩).

ورواه ابن حبان^(١٠)، والنسائي في «الكبرى»^(١١)، والطبراني^(١٢)، والبيهقي^(١٣)، عن الصميتة^(١٤).

(١) «الصارم المنكي» (ص ٧١)، تحقيق: الشيخ إسماعيل بن حماد الأنصاري، الناشر: إدارة الإفتاء - المملكة العربية السعودية.

(٢) برقم (٣٩١٧).

(٣) برقم (٣١١٢).

(٤) (١٠٤/٢).

(٥) (٥٧/٩)، حديث رقم (٣٧٤١).

(٦) (٣٢٤/٧) برقم (٢٠٢٠).

(٧) «شعب الإيمان» (٨ / ١١٦)، برقم (٣٨٨٨، ٣٨٨٧).

(٨) «الدرة الثمينة في أخبار المدينة» (ص ١٠٠).

(٩) وهو في «صحيح الجامع» (٦٠١٥).

(١٠) (٥٨/٩) برقم (٣٧٤٢).

(١١) برقم (٤٢٧١).

(١٢) «المعجم الكبير» (٢٤) برقم (٨٢٤).

(١٣) «شعب الإيمان» (٨ / ١١٢) برقم (٣٨٨٤).

ورواه البيهقي عن سبيعة الأسلمية رضي الله عنها (١).

وكحديث أبي هريرة رضي الله عنه الذي رواه مسلم (٢) والترمذي (٣) وأحمد (٤) وابن حبان (٥) والبغوي (٦) وأبو يعلى (٧) وأبو عوانة (٨)، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يصبر على لأواء (٩) المدينة وشدتها أحدٌ إلا كنت له شهيداً أو شفيعاً يوم القيامة».

ورواه مسلم (١٠) وأحمد (١١) وأبو يعلى (١٢) وأبو عوانة (١٣) ومالك (١٤) والطبراني في «الكبير» (١٥)، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(١) «شعب الإيمان» (٨ / ١١٥) برقم (٣٨٨٦).

(٢) برقم (١٣٧٨).

(٣) برقم (٣٩٢٤).

(٤) (٣٩٧ / ٢).

(٥) برقم (٣٧٤٠).

(٦) برقم (٢٠١٩).

(٧) برقم (٥٩٤٣) (١٠ / ٣٤٧).

(٨) (٤٣٨ / ٢).

(٩) اللأواء هي الشدة والضيق.

(١٠) برقم (١٣٧٧).

(١١) (١٣٢ / ٢).

(١٢) (١٦٧ / ١٠).

(١٣) (٤٣٨ / ٢).

(١٤) كتاب (الجامع)، باب (ما جاء في سكنى المدينة والخروج منها).

(١٥) (٣٤٧ / ١٢).

ورواه النسائي في «الكبرى»^(١) والطبراني في «الكبير»^(٢) عن أسماء بنت عميس رضي الله عنها.

ورواه الطبراني في «الكبير»^(٣) عن أبي أسيد الساعدي رضي الله عنه.

قال ابن عبد الهادي أيضًا: «وهذه الألفاظ التي رواها أصحاب الصحيح والسنن والمسانيد من رواية نافع وغيره عن عبد الله بن عمر بن الخطاب هي الصحيحة المشهورة المحفوظة عنه، وفيها الحث على الإقامة بالمدينة وترك الخروج منها والصبر على لأوائها وشدتها، وأن من استطاع أن يموت بها فليفعل لتصل له شفاعة المصطفى ﷺ»^(٤).

وقال أيضًا: «وليس في شيء من هذه الروايات الصحيحة التي تقدم ذكرها عن نافع وغيره عن ابن عمر ذكر زيارة القبر، ولا قوله: «من جاءني زائرًا لا يُنزعه حاجة إلا زيارتي»، فعلم أن ما رواه مسلمة بن سالم الجهني وموسى بن هلال العبدي^(٥) من ذلك شاذ غير محفوظ، وكأن هذين الشيخين سمعا شيئًا أو بلغهما أمر فلم يحفظاه ولم يضبطاه لكونهما ليسا من أهل الحديث، ولا من المشهورين بحمل

(١) باب (ثواب من صبر على جهد المدينة وشدتها).

(٢) (١٤١/٢٤).

(٣) (١٤٤/٣).

(٤) «الصارم المُنكي» (ص ٧٧، ط الإفتاء).

(٥) ستأتي روايته في الحديث السادس.

العلم ونقله، ولو كان ما روياه محفوظاً عن نافع لبادر إلى روايته عنه أيوب السخيتاني ومالك بن أنس وغيرهما من أعيان أصحابه المعتمد على حفظهم وضبطهم وإتقانهم، فلما لم يتابعهما على ما نقلاه، مختلفين فيه، ثقة يُحتج به، بل خالفهما فيما روياه الثقات المشهورون والعدول الحفاظ المتقنون؛ عُلِمَ خطأهما فيما حملاه، ولم يَجْزُ الرجوع إليهما ولا الاعتماد عليهما فيما رَوَياه، والله الموفق»^(١).

ثم إن هذا الحديث ليس فيه ذكر زيارة قبره ﷺ أصلاً، فضلاً عن السفر إليه، لأن المذكور في الحديث هو فضل الزيارة، والزيارة إذا أطلقت فالمقصود منها زيارته حياً، أو زيارته ميتاً الزيارة الشرعية التي ليس فيها سفر ولا شَدْ رَحْل، وهذا لم يخالف فيها أحد من أهل السنة.

وانظر ما قاله الألباني في «الإرواء»^(٢).

الحديث الثاني:

أخرج الطيالسي في «مسنده» قال: حدثنا سِوار بن ميمون أبو الجراح العبدي قال: حدثني رجل من آل عمر عن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ زار قبري -أو زارني- كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً وشَهِيداً، وَمَنْ مَاتَ فِي أَحَدِ بَعْثَةِ اللَّهِ مِنَ الْآمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

(١) «الصارم المنكي» (ص ٧٨، ط. الإفتاء).

(٢) حديث رقم (١١٢٨).

(٣) رقم (٦٥)، ط دار هجر - مصر.



والجواب: أنَّ هذا حديث ضعيف من وجهين:

الأول: إبهام الرجل من آل عمر.

الثاني: جهالة سِوَار بن ميمون، فإنه لم يُترجم في شيء من كتب الرجال، ولهذا قال ابنُ عبد الهادي في رده على السبكي لما قال «إنه مرسل جيد»، قال:

«بل هو من أضعف المراسيل وأسقطها، وكيف يكون مرسلًا جيدًا ومُرسله مجهول العين والحال واسم الأب، غير معروف بنقل العلم ولا مشهور بحمله، بل لم يأت ذكره إلا في هذا الحديث المضطرب»^(١).

وقد أشار بعض العلماء إلى اضطراب الحديث أيضًا، كابن عبد الهادي^(٢) رحمته الله، حيث إن العقيلي رواه في «الضعفاء» في ترجمة هارون بن قزعة عن سوار بن ميمون عن هارون بن قزعة عن رجل من آل الخطاب عن النبي ﷺ قال: «مَنْ زارني متعمدًا كان في جوار الله يوم القيامة، ومَنْ مات في أَحَدِ الحرمين بعثه الله في الآمين يوم القيامة».

فانظر إلى اختلاف اللفظ عن اللفظ الأول.

ثم إن هارون بن قزعة لا يُتابع عليه، كما ذكر ذلك العقيلي بإسناده عن البخاري.

ولهذا قال بعده: «والرواية في هذا لينة».

(١) «الصارم المنكي» (ص ٩٦)، ط. دار الكتب العلمية.

(٢) انظر المرجع السابق عند الكلام على الحديث السادس والسابع.

قلت: وقد رواه الدارقطني في «السنن» عن الشَّعْبِي والأَسود بن ميمون عن هارون بن أبي قزعة عن رجل من آل حاطب عن حاطب قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ زَارَنِي بَعْدَ مَوْتِي فَكَأَنَّمَا زَارَنِي فِي حَيَاتِي، وَمَنْ مَاتَ بِأَحَدِ الْحَرَمَيْنِ بُعِثَ مِنَ الْآمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وهذه الرواية ضعيفة أيضًا لنفس العلتين؛ الإبهام وضعف هارون بن قزعة. والأَسود بن ميمون لَعَلَّه تصحيف من سوار بن ميمون، وهو ضعيف أيضًا.

الحديث الثالث:

قال الحاكم رحمه الله: حدثنا أبو الحسن حامد بن حماد بن المبارك السَّرَّ مَنْ رَأَى بنصيبين، حدثنا أبو يعقوب إسحاق بن سيار بن محمد النصيبى، حدثنا أسيد بن زيد حدثنا عيسى بن بشير عن محمد بن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَجَّ إِلَى مَكَّةَ ثُمَّ قَصَدَنِي فِي مَسْجِدِي كُتِبَتْ لَهُ حَجَّتَانِ مَبْرُورَتَانِ»^(١).

والجواب: هذا حديث ضعيف جدًا، فيه أسيد بن زيد الجمال الكوفي، قال عنه يحيى بن معين: «كَذَّابٌ»^(٢).

وقال الإمام أحمد: «قَدِمَ إِلَى الْكُوفَةِ مِنْ بَعْضِ أَسْفَارِهِ فَأَتَاهُ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ وَلَمْ آتِهِ، وَكَانُوا يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ»^(٣).

(١) هذا الحديث ذكره ابن عبد الهادي في «الصَّارِمِ الْمَنَكِيِّ» (ص ٧٩)، (ط. الإفتاء)، وقال: «رواه الحاكم في كتاب كبير، ولم يُسَمِّهِ!».

(٢) «كتاب الجرح والتعديل» (٣١٨/٢).

(٣) «كتاب الجرح والتعديل» (٣١٨/٢).

وقال النسائي: «متروك الحديث»^(١).

وقال ابن حبان: «يروي عن شريك والليث بن سعد وغيره من الثقات المناكير، ويسرق الحديث ويُحدّث به»^(٢).

وقال ابن عدي: «وأسيد بن زيد يتبين على رواياته الضعف، وعامة ما يرويه لا يُتابع عليه»^(٣).

وذكره الدارقطني في كتابه «الضعفاء والمتروكون»^(٤).

وقال الخطيب: «قدم بغداد وحَدّث بها، وكان غير مَرَضِي في الرواية»^(٥).

تنبيه: يظن بعض الحجاج أن السفر لزيارة قبر الرسول ﷺ بعد الفراغ من الحج من لوازم الحج ومناسكه، وأنه إن لم يفعل ذلك فحجّه ناقص، متمسكين بهذا الحديث الضعيف أو ما في معناه من الأحاديث الضعيفة أو الباطلة، وهذا اعتقاد باطل لأنه لم يرد عن الرسول ﷺ، وهو القائل: «لِتَأْخُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ»^(٦).

فالحج وزيارة المسجد النبوي كلاهما عبادة مستقلة عن الأخرى، فَمَنْ حَجَّ ولم يزر المسجد النبوي فحجّه كامل لا نقص فيه، وَمَنْ حج وزار المسجد النبوي فهذا زيادة خير والحمد لله.

(١) «الضعفاء والمتروكين»، برقم (٥٤).

(٢) «المجروحين» (١/ ٢٠٤) برقم (١٢١).

(٣) «الكامل» (٢/ ٨٧)، باختصار.

(٤) ترجمة رقم (١١٤).

(٥) «تاريخ بغداد» (٧/ ٤٧).

(٦) رواه مسلم (١٢٩٧) عن جابر رضي الله عنه.

وكم حج أقوام من الصحابة والتابعين ومن بعدهم في القرون الثلاثة المفضلة ولم يُذكر عن واحد منهم أنه بعد حجه قصد القبر النبوي للسلام على الرسول ﷺ، بل كان غاية أمرهم أن يرجعوا إلى بلادهم، أو يسافر من يتيسر له السفر إلى المدينة النبوية بقصد زيارة المسجد النبوي - لا القبر النبوي - على أن زيارته طاعة مستقلة، ليست تابعة لمناسك الحج.

وقد بلغ الغلو في النبي ﷺ عند بعض الجهّال أن ظنوا أن المقصود من الحج هو زيارة القبر النبوي - نسأل الله العافية - وهذا شرك محض، إذ جعلوا مقصودهم من الحج هو تعظيم المخلوق لا الخالق!

قال ابن تيمية رحمه الله: «وقد زين الشيطان لكثير من الناس سوء عملهم، واستزّلهم عن إخلاص الدين لله إلى أنواع من الشرك، فيقصدون بالسفر والزيارة الرجاء لغير الله، والرغبة إليه، ويشدون الرّحال إما إلى قبر نبي أو صاحب أو صالح، أو من يُظن أنه نبي أو صاحب^(١) أو صالح، داعين له راغبين إليه، ومنهم من يظن أن المقصود من الحج هو هذا، فلا يستشعر إلا قصد المخلوق المقبور»^(٢).

الحديث الرابع:

قال الدارقطني رحمه الله: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، حدثنا أبو الربيع الزهراني، حدثنا حفص بن أبي داود عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عمر قال:

(١) أي: صحابي.

(٢) «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٨٥١).

قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَجَّ فزار قبري بعد وفاتي فكأنما زارني في حياتي» (١).

ورواه البيهقي فقال: حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف إملاء، أنبأنا أبو الحسن محمد بن نافع بن إسحاق الخزاعي بمكة، حدثنا المفضل بن محمد الجندي، حدثنا سلمة بن شبيب، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا حفص بن سليمان أبو عمر عن الليث بن أبي سليم عن مجاهد عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَجَّ فزار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي».

وأخبرنا أبو سعد الماليني، أنبأنا أبو أحمد بن عدي الحافظ، أنبأنا الحسن بن سفيان، حدثنا علي بن حجر، حدثنا حفص بن سليمان (ح) وأخبرنا أبو أحمد، حدثنا عبد الله بن محمد البغوي، حدثنا أبو الربيع الزهراني، حدثنا حفص بن أبي داود، فذكره.

ثم قال: «تفرَّد به حفص وهو ضعيف» (٢).

ورواه في «شعب الإيمان» فقال: «وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أنبأنا أحمد بن عبيد حدثني محمد بن إسحاق الصفار، حدثنا ابن بكار حَدَّثَنَا حفص بن سليمان»، فذكر الحديث، ثم قال: «تفرَّد به حفص وهو ضعيف في رواية الحديث» (٣).

تنبيه: سَمَّى البيهقي حفصًا في الروايات الأولى والثانية والرابعة حفص بن

(١) «سنن الدارقطني» (٢/٢٧٨)، الناشر: عالم الكتب - بيروت.

(٢) «السنن الكبرى» (٥/٢٤٦).

(٣) «شعب الإيمان» (٨/٩٣ - ٩٤) برقم (٣٨٥٨).

سليمان، وفي الرواية الثالثة حفص بن أبي داود، فدل على أنَّ حفصًا المذكور هو رجل واحد.

وقال أبو يعلى: حدثنا يحيى بن أيوب المقابري، حدثنا حسان بن إبراهيم، حدثنا حفص بن سليمان، عن كثير بن شنظير عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَجَّ فزارني بعد وفاتي عند قبري فكأنما زارني في حياتي».

وقال ابن عدي: حدثنا الحسن بن سفيان، حدثنا علي بن حجر.

وحدثنا عبد الله بن محمد البغوي، حدثنا أبو الربيع الزهراني، قال: حدثنا علي، حدثنا حفص بن سليمان.

وقال أبو الربيع حدثنا حفص بن أبي داود قال عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَجَّ فزار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي وصحبي»^(١).

ورواه أبو عبد الله النجار في «الدرة الثمينة في أخبار المدينة» من طريق حفص بن سليمان به^(٢).

وقال الطبراني: حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، حدثنا أبو الربيع الزهراني، حدثنا حفص بن أبي داود عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «مَنْ حَجَّ فزار قبري بعد وفاتي كان كمن زارني في حياتي»^(٣).

(١) «الكامل» (٢٧٢/٣)، ترجمة حفص بن سليمان.

(٢) «الدرة الثمينة في أخبار المدينة» (ص ٢٨٨).

(٣) «المعجم الكبير» (٤٠٦/١٢) برقم (١٣٤٩٧).

وقال أيضًا: حدثنا جعفر بن بجير، حدثنا محمد بن بكار بن الريان قال: حدثنا حفص بن سليمان عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حج فزار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي»^(١).

والجواب: هذا حديث ضعيف جدًا، آفته رجلان، أحدهما: حفص بن أبي داود. والثاني: ليث بن أبي سليم.

فأما حفص بن أبي داود فهو حفص بن سليمان أبو عمر الأسدي الكوفي البزار القاري الغاضري، لم يكن من أهل الحديث ولا ممن يُعتمد عليه في نقله، ولهذا جرحه الأئمة وتركوا حديثه، وقد تفرد برواية هذا الحديث.

فقد قال ابنُ عَدِي بعد أن ساق جملة من الأحاديث التي رواها حفص: «ولحفصٍ غير ما ذكرت من الأحاديث، وعامة حديثه عمن روى عنهم غير محفوظة»^(٢).

وساق بإسناده عن يحيى بن معين قوله: «وكان حفص كذابًا»^(٣).

وقال ابنُ حِبَّان: «كان يَقلبُ الأسانيد، ويرفع المراسيل، وكان يأخذ كتب الناس فيَنسخها ويروِيها من غير سماع».

ثم ساق بإسناده عن يحيى بن معين قوله عن حفص: «ليس بثقة»^(٤).

(١) «المعجم الأوسط» (٣٣٧٦).

(٢) «الكامل» لابن عدي (٢٧٦/٣).

(٣) «الكامل» لابن عدي (٢٦٨/٣).

(٤) «كتاب المجروحين» (٢٥١)، ورواه عنه - أيضًا - ابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل»

(١٧٣/٣).

وقال البخاري: «حفص بن سليمان تركوه»^(١).

وذكره الدارقطني في «الضعفاء والمتروكون»^(٢).

وقال الجوزجاني: «قد فرغ منه من دهر»^(٣).

وقال مسلم بن الحجاج: «متروك».

وقال النسائي: «متروك الحديث»^(٤)، وكذا قال ابن أبي حاتم^(٥) والعقيلي^(٦)

والحافظ في «التقريب»^(٧).

وقال ابن خراش: «كذاب يضع الحديث»^(٨).

وأما ليث بن سليم فقال عنه ابن حبان: «اختلط في آخر عمره حتى كان لا

يُدري ما يُحدِّث به، فكان يَقلبُ الأسانيد، ويرفع المراسيل، ويأتي عن الثقات ما ليس

من أحاديثهم، كل ذلك كان منه في اختلاطه، تركه يحيى القطان وابن مهدي

وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين رحمهم الله».

(١) «الضعفاء الصغير» برقم (٧٣).

(٢) برقم (١٧٠).

(٣) «أحوال الرجال»، رقم (١٧٤).

(٤) «الضعفاء والمتروكين»، برقم (١٣٤).

(٥) «الجرح والتعديل» (٣/ ١٧٤).

(٦) «الضعفاء» للعقيلي، ترجمة رقم (٣٣٥).

(٧) رقم (١٤٠٥).

(٨) «ميزان الاعتدال» (٢/ ٣٢٠).

ثم ساق بسنده عن محمد بن الفضل قال: «سألت عيسى بن يونس عن ليث بن أبي سليم فقال: قد رأيته وكان قد اختلط، وكنت ربما مررت به ارتفاع النهار وهو على المنارة يؤذّن».

وساق بسنده عن جعفر بن أبان الحافظ قال: «سألت أحمد بن حنبل عن ليث بن أبي سليم فقال: ضعيف الحديث جدًّا، كثير الخطأ»^(١).

وقال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي وأبا زرعة يقولان: ليث لا يشتغل به، هو مضطرب الحديث»^(٢).

وقال الإمام أحمد: «ليث بن أبي سليم مضطرب الحديث»^(٣).

وقال ابن حجر: «صدوق اختلط جدًّا ولم يتميز حديثه فترك»^(٤).

وذكره الذهبي في «الضعفاء»^(٥).

وبناء على ما تقدم فإنه لا يصح الاحتجاج بهذا الحديث على جواز السفر لزيارة قبر النبي ﷺ، ولا يعتمد عليه بشيء من الأحكام، وقد حكم عليه الألباني رحمه الله بأنه منكر في «إرواء الغليل»^(٦).

(١) «كتاب المجروحين من المحدثين» (٢/٢٣٧).

(٢) «الجرح والتعديل» (٧/١٧٧).

(٣) «كتاب العلل ومعرفة الرجال» (٢/٣٧٩).

(٤) «التقريب»، برقم (٥٦٨٥).

(٥) رقم (٥١٢٧).

(٦) «إرواء الغليل» (٤/٣٣٦) برقم (١١٢٨).

وقال في «الضعيفة»^(١): «إنه موضوع»، والله أعلم.

وقال ابن تيمية رحمته الله: «أحاديث زيارة قبره كلها ضعيفة لا يعتمد على شيء منها في الدين، ولهذا لم يرو أهل الصَّحاح والسُّنن شيئاً منها، وإنما يروونها مَنْ يروي الضعاف، كالدارقطني والبزار وغيرهما، وأجود حديث فيها ما رواه عبد الله بن عمر العمري وهو ضعيف والكذب ظاهر عليه مثل قوله: «مَنْ زارني»^(٢) بعد مماتي فكأنما زارني في حياتي»، فإن هذا كذبه ظاهر مخالف لدين المسلمين، فإن مَنْ زاره في حياته وكان مؤمناً به كان من أصحابه، لا سيِّماً إن كان من المهاجرين إليه، المجاهدين معه، والواحد من بعد الصحابة لا يكون مثل الصحابة بأعمال مأمور بها واجبة، كالحج والجهاد والصلوات الخمس والصلاة عليه، فكيف بعمل ليس بواجب باتفاق المسلمين، بل ولا شرع السفر إليه، بل هو منهي عنه»^(٣).

قال مُقَيَّدُه عفا الله عنه: والمؤمن لو عَمَل ما عَمَل فإنه لن يُدرك عمل الصحابة، فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «لا تَسُبُّوا أصحابي، فلو أنَّ أحدكم أنفق مثل أحدٍ ذهباً ما بلغ مدَّ أحدهم»^(٤) ولا نصيفه»^(٥).

(١) برقم (٤٧).

(٢) صوابه: «مَنْ حَجَّ فزار قبري بعد مماتي...»، إلخ.

(٣) «قاعدة جلييلة في التوسل والوسيلة» (ص ١٣٣ - ١٣٥)، باختصار.

(٤) المدُّ هو ملء الكفين، وانظر معنى الحديث في الحاشية التالية.

(٥) رواه البخاري (٣٦٧٣) واللفظ له، ومسلم (٦٤٨٥).

فائدة: في هذا الحديث فائدة جلييلة، وهي أنه قد يتساوى الناس في مقدار نفقاتهم، ومع ذلك تختلف أجورهم، بسبب اختلاف ما قام في قلوبهم من العبودية لله ﷻ، لما أنفقوا تلك النفقة.

ففضل الصحبة لا يُدركه إلا من رأى النبي ﷺ مسلماً ومات على ذلك، وأما هذا الحديث فإن جملة: «فكأنما زارني في حياتي»، تُفيد أن من زار قبر النبي ﷺ بلغ فضل الصحبة ولو لم يره!

وعليه، فلا يكون لصحبة الصحابة لرسول الله ﷺ في حياته ومرافقتهم إياه وتخصيص الله ورسوله ﷺ لهم بالثناء أي فضل على من زار قبره بعد وفاته، وهذا واضح البطلان.

قال الشيخ أحمد بن يحيى النجفي رحمته الله: «وأما زيارته في حياته لا يشك مسلم في فضلها، ومن نالها فقد نال شرف الصحبة وعُدَّ صحابياً، ولذلك سجل المؤرخون وفادة كل وافد وعرفوا له حقه، وأما زيارته ميتاً فإن ذلك لا يعتبر زيارة له في الحقيقة، لا في اللغة ولا في العرف ولا في الشرع، فمن زار قبر أحد لا يقال له في اللغة إنه زاره.

أمّا في الشرع فإن النبي ﷺ يقول: «كنتُ نهيتكم عن زيارة القبور فزُوروها»، فأضاف الزيارة إلى القبور ولم يضيفها إلى أصحاب القبور، ومن حلف أن يزور فلا تزار قبره لم يبر في قسمه وكَلِمه الحنث.

أما في العرف فكذلك أيضاً، فلا تعتبر زيارة قبره ميتاً كزيارته حياً، لأن الزيارة مقصودها المشاهدة والمفاهمة والمكالمة، وهي غير حاصلة من الميت» (١).

كذلك، فإن عمل الصحابة في الميزان أعظم من عمل من جاء بعدهم، فالصدقة اليسيرة منهم والتي تعادل نصف الصاع أعظم ثواباً من صدقة من جاء بعدهم ولو كانت صدقته تعدل جبل أحد ذهباً.

(١) (ص ١٩٣ - ١٩٤)، بتصرف يسير.

ولهذا قال ابن تيمية رحمه الله: «ومن شبّه من زار قبر شخص بمن كان يزوره في حياته فهو مصابٌ في عقله ودينه» (١).

وللحديث المتقدم طريق آخر أخرجه الطبراني فقال:

حدثنا أحمد بن رشدين، قال: حدثنا علي بن الحسن بن هارون الأنصاري، قال: حدثني الليث ابن ابنة الليث بن أبي سليم، قال: حدثني عائشة ابنة يونس امرأة ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «مَنْ زار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي» (٢).

تنبيه: يلاحظ عدم ذكر الحج في الحديث.

هذا إسناد ضعيف جداً، فيه ابن رشدين، وهو أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين، شيخ الطبراني، قال فيه ابن عدي: «وأنكرتُ عليه أشياء مما رواه» (٣).

وقال ابن أبي حاتم: «سمعت منه بمصر ولم أُحدِّث عنه لمّا تكلموا فيه» (٤). وذكره الذهبي في «الضعفاء» (٥).

(١) «الرد على الإخنائي» (ص ٣٦٧).

(٢) «معجم الطبراني الكبير» (١٢/ ٤٠٦) رقم (١٣٤٩٦)، و الطبراني في «الأوسط» برقم (٢٨٩) واللفظ له.

(٣) «الكامل» (١/ ٣٢٧).

(٤) «كتاب الجرح والتعديل» (٢/ ٧٥).

(٥) (١/ ٨٧) برقم (٤١٣).

وفيه الليث ابن ابنة الليث بن أبي سليم وعائشة وهما مجهولان، قال الهيثمي في عائشة: «لم أجد مَنْ ترجمها»^(١).

الحديث الخامس:

قال ابنُ عَدِي في كتابه «الكامل في ضعفاء الرجال»: حدثنا علي بن إسحاق، حدثنا محمد بن محمد بن النعمان بن شبل، حدثني جَدِّي، حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَجَّ البيت ولم يزرني فقد جفاني»^(٢).

ورواه ابن حَبَّان في كتاب «المجروحين» فقال: حدثناه أحمد بن عبيد بهمذان، قال: حدثنا محمد بن محمد بن النعمان بن شبل به^(٣).

هذا حديث موضوع، في سنده محمد بن محمد بن النعمان بن الشبل، وجده النعمان.

قال ابنُ حجر في محمد: «متروك»^(٤).

وقال أيضًا: «اتهمه الدارقطني وضعفه جدًّا»^(٥).

وذكره الذهبي في «الضعفاء»^(٦).

(١) «مجمع الزوائد» (٥ / ٤).

(٢) «الكامل في ضعفاء الرجال» لابن عدي (٨ / ٢٤٨).

(٣) (٤١٤ / ٢).

(٤) «التقريب»، برقم (٦٢٧٥).

(٥) «التهذيب»، برقم (٧٤٠٢).

(٦) رقم (٥٩٥٤).

وأما جده النعمان فقد قال فيه ابنُ حَبَّان البُستي: «حدثنا عنه الحسن بن سفيان: يأتي عن الثقات بالطامات، وعن الأثبات بالمقلوبات»^(١).

ونقل ابن عدي في كتاب «الكامل» عن موسى بن هارون الحمال^(٢) قوله عن النعمان: «كان متهمًا»^(٣).

ومن المعلوم عند أئمة الجرح أنه إذا قيل في راوٍ إنه متهم فالمقصود اتهامه بالكذب.

وذكره الذهبي في «الضعفاء»^(٤).

فإن قيل: إن عمران بن موسى قد وثق النعمان بن شبل، فالجواب من وجهين:
الأول: أن عمران بن موسى ليس من أئمة الجرح والتعديل الذين يُرجع إلى أقوالهم.

الثاني: أن صالح بن أحمد بن أبي مقاتل - وهو الناقل عن عمران بن موسى - توثيقه للنعمان بن شبل - ليس بثقة أصلاً، فكيف يُقبل منه نقل التوثيق من غيره؟
قال عنه الدارقطني: «متروك كذاب دجال، أدركناه ولم نكتب عنه، يُحدث بما لم يسمع»^(٥).

(١) «المجروحين» (٢/ ٤١٥).

(٢) موسى بن هارون ثقة حافظ كبير. قاله ابن حجر في «التقريب»، ترجمة رقم (٧٠٢٢).

(٣) «الكامل» (٨/ ٢٤٨).

(٤) رقم (٦٦٥٤).

(٥) «لسان الميزان» (٣/ ١٦٥).

وقال عنه كما في «سؤالات الحاكم» له: «متروك»^(١).

بل قال عنه ابن عدي: «يسرق الأحاديث ويلزق أحاديث، ويرفع الموقوف ويوصل المرسل، ويزيد في الأسانيد»^(٢).

وقال ابن حبان: «كتبنا عنه ببغداد، يسرق الحديث ويقلبه، ولعله قد قلب أكثر من عشرة آلاف حديث، لا يجوز الاحتجاج به بحال»^(٣).

فإذا كان هذا حال محمد بن محمد بن النعمان بن شبل وحال جده وحال من وثقه، فكيف يُقبل منهما خبر عن النبي ﷺ؟

وبناء على هذا، فقد حكم الحُفَاط على هذا الحديث بالوضع، فأورده ابن حبان في كتاب «المجروحين»^(٤)، وابن الجوزي في «الموضوعات»^(٥)، ووافقه الذهبي في «ترتيب الموضوعات»^(٦)، وقال في «الميزان»: «هذا موضوع»^(٧).

وذكره الكفائي في «تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعية»^(٨)،

(١) ص (١٤٠) برقم (١١٣).

(٢) «الكامل» لابن عدي (١١٢/٥ - ١١٤)، باختصار.

(٣) «المجروحين» (١/٤٧٢ - ٤٧٣)، باختصار.

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) (٥٩٧/٢) برقم (١١٦٨).

(٦) برقم (٦٠٠).

(٧) (٣٩/٧) برقم (٩١٠١).

(٨) ص (١٧٢).

وكذا الصغاني في «الأحاديث الموضوعة»^(١)، والشوكاني في «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة»^(٢)، وذكره الألباني في «السلسلة الضعيفة»^(٣) وقال:

«ومما يدل على وضعه أن جفاء النبي ﷺ من الكبائر إن لم يكن كفراً، وعليه فمن ترك زيارة قبره ﷺ يكون مرتكباً لذنوب كبير، وذلك يستلزم أن الزيارة واجبة كالحج، وهذا مما لا يقوله مسلم، ذلك لأن زيارته ﷺ وإن كانت من القربات، فإنها لا تتجاوز عند العلماء حدود المستحبات، فكيف يكون تاركها مُجافياً للنبي ﷺ ومُعْرِضاً عنه؟».

انتهى كلامه **بِحَمْدِ اللَّهِ**.

وختاماً، فإن مما يدل على ضعف هذا الحديث أن نسخة مالك عن نافع عن ابن عمر محفوظة معروفة، رواها عنه أصحابه الذين هم رواة «الموطأ» وغير «الموطأ»، وليس هذا الحديث منها، فدل على أن هذا الحديث موضوع، والله أعلم^(٤).

الحديث السادس:

ومن الأحاديث الضعيفة على النبي ﷺ في هذا الباب حديث ابن عمر رضي الله عنهما الذي رواه البيهقي في «شعب الإيمان» عن محمد بن إسماعيل بن سُمرة، قال:

(١) ص (٦).

(٢) ص (٤٢).

(٣) «السلسلة الضعيفة» (٤٥).

(٤) انظر «الصارم المنكي» (ص ٨٩)، ط مؤسسة الريان - لبنان.

«حدثنا موسى بن هلال عن عبد الله العمري عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي»^(١).

ورواه الدارقطني عن موسى بن هلال العبدي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به^(٢).

هذه رواية ضعيفة، فيها موسى بن هلال العبدي، قال أبو حاتم: «مجهول»^(٣).

وقال العقيلي: «لا يصح حديثه، ولا يتابع على حديثه» ثم روى حديثه هذا^(٤).

وقال الذهبي: هو صالح الحديث، وأنكر ما عنده حديثه عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً: «مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي»^(٥).

وقال ابن تيمية رحمه الله:

«وَأَمَّا قَوْلُهُ: «مَنْ زَارَ قَبْرِي فَقَدْ وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي» وَأَمْثَالُ هَذَا الْحَدِيثِ مِمَّا رُويَ فِي زِيَارَةِ قَبْرِه ﷺ فَلَيْسَ مِنْهَا شَيْءٌ صَحِيحٌ، وَلَمْ يَرَوْ أَحَدٌ مِنْهَا مِنْ أَهْلِ الْكُتُبِ الْمَعْتَمَدَةِ مِنْهَا شَيْئًا، لَا أَصْحَابُ الصَّحِيحِ كَالْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَلَا أَصْحَابُ السَّنَنِ كَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِي، وَلَا الْأَثَمَةَ مِنْ أَهْلِ الْمَسَانِيدِ كَالْإِمَامِ أَحْمَدَ وَأَمْثَالَهُ، وَلَا اعْتَمَدَ

(١) (٣/٤٩٠)، رقم (٤١٥٩)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.

(٢) «السنن» (٣/٣٣٤)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت.

(٣) انظر «كتاب الجرح والتعديل» (٨/١٦٦).

(٤) انظر ترجمة موسى في كتابه «الضعفاء».

(٥) باختصار من كلامه في ترجمة موسى بن هلال في كتابه «ميزان الاعتدال».

على ذلك أحد من أئمة الفقه كمالك والشافعي وأحمد وإسحاق بن راهويه وأبي حنيفة والثوري والأوزاعي والليث بن سعد وأمثالهم، بل عامة هذه الأحاديث مما يُعلم أنّها كذب موضوعة»^(١).

وانظر ما قاله الألباني في «الإرواء»^(٢).



(١) «مجموع الفتاوى» (٢٧/٢٩).

(٢) حديث رقم (١١٢٨).



خلاصة

قال ابنُ تيمية في رده على الإخنائي الذي قال بجواز السفر لزيارة قبر النبي ﷺ:

وما ذكره السائل من الأحاديث في زيارة قبر النبي ﷺ فكلها ضعيفة باتفاق أهل العلم بالحديث، بل هي موضوعة، لم يرو أحد من أهل السنن المعتمدة شيئاً منها، ولم يحتج أحد من الأئمة بشيء منها، بل مالك إمام أهل المدينة النبوية، الذين هم أعلم الناس بحكم هذه المسألة، كره أن يقول الرجل: (زُرْتُ قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ)، ولو كان هذا اللفظ مشروعاً عندهم أو معروفاً أو مأثوراً عن النبي ﷺ لم يكرهه عالم المدينة.

والإمام أحمد - أعلم الناس في زمانه بالسنة - لما سُئِلَ عن ذلك - أي عن زيارة قبر النبي ﷺ - لم يكن عنده ما يعتمد عليه في ذلك من الأحاديث إلا حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ».

وعلى هذا اعتمد أبو داود في «سننه».

وكذلك مالك في «الموطأ»، روى عن عبد الله بن عمر «أنه كان إذا دخل المسجد قال: (السَّلام عليك يا رسول الله، السَّلام عليك يا أبا بكر، السَّلام عليك يا أبت)، ثم ينصرف»^(١).

(١) «الرد على الإخنائي» (ص ٤٤٨).

⚡ تنبيه:

شَحَنُ ابْنِ حَجَرٍ الْهَيْتَمِيِّ (١) كتابه «تحفة الزُّوَّارِ إلى قبر النبي المختار» أحاديث ضعيفة وموضوعة كثيرة متعلقة بالقبور وزيارتها، فليُتَّبَعْ إلى هذا، وقد نبَّه عليها محقق الكتاب الأخ السيد أبو عمة بما يرضي الله إن شاء الله.



(١) تقدمت ترجمته في (المظهر الخامس).

المظهر الثالث عشر: اتخاذ القبور أعياداً

❁ توضيح معنى (اتخاذ القبور أعياداً) وحكمه

❁ أدلة النهي عن كثرة مُعاودة القبور

❁ شبهات والجواب عليها



توضيح معنى (اتخاذ القبور أعيادًا) وحكمه

العيد هو ما يعتاد الناس مجيئه من زمان أو مكان.

قال الشيرازي رحمه الله: «العيد مُشتق من العود، وهو الرجوع والمعاودة، لأنه يتكرر»^(١).

وقال الشيخ أحمد بن يحيى النجمي رحمه الله: «التردد هو معنى اتخاذ عيدًا، لأن العيد هو ما عاد عليك أو عدت عليه، فالأعياد الزمانية تعود على الناس، والأعياد المكانية يعود الناس عليها، أي: يترددون عليها»^(٢).

والأعياد تنقسم إلى قسمين، شرعية وبدعية، والأعياد الشرعية تنقسم إلى قسمين؛ زمانية وهي عيد الفطر وعيد الأضحى فحسب، وأعياد مكانية وهي الأمكنة التي يعتاد الناس المجيء إليها للعبادة عندها، كالمساجد الثلاثة ومشاعر الحج في أيام الحج.

وأما البدعية فهي معاودة أماكن في أوقات معينة في السنة يجتمعون عندها، وأشهرها القبور، يعتادون زيارتها إما في شهر الله المحرم في عاشوراء، أو رجب، أو شعبان، أو في النصف من شعبان، أو في يوم عرفة، أو يوم الجمعة، أو أيام الأعياد، أو غير ذلك من الأيام، وربما سافروا إليها، وهذا الفعل حرام بلا ريب، ودليل التحريم أن النبي ﷺ نهى عن مُعاودة قبره، فقبر غيره أولى بالنهي، سواء كانت قبور أنبياء أو غيرهم، وسواء كان ذلك بسفر أو بدون سفر.

(١) انظر «المجموع» للنووي (٥/٥).

(٢) «الإشارة في الرد على من أجاز الممنوع من الزيارة» (ص ٢٣٤).

أدلة النهي عن كثرة معاودة القبور

وقد ورد في النهي عن اتخاذ القبور أعياداً عدة أحاديث منها:

الأول: حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَتَّخِذُوا قُبُورِي عِيدًا، وَلَا تَجْعَلُوا بَيْتَكُمْ قُبُورًا، وَحَيْثُمَا كُنْتُمْ فَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي» ^(١).

الثاني: ومن الأدلة كذلك إنكار الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه على سُهَيْل بن أبي سهيل «لَمَّا رَأَاهُ دَنَا عِنْدَ قَبْرِ الرَّسُولِ ﷺ فَقَالَ لَهُ: مَا لِي رَأَيْتَكَ عِنْدَ الْقَبْرِ؟ فَقَالَ: سَلَّمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ».

فقال: إذا دخلت المسجد فسَلِّمْ ^(٢)، ثم قال: إن رسول الله ﷺ قال: «لا تَتَّخِذُوا قُبُورِي عِيدًا، وَلَا تَتَّخِذُوا بَيْتَكُمْ مَقَابِرَ، لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُمَا كُنْتُمْ».

(١) تقدم تخريجه.

(٢) يقصد السلام المشروع على النبي ﷺ عند الدخول إلى المسجد، كما عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذلك في قوله: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ...»، الحديث.

رواه أبو داود (٤٦٥)، والترمذي (٤٦٥)، وابن ماجه (٧٧٢) عن أبي حميد - أو أبي أسيد - الأنصاري رضي الله عنه، وصححه الألباني.

وفي الباب عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ، رواه ابن ماجه (٧٧١)، وعن أبي هريرة، رواه ابن ماجه (٧٧٣)، وكلاهما صحيحهما الألباني.

ما أنتم ومَن بالأندلس إلا سواء»^(١).

قال ابن تيمية رحمته الله: «قبر رسول الله ﷺ أفضل قبر على وجه الأرض، وقد نهى عن اتخاذهِ عيدًا، فقبر غيره أولى بالنهي كائنًا مَن كان، ثم إنه قرن ذلك بقوله ﷺ: «ولا تتخذوا بيوتكم قبورًا»، أي لا تعطلوها عن الصلاة فيها والدعاء والقراءة فتكون بمنزلة القبور، فأمر بتحري العبادة في البيوت ونهى عن تحريها عند القبور، عكس ما يفعله المشركون من النصارى ومَن تشبه بهم». انتهى كلام ابن تيمية رحمته الله^(٢).

قال مُقيِّده عفا الله عنه: وفي قوله ﷺ: «وحيثما كنتم فَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي»، دليل صريح على أن الصلاة والتسليم يبلغانه ﷺ من بُعد كما يبلغانه من قرب، لأن الله ملائكة سيّاحين يُبلغون النبي ﷺ تسليم أمته، كما في قوله ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ يُبَلِّغُونِي عَنْ أُمَّتِي السَّلَام»^(٣)، فلا حاجة إذن إلى الدنو من قبره أو

^(١) رواه سعيد بن منصور في «سننه» واللفظ له، كما عزا ذلك ابن تيمية رحمته الله في «الاعتناء» (٣٠٢/١) وذكره بإسناده، وقال الألباني رحمته الله: «إسناده قوي»، انظر «أحكام الجنائز» (ص ٢٨٠).

وقوله: «ما أنتم ومَن بالأندلس إلا سواء» من كلام الحسن رحمته الله.
ورواه إسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (٣٠)، وصححه الألباني في تحقيقه له.

ورواه عبد الرزاق في «مصنفه» (٥٧٧/٣)، وكذا ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٥٢/٢) مقتصرًا على المرفوع منه فقط.

^(٢) «اعتناء الصراط المستقيم» (٢/٦٦٢).

^(٣) تقدم تخريجه.

معاودة زيارته وتخصيص مواسم وأوقات لأجل السَّلام عليه، لأن السَّلام سيبلغه من أي مكان في الدنيا، ولهذا قال الحسن: «ما أنتم ومَن بالأندلس إلا سواء».

الثالث: ومن الأحاديث الدالة على تحريم اتخاذ القبور أعيادًا: ما جاء في «مسند أبي يعلى الموصلي» عن عليِّ بن الحسين بن علي بن أبي طالب أنه رأى رجلًا يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ فيدخل فيها فيدعو، فدعاه فقال: ألا أحدثك بحديث سمعته عن أبي عن جدِّي عن رسول الله ﷺ قال: «لا تَتَّخِذُوا قُبُورِي عِيدًا، وَلَا بَيْوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنْ صَلَاتِكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ»^(١).

وفي رواية إسماعيل القاضي: «وَصَلُّوا عَلَيَّ وَسَلِّمُوا حَيْثُمَا كُنْتُمْ، فَسَيَبْلُغُنِي سَلَامُكُمْ وَصَلَاتُكُمْ».

قال ابنُ تيمية رَحِمَهُ اللهُ معلقًا على هذا الحديث والذي قبله:

«ثم إن أفضل التابعين من أهل بيته، علي بن الحسين رَحِمَهُ اللهُ نَهَى ذلك الرجل أن يتحرى الدعاء عند قبره ﷺ، واستدل بالحديث، وهو راوي الحديث الذي سمعه من أبيه الحسين عن جدِّه علي، وهو أعلم بمعناه من غيره، فبيِّن أن قصده للدعاء ونحوه اتخاذ له عيدًا، وكذلك ابن عمه حسن بن حسن -شيخ أهل بيته-؛ كره أن يقصد الرجل القبر للسَّلام عليه ونحوه عند دخول المسجد، ورأى أن ذلك من اتخاذه

(١) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٥٠/٢) واللفظ له، وعنه الحافظ الضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (٤٢٨)، ورواه أبو يعلى (٣٦١/١)، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (٢٠)، وصححه الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في تحقيقه له فقال: «حديث صحيح بطرقه وشواهده».

عيدًا، فانظر هذه السُّنة كيف مخرجها من أهل المدينة وأهل البيت الذين لهم من رسول الله ﷺ قُرب النسب وقرب الدار، لأنهم إلى ذلك أحوج من غيرهم، فكانوا لها أضبط»^(١).

وقال الشيخ أحمد بن يحيى النجفي رحمه الله:

«فهذان رجلان من أفضل أهل البيت من التابعين وهما: علي بن الحسين الملقب زين العابدين، والحسن بن الحسن، من أفضل أهل زمانهما علمًا، وأحسنهم هديًا، نشأ في بيوت الهداية، وتربَّيا في مرابع العلم والدِّراية، ينكران الإكثار من التردد إلى القبر الشريف وتوخي الدعاء عنده»^(٢).

الرابع: ومن الأدلة على تحريم التردد على القبر النبوي مخالفته لهدي السلف، فإن ابن عمر رضي الله عنهما -وحسبك به فضلًا وعلمًا واتباعًا للسنة النبوية- ما كان يجيء إلى القبر النبوي إلا نادرًا، إذا جاء من سفر أو أراد سفرًا، ولو كان اتخاذ القبور أعيادًا خيرًا لفعله ﷺ، فهو من أعظم الصحابة حبًّا واتباعًا للنبي ﷺ، فقد روى عبد الرزاق في «المصنف» عن مَعمر عن أيوب عن نافع قال: «كان ابن عمر إذا قدم من سفر أتى قبر النبي ﷺ فقال: السَّلام عليك يا رسول الله، السَّلام عليك يا أبا بكر، السَّلام عليك يا أبتاه».

قال: وأخبرناه عبيد الله^(٣) بن عمر عن نافع عن ابن عمر.

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٦٦٤ - ٦٦٥).

(٢) «الإشارة في الرد على من أجاز الممنوع من الزيارة» (ص ٨١ - ٨٣) باختصار.

(٣) في المطبوع: عبد الله، وصححته من «مصنف عبد الرزاق» (١١٧٩٢) ومن «الصارم المنكي».

قال معمر: فذكرت ذلك لعبيد الله بن عمر فقال: **ما نعلم أحدًا من أصحاب النبي ﷺ فعل ذلك إلا ابن عمر^(١).**

ورواه البيهقي في «شعب الإيمان» عن نافع به^(٢)، وابن أبي شيبة في «المصنف»^(٣).

ورواه إسماعيل القاضي عن أيوب عن نافع وعبد الله بن دينار بنحوه^(٤).

ورواه سعيد بن منصور في «سننه» عن زيد بن أسلم عن ابن عمر ﷺ^(٥).

وروى ابن أبي شيبة في «مصنفه» قال: «سئل هشام: أكان عروة^(٦) يأتي قبر النبي ﷺ؟ فقال: لا»^(٧).

الخامس: روى أبو الحسن القزويني عن الزهري عن أبيه عن عبد الله بن أحمد عن أبيه عن نوح بن يزيد قال: أخبرنا أبو إسحاق -يعني إبراهيم بن سعد- قال: «ما رأيت أبي قط يأتي قبر النبي ﷺ، وكان يكره إتيانه»^(٨).

(١) «مصنف عبد الرزاق» (٦٧٢٤).

(٢) (٨٩ - ٨٨ / ٨) برقم (٣٨٥٤)، (٩٨ - ٩٧ / ٨) برقم (٣٨٦٤).

(٣) «مصنف ابن أبي شيبة» (١١٧٩٢).

(٤) رقم (٩٩، ١٠٠) بتحقيق الألباني رحمته الله.

(٥) نقلًا من «اقتضاء الصراط المستقيم» (٧٢٤ - ٧٢٥).

(٦) أي: عروة بن الزبير، أحد فقهاء المدينة السبعة.

(٧) (٢٩ / ٣) برقم (١١٧٩١).

(٨) نقلًا من «الرد على الإخنائي» (ص ٤١٦).

وإبراهيم بن سعد هو الإمام الحافظ الحجة الكبير، من أكثر أهل المدينة حديثًا في زمانه (١).

قال ابن تيمية رحمه الله: «وأما إبراهيم بن سعد فهو من أكابر علماء المدينة وأكثرهم علمًا وأوثقهم، وكان قد خرج إلى بغداد، روى عنه الناس؛ أحمد بن حنبل وطبقته، ومن سعة علمه روى عنه الليث بن سعد، وهو أقدم وأجل منه.

وأما أبوه سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري -الذي ذكر عنه ابنه إبراهيم أنه قال: «ما رأيت أبي قط أتى قبر النبي ﷺ وكان يكره إتيانه»؛ وهو (٢) من أفضل أهل المدينة في زمن التابعين، ومن أصلحهم وأعبدهم، وكان قاضي المدينة في زمن التابعين في زمن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق وأمثاله، وهو أدرك بناء الوليد بن عبد الملك المسجد وإدخال الحجرة فيه، وأدرك ما كان عليه السلف قبل ذلك من الصحابة والتابعين.

قال أبو حاتم الرازي: وهو من جلة أهل المدينة وقدماء شيوخهم، كان على القضاء، وقد ذكروا أنه رأى عبد الله بن عمر، وروى عن عبد الله بن جعفر، وفي سماعه منه نظر، ومات قديمًا بعد القاسم بن محمد بقليل، فإن القاسم توفي سنة إحدى وعشرين ومائة، وهذا توفي سنة ست وعشرين ومائة، وقد خرج من المدينة غير مرة، تارة إلى الحج، وتارة كان قد استعمل على الصدقات، ومرة خرج إلى العراق إلى واسط فروى عنه سفيان الثوري وشعبة والعراقيون، وهو

(١) انظر «التهذيب».

(٢) هكذا في المطبوع، ولعل الأولى: فهو.

الذي روى حديث: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ» عن القاسم عن عائشة عن النبي ﷺ.

وقد أدرك بالمدينة جابر بن عبد الله وسهل بن سعد الساعدي وغيرهما من الصحابة، ورأى أكابر التابعين مثل سعيد بن المسيب وسائر الفقهاء السبعة، ومعلوم أنه لم يكن ليخالفهم فيما اتفقوا عليه، بل قد يخالف ابن عمر، فإن ما نقله عنه ابنه يقتضي أنه كان لا يأتيه لا عند السفر ولا غيره، بل يكره إتيانه مطلقًا كما كان جمهور الصحابة على ذلك لما فهموا من نهيه ﷺ عن ذلك، وأنه أمر بالصلاة والسلام عليه في كل زمان ومكان، وقال ﷺ: «لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا»، وقال: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يُعبد»، كما قد يُبَيَّن هذا في مواضع.

مع أن سعد بن إبراهيم هذا في دينه وعبادته وصيامه وتلاوته للقرآن بحيث كان يختم باليوم والليلة كثيرًا.

وأبو الحسن علي بن عمر القزويني وغيره من أهل العلم والدين ذكروا هذه الآثار عن الصحابة والتابعين وتابعيهم ليسينوا للناس كيف كان السلف يفعلون في مثل ذلك، وبسط هذا له موضع آخر^(١).

قلت: وفعل سعد بن إبراهيم له ثقله لأنه من متقدمي أهل المدينة، وقد روى ابن عبد البر بإسناده عن الشافعي قال: «إذا وجدت متقدم أهل المدينة على شيء فلا يدخل عليك شك أنه الحق، وكل ما جاءك من غير ذلك فلا تلتفت إليه، فإنك تقع في اللجج وتقع في البحار»^(٢).

(١) نقلًا من «الرد على الإخنائي» ص (٤١٧-٤١٨).

(٢) «التمهيد»، (ذكر عيون من أخبار مالك وذكر فضل مؤطّئه) (١/٦١).

السادس: ومن الأدلة على أن معاودة القبر النبوي مخالف لهدى السلف كراهية الإمام مالك لذلك، وهو من أئمة السلف، فقد قال رحمه الله: «وليس يلزم من دخل المسجد وخرج منه من أهل المدينة الوقوف بالقبر، وإنما ذلك للغرباء».

وقال أيضًا: «لا بأس لمن قدم من سفر أو خرج إلى سفر أن يقف على قبر النبي ﷺ فيصلي عليه ويدعو له ولأبي بكر وعمر».

ف قيل له: فإن ناسًا من أهل المدينة لا يقدمون من سفر ولا يريدونه، ويفعلون ذلك في اليوم مرة أو أكثر، وربما وقفوا في الجمعة أو الأيام المرة أو المراتين أو أكثر عند القبر، فيسلمون ويدعون ساعة.

فقال: لم يبلغني هذا عن أحد من أهل الفقه ببلدنا، وتركه أوسع، ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها، ولم يبلغني عن أول هذه الأمة وصدرها أنهم كانوا يفعلون ذلك، ويكره إلا لمن جاء من سفر أو أراده.

قال ابن القاسم: ورأيت أهل المدينة إذا خرجوا منها أو دخلوا أتوا القبر فسلموا، قال: وذلك رأيي.

قال الباجي: ففرق بين أهل المدينة والغرباء، لأن الغرباء قصدوا ذلك، وأهل المدينة مقيمون بها لم يقصدوها من أجل القبر والتسليم». انتهى^(١).

(١) تقدم نقل هذه الأقوال عن المالكية في (المظهر الحادي عشر)، وقد نقلها القاضي عياض رحمه الله عن الإمام مالك في كتابه «الشفاء بتعريف حقوق المصطفى» (٢/ ٩٨ - ٩٩)، باب (في حكم زيارة قبره ﷺ وفضيلة من زاره وسلم عليه، وكيف يسلم ويدعو)، وعزاها لكتاب «المبسوط» للسرخسي، وكذا نقلها ابن تيمية كما في «مجموع الفتاوى» (٢٧/ ١١٨).

قال ابنُ تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «ولهذا كره مالك رَحِمَهُ اللهُ وغيره من أهل العلم لأهل المدينة كلما دخل أحدهم المسجد أن يجيء فيُسلم على قبر النبي ﷺ وصاحبيه وقال: «وإنما يكون ذلك لأحدهم إذا قدم من سفر أو أراد سفرًا ونحو ذلك»، وأما قصده دائما للصلاة والسلام فما علمت أحدا رخص فيه، لأن ذلك نوع من اتخاذه عيدًا، مع أنا قد شُرع لنا إذا دخلنا المسجد أن نقول: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، كما نقول ذلك في آخر صلاتنا، بل قد استُحب ذلك لكل من دخل مكانًا ليس فيه أحد، لِمَا تقدم من أن السلام عليه يبلغه من كل موضع، فخاف مالك وغيره أن يكون فعل ذلك عند القبر كل ساعة نوعًا من اتخاذ القبر عيدًا.

وأيضًا فإن ذلك بدعة، فقد كان المهاجرون والأنصار على عهد أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رَحِمَهُمُ اللهُ يجيئون إلى المسجد كل يوم خمس مرات يصلون ولم يكونوا يأتون مع ذلك إلى القبر يسلمون عليه، لعلمهم رَحِمَهُمُ اللهُ بما كان النبي ﷺ يكرهه من ذلك، وما نهاهم عنه، وأنهم يسلمون عليه حين دخول المسجد والخروج منه وفي التشهد، كما كانوا يسلمون عليه كذلك في حياته، والمأثور عن ابن عمر يدل على ذلك» (١).

وقال أيضًا رَحِمَهُ اللهُ: «كان المهاجرون والأنصار على عهد أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رَحِمَهُمُ اللهُ يجيئون إلى المسجد كل يوم خمس مرات يصلون، ولم يكونوا يأتون مع ذلك إلى القبر يسلمون عليه، لعلمهم رَحِمَهُمُ اللهُ بما كان النبي ﷺ يكرهه من ذلك، وما نهاهم عنه، وأنهم يسلمون عليه حين دخول المسجد والخروج منه، وفي التشهد، كما كانوا يسلمون عليه كذلك في حياته» (٢).

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٧٢٣-٧٢٥)، باختصار.

(٢) «اقتضاء الصراط» (٢/ ٧٢٤-٧٢٥).

وقال في «الرد على الإخنائي» رادًا على من قال باستحباب التردد على القبر النبوي: «فاستحباب هذا للوارد والصادر تشبيه له بالطواف الذي يشرع للحاج عند الورود إلى مكة، وهو الذي يُسمى طواف القدوم وطواف التحية وطواف الورود، وعند الصدور، وهو الذي يسمى طواف الوداع، وهذا تشبيه لبيت المخلوق ببيت الخالق»^(١).

وقد أحسن الشيخ محمد بن علي الشوكاني رحمته الله في كتابه «شرح الصدور في تحريم رفع القبور» إذ قال معلقًا على لفظة: «لا تتخذوا قبوري عيدًا» ما نصّه:

«أيّ موسماً يجتمعون فيه، كما صار يفعل كثير من عباد القبور، يجعلون لمن يعتقدونه من الأموات أوقاتاً معلومة يجتمعون فيها عند قبورهم، ينسكون لها المناسك ويعكفون عليها، كما يعرف ذلك كلُّ أحد من الناس من أفعال هؤلاء المخذولين الذين تركوا عبادة الله الذي خلقهم ورزقهم ثم يميتهم ويحييهم، وعبدوا عبداً من عباد الله، صار تحت أطباق الثرى، لا يقدر على أن يجلب لنفسه نفعاً ولا يدفع عنها ضرراً، كما قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فيما أمره الله أن يقول: ﴿لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا﴾ [الأعراف: ١٨٨]، فانظر كيف قال سيد البشر وصفوة الله من خلقه بأمر ربه إنّه لا يملك لنفسه ضرراً ولا نفعاً، وكذلك قال فيما صح عنه: «يا فاطمة بنت محمد، لا أغني عنك من الله شيئاً»^(٢).

(١) (ص ٣٠٤).

(٢) رواه البخاري (٢٧٥٣)، ومسلم (٢٠٤)، ولفظه: «يا فاطمة بنت محمد عليها السلام، سليني ما شئت من مالي، لا أغني عنك من الله شيئاً».

فإذا كان هذا قول رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم في نفسه وفي أخص قرابته به وأحبهم إليه، فما ظنك بسائر الأموات الذين لم يكونوا أنبياء معصومين ولا رسلاً مرسلين؟ بل غاية ما عند أحدهم أنه فرد من أفراد هذه الأمة المحمدية، وواحد من أهل هذه الملة الإسلامية، فهو أعجز وأعجز أن ينفع أو يدفع عنها ضرراً.

وكيف لا يعجز عن شيء قد عجز عنه رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وأخبر به أمته كما أخبر الله عنه، وأمره بأن يقول للناس بأنه لا يملك لنفسه ضرراً ولا نفعا، وأنه لا يغني عن أخص قرابته من الله شيئاً؟

فيا عجباً! كيف يطمع من له أدنى نصيب من علم، أو أقل حظ من عرفان أن ينفعه أو يضره فرد من أفراد أمة هذا النبي الذي يقول عن نفسه هذه المقالة؟ والحال أنه فرد من التابعين له المقتدين بشرعه.

فهل سمعت أذنك -أرشدك الله- بضلال عقل أكبر من هذا الضلال الذي وقع فيه عباد أهل القبور؟! إنا لله وإنا إليه راجعون.

وقد أوضحنا هذا أبلغ إيضاح في رسالتنا التي سَمَّيناها «**الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد**»، وهي موجودة بأيدي الناس»^(١).



(١) «شرح الصدور في تحريم رفع القبور» (ص ٣٠-٣٢).



شبهات والجواب عليها

الشبهة الأولى: استدل بعض الناس على مشروعية الإكثار من معاودة القبور بأحاديث ضعيفة، ومنها تلك الحديث الذي رواه الطبراني في «المعجم الصغير» فقال:

حدثنا محمد بن النعمان بن شبل، قال: حدثني أبي، قال حدثني محمد بن النعمان بن عبد الرحمن عم أبي، عن يحيى بن العلاء الرازي، عن عبد الكريم أبي أمية، عن مجاهد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من زار قبر أبويه أو أحدهما في كل جمعة غُفر له، وكُتِبَ بَرًّا».

والجواب: هذا حديث ضعيف جدًا، في سنده عبد الكريم أبي أمية، قال فيه ابن عبد البر رحمته الله: «مُجمع على ضعفه»^(١).

وفي سنده محمد بن النعمان، مجهول، قاله العقيلي في «الضعفاء»^(٢).

وفي سنده يحيى بن العلاء الرازي، متروك، قاله العقيلي -أيضًا- في «الضعفاء»^(٣).

ولهذا قال فيه الألباني رحمته الله في «السلسلة الضعيفة»: «موضوع»^(٤).

(١) نقله الذهبي عنه في «ميزان الاعتدال».

(٢) ترجمة رقم (١٧١٦).

(٣) انظر ترجمة رقم (١٧١٦).

(٤) رقم (٤٩).

• ومن الأحاديث الضعيفة في هذا الباب الحديث الذي رواه ابن عدي في «الكامل» عن يزيد بن خالد الأصبهاني قال: حدثنا عمرو بن زياد، حدثنا يحيى بن سليم الطائفي، عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ زَارَ قَبْرَ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدِهِمَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَرَأَ «يُس» غُفِرَ اللَّهُ لَهُ».

والجواب ما قاله ابن عدي بعدما رواه:

«وهذا الحديث بهذا الإسناد باطل ليس له أصل، ولعمرو بن زياد غير هذا من الحديث، منها سرقة يسرقها من الثقات ومنها موضوعات، وكان هو يتهم بوضعها»^(١).

وقال الدارقطني: «يضع الحديث»^(٢).

قلت: ولهذا أورده ابن الجوزي في «الأحاديث الموضوعات»^(٣)، وقال الألباني في «السلسلة الضعيفة»: «موضوع»^(٤).

تنبيه: لا عبرة لتعقب السيوطي على ابن الجوزي بقوله إن هذا الحديث يشهد له الحديث الذي قبله لسببين ذكرهما الألباني في «سلسلته»^(٥).

(١) انظر كلامه هذا في ترجمة عمرو بن زياد في «الكامل».

(٢) انظر كتابه: «الضعفاء والمتروكون».

(٣) رقم (١٧٨٤).

(٤) رقم (٥٠).

(٥) «الضعيفة» (١/١٢٧-١٢٨).

• ومن الأحاديث المكذوبة على النبي ﷺ في هذا الباب الحديث الذي رواه الحافظ أبو الفتح الأزدي فقال:

أخبرنا به أبو النجم شهاب بن علي المحسني وأبو الفتح بن إبراهيم قالوا: أنبأنا أبو محمد عبد الوهاب بن ظافر بن علي بن فتوح الأزدي - المعروف بابن رواج - قال: أنبأنا الحافظ أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم بن سلفة السلفي الأصبهاني، أنبأنا أبو طالب عبد القادر بن محمد بن يوسف، أنبأنا أبو إسحاق إبراهيم بن عمر بن أحمد البرمكي، أنبأنا أبو الفتح محمد بن الحسين بن أحمد الأزدي الحافظ، حدثنا النعمان عن هارون بن أبي الدلهات، حدثنا أبو سهل بدر بن عبد الله المصيصي، حدثنا الحسن بن عثمان الزياتي، حدثنا عمار بن محمد، حدثني خالي سفيان عن منصور، عن إبراهيم عن علقمة، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَجَّ حَجَّةَ الْإِسْلَامِ، وَزَارَ قَبْرِي، وَغَزَا غَزْوَةً، وَصَلَّى عَلَيَّ فِي الْمَقْدَسِ؛ لَمْ يَسْأَلْهُ اللَّهُ فِيمَا افْتَرَضَ عَلَيْهِ».

والجواب: هذا حديث موضوع سندًا وباطل متنًا، ففي سنده بدر بن عبد الله المصيصي، قال فيه الذهبي في «الميزان»: «بدر بن عبد الله أبو سهل المصيصي عن الحسن بن عثمان الزياتي بخبر باطل، وعنه النعمان بن هارون».

قال في «اللسان»: «والخبر المذكور أخرجه أبو الفتح الأزدي، ثم ذكر هذا الحديث». انتهى.

وفي إسناد الحديث أحمد أبو الفتح الأزدي الموصلي، قال فيه ابن الجوزي: «في حديثه مناكير، وكانوا يُضعفونه».

ثم قال: «أخبرنا الفرار، أنبأنا الخطيب، قال: حدثني محمد بن صدقة الموصلي أن أبا الفتح وضع حديثاً»^(١).

وذكر الخطيب في «تاريخ بغداد» أن في أحاديثه مناكير، وأن البرقاني ضَعَفَه، وأن أهل الموصل كانوا يُضعفونه ولا يُعدونه شيئاً، وأنه اتُّهم بوضع الحديث^(٢).

وقد ذكر السيوطي رحمته الله هذا الحديث في «ذيل الأحاديث الموضوعة»^(٣).

وقال الألباني رحمته الله في «السلسلة الضعيفة»: «موضوع»^(٤).

ومن ظواهر بطلان هذا الحديث متناً أنه يفيد أن من فعل تلك الطاعات فقد سقطت عنه فرائض الدين من صلاة وزكاة وصيام وحج، وصار غير مطالب بها، وهذا قول باطل، بل هو ضلال، لأنه يفيد الحث على ترك الفرائض، وحاشا رسول الله ﷺ أن يدل أمته على ذلك.



الشبهة الثانية: وقد ورد في باب زيارة قبره ﷺ حديث صحيح ولكنه أُسيء فهمه، ومنها حديث معاذ لما بعثه النبي ﷺ إلى اليمن، فخرج معه النبي ﷺ يوصيه، ومعاذ راكب، والرسول ﷺ يمشي تحت راحلته، فلما فرغ قال: «يا معاذ، إنك عسى أن لا تلقاني

(١) «الضعفاء والمتروكين» (٣/٥٣)، وهو مخرج في «تاريخ بغداد» كما سيأتي.

(٢) (٢/٢٤٣).

(٣) رقم (٥٧١).

(٤) رقم (٢٠٤).

بعد عامي هذا، ولعلك أن تمر بمسجدي وقبري»، فبكي معاذ... الحديث (١).

فظن بعض الناس أن هذا الحديث يفيد جواز السفر إلى القبور أو استحباب الإكثار من معاودتها، وهذا خطأ فإن الحديث لا يفيد ذلك، بل يفيد جواز زيارته وفق الضوابط الشرعية المذكورة في الأحاديث الأخرى، وأهمها ألا يكون بسفر مخصص وبدون معاودة.



الشبهة الثالثة: ربما استدل بعضهم على فضل معاودة القبر النبوي بما رواه البيهقي فقال:

أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي، أخبرنا حامد بن محمد بن عبد الله الهروي، حدثنا محمد بن يونس القرشي، حدثنا عبد الله بن يونس بن عبيد، حدثنا أبي، عن محمد بن المنكدر قال: رأيت جابرًا وهو يبكي عند قبر رسول الله ﷺ وهو يقول: ههنا تُسكب العبرات، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة» (٢).

فالجواب عن هذه الشبهة من ثلاثة وجوه:

الوجه الأول: أن هذا حديث موضوع، ففي سننه أبو عبد الرحمن السلمي، محمد بن الحسين النيسابوري، ترجمه الذهبي في «السير»، وقال:

(١) رواه أحمد (٢٣٥ / ٥)، وصححه الألباني في «الصحيحة»، برقم (٢٤٩٧).

(٢) «شعب الإيمان» (٨ / ٩٨ - ٩٩) برقم (٣٨٦٦).

«قال الخطيب: قال لي محمد بن يوسف القطان النيسابوري: كان أبو عبد الرحمن السُّلمي غير ثقة، وكان يضع للصوفية الأحاديث».

وقال الذهبي: «وللسلمي سؤالات للدارقطني عن أحوال المشايخ الرواة سؤال عارف، وفي الجملة ففي تصانيفه أحاديث وحكايات موضوعة، وفي «حقائق تفسيره» أشياء لا تسوغ أصلاً، عدّها بعض الأئمة من زندقة الباطنية، وعدّها بعضهم عرفانًا وحقيقة، نعوذ بالله من الضلال ومن الكلام بهوي، فإن الخير كل الخير في متابعة السنة، والتمسك بهدي الصحابة والتابعين عليهم السلام» (١). انتهى.

وقال في «الميزان»: «وفي القلب مما يتفرد به» (٢).

وفي سنده أيضًا محمد بن يونس بن موسى القرشي الكديمي، قال الذهبي في «الميزان»: «أحد المتروكين».

وقال ابن عدي: «قد اتهم الكديمي بالوضع».

وقال ابن جبان: «لعله قد وضع أكثر من ألف حديث».

وقال ابن عدي أيضًا: «ادّعى الرواية عن لم يرهم، ترك عامة مشايخنا الرواية عنه».

وكذب أبو داود وموسى بن هارون.

(١) «السَّير»، (١٧/٢٥٢).

(٢) (١١٨/٦)، ترجمة رقم (٧٤٢٥)، والمعنى: وفي القلب منه شيء.

وسئل عنه الدارقطني فقال: «يُتهم بوضع الحديث، وما أحسن فيه القول إلا من لم يخبر حاله» (١).

وفي سنده عبد الله بن يونس بن عبيد. قال ابن حجر: «مجهول الحال» (٢).

وفي إسناد الحديث - أيضًا - علي بن زيد بن جدعان، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «ضعيف» (٣).

فإسناد الحديث ضعيف جدًا.

الوجه الثاني: أن لفظة (ما بين قبري ومنبري) منكرة، وذلك لأن النبي ﷺ - على فرض صحة الحديث - يكون قال هذا القول قبل أن يقبضه الله إليه، فمن أين علم أنه سيدفن في بيت عائشة قريبًا في المنبر، فإنه لا أحد يعلم أين سيموت، كما قال تعالى: ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ [لقمان: ٣٤].

وللعلم، فإن هذا الحديث قد رُوي بغير هذا اللفظ، فقد رواه أحمد (٤) وأبو يعلى (٥) والبخاري (٦) من طريق علي بن زيد بن جدعان، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بلفظ: «ما بين منبري إلى حجرتي».

(١) كل هذه النقولات عن محمد بن يونس نقلتها من «ميزان الاعتدال» (٦/ ٣٧٨)، ترجمة رقم (٨٣٥٩).

(٢) «التقريب»، ترجمة رقم (٣٧٢٢).

(٣) ترجمة رقم (٤٧٣٤).

(٤) (٣/ ٣٨٩).

(٥) رقم (١٧٨٤).

(٦) رقم (١١٩٦) من «كشف الأستار».

ولفظ البزار: «ما بين منبري وبيتي».

كما أن أصل الحديث ثابت في «صحيح البخاري» من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ولفظه: «ما بين بيتي ومنبري روضةٌ من رياض الجنة، ومنبري على حوضي» ^(١)، وليس فيه لفظ «قبري»، فإنه حينئذ لم يكن قبر ^(٢).

الوجه الثالث: أن هذا الحديث على تقدير صحته ليس فيه ذكر تمسُّح ولا تقبيل ولا سفر إليه، فماذا يستدل به من استدل به؟!



(١) رقم (٧٣٣٥).

(٢) وانظر «مجموع الفتاوى» لابن تيمية (٢٧/ ٣٢٥).



خلاصة

تبين مما تقدم تحريم معاودة القبور بشكل مستمر كل أسبوع أو كل جمعة ونحو ذلك، سواء كان ذلك للقبور النبوي أو غيره من القبور، والمشروع زيارتها بغير تحديد زمن لقصد الدعاء لأهلها بالمغفرة، ولقصد تذكّر الآخرة، وما سوى ذلك من المقاصد فإنه يُفضي إلى تعظيمها التعظيم المفرط الذي يؤول إلى عبادتها.



المظهر الرابع عشر:
العكوف عند القبور

العكوف من الاعتكاف، وهو لزوم الشيء، والعكوف منه ما هو مشروع ومنه ما هو ممنوع، فالعكوف المشروع هو العكوف في المساجد لطاعة الله، كالصلاة والذكر وقراءة القرآن، قال تعالى: ﴿وَلَا تُبَشِّرُوهُمْ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسْجِدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، والمعتكف يلزم المسجد ولا يخرج منه.

والعكوف الممنوع هو العكوف على فعل معصية لله، ومن ذلك ما قصه الله علينا عن إبراهيم عليه السلام لما قال لقومه: ﴿مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ﴾ [الأنبياء: ٥٢]، أي مقيمون عندها، ملازمون لها لعبادتها.

وقد غلا بعض الناس في تعظيم الموتى حتى وصل بهم الأمر إلى حد العكوف عند قبور الصالحين ولزومها أيامًا للصلاة عندها والدعاء، رجاء الأجر والمثوبة!

قال ابن تيمية رحمه الله: «فأما العكوف والمجاورة عند شجرة أو حجر، تمثال أو غير تمثال، أو العكوف والمجاورة عند قبر نبي أو غير نبي، أو مقام نبي أو غير نبي، فليس هذا من دين المسلمين، بل هو من جنس دين المشركين الذين أخبر الله عنهم بما ذكره في كتابه حيث قال: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ﴾ (٥١) إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ [الأنبياء: ٥١-٥٢]، وقال تعالى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ إِبْرَاهِيمَ﴾ (٦٦) إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ (٧٠) قَالُوا نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَظَّلُ لَهَا عَاكِفِينَ [الشعراء: ٦٩-٧١]، وقال تعالى: ﴿وَجَوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَءِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَوْا عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ قَالُوا يَمُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٨]، فهذا عكوف المشركين، وذاك عكوف المسلمين، فعكوف

المؤمنين في المساجد لعبادة الله وحده لا شريك له، وعكوف المشركين على ما يرجونه ويخافونه من دون الله، وما يتخذونهم شركاء وشفعاء»^(١).

وقال أيضًا ﷺ: «ولهذا كان السلف يُكثرون الصلاة والسلام عليه في كل مكان وزمان، ولم يكونوا يجتمعون عند قبره، لا لقراءة ختمة، ولا لإيقاد شمع وإطعام وسقاء، ولا إنشاد قصائد ولا نحو ذلك، بل هذا من البدع، بل كانوا يفعلون في مسجده ما هو المشروع في سائر المساجد من الصلاة والقراءة والذكر والدعاء والاعتكاف وتعليم القرآن والعلم وتعلمه ونحو ذلك»^(٢).

والعكوف عند الجمادات بقصد التعبد من صفات أهل الجاهلية، فعن أبي واقد الليثي رضي الله عنه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ قَبْلَ حُنَيْنٍ^(٣) ونحن حديثو عهدٍ بكفر^(٤)، وللمشركين سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ^(٥) حولها وَيَنْوِطُونَ^(٦) بها أسلحتهم يقال لها «ذاتُ أنواط»، فمررنا بسدرة^(٧)، فقلنا: يا رسول الله: اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط.

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/٨٢٧-٨٢٨).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢٦/١٥٦).

(٣) أي: جهة حنين.

(٤) أي: أسلموا قريبًا.

(٥) كان المشركون يَعْكُفُونَ عندها، لِيَتَبَرَكُوا بها، نسأل الله العافية.

(٦) أي: يُعَلِّقُونَ عليها.

(٧) أي: سدره أخرى.

فقال النبي ﷺ: «الله أكبر، هذا كما قالت بنو إسرائيل: ﴿أَجْعَلْ لَّنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ» [الأعراف: ١٣٨]، لتركبن سنن^(١) من كان قبلكم»^(٢).

والخلاصة أن العكوف عند القبور يُعتبر من الغلو المذموم، وليس مما أمر الله به بل مما نهى الله عنه ورسوله، ومن وسائل الشرك وطرق الجاهلية، ومن أراد الاعتكاف الشرعي فليعتكف في المساجد لطاعة الله، والله أعلم.



(١) السنن: جمع سُنَّة، وهي الطريقة، سواء كانت طريقة شرعية، أو بدعية، أو شركية.

(٢) رواه الترمذي (٢١٨٠)، وصححه الألباني رحمه الله.

المظهر الخامس عشر: الذبح لأصحاب القبور

❁ الذَّبح عبادة

❁ الذَّبح عبادة وقُربة، لا يجوز صرفه لغير الله ﷻ

❁ أدلة تحريم الذَّبح لغير الله

❁ مظاهر معاصرة للذَّبح لغير الله

❁ فصلٌ في بيان أنواع الذَّبح

❁ استطراد

الذبح عبادة

الذبح عبادة عظيمة، دلّ على عِظَمها أن الله قرنها بالصلاة- التي هي أعظم شعائر العبادات- في عدة مواضع من القرآن الكريم كقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ٣٦ لَا شَرِيكَ لَهُ ۚ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢-١٦٣]، ومعنى نسكي أي ذبحي.

وقال تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ١٠ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ [الكوثر: ١-٢].

ومن اللطائف أن الله ذكرهما بعد ذكر حوض الكوثر، وفصل بينهما بفاء السببية، **فدل على أن إخلاصهما لله من أسباب الحصول على ذلك الجزاء المذكور**، وهو الشرب من نهر الكوثر، والكوثر نهر في الجنة، قال النبي ﷺ: «وأعطاني الكوثر، فهو نهر في الجنة، يسيل في حوضي»^(١).

والصلاة والذبح شأنهما عظيم، ولذا كان النبي ﷺ كثير الصلاة كثير الذبح، فإنه لما حج ﷺ نحر مائة من الإبل، مع أن المجزئ أقل من ذلك عنه وعن أهل بيته ممن حج معه.

ومما يدل على عظم عبادة الذبح أيضًا أنه تجتمع فيها عبادتا الإنفاق والذبح، بما يبذله الذابح من مال لشراء ذبيحته.

(١) نهر الكوثر غير حوض النبي ﷺ، فنهر الكوثر في الجنة، وهو الذي قال الله فيه: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾، أما حوض النبي ﷺ فإنه في عرصات القيامة يصب فيه ميزابان من نهر الكوثر الذي بالجنة.

ومما يدل على أن الذبيح عبادة أن الرسول ﷺ سَنَّ لنا الأضحية في عيد الأضحى، وسَنَّ لنا العقيقة عن المولود، وسَنَّ لنا هدي الحج، بل إن الله عَدَّ إراقة دماء الهدي من التقوى، كما في قوله تعالى: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَىٰ مِنْكُمْ﴾ [الحج: ٣٧]، أي يصله التقوى منكم، ومن المعلوم أن كل ما أمر الله به ورتب على فعله ثواباً فهو عبادة، وهذا هو ضابط المسألة.

كما عَدَّ الله الذبيح من شعائره، ورتب الخير على ذبحها، كما في قوله تعالى: ﴿وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا حَيْرٌ﴾ [الحج: ٣٦]، أي ثواب في الدار الآخرة، قال سفيان الثوري: «كان أبو حاتم يستدين ويسوق البدن. ف قيل له: تستدين وتسوق البدن؟ فقال: إني سمعت الله يقول: ﴿لَكُمْ فِيهَا حَيْرٌ﴾».

ومما يدل أيضاً على أن الذبيح عبادة أن الله جعله كفارة لمن ارتكب شيئاً من محظورات الإحرام، كما في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَدَبَّتْهُ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾، ففي هذه الآية نجد أن الذبيح قد قام مقام الكفارات الأخرى المتعلقة بالحج كالصيام والإطعام، وكلاهما عبادات، فدل ذلك على أن الذبيح عبادة أيضاً، لأنه لا يقوم مقام العبادة إلا عبادة.

والذبيح أيضاً كفارة لمن ترك شيئاً من واجبات الحج كالمبيت بمزدلفة ورمي الجمار والمبيت بمنى ونحو ذلك.

كما شرع الله للمُحَصِّر -وهو الذي مُنِعَ أو عَجَزَ عن إتمام حجه- أن يذبح هدياً إذا لم يستطع إكمال نسكه، كما في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتَهُ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾

قال ابنُ تيمية رحمة الله تعالى: «ولهذا لما كان الذبح عبادة في نفسه كره عليٌّ وغير واحد من أهل العلم - منهم أحمد في إحدى الروايتين عنه - أن يُؤكَّل المسلم في ذبح نسيكته كتابيًا، لأن نفس الذبح عبادة بدنية مثل الصلاة»^(١).

وقال الشوكاني رحمه الله: «ولا شك أن النحر نوع من أنواع العبادة التي تعبد الله العباد بها كالهدايا^(٢) والفدية والضحايا، فالتقرب بها إلى القبر والناحر لها عنده لم يكن له غرض لذلك إلا تعظيمه وكرامته واستجلاب الخير منه واستدفاع الشر به، وهذه عبادة لا شك فيها، وكفاك مَنْ شَرَّ سماعه، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، إنا لله وإنا إليه راجعون، والنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول: «لا عقر في الإسلام». قال عبد الرزاق: «كانوا يعقرون عند القبر، يعني بقراً أو شياهاً». رواه أبو داود بإسناد صحيح عن أنس بن مالك»^(٣).

فالحاصل أن الذبح من أفضل الطاعات وأعظم القربات، وهو عبادة كالصلاة والصيام وغيرها من العبادات سواء بسواء، ومن صرفها لغير الله فقد أشرك، والله أعلم.



(١) «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٥٧٠).

(٢) جمع هدي، وهو ما يُقَرَّبُه الحاج المتمتع والقارن.

(٣) «شرح الصدور في تحریم رفع القبور»، وقد تقدم تخريج الحديث المذكور.

الذبح عبادة وقربة، لا يجوز صرفه لغير الله ﷻ

كل ما أمر الله به فهو عبادة، وقد أمر الله بأن لا يقصد الذابح بذبحه التقرب لله، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، وقوله ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾.

ومما يدل على وجوب إخلاص الذبح لله وحده ما رُوي عن النبي ﷺ أنه كان يقول عند ذبح أضحيته: «اللهم منك ولك»، وعن محمد وأمه، بسم الله والله أكبر»^(١).



(١) رواه أبو داود (٢٧٩٥)، وابن ماجه (٣١٢١)، وأحمد (٣/ ٣٧٥) عن جابر رضي الله عنه.



أدلة تحريم الذبح لغير الله

لما تقرر أن الذبح عبادة؛ فعليه فإن فعله لغير الله حرام، بل هو شرك في العبادة، ولذا جاءت الأدلة الدالة على تحريم الذبح لغير الله، فمن ذلك قول الرسول ﷺ: «لعن الله من ذبح لغير الله، لعن الله من لعن والديه، لعن الله من آوى محدثًا، لعن الله من غير منار الأرض»^(١).

• وعن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: «دخل الجنة رجل في ذباب»^(٢)، ودخل النار رجل في ذباب.

قالوا: وكيف ذلك؟

قال: مرّ رجلان على قوم لهم صنم عظيم، لا يجوزه^(٣) أحد حتى يُقرب له شيئًا، فقالوا لأحدهما قُرب، قال: ليس عندي شيء، قالوا له: قُرب ولو ذبابًا، فقرب ذبابًا فخلّوا سبيله، فدخل النار. وقالوا للآخر: قُرب ولو ذبابًا.

قال: ما كنت لأقرب لأحد شيئًا دون الله ﷻ، فضربوا عنقه فدخل الجنة»^(٤).

(١) رواه مسلم (١٩٧٨) عن علي رضي الله عنه.

(٢) أي: بسبب ذباب.

(٣) يجوزه أي: يتجاوزه ويتعداه.

(٤) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٣٠٢٨)، وأحمد في «الزهد» - قسم (المقدمة)، أثر رقم (٨٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/٢٦١) عن سلمان الفارسي موقوفًا، وصححه الشيخ عبد القادر

فالرجل الأول ذبح لغير الله فدخل النار، مع أنه ذبح شيئاً حقيراً وهو الذباب، والآخر امتنع من الذبح لغير الله - مع أنه في أمر حقير - ولكن لكونه شركاً أبي، فدخل الجنة.

ففي هذه القصة بيان عظم إثم الشرك، وسهولة الوقوع فيه، وصدق رسول الله ﷺ: «الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله، والنار مثل ذلك» (١).

«فقف عند هذا وتأمل حكمة الشريعة وسرها في إخلاص العبادة والتعظيم الذي لا ينبغي إلا لله، ولو بأحق شيء كالذباب، فكيف بكرائم الأموال؟ والله المستعان» (٢).

• وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا فرع ولا عتيرة».

والفرع أول التَّاج كانوا يذبحونه لطواغيتهم، والعتيرة في رجب (٣).

قال الخطابي (٤) رحمته الله: «وأما العتيرة التي كانت تعثرها الجاهلية، فهي

الأرناؤوط في تخريجه لأحاديث كتاب «التوحيد»، باب (ما جاء في الذبح لغير الله).

(١) رواه البخاري (٦٤٨٨)، وأحمد (٣٨٧/١) عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) قاله الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن في «منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس» (ص ٢٤٧).

(٣) رواه البخاري (٥٤٧٣)، ومسلم (١٩٧٦).

(٤) هو الإمام العلامة الحافظ اللغوي، أبو سليمان، حمد بن محمد البستي الخطابي، رحل كثيراً في طلب العلم، ثم ألّف وصنف مصنفات مفيدة، منها «شرح سنن أبي داود» المعروف بـ«شرح السنن»، و«غريب الحديث»، و«الغنية عن الكلام وأهله». توفي سنة ٣٨٣. انظر ترجمته في «السيرة» (٢٣/١٧).

الذبيحة التي كانت تذبح للأصنام، فيُصب دمها على رأسها» (١).

• **ومما يدل على تحريم الذبح لغير الله** إجماع المسلمين على ذلك، وقد نقل إجماعهم الحافظ ابن كثير رحمه الله حيث قال عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَمَا أَهْلَ لَغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [المائدة: ٣] «أي ما ذُبح فذكر عليه اسم غير الله فهو حرام، لأن الله تعالى أوجب أن تُذبح مخلوقاته على اسمه العظيم، فمتى عدل بها عن ذلك، وذكر عليها اسم غيره من صنم أو طاغوت أو وثن أو غير ذلك من سائر المخلوقات فإنها حرام بالإجماع» (٢).

وقال الإمام النووي في «شرح صحيح مسلم» عند شرحه لقوله ﷺ: «لعن الله من ذبح لغير الله» ما نصه: «وأمّا الذبح لغير الله فالمراد به أن يذبح باسم غير الله تعالى، كمن ذبح للصنم أو للصليب أو لموسى أو لعيسى صلى الله عليهما أو للكعبة ونحو ذلك، فكل هذا حرام، ولا تحل هذه الذبيحة سواء كان الذابح مسلمًا أو نصرانيًا أو يهوديًا، نص عليه الشافعي واتفق عليه أصحابنا، فإن قصد مع ذلك تعظيم المذبوح له - غير الله تعالى - والعبادة له كان ذلك كفرًا، فإن كان الذابح مسلمًا قبل ذلك صار بالذبح مرتدًا».

وقال الشوكاني رحمه الله: «ومن المفاسد البالغة إلى حدٍّ يرقى بصاحبه إلى وراء حائط الإسلام، ويُلقيه على أُمِّ رأسه من أعلى مكان من الدين؛ أن كثيرًا منهم يأتي بأحسن ما يملكه من الأنعام، وأجود ما يحوزه من المواشي، فينحره عند ذلك القبر، متقرّبًا به إليه، راجيًا ما يُضمر حصوله له منه، فيُهلُّ به لغير الله، ويتعبد به لوثن من

(١) نقله ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث».

(٢) «تفسير ابن كثير»، سورة المائدة: (٣).

الأوثان، إذ أنه لا فرق بين النحائر لأحجار منصوبة يُسمونها وثناً، وبين قبر لميت يسمونه قبراً، ومجرد الاختلاف في التسمية لا يغني عن الحق شيئاً، ولا يؤثر تحليلاً ولا تحريماً، فإن مَنْ أطلق على الخمر غير اسمها وشربها كان حكمه حكم من شربها وهو يُسمّيها باسمها، بلا خلاف بين المسلمين أجمعين»^(١).

فالحاصل مما تقدم من كلام أهل العلم أنه يجتمع في الذبيح لغير الله مانعان:

الأول: أن الذبيحة مما أهل لغير الله، أي قصدت لغير الله فلا يجوز أكلها، كما دل على ذلك قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنَازِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ٣].

والمانع الآخر: أنها ذبيحة مرتد، والمرتد لا يجوز أكل ذبيحته، لأنه لا يجوز إلا أكل ذبيحة المسلم والكتابي - أي اليهودي والنصراني -، أما المرتد والوثني فلا يجوز أكل ذبيحتهما، بإجماع المسلمين.

- **ومن أدلة النهي عن الذبيح لغير الله أن النبي ﷺ سَدَّ الذرائع المؤدية إليه، ومن ذلك نهيه ﷺ عن العقر، فقد روى أنس عن النبي ﷺ قال: «لا عَقْرَ في الإسلام»^(٢).**
- **وعن ابن عباس ؓ قال: «نهى رسول الله ﷺ عن معاقرة الأعراب»^(٣).**

فإن قيل: وما العقر؟

(١) «شرح الصدور في تحريم رفع القبور» (ص ٣٤).

(٢) رواه أبو داود (٣٢٢٢)، والبيهقي (٣١٤ / ٩)، وعبد الرزاق (٦٦٩٠)، ومن طريقه أحمد في «المسند» (١٩٧ / ٣)، وقال الشيخ شعيب في تخريجه لأحاديث «المسند» (٣٣٣ / ٢٠): «إسناده صحيح على شرط الشيخين».

(٣) رواه أبو داود (٢٨٢٠)، والبيهقي (٣١٤ / ٩).

فالجواب: أن العرب في الجاهلية كانوا يعقرون الإبل على قبر الرجل الجواد يقولون: نُجازيه على فعله، لأنه كان يعقرها في حياته فيطعمها الأضياف، فنحن نعقرها عند قبره لتأكلها السباع والطير، فيكون مُطعمًا بعد مماته كما كان مُطعمًا في حياته، ومنهم من كان يعتقد أنه إذا عُقرت راحلته عند قبره حُشِر راكبًا، ومن لم يُعقر عنه حُشِر راجلاً، وكان هذا على مذهب من يرى البعث بعد الموت (١).

وذكر البيهقي جواباً آخر فقال:

«قال أبو زكريا (٢): العقر يعني: الأعراب عند الماء يعقر هذا ويعقر هذا، فيأكلون لغير الله ورسوله.

وقال أبو سليمان الخطابي فيما بلغني عنه: معاقرة الأعراب أن يتبارى الرجلان كل واحد منهما يجادل صاحبه، فيعقر هذا عددًا من إبله، ويعقر صاحبه، فأيُّهما كان أكثر عقراً غَلَب صاحبه، وكره لحومها لئلا يكون مما أهل به لغير الله» (٣).

وبكل حال، فالعقر حرام كما تقدم، قال ابن تيمية رحمته الله:

«وأما الذبح هناك (٤) فمنهي عنه مطلقاً، ذكره أصحابنا وغيرهم، لما روى أنس عن النبي ﷺ قال: «لا عقر في الإسلام». رواه أحمد وأبو داود، وزاد: «قال

(١) «زيارة القبور عند المسلمين»، تأليف: سالم بن قطوان العبدان (ص ٥٤).

(٢) هو أبو زكريا الحمّال، كانوا ينقلون عنه فوائد في غريب الحديث.

(٣) «السنن الكبرى» (٩/ ٣١٤).

(٤) أي: عند القبور.

عبد الرزاق: كانوا^(١) يعقرون عند القبر بقرة أو شاة.

قال أحمد: «كانوا إذا مات لهم الميت نحروا جُزُورًا^(٢) على قبره، فنهى رسول الله ﷺ عن ذلك.

وكره أبو عبد الله أكل لحمه»^(٣).

قال أصحابنا: وفي معنى هذا ما يفعله كثير من أهل زماننا في التصديق عند القبر بخبز أو غيره»^(٤). انتهى.

• **ومن ذرائع الذبح لغير الله** التي سدّها الشارع الحكيم نهيّه عن الذبح في المواضع التي يُذبح فيها لغير الله - وإن كان الذابح يقصد بذبحه الله وحده - فقد جاء رجل إلى النبي ﷺ يستأذنه في أن ينحر إبلاً ببوانة^(٥)، فقال الرسول ﷺ: «هل كان فيها وثْنٌ من أوثان الجاهلية يُعبد؟».

قالوا: لا.

(١) أي: في الجاهلية.

(٢) الجزور هو البعير، ذكرًا كان أو أنثى. انظر «النهاية».

(٣) وهذه الكراهية من الإمام أحمد تُحمل على التحريم، حيث تَوَرَّع عن إطلاق لفظ التحريم، وأطلق لفظ الكراهية، كما هو كثير في مسائله وأراد بها التحريم، كما قال في الجمع بين الأختين بِمِلْكِ اليمين: أكره، وغير ذلك من مسائله. انظر «إعلام الموقعين عن رب العالمين» لابن القيم، فصل: (تحريم القول على الله بغير علم).

(٤) «اقتضاء الصراط المستقيم»، (٢/ ٧٤٥ - ٧٤٦)، باختصار يسير.

(٥) بُوانة: هضبة من وراء بَنِع. انظر «النهاية».

قال: «فهل كان فيها عيدٌ من أعيادهم؟».

قالوا: لا.

قال رسول الله ﷺ: «أَوْفِ بِنَدْرِكَ، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يَمْلِكُ ابنُ آدم»^(١).

فصل

والذبح لغير الله من فعل أهل الجاهلية، فعن ابن عمر رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ لقي زيد بن عمرو بن نفيل^(٢) بأسفل بلدح^(٣) قبل أن ينزل الوحي على النبي ﷺ، فقَدَّمَتْ إلى النبي الله ﷺ سُفْرَةٌ فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا، ثم قال زيد: (إني لستُ أكل مما تذبحون على أنصابكم، ولا أكل إلا ما ذُكِرَ اسمُ الله عليه)، وإن زيد بن عمرو كان

(١) رواه أبو داود (٣٣١٣) عن الثابت بن الضحاک رضي الله عنه، وصححه الألباني.

وبنحوه عن ابن عباس رضي الله عنهما، رواه ابن ماجه (١٧٤٥)، وصححه الألباني.

(٢) هو ابن عم عمر بن الخطاب بن نفيل، وهو والد سعيد بن زيد أحد العشرة، وكان ممن طلب التوحيد وخلع الأوثان وجانب الشرك، لكنه مات قبل المبعث، روى محمد بن سعد والفاكهي من حديث عامر بن ربيعة قال: قال لي زيد بن عمرو: «إني خالفت قومي، واتَّبعت ملة إبراهيم واسماعيل وما كانا يعبدان، وكانا يُصَلِّيَانِ إلى هذه القبلة، وأنا انتظر نبياً من بني إسماعيل يُبعث، ولا أراي أدركه، وأنا أؤمن به وأصدقّه، وأشهد أنه نبيٌّ، وإن طالت بك حياة فأقرأه مني السلام.

قال عامر: فلما أَسْلَمْتُ أَعْلَمْتُ النبي ﷺ بخبره، قال: فَرَدَّ ﷺ وَتَرَحَّمَ عَلَيْهِ، قال: «ولقد رأيته في الجنة يَسْحَبُ ذِيلاً». باختصار يسير من شرح ابن حجر رحمته الله لهذا الحديث في «فتح الباري».

(٣) بلدح: موضع في طريق التنعيم. انظر «فتح الباري».

يعيب على قريش ذبائحهم ويقول: الشاة خلقها الله، وأنزل لها من السماء الماء، وأُنبت لها من الأرض، ثم تذبحونها على غير اسم الله؟! إنكارًا لذلك وإعظامًا له^(١).

وقال أبو ذر رضي الله عنه في حديث إسلامه: «كأنني نُصِبُّ أحمر»^(٢)، يريد أنه كان أحمر من تلوثه بدماء القرابين التي كانت تذبح لغير الله.

قال ابنُ تيمية رحمه الله: «قالوا: كان حول البيت ثلاثمائة وستون حجرًا، كان أهل الجاهلية يذبحون عليها، ويُشَرِّحون اللحم عليها، وكانوا يعظمون هذه الحجارة، ويعبدونها، ويذبحون عليها، وكانوا إذا شاءوا بدَّلوا هذا الحجارة بحجارة هي أعجب إليهم منها»^(٣).



(١) رواه البخاري (٣٨٢٦).

(٢) رواه مسلم (٢٤٧٣)، وأحمد (١٧٥ / ٥) بنحوه.

(٣) «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢ / ٥٦١ - ٥٦٢).



مظاهر معاصرة للذبح لغير الله

والذبح لغير الله واقع الآن في بلاد المسلمين، فتجد بعض الناس يأتي بالأغنام ويذبحونها عند بعض القبور المعظمة، يتقربون بها لصاحب القبر.

فالرعاة في شرقي الأردن يطوفون بالأغنام حول مقام النبي هوشع «في أزمان الأوبئة، ويختارون خير النعاج، ويصعدونها إلى سطح المقام وينحرونها فيسيل دمها على عتبة»^(١).

«وأكثرهم يسمها للقبر من حين تولد، ويربها له إلى أن تصلح للقربة في عرفهم، ولا يجوز عندهم تبديلها ولا خصيها، ولا يذهب شيء من وجهها، إذ ذلك عندهم نقص فيها وبخس»^(٢).

ومن المظاهر المعاصرة للذبح لغير الله الذبح للجن، فهذا وإن لم يكن من مظاهر الغلو بالموتى الذي هو موضوع البحث، ولكن ذكرته هنا لتمام الفائدة، فبعض الناس -هداهم الله- إذا اشترى دارًا أو حفر بئرًا ذبح ذبيحة للجن حتى يرضى عنه ولا يصيبه بأذى، وهذا من جنس ما كان يفعله المشركون في الجاهلية، الذين كانوا إذا نزلوا واديًا في أسفارهم أو مكانًا موحشًا استعاذوا بكبير ذلك الوادي من

(١) من مقال: «المزارات في شرق الأردن» (ص ٩٠٣)، عن مقال: «أفيون الشعوب الإسلامية، النتائج والآثار»، خالد أبو الفتوح، نقلًا من ص (٦٨) «دمعة على التوحيد».

(٢) «زيارة القبور عند المسلمين» (ص ١٤٣-١٤٤).

الجن من أن يصيبهم بأذى، كما قال تعالى عنهم: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦]^(١)، وهذا شرك، والواجب اللجوء إلى الله وحده، والاستعاذة به وحده.

ومن ذلك أيضًا ما يفعله بعض الناس من الذبح للجنّي المتلبس بالإنسي، تقريبًا إليه حتى يخرج منه، وهذا شرك أيضًا، فالذبح للجنّي وسيلة شركية لخروجه من الإنسي، وضررها أعظم من تلبس الجنّي بالإنسي، والذي ينبغي فعله هو إخراج الجن بوعظه وتذكيره بالله وبعقوبة ظلمه وإضراره لذلك المريض، فلعل الجنّي إن كان مسلمًا أن يقبل الموعظة ويخرج، وإن لم يكن مسلمًا فإن القراءة تُضيق عليه فيخرج، وبكل حال فإن فساق الجن وكفرتهم لا يتحملون سماع القرآن، خصوصًا إذا كان القارئ من أهل الصلاح والاستقامة، ومن المعلوم أن القرآن شفاء للأمراض الحسية والمعنوية، كما قال تعالى: ﴿وَنُزِّلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢].



(١) انظر تفسير سورة الجن من «تفسير القرآن العظيم» لعماد الدين بن كثير رحمته الله.



فصل في بيان أنواع الذبح

والذبح ينقسم إلى أنواع متعددة بحسب مقصد الذابح وتسميته على الذبيحة،

وهي:

الأول: أن يذكر اسم الله على ذبيحته التي يقصد بذبحها التقرب إلى الله تعالى، كذبح الأضاحي والهدايا والكفارات ونحو ذلك فهذا هو مشروع، ومن القربات التي تقرب العبد إلى ربه.

الثاني: أن يذكر اسم الله على ذبيحته التي يقصد بذبحها أمرًا مباحًا، كتكريم ضيف، أو التمتع باللحم وإطعام الأولاد -سواء كان الذابح مسلمًا أو يهوديًا أو نصرانيًا- فهذا مباح، بل يمكن أن يلحق ذبحه بالعبادات إذا قصد الذابح بذلك طاعة الله لكون إكرام الضيف من حسن الخلق الذي أمر به الإسلام، أو قصد التقوي بالأكل على طاعة الله، أو إطعام الفقراء والعيال.

الثالث: أن ينسى ذكر اسم الله على ذبيحته التي قصد بها النوع الأول أو الثاني، فهذه الذبيحة جائزة^(١)، لقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، فقال

(١) قال ابن كثير رحمته الله في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ يَذْكُرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام: ١١٨]

مقررًا أن نسيان التسمية لا يضر: «هذا هو المشهور من مذهب الإمام مالك وأحمد بن حنبل، وبه يقول أبو حنيفة وأصحابه، وإسحاق بن راهويه، وهو محكي عن علي، وابن عباس، وسعيد بن المسيب، وعطاء، وطاوس، والحسن البصري، وأبي مالك، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وجعفر بن محمد، وربيعة بن أبي عبد الرحمن.

الله: «قد فعلتُ» (١).

الرابع: أن يتعمد ترك ذكر اسم الله على ذبيحته التي قصد بها النوع الأول أو الثاني، فهذا فسق ومعصية، والذبيحة خبيثة لا يجوز أكلها كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ أَسْمَاءُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام: ١٢١].

الخامس: أن يقصد بذبحه التقرب لغير الله كجني أو ميت أو نبي أو غير نبي كابن علوان أو عبد القادر أو العيدروس أو غيرهم فهذا شرك أكبر، سواء ذكر اسم الله أم لا.

السادس: أن يذكر اسم الله على ذبيحته التي يقصد بها تعظيم سلطان ونحوه، كبعض الذين يذبحون الذبائح على الطرق عند قدوم السلطان إذا مر بهم تعظيمًا له، فهذا فيه التفات القلب لغير الله، فتكون الذبيحة خبيثة لا يجوز أكلها، وعلى من أراد تكريم ضيف أن يذبح الذبيحة في مكان الذبيح المعروف ثم يطعم أضيافه، ولا يذبح

=

وقال الإمام أبو جعفر بن جرير: من حرّم ذبيحة النَّاسِي فقد خرج من قول جميع الحجة، وخالف الخبر الثابت عن رسول الله ﷺ في ذلك.

يعني ما رواه الحافظ أبو بكر البيهقي: أنبأنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس الأصم، حدثنا أبو أمية الطرسوسي، حدثنا محمد بن يزيد، حدثنا معقل بن عبيد الله، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «المُسلم يكفيه اسمه، إن نسي أن يُسمِّي حين يذبح فليذكر اسم الله وليأكله». وهذا الحديث رفعه خطأ. انتهى كلام ابن كثير رحمه الله باختصار.

قلت: وقد صححه ابن حجر في «الفتح» (٥٣٩/٩) موقوفاً على ابن عباس رضي الله عنهما، وتابعه الشيخ الألباني رحمه الله في كتابه «إرواء الغليل» (١٧٠/٨).

(١) رواه مسلم (١٢٦) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

على الطرق لأن هذا من التعظيم الزائد عن الحد، ويورث الكبر في نفس الذابح والمذبح له، ودليل على الإسراف والمخيلة.

بل قد قال النووي رحمه الله: «وذكر الشيخ إبراهيم المروزي من أصحابنا أن ما يذبح عند استقبال السلطان تقريبًا إليه؛ أفتى أهل بخارى بتحريمه، **لأنه مما أهل به لغير الله تعالى**»^(١).

قلت: وقد قرأت ورقة مصورة بخط يد الشيخ فهد بن عبد الله السليمان^(٢) حفظه الله، دَوَّنَ فيها فائدة قيَّدها من شيخه ابن عثيمين رحمه الله، ذكر فيها أنه خطب خطبة يوم الجمعة يوم ٢٥ / ١١ / ١٤١٤ هجري، فقال: «تطرق الشيخ محمد الصالح العثيمين إلى أن الذبح يُعتبر عبادة، فلا يجوز صرفها لغير الله، ولذلك لا يجوز أن يُذبح لِمَلِكٍ أو رئيس أمامه ذبيحة بقصد الذبح أمامه فقط، لأن هذا يعتبر شرك»^(٣)، لكن لو ذبحها في مكان آخر وقدمها للمَلِكِ أو الرئيس لكان هذا جائز^(٤)، لأنه يعتبر من كرم الضيافة. حُرِّرَ في ٢٦ / ١١ / ١٤١٤ هـ. انتهى نقله.



(١) «شرح النووي على صحيح مسلم»، حديث رقم (١٩٧٨).

(٢) هو أحد طلبة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين رحمه الله، وقد نقل عنه علمًا جمًّا من خلال ما نشره من كتبه وفوائده، جزاه الله خيرا.

(٣) هكذا، والصواب: شرَّكَ.

(٤) هكذا، والصواب: جائزًا.

استطراد

فإن قيل: ما حكم الصدقة عند القبر، بأن تُذبح ذبيحة لله تعالى ويُتصدق بلحمها عند القبر؟

وقد أجاب ابن تيمية رحمه الله عن هذا السؤال فقال:

«وكذلك الصدقة عند القبر كرهها العلماء، وشرط الواقف ذلك شرط فاسد، وأنكر من ذلك أن يُوضع على القبر الطعام والشراب ليأخذه الناس، فإن هذا ونحوه من عمل الكفار التُّرك، لا من عمل المسلمين»^(١).

وقال الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله مفتي الديار السعودية سابقا في

«الفتاوى»:

(١) «الفتاوى» (٢٦ / ٣٠٧).

(٢) هو الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، وُلِدَ عام ١٣١١ هـ، بدأ حفظ القرآن في الثامنة من عمره، ثم طلب العلم على يد جمع من علماء نجد في العقيدة والفقه والحديث والفرائض وغيرها، بذل نفسه للتعليم بذلاً عظيماً، مَتَّعَهُ اللهُ بِذِكَاءٍ وَقَادٍ وَحَافِظَةٍ قَوِيَّةٍ، تَخْرُجُ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثَةٌ مِنْ عُلَمَاءِ نَجْدٍ، أَبْرَزَهُمْ مُفْتِيَّ عَامِ الْمَمْلَكَةِ سَمَاحَةُ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَازٍ، وَالشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حُمَيْدٍ، رَئِيسَ الْمَجْلِسِ الْأَعْلَى لِلْقَضَاءِ، وَغَيْرَهُمْ كَثِيرٌ، تَوَفَّى رحمه الله عام ١٣٨٩ هـ، وَقَدْ خَلَّفَ قَاعِدَةً عِلْمِيَّةً صَلْبَةً مِنَ الْعِلْمِ وَالْعُلَمَاءِ وَالْكُلِيَّاتِ وَالْمَدَارِسِ وَالْمَعَاهِدِ وَالْمَدَارِسِ وَالْحِلَقِ الْعِلْمِيَّةِ، قَامَتْ عَلَى سُوقِهَا الدَّعْوَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ فِي الْمَمْلَكَةِ فِيمَا بَعْدَ.

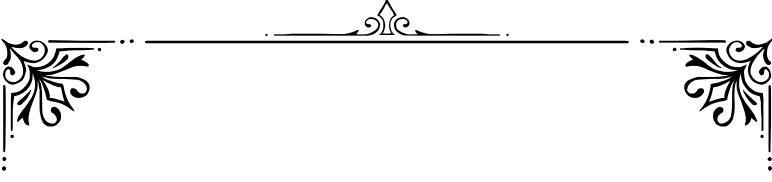
«ومِن المكروه عَقَر أهل الجاهلية عند القبر لا تقربًا إليه بل لأنه يحب الضيوف، هذا هو الذي يَعْنُون. قوله (وفي معناه الصدقة عند القبر): فإنه مكروه وبدعة» (١).

قلت: وقد سُئِلَت اللجنة الدائمة للإفتاء بالمملكة العربية السعودية عن حكم توزيع الأُطعمة والفواكه عند القبور فأجابت بأن توزيع الفواكه والأطعمة عند القبور بدعة (٢).

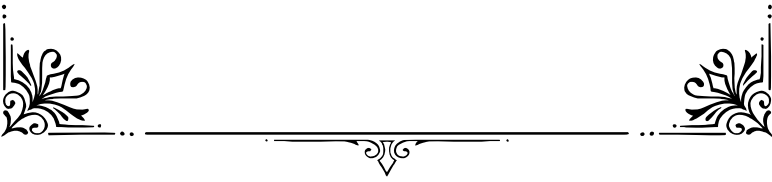


(١) (٢٣٥ / ٢)، رقم الفتوى: (٩٤٢).

(٢) الموقعون على الفتوى هم أصحاب الفضيلة العلماء: عبد الله بن قعود، عبد الله بن غديان، عبد الرزاق عفيفي، عبد العزيز بن باز، رحمهم الله جميعًا. رقم الفتوى (٦١٦٧)، وتقع في «فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء» (٩ / ١٠٩)، الناشر: دار العاصمة - الرياض.



المظهر السادس عشر:
الطواف حول القبور



ومن مظاهر تعظيم الموتى الطواف بقبورهم، وهذا شرك صريح، لأن الطواف عبادة، قال تعالى: ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩]، وإذا ثبت أن الطواف عبادة فصرفه لغير الله شرك.

ومن المعلوم أن الله لم يشرع طوافًا إلا الطواف بالكعبة -زادها الله تشريفًا وتعظيمًا وتكريماً ومهابة-، فمن طاف بغيرها من الأضرحة والقبور فقد وقع في الشرك الأكبر، عياداً بالله.

والطواف بغير الكعبة من مظاهر الغلو عند الجاهلية الأولى، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوس^(١) حول ذي الخُلصة»^(٢).

وكانت^(٣) صنماً تعبدها دوس في الجاهلية بتبالة^(٤).

قال النووي الشافعي رحمه الله في شرح الحديث: «أما قوله «أليات» فبفتح الهمزة واللام، ومعناه أعجازهن، جمع ألية، والمراد يضطربن من الطواف حول ذي الخُلصة، أي يكفرون ويرجعون إلى عبادة الأصنام وتعظيمها.

وأما تبالة: موضع باليمن». انتهى الغرض من كلامه.

(١) دوس: قبيلة في جنوب الجزيرة العربية.

(٢) رواه مسلم (٢٩٠٦).

(٣) أي: ذو الخُلصة.

(٤) هذه الجملة من كلام أبي هريرة رضي الله عنه.

وقال الطحطاوي^(١) الحنفي رَحِمَهُ اللهُ في حاشيته على «مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح»: «لا يجوز الطواف حول مسجدٍ أو بيتٍ سوى الكعبة تشبُّهاً»^(٢).

وقال زين الدين ابن نجيم الحنفي رَحِمَهُ اللهُ في «البحر الرائق شرح كنز الدقائق»: «لا يجوز الطواف حول سائر البيوت تشبُّهاً بالطواف حول الكعبة»^(٣).



(١) هو الشيخ أحمد بن محمد الطهطاوي، ويقال له: الطحطاوي، فقيه حنفي، اشتهر بكتابه «حاشية الدر المختار»، وله حاشية على كتاب «مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح»، توفي سنة ١٢٣١. انظر ترجمته في «الأعلام» (١/ ٢٤٥).

(٢) (٣/ ١٢١)، باب (أحكام العيدين)، تحقيق: محمد عبد العزيز الخالدي، ط ١، ١٤١٨ هجرية. الناشر: دار الكتب العلمية.

(٣) (٤/ ٤٢١)، تحقيق: زكريا عميرات، ط ١، ١٤١٨ هجرية. الناشر: دار الكتب العلمية.

المظهر السابع عشر: الحلف بالصالحين

- ❁ مقدمة في أدلة تحريم الحلف بغير الله
- ❁ فصل في بيان إجماع العلماء على تحريم الحلف بغير الله
- ❁ ذكر أنموذج من نماذج الحلف بأصحاب القبور
- ❁ شبهة والجواب عليها
- ❁ فائدة



مقدمة في أدلة تحريم الحلف بغير الله

من مظاهر تعظيم الصالحين الحلف بهم، كالحلف بالنبي ﷺ، أو الحلف بالعباس بن عبد المطلب أو بالبدوي أو بعلي بن أبي طالب أو بغيرهم فهذا شرك، لأن الحلف يقتضي تعظيم المحلوف به تعظيمًا لا يليق إلا بالله، وهذا شرك في التعظيم، ثم إن الحالف يُقيم المحلوف به مقام الشهود الذين رأوا أو سمعوا، والمخلوق إذا كان غائبًا لا يرى ولا يسمع، فإذا حلف به كان قد أعطاه صفات من يرى ويسمع، والحال أنه بخلاف ذلك.

ومن ناحية أخرى؛ الحالف والمستحلف بالله يعلمان أن الله تعالى قادر على أن ينتقم من صاحب اليمين الغموس، وغير الله إذا ما حلف به لا يقوى ولا يقدر على شيء من ذلك، والعلم عند الله تعالى^(١).

والدليل على تحريم الحلف بغير الله حديث سعد بن عبيدة أن ابن عمر رضيهما الله سمع رجلاً يقول: لا والكعبة، فقال ابن عمر: لا يُحلف بغير الله، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ»^(٢).

وعن عمر رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ».

(١) قاله الشنقيطي رحمه الله في «أضواء البيان» في تفسير قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ يُشَاهِدُ أَنْ يَمُوتُوا﴾ من سورة الماعراج.

(٢) رواه أبو داود (٣٢٥١) واللفظ له، والترمذي (١٥٣٥)، وأحمد (١٢٥ / ٢)، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

قال عمر: «فوالله ما حلفتُ بها منذ سمعت النبي ﷺ، ذاكراً ولا آثراً»^(١).

قال النووي رحمته الله في شرح الحديث:

«قال العلماء: الحكمة في النهي عن الحلف بغير الله تعالى أن الحلف يقتضي تعظيم المحلوف به، وحقيقة العظمة مختصة بالله تعالى، فلا يُضاهى به غيره، وقد جاء عن ابن عباس: «لأن أحلف بالله مائة مرة فأنتم خيرٌ من أن أحلف بغيره فأبُرُّ». قوله: «ما حلفتُ بها ذاكراً ولا آثراً»؛ معنى «ذاكراً»: قائلاً له من قبل نفسي. «ولا آثراً»: أي حالفاً عن غيري»^(٢). انتهى الغرض منه.

وعن ثابت بن الضحاك - وكان من أصحاب الشجرة - أن رسول الله ﷺ قال: «مَن حلف على ملة غير الإسلام فهو كما قال»^(٣).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن حلف فقال في حلفه: واللات والعزى، فليقل: لا إله إلا الله»^(٤).

ومن اللطائف أن السلف كانوا يرون الحلف بالله كاذباً أهون من الحلف بغير الله صادقاً، فقد روى عبد الرزاق في «مصنفه» عن الثوري عن أبي سلمة عن وبرة قال: قال عبد الله - لا أدري ابن مسعود أو ابن عمر - : «لإن أحلف بالله كاذباً أحب إليّ من أن أحلف بغيره صادقاً».

(١) رواه البخاري (٦٦٤٧) ومسلم (١٦٤٦).

(٢) أي: ولا أحكي عن غيري كلاماً فيه حلف بغير الله.

(٣) رواه البخاري (٦٠٤٧).

(٤) رواه البخاري (٤٨٦٠).

وأخرجه الطبراني في «الكبير»^(١)، وقال الهيثمي: «رجاله رجال الصَّحيح»^(٢).
وروى عبد الرزاق في «المصنف»^(٣) والبيهقي في «السنن»^(٤) أَنَّ عمر رضي الله عنه قال
لعبد الله بن الزُّبير: «إِحلف بالله فائِثم أو ائْبُر».
أي احلف بالله ولا تحلف بغيره سواء كنت بارًّا أو فاجرًا في حلفك، فعمر رضي الله عنه
يرى أَنَّ الحلف بالله كاذبًا أهون من الحلف بغير الله صادقًا.

قال الشيخ محمد عارف خوقير الكتبي المكي رحمته الله:^(٥)

«ولقد بلغ التعظيم للأموات في قلوب الجُهال فوق الغلو إلى حدِّ نسوا الله فيه،
يحلف أحدهم بالله كاذبًا ولا يحلف بالولي الذي يعتقده خوفًا من العَطَب»^(٦)، حتى

(١) (٢٠٥ / ٩)، برقم (٨٩٠٢).

(٢) (١٧٧ / ٤).

(٣) (٤٦٨ / ٨).

(٤) (٢٩ / ١٠).

(٥) الشيخ محمد من علماء الحجاز، دافع عن التوحيد في بلاد الحجاز أيام الدولة العثمانية، وردَّ على
بعض من آثار بعض الشبهات المتعلقة بالتوسل والاستغاثة، من أحاديث موضوعة وحكايات
ومنامات وغيرها، قال محقق كتابه «فصل المقال وإرشاد الضال في توسل الجاهل»: «ولعله
الكتاب المكي الوحيد في تلك الفترة الذي ردَّ على شبهات الخرافيين المستغِيثين بغير الله تعالى،
إذ انتشرت كتب أحمد زيني دحلان وكتب يوسف النبهاني وغيرهما ممن نصرُوا البدعة وشيّدوا
بنيانها». توفي الشيخ محمد سنة ١٣٤٩ هجري، رَحِمَهُ اللهُ رَحْمَةً واسعة.

انظر مصادر ترجمته في مقدمة تحقيق كتابه المذكور، وقد قامت بنشره دار المسلم بالرياض،
بتحقيق أبي بكر بن سالم الشهال جزاه الله خيرًا.

(٦) أي: خوفًا من الضرر.

أدى هذا الحال عند بعض المتأخرين من القضاة تحليف مَنْ طلب منه اليمين فوق قبر الولي الذي يعتقده، فيُمسكونه المصحف فوق التابوت، ويُحلفونه به! (١).

قلت: وخوف الخائف من الولي الميت يعتبر من خوف السر الذي لا يجوز أن يُصرف لغير الله، لأن الله وحده هو الذي يدبر هذا الكون ويُقدّر ما فيه من مرض أو موت أو غيره، أما المخلوقون فليس لهم شيء من ذلك، ولا يجوز أن يُخاف منهم إلا الخوف الطبيعي الحسي، كالخوف من عدو مُتربص أو حيوان صائل.

وقال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «وقد اتَّفَق العلماء على أنه لا ينعقد اليمين بغير الله تعالى، وهو الحلف بالمخلوقات، فلو حلف بالكعبة، أو بالملائكة، أو بأحد من الشيوخ أو الملوك - لم ينعقد يمينه، ولا يُشرع له ذلك، بل يُنهي عنه».

ثم قال: «وأصل القول بانعقاد اليمين بالنبي ضعيف شاذ، ولم يقل به أحد من العلماء فيما نعلم، والذي عليه الجمهور كمالك والشافعي وأبي حنيفة أنه لا ينعقد اليمين به، كإحدى الروايتين عن أحمد، وهذا هو الصحيح» (٢).

وقال أيضًا: «وأما الحلف بغير الله من الملائكة والأنبياء والمشائخ والملوك وغيرهم فإنه منهي عنه، غير منعقد باتفاق الأئمة، ولم ينازعوا إلا في الحلف برسول الله خاصة، والجمهور على أنه لا تنعقد اليمين لا به ولا بغيره، وقد قال النبي: «مَنْ كان حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت»، وقال: «مَنْ حلف بغير الله فقد أشرك»، فمن

(١) «فصل المقال وإرشاد الضال في توسل الجهاد» (ص ٥٥).

(٢) «قاعدة جلية في التوسل والوسيلة» (ص ٢٧٢ - ٢٧٣).

حلف بشيخه أو بتربته أو بحياته أو بحقه على الله، أو بالملوك أو بنعمة السلطان أو بالسيف أو بالكعبة أو أبيه أو تربة أبيه أو نحو ذلك - كان منهيًا عن ذلك، ولم تنعقد يمينه باتفاق المسلمين»^(١).



(١) «مجموع الفتاوى» (١١/٥٠٦).

فصل في بيان إجماع العلماء على تحريم الحلف بغير الله

قال ابن تيمية رحمته الله: «أما الملائكة فاتَّفَق المسلمون على أنه لا يُحلف بأحد منهم، ولا تنعقد اليمين إذا حلف به، وهذا أيضًا قول الجمهور في الأنبياء كلهم، نبينا وغيره، وهو مذهب مالك وأبي حنيفة والشافعي وأحمد - في إحدى الروايتين -، وعنه أنها تنعقد بالنبي ﷺ خاصة، اختارها طائفة من أصحاب أحمد، كالقاضي أبي يعلى وغيره، وخصوا ذلك بالنبي ﷺ، وابن عقيل عدَّى ذلك إلى سائر الأنبياء، والصواب قول الجمهور، وأنه لا تنعقد اليمين بمخلوق، لا بنبي ولا غيره، بل يُنهي عن الحلف به»^(١).

ثم قال رحمته الله: «فإذا قيل لا يُحلف به أو لا يحلف بالأنبياء ولا بالملائكة لم يكن هذا معادة لهم ولا سبًا ولا تنقُصًا بهم عند أحد من المسلمين، وكذلك سائر خصائص الرب إذا نُفيت عنهم فقليل: لا تُعبد الملائكة ولا الأنبياء، ولا يُسجد لهم، ولا يُصلّى لهم، ولا يُصام لهم، ولا يُدعون من دون الله، ونحو ذلك؛ كان هذا توحيدًا وإيمانًا، لم يكن هذا تنقُصًا بهم ولا سبًا لهم ولا معادة، كما قال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ﴾ - إلى قوله - بعد ﴿إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٧٩، ٨٠]^(٢).

(١) «الرد على الإخنائي» (ص ٢١٩).

(٢) انظر التعليق السابق.



قلت: وقد حكى ابنُ حزم رحمه الله اتفاق العلماء على تحريم الحلف بحق المخلوقين فقال:

«وَاتَّفَقُوا أَنْ مَنْ حَلَفَ مِمَّنْ ذَكَرْنَا بِحَقِّ زَيْدٍ أَوْ عَمْرٍو أَوْ بِحَقِّ أَبِيهِ - أَنَّهُ آثَمٌ وَلَا كَفَّارَةٌ عَلَيْهِ» ^(١).

يَقْصِدُ بِقَوْلِهِ: «مِمَّنْ ذَكَرْنَا»: الحر والعبد والأنثى، الذين ذكرهم في كلام سابق له.



(١) كتاب «مراتب الإجماع» (١/١٥٨)، فصل (الأيمان والنذور).

ذكر أنموذج من نماذج الحلف بأصحاب القبور

في الأردن طال الجدل بين الأعراب على سرقة جدي، وكان المتهم جالساً بين الحضور يُنكر السرقة، فقال له أحد الحاضرين: لا ريب أنَّك أنت السارق، ودلائل الخوف بادية على وجهك، فقال: أقسم بالله ورسوله ما مددت يدي إلى الحرام، فقام أحدهم وقال: لا بالله، لا نقبل يمينك، أقسم لنا بـ(ضريح) الهلاهلة، فلما سمع ذكر الهلاهلة امتقع لونه وقال: (لا أقسم، ويلٌ للحالف، وويلٌ للمحلَّف).

قلت: وهذا الانحراف العقدي أثر من آثار الضعف في استحضار واستشعار الصفات التالية لله ﷺ: العظيم^(١)، والرَّقِيب، والشهيد، والعليم^(٢).



(١) قال صاحب المقال المنقول منه: «نلاحظ أن الإلحاد في اسمه تعالى «العظيم» يدخل فيه معظم الشوكيات، لأنها ناتجة عن تعظيم القبوريين لهذه الأضرحة وأصحابها».

(٢) من مقال «المزارات في شرق الأردن» (ص ٩٠٨)، عن مقال: «أفيون الشعوب الإسلامية، النتائج والآثار»، خالد أبو الفتوح، نقلاً من «دمعة على التوحيد».



شبهة والجواب عليها

أشكل على بعض الناس حديث طلحة بن عبيد الله، أنَّ رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد ثائر الرأس، نسمع دوي صوته ولا نَفْقَهُ ما يقول، حتى دنا من رسول الله ﷺ فإذا هو يسأل عن الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: «خمسُ صلوات في اليوم والليلة».

فقال: هل عليّ غيرهن؟

قال: «لا، إلا أن تطوع، وصيام شهر رمضان».

فقال: هل عليّ غيره؟

فقال: «لا، إلا أن تطوع».

وذكر له رسول الله ﷺ الزكاة فقال: هل عليّ غيرها؟

قال: «لا، إلا أن تطوع». قال: فأدبر الرجل وهو يقول: والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه.

فقال رسول الله ﷺ: «أفلح إن صدق».

وفي رواية أن رسول الله ﷺ قال: «أفلح وأبيه إن صدق»، أو: «دخل الجنة وأبيه إن صدق»^(١).

(١) رواه مسلم (١١).

فأشكل على بعض الناس قوله ﷺ: «أفلح وأبيه إن صدق»، ففهموا منها جواز الحلف بغير الله.

فالجواب: أن هذه اللفظة شاذة كما قال الألباني رحمته الله، لأنها تخالف روايات أصح منها، انظر كلامه مطولاً في «السلسلة الضعيفة» (١).

وقيل: إن النبي ﷺ قالها قبل النهي عن الحلف بالآباء، والله أعلم.

وهناك أحاديث أخرى فيها: «وأبيك»، أو «وأبيه»، وقد بين ضعف تلك الروايات الشيخ الوليد بن سيف النّصر في كتابه «إعلام الغافل والنبیه في تضعيف روايات (وأبيك) أو (أبيه)»، يسّر الله نشره.

فإن قيل: ما حكم قول: لَعَمْرِي؟

فالجواب: أنها قد اختلف العلماء فيها، هل هي بهذه الصيغة قَسَمٌ أم لا؟ والذي عليه الشيخ العلامة حمّاد الأنصاري - رحمه الله تعالى - في رسالته «القول المبين في أن (لعمري) ليست نصّاً في اليمين»، أنها مما يجري على اللسان وليست قسماً.

وقال الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد رحمته الله في كتابه «معجم المناهي اللفظية» (٢): «إن أراد القَسَم مُنْع، وإلا فلا، كما يجري على اللسان من الكلام مما لا يُراد به حقيقة معناه».

(١) رقم (٤٩٩٢).

(٢) ص (٤٧١).

فائدة

قال الشيخ حمد بن ناصر بن معمر (١) رحمته الله:

«وأما الحلف فلم يأمرنا الله به، بل أمرنا بحفظه، فقال: ﴿وَأَحْفَظُوا أَيْمَنَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩]، فإن المعنى: لا تحلفوا، وقيل: لا تحتثوا.

ولا يرد على هذا ما ورد عن النبي ﷺ أنه حلف في مواضع، فإن اليمين تُستحبُّ إذا كان فيها مصلحة راجحة.

وعلى هذا حمل العلماء ما رُوي في ذلك عن النبي ﷺ، فهو يحلف لمصالح مطلوبة للأمة، كزيادة إيمانهم، وطمأنينة قلوبهم، كما أمره الله بذلك في ثلاثة مواضع من كتابه. وأما الحلف لغير مصلحة فليس مشروعًا بل يُباح إذا كان صادقًا» (٢).



(١) هو الشيخ العلامة حمد بن ناصر آل معمر، ولد عام ١١٦٠ هـ في بلدة العيينة، نشأ في بيت حكم وإمارة، فأبأوه هم أمراء نجد في القرنين الحادي عشر والثاني عشر، أخذ العلم عن جماعة من العلماء، منهم إمام الدعوة في زمانه: الشيخ محمد بن عبد الوهاب، ولما بلغ في العلم مبلغًا كبيرًا جلس للتدريس في العيينة، فدرس على يديه أئمة في العلم والعمل، وهم الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، والشيخ عبد الرحمن بن حسن، والشيخ عبد الله أبابطين رحمته الله، وفي سنة ١١٢٢ هـ تولى رئاسة القضاء في مكة المكرمة، وتوفي فيها عام ١٢٢٥ رحمته الله. باختصار وتصرف من ترجمته في مقدمة كتاب «النبذة الشريفة النفيسة في الرد على القُبوريين»، وهي من إعداد الشيخ د. عبد السلام بن برجس آل عبد الكريم رحمته الله.

(٢) «النبذة الشريفة النفيسة في الرد على القُبوريين» (ص ٥٨ - ٥٩).